عدد ٢١

حاشية على شرح المواقف للسيد الشريف الجرجاني
للفاضل قدوة المحققين مولانا عبد الحكيم
السيالكوتي رحمه الله تعالى
وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه
اجمعين
م

هذا مما اشتريناه في مصر المحروسة
وانا الفقير اليه سبحانه
محمد خواجه
السيواسي

وجدت الى المقصد التاسع عشر من تكملة العلم بالمعلوم
من الموقف الثالث ولم وجد بعد الى الآن
هذه الحاشية نادرة الزمان

T. C.
MİLLİ EĞİTİM BAKANLIĞI
RAGIP PAŞA KÜTÜPHANESİ
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 622

٧٦٥

RAĞIP P.
Ka. N.
757

راغب پاشا كتبخانه سی

٧٥٩

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وتمم بالخير وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين
اللهم لك الحمد حمدا يوافي نعمك ويكافي مزيد كرمك واحمدك بجميع محامدك ما علمت منها وما لم اعلم
وعلى جميع نعمك ما علمت منها وما لم اعلم وعلى كل حال واصلي على محمد سيد البشر صاحب لواء
الحمد وعلى الصلوة بوازي عنايته ويجازي غنائه واسلم تسليما كثيرا كثيرا وبعد فهذه
فوائد بل فرائد علقتها على شرح المواقف لسيد المدققين وافضل المحققين عند قراءة العين قراءة
بهذا الغزليين عبد الله الملقب باللبيب تذكرة للاحباب وتحفة للاصحاب وعدة لليوم الحين
وانا الفقير المتمسك بالحبل المتين عبد الحكيم بن شمس الدين قوله سبحان من تقدست
نصب على المصدر بمعنى التنزيه والتبعيد من السوء اي اسبح سبحانا حذف الفعل بقصد الدوام
والثبات صرح به الشيخ الرضي واقيم المصدر مقامه واضيف الى المفعول وحذفه واجب قياسا
فهو مصدر من المجرد استعمل بمعنى المزيد كما في انبت الله نباتا ويجوز ان يكون مصدر سبح
في الارض والماء اذا ذهب فيهما وابعد اي ابعد من السوء ابعادا ومن ادراك العقول واحاطته
وقيل معناه السرعة والخفة في الطاعة ولا يجوز ان يكون من سبح سبح كمنع او سبح تسبيحا
بمعنى قال سبحان الله للزوم الدور والتقدس التطهر من قدس في الارض اذا ذهب لان المتطهر
عن الشي متبعد عنه والتفعل للمبالغة والسبحات بضم السين والباء الانوار جمع سبحة
والجمال الحسن في الخلق والخلق حمل ككرم وهو جميل كامير وغراب وزمان وفي الاصطلاح الصفات
الثبوتية واضافة السبحات اليه اما لامية او اضافية المشبه به الى المشبه اي الصفات الثبوتية
التي هي كالانوار في الظهور والبهاء والسمة اثر الكي وسمه يسمه وسما وسمة والحدوث
الوجود بعد العدم والزوال العدم بعد الوجود والتنزه التباعد والسرادقات جمع سرادق
وهو الذي يمد فوق صحن الدار يقال له سراپرده والجلال مصدر جل الشي عظم وفي الاصطلاح
الصفات السلبية لانها موجبة لعظمة ذاته تعالى وتعاليه عن المماثلة والادراك والاضافة
كما في سبحات جماله والمناسبة بين السرادقات والصفات السلبية ان كل واحد منهما موجب
للاحتجاب وعطف تنزهت على تقدست للاتحاد في المعنى والاختلاف في المتعلق تلألأت
اي لمعت وصفحة كل شي جانبه وصفحات الوجود عوارضه من الموجود وما يتبعه من الكمالات
والجبروت فعلوت للمبالغة من الجبر بمعنى القهر والسلطنة وفي الاصطلاح الصفات الفعلية اي
لمعت على عوارض الموجودات اثار صفاته الفعلية من الايجاد والاعدام والتغيير من حال
الى حال وفيه اشارة الى ان الماهيات غير مجعولة ولم يعطف هذه الجملة على ما قبلها للاشارة
الى استقلاله في استيجاب التسبيح دفعا لتوهم النقص والتوجيه نهاية تعلقها بالتشديد وجه
والتهلل التلالؤ والوجنة ما ارتفع من الخدين وفيه اربع لغات وجنة وجنة واجنة والملكوت
كرهبوت وترقوت العز والسلطان والملك وهذه الفقرة متحدة بما قبلها في المال مغايرة
له باعتبار التعبير وزيادة الاحسن فان اثار صفاته الفعلية من حيث انها موجبة للتغير

2

للتغير مظهر للعزة والسلطنة ومن حيث انها تتم موجبه لكمال الموجودات احسن منه تعالى
فلذا عطف تجري عليه تجربت فصل عما تقدم لكونه كالنتيجة لما قبله فهو كبدل الاشتمال ولم يورد
الفاء لتخييل العدول الى اقوى الدليلين فيعلم بالتفكر انه مترتب على الصلات الثلث
وانها سبب للتحير والتوله يقال حار يحار حيرة وحيرا وحيرانا وتحير واستحار نظر الى الشي
فغشي ولم يهتد لسبيله وذات مونث ذو واصل ذواة بدليل ذواتا افنان حذف الواو
للتخفيف كما حذف من ذو والتاء فيه للتانيث بدليل انقلابه في الوقف هاء ثم استعمل بمعنى
نفس الشي وصارت التاء جزءا فلذا اطلق عليه تعالى ويناسب مع التا فيما الصفات الذاتية
ويكتب طويلا كتاء اخت والتوله الحيرة والخوف والذهن بالكسر الفهم والعقل والبيداء
المفازة ثم انه ذاته تعالى لما تميز عن ادراكنا باجراء تلك الصفات وصار كانه مشاهد حاضر خاطبه
بقوله يا من دل اي كل احد حذف المفعول لقصد التعميم مع الاختصار وعلى ذاته اي وجوده
واتصافه بصفات الكمال بذاته بنصب الايات المبثوثة في الافاق والانفس قال الله تعالى سنريهم
اياتنا في الافاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق وشهد بوحدانيته نظام مصنوعاته اذ لو
تعددت الالهة لتطاردت او تواردت قال الله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا
صل بابقاء شريعته واعلاء ذكره في الدنيا ورفعه في المقام المحمود والشفاعة الكبرى في الاخرة
والاضافة في نبيك ورسولك لتعظيم المضاف الظلم بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلماء بمعنى ظلمة
والقياس سكون اللام كحمر وحمراء والضياء جمع ضوء واصله ضواء نحو صوت وصيتا المآرب
مثلثة الراء الحاجة المنقبة المفخرة المنصب المرجع الرغبة المرغوب به الابهة كسكرة العظمة
والبهجة والكبر والنخوة المعارف جمع معرفة من عرفه يعرفه معرفة وعرفانا اذا علمه وكذلك
المعالم فالعطف باعتبار التغاير بينهما بالصفة الدينية المنسوبة الى دين محمد صلى الله عليه
وسلم واليقينية المنسوبة الى اليقين وهو ازالة الشك اعلام شان الاشراف منوعة وغايته
واقوالها براهينا لكون براهينه الحجج العقلية المويدة بالنقلية واوثقها تبيانا لان مبادئها اما
بينة بنفسها او مائل منه واوضحها تبيانا لان المطلوب فيه تحصيل اليقين فلا بد من البيان
الواضح فانه ماخذها واساسها لاحتياج جميع العلوم الدينية اليه لانه ما لم يثبت وجود صانع
مختار لم يثبت شي منها كما وصف به معترضة بين المبتدا والخبر والكاف الجارة لتشبيه مضمون
الجملة بالجملة ولا متعلق له كما في الرضي والتنقيح التهذيب وهو في المعاني والتحرير في الالفاظ
على خلاصة ابكار الافكار اشارة الى اسماء الكتب المصنفة في هذا الفن من غير تكلف الرائق
المعجب فعجيب تاكيد له من غير لفظه في رابعة النهار في نصفه استتر واولعوا استهموا
اي جعلوا لهم سهامهم من رجل ما بهم وهموم متحيرا المطلعين على سرائر الكتاب اي المريدين للاطلاع
عليها او الواقفين على سرائرها بالاجمال متعطشين الى ما يفيد برد خواطرهم بالتفصيل
الاقتراح السؤال من غير روية لتجليها اي تنظروا الى تلك الاسرار مجلوة من اجتليت
العروس اذا نظرت اليها مجلوة اي مكشوفة وفي بعض النسخ باعينهم متبرجات مظهرات

من تبرجت المرآة اظهرت زينتها للرجال التبهج شبه تحسنا استعفتهم من استعففت الرجل
بحاجته اذا اقضيتها له فالتعدية بالى لتضمين معنى القصد اشارة الى ان الاستعفاف كان
قولنا قاصدا للفعل شرحت اي شرعت في شرحه لقوله ولما اشير الى اتمامه الشوارد جمع شاردة
من شرد وشردوا اذا انفر فاذا كان الشرح منها للاصعاب الشوارد فتذليله لغير الصعاب
بالطريق الاولى الاماطة الازالة الخرائد جمع خريدة بمعنى المرأة المخدرة البادي من
بدا يبدو سوء ادبه الى الشي والناشي من نشب الجزاذا تجزية ونظرت من ابن جاو العجائب
بضم العين وتخفيف الجيم او تشديدها جاوز العجب تجر الحظ والشعر وغيرهما تحسنه التفضيل
والتفضيل خلاف النقص والنقصة والندي الجود والتشييد الاحكام من شاد الحايط يشيده
طلاه بالشيد وهو ما طلي به حايط من جص ونحوه المعقبات ملائكة الليل والنهار لانهم يتعاقبون
وانما انث لكثرة ذلك منهم نحو نسابه وعلامة الدابر في كل شي الغيظ غضب كامن للعاجز
اللسان جارحة الكلام وقد يكنى بها عن الكلمة والمراد ههنا عليون جمع علي في السماء السابعة
تصعد اليه ارواح المؤمنين مالك رقاب الامم منبع الشريعة من اطلاق هذا الاسم على المخلوق
والمكارم جمع مكرمة بضم الرا فعل الكرم ضد اللوم والمآثر جمع ماثرة وهي المكرمة لانها
تؤثر اي تذكر وباثرها قرن بعد قرن المدى الغاية الصوارم جمع صارمة من صرمة الشي قطعه
الفلول جمع الفل بالفتح وهو الكسر في حد السيف الرباع جمع ربع وهو الدار بعينها يقال
اروي وروي وارواكيغ والدوسماء كثير جوده والبهاء الحسن **قوله** نوع الانسان آه
فسر بني آدم بنوع الانسان ليشمل آدم عليه السلام ولا حاجة الى تقدير الصلة لان التكريم
معناه التعظيم ذو الاحتياج الى الصلة كما وقع في التنزيل ولقد كرمنا بني آدم ولا حاجة
الى الحمل على معنى التفضيل كما في قوله تعالى هذا الذي كرمت علي حتى لا يتم بدون تقدير الصلة ومع
ذلك لا بد من تخصيص الغير بما عدا الملك والجن لانهم لكونهم مكلفين شركاء للانسان في التكريم
المذكور ولذا قالوا اسباب العلم للخلق اي الانس والملك والجن ثلثة **قوله** عطف على كرم
مع ما عطف عليه يعني انه عطف عليه بعد اعتبار عطف اهله عليه لان الامر بالتفكر مترتب على التكريم
المقيد بالاهلية لا على التكريم فقط ولا تكليف للصبي ولم يجعله معطوفا على اهله ابقاء للتم على
معناه الاصلي اذ ليس تعلق الامر بالتفكر تأخرا عن الاهلية المذكورة فان مناط التكاليف
هو العقل بالملكة عند الشيخ الاشعري ولم يحمل كلمة ثم على مجرد التدرج في المراتب اذ لا وجه
لتخصيص قوله امرهم بذلك **قوله** وكلمة ثم على معناها اي يجوز ابقاؤها على معناها الاصلي
بناء على مذهب الاشاعرة انما اختاره آه اي كان مقتضى الظاهر متفرد وعدل عنه الى صيغة الفعل
اشارة الى انقطاعه عما تقدم وانه جملة مستأنفة لا محل لها من الاعراب ووقعت اعتراضا بين
الصفات ليكون دليلا على انصاف ذاته تعالى بالصفات المذكورة فهو استيناف نحوي كقوله
توحد بالقدم والبقاء والحمل على الاستيناف البياني وهم لا مناسبة له بالمقام **قوله** توحد آه
لم يتعرض ههنا لنكتة الاستيناف لظهورها وهي الاعتناء بشأنه مضمونه ردا على الفرق
المثبتين

المثبتين للقدم والبقاء لغيره تعالى من الفلاسفة والحرنانيين لانها ليست مغايرة له يعني
ان المراد بتوحده بالقدم والبقاء عدم مشاركة غيره له فيهما والصفات ليست مغايرة
له بقرينة **قال** وتقضي على ما عداه ولو قال لانها ليست ما عداه لكان اظهر ولم يحتج الى
حمل الغير على المعنى الاصطلاحي فان معناه ما عداه ما يجاوز والنقل عنه في الوجود **قوله**
وكلمة ثم آه يعني ان قوله بعث عطف على قوله امرهم والبعثة وان كانت متقدمة على الامر
المذكور لا مرهم انه على السنة الرسل لكنها متاخرة عنه رتبة لكن لا باعتبار نفسها
لان الامر فرع البعثة بل لانها مشتملة على احكام كثيرة اشار اليها المص ههنا سوى الامر بالتفكر
فانه ذكره سابقا ولا شك ان تلك الاحكام متاخرة عن الامر بالتفكر في الرتبة العقلية لانه اول
الواجبات على ما سيجي ولانه باعتبار غايته اشارة الى مباحث الالهيات والبعثة المذكورة
ههنا اشارة الى مباحث النبوات وما قيل من ان ما ذكره ههنا مشتمل على الامر بالتفكر حيث
قال وامرهم بمعرفته فلا يصح استثناؤه عن قوله اشار اليها فوهم لان المذكور ههنا الامر
بالمعرفة لا الامر بالتفكر والتوجيه بان قوله سوى الامر الى آخره متعلق بقوله مشتملة على احكام
والمعنى ان البعثة مشتملة على احكام كثيرة وراء الامر بالتفكر فيكون الامر جزء من البعثة
والجزء مقدم على الكل رتبة سهو لان كلمة سوى للاستثناء لا للادخال والتقييد لان
الظاهر حينئذ ان يقال من جملتها الامر بالتفكر واستدراك اذ لا حاجة الى قوله اشار اليها
قوله والرسول نبي معه كتاب هكذا وقع في بعض النسخ وهو موافق لما في شرح العقايد
النسفية من انه يشترط في الرسول الكتاب وفي بعض النسخ معه كتاب وشرع موافقا لما في شرح
المقاصد من ان الرسول قد يخص بمن له شريعة وكتاب وهذه العبارة ظاهرة في انه يشترط
فيه كلا الامرين فيرد الاعتراض المشهور كما يرد على النسخة الاولى من زيادة عدد الرسل
على عدد الكتب ويجوز ان يكون معناه من يكون معه كتاب ومن يكون معه شرع فلا يشترط اجتماعهما
ويكون ماله الى من يكون معه كتاب او شرع فلا يرد الاعتراض المذكور لكن يرد النقض باسمعيل
عليه السلام فانه رسول وليس صاحب كتاب ولا شريعة وقد يقال ان مآل التعريفين واحد
لان من له كتاب فله شرع وليس شي لان الكتاب لا يجب ان يكون ناسخا لان داود عليه السلام
كان صاحب كتاب بلا دعوة على ما قالوا **قوله** والصناعات في شمس العلوم الحرفة اسم
من الاحتراف وهو الاكتساب بالصناعة او بالتجارة والصناعة بالكسر بمعنى على ما في الصراح
وفي القاموس الحرفة الطعمة والصناعة ما يرتزق منها فعلى الاول عطف الصناعات عطف
احد المتغايرين على الآخر للتعميم وعلى الثاني عطف التفسير لتعيين المراد من اللفظ المشترك
وعطف قوله وصناعة بكلمة او يشير الى الوجه الاول وبكلمة الواو على ما في بعض النسخ
يشير الى الوجه الثاني **قوله** او رواء في تاج البيهقي والصراح روي يروى ريا بالكسر
والفتح ورواء كرضى سيراب شدن فهو في الاصل مقصور ومده المص لتناسب شفاء
على ما نقل عن سيبويه ان الالف الممدودة مقصورة زيدت قبلها الف لزيادة المد فقلبت

الالف بهمزة ثم انه اما بمعناه الاصلي كما هو الظاهر او بمعنى المتعدي فانه قد يستعمل المصدر اللازم
بمعنى المتعدي كما في قوله تعالى والله انبتكم من الارض نباتا والى التوجيهين اشار الشارح بقوله
اي رجي او اروا وقوله وفي الصحاح يروا والعطف اشارة الى التوجيه آه وهو انه يجوز ان
يكون بالفتح بمعنى الماء العذب اي القاطع للعطش اه لفوات التناسب بقوله شفاء فان
القطع دواء بدل شفاء **قوله** ما اوله بالظرفية لا حاجة الى هذا التكلف فانه ذكر الرضي ان
الاسما بحيث بمعنى خصوصا او اختصاصا وح يكون منصوب المحل على المصدرية بفعل محذوف
بمعنى اخص انتقاء الشفاء والارواء خصوصا حال كون الالم قاصرة **قوله** ما يذكر فيه
اي المقصد الذي يذكر فيه فلايد والخطبة والمراد بالوجوب الاستحساني وبالتقديم التقديم
على كل ما عداه فلايد وبعض المباحث الذي هو كالامور العامة في علم الكلام اي في تحصيله
سواء كان اجزاء منه كمباحث النظر او لا كالرؤوس الثمانية التي هي مبادي الشروع **قوله**
فيما يجب تقديمه آه اي في بيان ما يجب تقديمه في كل علم يطلب تحصيله واثبات تقديمه بالدليل
وهي مطلق التعريف والموضوع والغاية وامثالها لا المخصوصة بالكلام بدليل انه ذكر المص
في كل مقصد دليلا على وجوب تقديم مطلقها فقول المص بقرينة خبر مبتدا محذوف او خبره
محذوف اي فيما يجب تقديمه تعريفه او ما يجب تقديمه تعريفه وكذا ترك كلمة في في المقاصد الستة
في الثالث من المقاصد والمراصد والمواقف وقول الشارح اي تعريف العلم الذي اشارة الى ان
الضمير راجع الى العلم لا الى الكل والتخصيص بالصفة ملحوظ في المرجع بمعونة المقام وانما جعل
العنوان في المقاصد الامور المذكورة مطلقا لكونها اهم بالاثبات لان تقديم الامور
المخصوصة بالكلام انما وجب لكونها افرادها ومن قال ان المراد كالامور المخصوصة بالكلام
والكلام على حذف المضاف اي تقديم نوعه وان الضمير في قوله تعريفه راجع الى الكلام وان
اللام في قول الشارح اي العلم للعهد فقد خبط خبط عشواء **قوله** بمعنى الباطل وهو ههنا
التصور ان اللفظ يعبر التعريف من الوجه الاعم او الاخص شبهه بالمركوبية في كون كل منهما
سببا لسلوك طريق الوصول واثبت المتن والركوب ففي الكلام استعارة بالكناية
وتخييل وترشيح وانما قال او شك لانه بمجرد التصور المذكور لا يخبط ما لم يشرع
في العلم ثم قول الشارح وهي الناقة التي آه اشارة الى توجيهين مبنى الاول خبط عشواء
مصدر للتشبيه والاضافة للاختصاص فيكون تشبيها للخبط المعقول بالخبط المحسوس
ومبنى الثاني ان المصدر للنوع والاضافة بادنى ملابسة اي يخبط خبطا يراد في قولهم
فلان ركب العشواء وهو خبط امر على غير بصيرة فانهم فانه ذلت فيه اقدام **قوله** فقط دون
المواد المخصوصة بالعقائد وانما خص استفادة الصور مع ان المنطق يستفاد منه
مناسبة المبادي ايضا لصحة الصور من حيث المادة لان اكثر نظر المنطق في صحة الصورة
قوله اذ ليس فيها اقتدار تام لان الاقتدار التام على ذلك الاثبات انما يحصل
بعد حصول العقائد المذكورة عن ادلتها ودفع الشبهة عنها بالفعل والتمكن من استحضارها
متى شا

الموقف الاول من حاشية العلامة المحقق عبد الحكيم [illegible] للفاضل [illegible] وجدت من الكتاب [illegible]

متى شاوا وما علم الجدل والمنطق فانما يفيد التمكن على ذلك الاثبات في الجملة بمعنى انه اذا حصل
مباديها وشبهها امكن له ذلك الاثبات **قوله** وان العقائد آه يريد انه لو قال يعتد ومعه
على تحصيل العقائد الدينية بايراد الحجج لتوهم منه ان ايراد الحجج ولو عقلية ودفع الشبه كاف
في تحصيل العقائد وليس كذلك بل لا بد من الاخذ من الشرع فاشار بذكر الاثبات الى
ان ثمرته الاثبات لا التحصيل لكن لا يخفى ان الاشعار خفي لان ذكر الاثبات لا يدل على
نفي التحصيل حتى يشعر بان التحصيل يجب ان يكون من الشرع غاية ما في الباب ان الظاهر ذكر
التحصيل لان ايراد الحجج ودفع الشبه على حصول العلم بها فالعدول الى الاثبات يشعر بنفي كون
ثمرته التحصيل **قوله** ولا يجوز آه رد على العلامة التفتازاني حيث جوز حمل الاثبات
على التحصيل وقال معنى اثبات العقائد الدينية تحصيلها والكتاب بها بحيث يحصل الترقي من
التقليد الى التحقيق ووجه دفعه ان ذلك انما يرد لو حمل العلم على التصديقات وكذا ملكة
الاستحضار فانها يحصل بعد العلم وتكرر المشاهدة ولو حمل على المسائل المدللة فلا شك
في كون التحصيل المذكور ثمرة لها بمعنى ان من طالع تلك المسائل ووقف ادلتها حصل له
العلم بالعقائد وعلى تقدير حمله على التصديقات فالعلم هو التصديقات مع قطع النظر عن خصوص
المحل على ما تقرر والثمرة هي التصديقات الجزئية القائمة بالمحل على ما يشعر به لفظ العقائد
وحمله على تلك **قوله** الاستحصال كما في شرح المقاصد اعني التهيؤ القريب بسبب حصول
الماخذ والشرائط لتحصيل العقائد بدفعة وان صح اطلاق الملكة على ذلك التهيؤ لكونه
كيفية راسخة لكن اطلاق اسماء العلوم المدونة انما هو على ملكة الاستحضار كما صرح
به في المطول ونص عليه السيد الشريف في شرح المفتاح وصرح به كثير من الفضلاء **قوله** يتوقف عليها
توقف المسائل على المبادي وحاصله يحتاج للسبب في العلم بثبوتها الى نوعها وان لم يحتج اليها
بخصوصها **قوله** كتركيب الجسم من الجوهر الفرد وجواز الخلاء حيث يحتاج اليهما في صحة اعادة
الاجسام فان المحققين على ان الاعادة بجميع الاجزاء المتفرقة على ما يدل عليه قصة ابراهيم
عليه السلام في قوله تعالى قال ارني كيف تحيي الموتى الآية وان الاعادة على ما جاءت به الشرائع
انما هو باعدام هذا العالم وايجاد عالم آخر كما صرح به الشارح قدس سره في المقصد الثاني
في وجوب النظر في معرفة الله واذا كانت الاعادة مستلزمة لفناء هذا العالم يحتاج في صحتها
الى جواز الخلاء فافهم ومن لم يتنبه وقع التصحيح هذا التوقف في تكلفات باردة يعني لم يتجه
قوله يتناول محمولات مسائلها اي من حيث انها محمولات ان الحيثية من تتمة الموضوع فيجب
ان يكون لها مدخل في عروض الاحوال ليكون اعراضا ذاتية للمقيد ضرورة ان القيد اخص
من الموضوع وفي قوله وان كان لا يبحث المتكلم آه رد على العلامة التفتازاني حيث ذكر
في التلويح ان قولنا من حيث كذا يجوز ان يتعلق بالبحث المذكور تضمنا في ضمن لفظ
الموضوع فيجب ان يلاحظ الحيثية في البحث عن احواله ولا يجب ان يكون لها مدخل في العروض
ووجه الرد انه لا بد من المدخلية لئلا يصير اعراضا غريبة فتدبر **قوله** فانه قد يبحث فيه

بهذا ودعلى تقدير قوله ان ذاته تعالى موضوع الكلام المتأخرين واما قوله انه موضوع الكلام المتقدمين
فلانه لا بحث فيه عن الجواهر والاعراض بل عما سوى وان الله وصفاته وافعاله واحكامه قوله
لا يقال في ذلك الى آخره لم يتعرض لجواز ان يكون البحث منها على سبيل الاستطراد وتكميلا للصناعة
بان يذكر مع المطالب ما له نوع تعلق بها من الفروع واللواحق والمتقابلات او ان يكون البحث
على سبيل الحكاية لكلام المخالف لان كثيرا من تلك المباحث مما يستعان بها في اثبات العقايد
فلا وجه لجعلها استطرادية وليس البحث عنها على سبيل الحكاية ايضا قوله قد يتبين آه لا يطابق
على ان علم الاصول المستمد في العربية وتبين فيها بعض مباديه ويتصل ذلك على ما سيجيء
بيان في ان مبادي العلم قد يكون بينة بنفسها وقد يكون غير بينة فيتبين في علم اعلى لعلو
شانه عن ان تتبين في ذلك العلم كقولنا الجسم مركب من الهيولى والصورة او في علم ادنى
لدنو شانه عن ان تتبين في ذلك العلم كمسئلة امتناع الجزء وقد تتبين في ذلك العلم بشرط
ان لا يكون مبدأ لجميع مسايل لكون مسئلة من وجه ومبدأ من وجه .. في جميع تلك المباحث
القواعد الشرعية ولا تخالف القطعية منها والا فاحد جميع المسايل وافعاله التي هي اشرف
المعلومات ولا شك انه اذا كان المعلوم اشرف كان العلم به قوله ولا شك انه متوقف
آه الظاهر ان الضمير راجع الى الاثبات فاللازم على ذلك التقدير ان يكون اثبات الوجود للموضوع
موقوفا على وجوده في نفسه وليرفعه يتوقف الشيء على نفسه بل الواقع كذلك فان اثبات اي
شيء اي بيان ثبوته موقوف على ثبوته في نفسه فلا يتم التقريب الا بتقدير المضاف اي
على اثبات وجوده لان الهلية المركبة بعد الهلية البسيطة فانه ما لم يعلم وجوده لا يطلب
ثبوت شيء له وعلى هذا ورود الاعتراض ظ لان اثبات ما سوى الموجود موقوف على اثبات
الوجود لا اثبات الوجود ولو جعل الضمير راجعا الى العروض المستفاد من قوله الاعراض
الذاتية ولا شك ان عروض شيء لشيء موقوف على وجود المعروض في ظرف العروض
اذ اللاشيء لا يكون معروضا لشيء في ذلك الظرف فلو كان الوجود عرضا ذاتيا له لكان
عارضا له من حيث وجوده ان العرض الذاتي ما يلحق الشيء لذاته او لما يساويه فيكون موقوفا
على وجوده في نفسه فيلزم توقف الشيء على نفسه وعلى هذا التقرير لا يرد الاعتراض ج
المذكور كما لا يخفى قوله واجيب آه في شرح المقاصد في بحث المادة اولا فلانه يجوز ان يراد
الوجود المقيد بالوجوب واما ثانيا فلانه يستلزم ان لا يكون وجود شيء من الموجودات
مسئلة من العلوم فلا يصح قولهم ان موضوع العلم انما تبين وجوده في علم اعلى منه واما
ثالثا فلان قولهم موضوع العلم لا تبين وجوده فيه بعد تقرير انه لا يبحث في العلم عما
سوى الاعراض الذاتية يكون لغوا من الكلام والجواب عن الاول ان اعتبار التقييد
بالوجوب في قولنا الواجب موجود بالوجود بجعله لغوا وكذا التقييد الجوهر موجود بالوجود
العرضي الى غير ذلك وايضا المبين انما هو الوجود مطلقا لا المقيد الجوهري والعرضي
موجود بالوجوب وان كان متحققا في ضمنه وعن الثالث ان وجود الاخص انما يبين

في الاعم

في الاعم بانقسامه اليه والى غيره والانقسام من الاعراض الذاتية للاعم كما سيجيء وعن الثالث
ان التخصيص على الحكم الجزئي بعد بيان الحكم الكلي اذا كان خفيا في كونه جزئيا له لا يكون لغوا
قوله لا يحمل مطلقا اما بالمواطاة فلما ذكره الشارح في تصانيفه ان الجزئي الحقيقي متأصل في الوجود
لا ينتزع من شيء حتى يحمل عليه وتفصيله في حواشينا على شرح الرسالة الشمسية واما بالاشتقاق
فلان صاحب العرض الجزئي جزئي حقيقي لامتناع تشخص العارض بدون تشخص معروضه
فاندفع ما قيل ان المعتبر في حمل الاعراض الذاتية الحمل بالاشتقاق ويجوز ان يقال زيد صاحب
هذا البياض قوله بانقسامه اليه والى غيره في الخارج او في الذهن او في نفس الامر وهو من الاعراض
الذاتية للاعم ويستلزم وجود الاقسام في ظرف الانقسام مثلا يقال في الالهي الموجود
منقسم في الخارج الى الواجب والممكن والممكن الى الجوهر والعرض والجوهر الى الاقسام الخمسة
والعرض الى الاجناس التسعة الى غير ذلك فيلزم وجود تلك الاقسام في الخارج قوله
فمما لا ينبغي آه هذا بالنظر الى الظهور العقلي واما عند ارباب المكاشفات فوجوده تعالى بديهي
حتى قيل انتفاؤه لكمال ظهوره اذ لا ضد له وسئل الجنيد عن الدليل على وجوده تعالى فقال
اغنى الصباح عن المصباح ولعل الحق هذا فان وجوده تعالى في سلسلة الممكنات كوجود الواحد
في مراتب الاعداد ووجود المضيء بالذات في الامور المستضيئة بالغير ووجود القائم بالذات
في الامور القائمة بالغير فيكون بديهيا والدلائل التي اوردوها اخفى من هذا المطلب قوله بلا احتياج
آه فافاد بالاضراب الى ان احتياجه فيما سوى الوجود ايضا مستنكر قوله ولا يبعد آه دفع
لما يرد من ان المعلوم والموجود المطلق من الامور الاعتبارية فكيف يصح القول بمبدئيتهما
وحاصل الدفع ان المراد بمبدئيتهما ان مبدأهما موجود وانهما يحملان عليه لا انهما موجودان
بذاتيهما قوله اي يبحث آه دفع بهذا التفسير ما يرد على ظاهر العبارة من ان البحث عن الامور
لا باعتبار انها موجودة لا يقتضي ان لا يكون تلك الابحاث احوال الامور الموجودة بل ان لا يكون
وجودها ملحوظا في البحث فلا يتم التقريب قوله فان هذه مسايل كلامية لكونها مما يتوصل
بها في اثبات العقايد الدينية فالقول بان مباحث النظر والدليل من المبادي ومباحث
الحال والمعدوم من لواحق مسئلة الوجود تتميما للمقصد بالعرض لا يقابله تكلف قوله اي المتكلمين
اي جمهورهم فلا يصح كون مطلق الموجود موضوعا على رأيهم فلا يرد ان جمعا من المتأخرين قايلون
بالوجود الذهني فليكن مطلق الوجود موضوعا له عندهم على ان حجة الاسلام القايل به منكر
للوجود الذهني قوله الثالث قانون آه حاصله ان هذا القيد وان افاد امتيازه عن الالهي
لكنه مخل بالتعريف لان قانون الاسلام انما هو المسايل الحقة فيلزم خروج مسايل المخطئ عن
الكلام وهو خلاف المقرر عندهم وان التزم مخالفة القوم يلزم عدم امتيازه عما ليس كلاما
اعني مسايل المخطئ لانه ايضا يدعي انها حقة والجواب ان قانون الاسلام ما هو الحق ولو بزعم
الزاعم فيشمل مسايل المخطئ قوله بالبلكفة ماخوذ من بلا كيفية اي المستترين بنفي الكيفية
حيث يقولون انه تعالى مستو على العرش لا كاستوائنا وله وجه ويد لا كوجهنا ويدنا

وفي بعض النسخ بالكيفية فالباء للتعدية اي الناشرين للكيفية قوله ماخوذة من الكتاب لعل
مراده بالاخذ ان يحافظ في جميع تلك المباحث على القواعد الشرعية ولا يخالف القطعية منها
في اعتقاده فلا يرد انه اذا لم يكن المخطي مخالفا للمسايل القطعية لا يصح تكفيره لان من يكفره
يعتقد انه مخالف للقطعية وان لم يكن مخالفا في اعتقاده والا فاخذ جميع المسايل من الكتاب والسنة
غير صحيح فان زيادة الوجود وعينيته وتركب الجسم من الجواهر الفردة الى غير ذلك عقليات
صرفة غير ماخوذة منها قوله لم يتوقف آه لتباين الكلام والالهي مع الاتحاد في الموضوع قوله
ان لم يعتقد آه خبرا او ظنا مطابقا او غير مطابق قوله فايدة ما مخصوصة فاما ان لا يعتقد فايدة
او يعتقد ان لا فايدة فيها قوله لم يتصور الشروع فيه قال قدس سره في حواشيه شرح الرسالة على ما بين
في محله اي في الحكمة من انه لا بد للفعل الاختياري من التصديق بفايدة مخصوصة لئلا يلزم الترجيح
بلا مرجح قوله لظهوره آه اشار بذلك الى ان توقف الفعل الاختياري على التصديق بفايدة
معينة امر ظاهر في الشاهد وان القول بكفاية مجرد الارادة في ترجيح احد المتساويين كما في
قدحي العطشان وطريقي الهارب كما ذهب اليه الاشاعرة امر خفي حتى قال بعض الاذكياء لا يلزم
وجود مثل هذه الصفة لاستلزامه المحال قوله وربما لم يكن موافقا لغرضه انما قال ربما لان
فايدة العلم ان كانت مباينة لما اعتقده لم يكن مطابقا لغرضه اصلا وان كانت اعم فربما
يتحقق في ضمن الاخص الذي اعتقده وان كانت اخص حصل له بعض ما اعتقده وعلى التقديرين
يكون موافقا لغرضه فانهم فانه قد زل فيه اقدام قوله عبثا عرفا فان العبث العرفي لا يترتب
عليه فايدة معتدة في نظره وفيه اشارة الى ان المراد بقوله دفعا للعبث العرفي لا اللغوي
وهو ما لا يترتب عليه فايدة اصلا فانه ممتنع في تحصيل العلوم قوله عطف على دفعا بحسب
المعنى اي طلبا للازدياد وانما صرح باللام فيه لعدم كونه فعلا لفاعل الفعل المعلل به قوله
ويرفع الذين آه العائد من الحكاية والكلام من قبيل الالتفات بمعنى نقيض الكلام محل
مستقل مثلا فيدل في المعنى على طريق المثل او الدعا او نحوهما كما نحو قولهم فضم الفتى ظهرك
والفتى من فاصمات الظهر والملائمة بينهما ظاهر فان تخصيص العلما بعد دخولهم في الذين
امنوا يدل على رفع شانهم لاجل العلم قوله باخلاصها فان الاخلاص في الاعمال يتعدى
معرفة الله تعالى قوله بقوته لاستناده الى الادلة العقلية المؤيدة بالنقلية قوله اي شرف
في المرتبة بالشرف لان المبني فيما بعد جهات الشرف وان كان معناه المشهور رفعة
مرتبة فيما بين العلوم في التحصيل حيث عد في الرؤس الثمانية مغايرا للشرف قوله فيتناول
آه فيه احتمال من وجوه اما اولا فلانه لا حاجة الى هذا التفريع بعد التصريح بان موضوعه اعم
الامور اي الموضوعات لانا نقول ان العلوم تتصاعد بتصاعد الموضوعات عموما وخصوصا واما
ثانيا فلان مباحث ذاته تعالى وصفاته وافعاله من المسايل ولا معنى لتناول الموضوع للمسايل
واما ثالثا فلانه على صحته يفيد اثبات شرافة الموضوع باعتبار شرافة المسايل وذا ليس
بمط واما رابعا فلان قوله لا شك ان العلوم آه يفيد اثبات شرافة العلم باعتبار معلوم
والمقص

والمقص اثبات شرافته باعتبار موضوعه وغاية التوجيه انه قدس سره حمل الاعلى على معنى الاشرف
لا على الاعلى رتبة لئلا يكون تاسيسا والفاء في قوله فيتناول تعليلية او استينافية او زايدة
والجملة تعليل لكونه اشرف الموضوعات والضمير المستتر راجع الى موضوعه وقيد الحيثية
ملحوظ اي لانه يتناول موضوعه من حيث انه موضوع اي من حيث انه يبحث عنه في العلم اشرف المعلومات
التي هي ذاته تعالى وصفاته وافعاله من حيث كونها مبحوثا عنها ولم يكتف بتناوله للامور
الثلثة من حيث انفسها لانه لا يفيد شرافة العلم الا ترى ان موضوع النحو يتناول كلامه تعالى
وكلام الرسول ولا يلزم منه شرافته من علم التفسير والحديث وللاشارة الى كون التناول
من حيث البحث محط الشرافة قدم لفظ المباحث فالحاصل ان موضوع الكلام اعم الموضوعات
فيكون اشرف لان العلوم تتصاعد بتصاعد الموضوعات وان موضوعه اشرف الموضوعات لتناوله
ذاته وصفاته وافعاله التي هي اشرف المعلومات ولا شك ان المعلوم الذي هو الموضوع اذا
كان اشرف بسبب ذلك التناول كان العلم المتعلق به اي المباحث عن احواله اشرف وخلاصته
اثبات شرافة موضوعه باعتبار شموله للموضوعات وباعتباره في نفسه ولذا عبر عن الموضوع
في قوله ولا شك آه بالعلوم قوله نفعا تميز من نسبة اجديها وهو اسم تفضيل من جدي يجدي جدوى
بمعنى الاعطا وليس مفعولا به لان اسم التفضيل لا يعمل في المفعول به الظاهر قوله مخالفة النقل
اي قطعية لان النقل الظني المخالف لقطعي العقل مؤول بما يوافقه قوله في مسايله اي بيان
وجوب تقديم مسايل علم شرع فيه اجمالا ليكون موافقا لما تقدم ويجوز ان يكون معناه في بيان
مسايل الكلام اجمالا ويكون بيان وجوب تقديم مسايل كل علم مع دليله الذي ذكره الش
مطويا في الكلام لانسياق الذهن اليه بعد ملاحظة ما تقدم ويكون ضميره راجعا
الى قوله مسايله الا ان الش جعل ضمير مسايله راجعا الى كل العلم الذي يطلب الشروع فيه
والدليل متروكا لظهوره وجعل ضميره راجعا الى ما يفهم من السياق اعني مسايل الكلام رعاية
لمطابقته بما تقدم وتعليلا للحذف قوله وانما قال آه يعني ليس التقييد بالقصد للاحتراز عن
المسايل التي ليست بمقاصد بل للتنبيه بحصر المقاصد عليها على الخفا المقصودة بالذات
وانها حقيقة العلم والمبادي وسايل قوله ان الموضوع اي موضوع العلم لا مفهوم الموضوع
مطلقا فانه يبين في صناعة البرهان من المنطق اذ لا اختصاص له بشيء من العلوم
فيناسب ايراده في المنطق الذي هو آلة لجميع العلوم قوله من المبادي التصورية لتوقف
موضوع المسئلة واقيل انه مقدمة مقدمة الشروع لتوقف التصديق بالموضوعية
عليه فكيف يعد من المبادي ففيه ان كونه من مبادي الشروع لا ينافي كونه من مبادي العلوم
قيل ان الموضوع نفس ان كان من المبادي التصورية الا انه عم مطلوب بالذات
ارتباط المسايل به وفيه انه ينافي ما قالوا في تعليله بانه لا يعلم ثبوته كيف يطلب ثبوت
شيء له فانه صريح بان المراد به وجوده قوله الخارجة عنه اتفاقا وذلك لان التصديق
بموضوعية الموضوع بعد صيرورته موضوعا وهي بعد البحث عن عوارضه الذاتية فكيف يكون جزءا من العلم

بمجموعها معا

قوله اعني وجوده من المبادي التصديقية آه اي ان كان خفي الوجود صرح به في الشفاء
حيث قال وموضوع الصناعة فقد يجب ان يصدق به وان يتصور جميعا فان كان ظاهر الوجود
خفي الحد مثل الجسم الطبيعي لم يوضع وجوده في العلم بل اشتغل بان يوضع حده فقط وما
كان خفي الوجود والحد معا مثل العدد والواحد والنقطة فانهم يضعون وجوده ايضا
ووضع وجوده من جملة مبادي الصناعة التي يسمى اصولا موضوعة لانه مقدمة مشكوكة
فيها يبتني عليها الصناعة انتهى بقي انه قال في فصل سابق على هذا الفصل ان لكل واحد
من الصناعة وخصوصا النظرية مبادي وموضوعات ومسايل والمبادي هي المقدمات التي منها
يبرهن تلك الصناعة وقال ايضا فيه المبادي الخاصة ليست بل علم ما على قسمين اما ان يكون
خاصة بحسب ذلك العلم كلا او بحسب مسئلا ومسايل انتهى ويعلم من كلاميه انه قد يطلق المبادي
على ما يبتني عليه الصناعة مطلقا وقد يطلق على المقدمات التي يبرهن منها على تلك الصناعة
فيمكن ان يكون عدا منه موضوع جزءا ثالثا نظرا الى المعنى الثاني الذي باعتباره جعل
المبادي جزءا من العلم وان كان داخلا في المبادي بالمعنى الاول واليه يشير كلام العلامة
التفتازاني في شرح المقاصد وفي توصيف الشيخ المبادي التصديقية بقوله التي تسمى
اصولا موضوعة رد على القول بان الشيخ عده من المبادي التصديقية بالمعنى اللغوي لا بالمعنى
المصطلح قوله نفس الحكم اي الوقوع او اللاوقوع لان المسئلة من المعلومات قوله اولميتها
لميتها فان قلت لميتها اذا كانت نظرية كانت بهذا الاعتبار داخلة في الحكم النظري فلا
وجه لادخالها في الضرورية قلت الظاهر في العلم اثبات العوارض الذاتية اي العلم بثبوتها
وهي بهذا الاعتبار بديهية وبيان اللمية ليس من وظيفة العلم فهي ضرورية من حيث انها
مسئلة العلم قال او يتوقف عليه آه ويكون مزيد اختصاص له بها بان دون ذلك لاجلها
فلا يرد ان جميع العلوم العربية والشرعية مما يتوقف عليها اثبات العقايد الدينية
بالادلة النقلية اذ ليس تدوينها لاجل اثبات العقايد الدينية بخلاف مباحث النظر
فان جمعها وتدوينها لاجل ذلك وبما ذكرنا تبين فساد ما قيل ان العلوم العربية جزء
منه الا انه افرز منه افراد الكمالة من الطلبة والفرايض من الفقه قوله وفيه بحث
آه فان علم التفسير والاصول يبحثان عن كلام الله تعالى وثبوته من مسايل الكلام وعلم الحديث
يبحث عن اقوال الرسول وافعاله وتقريراته من حيث انه رسول والحيثية المذكورة مثبتة
فيه وعلم الفقه يبحث عن افعال المكلفين من حيث يتعلق بها الاحكام الشرعية الثابتة بالامر
والنهي وكونه تعالى آمرا وناهيا مبنية في الكلام وما قيل ان اثبات الصحة التي هي
حيثية الاعمال التي موضوع الفقه في الكلام لان اثبات صحة الاعمال العرفية انما يكون
بالعلوم الشرعية وقد عرفت ان الكلام مبناها فليس بشي لانه على تقدير صحته انما يدل
على احتياج الفقه اليه في ثبوت الحيثية المذكورة لا على اثباتها فيه قال فليثبت آه
بناء على ان جميع ما يبين فيه من العوارض الذاتية لموضوعه كما بينه الشارح لا على انه

لايبين

لايبين مبادي الاعلى في العلم الادنى ليرد عليه انه قد يبين مبادي الاعلى في الادنى على قلة فلا يصح
التفريع المذكور قوله على وجه يتناول الموضوع للمسايل وهو ان يكون موضوعات المسايل
راجعا اليه ومحمولاتها من الاعراض الذاتية له قوله وجعلوا آه ما ذكره ههنا من جعل مباحث
النظر من مقاصد الكلام مذهب الجمهور والحق عند الشارح ما ذكره في حواشي شرح مختصر الحق
من جميع العلوم في صحة مواد ادلتها وصورها يحتاج الى المنطق وانه علم على حياله ليس جزءا
العلم ولا يلزم من ذلك كونه اعلى من الكلام والالهي لان احتياجهما اليه باعتبار ما يعرض لمبادئهما
التصورية والتصديقية لا باعتبار المبادي انفسها فلا مخالفة بين كلاميه والحق عندي
ان مباحث النظر جزء من الكلام لكونه من اصول العلوم من حيث يتعلق به اثبات العقايد
الدينية وهي مخالفة لكثير من المسايل المنطقية والاشتراك في البعض لا يستلزم الاتحاد
فكون المنطق علما على حدة لا يستلزم ان يكون مباحث النظر كذلك وما قيل ان المسايل
المنطقية من حيث انها تتوقف عليها اثبات العقايد الدينية من الكلام ومن حيث انها يتوقف
عليها اثبات المطالب مطلقا ليست جزءا منه كلام يلوح عليه اثار الضعف فانه يلزم منه ان
يكون تلك المسايل من حيث انها يتوقف عليه استنباط الاحكام الشرعية جزءا من الاصول
وقس على ذلك قوله مستغنية آه اي لا يحتاج الى دليل ولا تنبيه ولا الى بيان اللمية
فلا يكون من المسايل لان المسئلة اما نظرية او بديهية تحتاج الى تنبيه او الى بيان اللمية
كما مر قوله وتجويز ذلك آه رد على العلامة التفتازاني في شرح المقاصد من انه يجوز
ان يكون مبادي الكلام على تقدير ان يكون موضوعه ذات الله تعالى مبينا في العلم الالهي تشنيع
قبيح وتشبيه قبيح لا ينبغي ان يصدر مثله عن مميز فضلا عن عالم هو العالم ومع ذلك
يرد عليه ان اراد انه يلزم احتياج العلم الشرعي الى غير الشرعي فيما يخالف فيه الشرع فهم
وان اراد انه يلزم الاحتياج في امر لم يثبته الشرع فمسلم لكن لا قدح فيه اذ لا يكون ذلك
الامر مما يقبله الشرع والعقل المستقيم وساق اليه البرهان القويم فان الحكمة ضالة المؤمن
يأخذها اينما ظفر بها ويهمل هذا الا مجرد عصبية كيف وقد احتاج الفقه في قسمة التركة
ومسايل الوصية الى علم الحساب وقال حجة الاسلام في الاحياء ان تعلمه من فروض الكفاية
قوله مما لا يعتد به يحصل بناء على ان العربية من العلوم الشرعية لان مدونها اهل الشرع
ولا كذلك الالهي وقد عرفت ان ذلك مجرد عصبية بقي ههنا بحث وهو انه جوز في
حواشي مختصر الاصول كما مر كون الكلام والالهي محتاجين الى علم المنطق ولا يلزم كونه
اعلى منهما بناء على انه لم يبين فيه مبادئهما بل ما يعرض لمبادئهما وبذلك يستحق ان يسمى خادما
والة لهما ولا يخفى ان الفرق المذكور تحكم اذ الاحتياج في اثبات المسايل على التقديرين
لا انهم لان ما يعرض المبادي من الصحة مادة وصورة مما يحتاج اليه في اقامة الدليل عليهما
قوله مسايل لا يتوقف عليها كمسايل الرياضي والحركة والسكون والكيفيات وغير
ذلك قوله من خلط آه يعني انه من فضول الكلام لا تعلق له بعلم الكلام قوله قد ينفذ آه

كتفسير حكم التفسير والحديث في الفقه قوله فيكون لذلك آه وفيه انه يلزم ان يكون لعلم النحو واللغة
رياسة على علم التفسير والحديث والفقه الا ان يقال انه ليس ذلك نفاذ الحكم بل خدمة بناء على ان
تدوين علوم العربية لاجلها كتدوين اصول الفقه للفقه وليس تلك العلوم مقصودة بالاصالة
ولذلك لا يلزم رياسة المبادي للمسايل او يعرف بان لها رياسة باعتبار التوقف وان كانت
مرؤوسة باعتبار كونها غير مقصودة بالذات قوله فلا يناسب آه رد على الفاضل الابهري
القصد الثاني
ولكان ان تقول خادم القوم سيدهم قوله وانما سمي آه كلمة انما للتاكيد لا للحصر اذ لها وجوه
آخر وكلمة او لاستقلال كلمتيها لا لامتناع الجمع او الخلو قوله يعني انه آه يعني ليس المنظور
في هذا الوجه اتحاد جهة النفع وهو ابرازات القدرة ولا في ابرازات القدرة كونه بازاء المنطق
فتعدد الوجهان والعلامة التفتازاني جعلهما في شرح العقايد وجها واحدا بناء على ان الاشتراك
في مطلق النفع لا يحسن التسمية بلفظ يناسب لفظ المنطق قال عنونت اولا بناء على ان
الباعث لتدوينه الخلاف في مسئلة الكلام قوله طالبا حيث قال ولانه يورث قدرة على الكلام
في الشرعيات ومع الخصم كالمنطق للفلاسفة وكذا في شرح المقاصد حيث قال ولانه يورث قدرة
على الكلام في تحقيق الشرعيات كالمنطق للفلسفيات وانما لم يعترفوا لما تقرر في محله ان الخلاف
في حدوثه وقدمه راجع الى الخلاف في ثبوت الكلام النفسي ونفيه والا فهم لا يقولون بحدوث
المرصد الثاني في تعريف مطلق العلم
النفسي ونحن لا نقول بقدم اللفظي قوله مسايل كلامية من وجه ومبادي من وجه فلا ينافيه
قوله الموقف الاول في المقدمات لان المراد منها ما يتوقف عليه جميع ما عداها ما شروعا كما في المرصد
الاول او ذاتا كما في هذه المراصد الخمسة قوله تفرع اذ لا يقال ان الثمانية متضمنة لمسايل
الاصول باعتبار تضمن تحتها فلا بد ان يكون القواعد الثلثة ايضا متضمنة لمسايل والقول
بان بعض ما يذكر فيها مسايل دون بعض تحكم لم يقل به احد فيكون جميع ما يذكر فيها مسايل
كلامية فافهم فانه زل فيه اقدام قوله لوجهين اي دليلين بناء على ان الحكم بديهة البديهة
يجوز ان يكون نظريا للغفلة عن كيفية حصوله ابتداء لقلة العمل في حصوله واختلاطه
بالعلوم الكثيرة او عن تنبيهين بناء على ان يكون الحكم بالبداهة ايضا بديهيا لكن كثرة المناقشة
فيهما تابى عن كونهما تنبيهين قوله اي بانه موجود آه لم يحمل على ما هو الظاهر من تصور كل احد
لوجوده بديهي لان الامام قرره في كتبه بالعلم بانه موجود لانه يرد عليه انه ان اريد به
الوجود الخاص فلا نم ان تصوره بديهي وان اريد به الوجود المقيد بالاضافة فهو فرع
ثبوت الوجود المطلق ولا نم ثبوته ولان في بداهة تصوره مناقشة سواء اريد به
الوجود الخاص او المقيد حيث انكر جمهور المتكلمين الوجود الخاص واثبتوا الحصص
والشيخ انكر الحصص لنفيه الوجود المطلق ثم لا يخفى ان العلوم الجزئية الضرورية من التصورات
والتصديقات كثيرة فتخصيص الاستدلال ببداهة هذا العلم الجزئي اعني العلم بوجوده
بناء على انه اسبق العلوم الضرورية وهو على ما قالوا مقدم الوجه الاول آه توجيهه على
قانون الاستدلال ان يقال العلم المطلق سابق على العلم الضروري والسابق على الضروري
ضروري

ضروري اما الكبرى فظ واما الصغرى فلانه جزء من العلم الضروري بانه موجود والجزء سابق على
الكل اما جزئيته منه فلانه مطلق وذاك مقيد والمطلق جزء المقيد واما ضروريته فلحصوله
من غير كسب وكل ما هذا شانه ضروري قوله فلا يكون حصولها عين تصورها وما قيل
من ان العلم بالعلم بعد الالتفات اليه ضروري على ما نص عليه في الاعراض فيكون العلم بهذا العلم
ضروريا والعلم المطلق جزء منه فيتم التقريب فليس بشيء لان معنى ذلك ان العلم بحصول العلم
بعد الالتفات ضروري لا ان تصوره ضروري حتى يلزم ضرورية المطلق قال والعلم احد
تصوري هذا التصديق انما قال احد التصورين من غير تعيين لانه يجوز ان يجعل موضوعا
بان يقال العلم بهذا العلم ضروري وان يجعل محمولا بان كل احد عالم بهذا العلم بالضرورة
وبهذا ظهر انه لا يجوز ان يقال احد التصورات الثلث فمن قال انما لم يقل احد التصورات
اتباعا للمتقدمين وان اعتبار تصور النسبة في التصديق من تدقيقات المتاخرين فقد
ركب شططا قوله في جواب هذا التقرير خصه بهذا التقرير وان صح كونه جوابا على التقرير
الاول لانه تخلل بين التقرير الثاني وجوابه لانا نقول آه وانما صح كونه جوابا على التقرير
الاول لانه وقع فيه العلم الحاصل اعني العلم بكونه موجودا موضوعا وحكم عليه بانه ضروري
ليمكن ان يقال لا يلزم من كون العلم بانه موجود ضروريا بداهة العلم الذي وقع فيه موضوعا
لانه تصديق ضروري ولا يلزم من بداهته بداهة اطرافه فتدبر قوله اذ لا يخلو آه اشارة بهذا
الدليل الى ان المثبت بداهة التصديق مع قطع النظر خصوصية الاطراف والمثبت ببداهة
التصديق بداهة العلم الذي هو احد طرفيه بخصوصه فلا دور قوله مستغنى عن النظر
مطلقا اي باعتبار الحكم والطرفين سواء كانا جزئيين او شرطيين قوله بنفسه من غير ان
تغايره بوجه ولو بالاجمال والتفصيل قوله وهذا الوجه آه ولذا قيد الكسبي
بقوله معرفا قوله نطلب ان نحصله اشار الى ان في المتن مسامحة حيث جعل العلم بتصور
العلم مطلوبا وليس كذلك اذ المط تصور العلم فتعلقه مجاز عن تحصيله ثم في عبارة الشرح
ايضا تسامح لان الظ حصوله لا تحصيله فالاحسن ان يقال فالذي كان حصوله قوله
وعلى حصول حقيقة العلم آه هذا على تقدير القول بوجود الطبايع في ضمن الافراد وعلى ان
لمطلق العلم ذاتي لما تحته واما على القول بانها امور انتزاعية او انه ليس ذاتيا لما تحته
فكلا قوله فقد توقف آه اي يكون تصور ماهية العلم موقوفا على حصول العلم الجزئي المتعلق
بغيره ويكون ذلك الحصول موقوفا ايضا على تصور ماهيته فهو الدور قوله واذا ظهر الفرق
آه بين الفرق بين الحصول الانطباعي وبين العلم الارتسامي الذي هو حصول الشيء بصورته
بانفكاك كليهما عن الآخر ولم يتعرض للفرق بينه وبين العلم الحضوري بان حصول الشيء
على وجه الانطباع لا يستلزم الالتفات اليه لان الكلام في بيان مغايرة حصول العلم المطلق
وبين تصوره ولا شك ان العلم المطلق امر خارج عن الذهن ليس نفسه ولا من صفاته
فالعلم به لا يكون الا ارتساميا قوله لا لحصولها اي ارتسامها من حيث انها ارتسام

بصورتها لا يكون حصول نفسها وان كان من حيث ان تلك الصورة فرد من العلم المطلق
حصول نفسها في ضمن ذلك الفرد **قوله** لان النصرة تخيلية اي وهمية ليست في الواقع
فكمية ربما للتقليل والقلة باعتبار الكيفية وهذا على تقدير ان يراد بالفرع صفوة البيع
واما اذا اريد به البسر فبناء لامتناع التحديد ايضا فالتقليل باعتبار ان
الدليل المذكور شبهة **قوله** فهو ان تميزه آه يعني لا اشتباه للعلم بسائر الكيفيات
النفسانية ولا للعلم التصوري انما الاشتباه للعلم التصديقي والقسمة المذكورة
تميزه عنها تحصل معرفة العلم المطلق بأقسامه فلا يرد ان الكلام في العلم المطلق والقسمة
انما تميز العلم التصديقي عن الاعتقادات فلا يكون مفيدة لم فيه **قوله** العلم ادراك البصيرة
آه الظاهر ان المشابه صفة لادراك البصيرة لا لادراك البصيرة الذي لا يكون مشابها
لادراك البصر اعني ما يكون فيه شبهة وحينئذ يرد ان هذا تعريف للعلم ورسم له مركب من المشترك
والمميز او الكلام في المثال المفيد لمعرفته فالوجه ان يجعل **قوله** ادراك البصيرة عطف بيان
او بدلا من العلم لتعيين المعنى المراد فانه قد يطلق على الملكة وعلى المعلوم وقوله المشابه
خبرا له ويؤيده ما في شرح المقاصد اما المثال فهو ان ادراك البصيرة مشابه لادراك الباصرة
قوله او نحو آه افاد به ان المثال في كلام الغزالي يجوز ان يكون بمعنى الشبيه والنظير و [بيان]
بمعنى الجزئي للعلم وذكره في المستصفى الاول لا يدل على الحصر **قال** صلحا مع فادحوا الها
بناء على ما هو التحقيق من ان يستلزم معرفة معرفة الشيء فهو معرف له واشتراط المساواة
وكونه لازما بينا ومحمولا انما هو لكماله والا يلزم ان لا يكون المنطق مجموع فن انين
الاكتساب **قوله** اذ لا يعني على صيغة الغائب اي لا يعني الغزالي من التحديد سوى
التعريف حيث فرع على غيره ان طريق معرفة القسمة والمثال ولو كان مراده التحديد
الحقيقي لكان الواجب ان يقول فطريق معرفة الرسم واورد هذا الكلام بعد ابطال
الرسوم التي ذكرها القوم **قوله** للجنس والفصل الذاتيين قيد بهما بالذاتيين للتنصيص
على المراد والاحتراز عن حملهما على معنى المشترك والمميز **قوله** يعني ممكن حينئذ ولو بوجه ما
قوله فظهر انه انما قال آه لان كلامه المنقول نص في ذلك وما ذكر سابقا ظاهر في ارادة
التعريف مطلقا فيجب صرفه عن الظاهر بان مراده فطريق معرفة التحقيق المعول عليه القسمة
والمثال وان كان يمكن معرفته بالرسم ايضا الا انه لم يتبع حيث ظهر فساد الرسوم التي ذكرها
القوم **قوله** اعتقاد الشيء على ما هو به اي على وجه ذلك الشيء متلبس به في حد ذاته من
الثبوت والانتفاء والمراد بالشيء الموضوع او النسبة الحكمية **قوله** عن ضرورة او
دليل اي كائنا ذلك الاعتقاد المطابق عن ضرورة او دليل واعتقاد المقلد وان كان
ناشئا عن دليل لان قول المقلد حجة للمقلد الا ان مطابقته ليست ناشئة عن دليل بل هو
اتفاقي ولذا يقلده فيما يصيب ويخطئ فاندفع ما تحير فيه الناظرون من ان التقليد
اذا لم يكن عن ضرورة او دليل يلزم ان يكون تقسيم العلم بمعنى الصورة الحاصلة الى الضروري
والنظري

والنظري بغير حاصر لخروج التقليد وتكلفوا الدفع بما يجب الاسماع **قوله** وخرج العلم آه يعني
ان الظاهر ان المراد بالشيء ما هو المصطلح لانه المعنى الحقيقي عندهم فيلزم خروج العلم التصديقي
المتعلق بالمستحيل كالعلم بان النقيضين يستحيل اجتماعهما وبان شريك الباري محال
سواء اريد بالشيء في تعريف العلم الموضوع او النسبة لان النسبة الى المستحيل مستحيل
ايضا لامتناع ثبوت النسبة في الخارج مع عدم ثبوت المنسوب اليه **قوله** فان كل عاقل آه
يعني ان يتعلق به العلم التصديقي وهذا الحكم تصديقي يقيني ناشئ عن الضرورة متعلق
بالموضوع المستحيل واستحالتها بمعنى امتناع وجودها في الخارج ولا ينافي مطابقتها
الواقع فان قيل ان اراد انكار تعلق العلم التصديقي بالمستحيل كقولنا اجتماع النقيضين
واقع وارتفاع النقيضين واقع مثلا مكابرة فهو بط قطعا اذ الادراك المتعلق به جهل
لا علم وان اراد به تعلق العلم بتصوري فسلم لكن لا جهة لتخصيص الاعتراض بخروج العلم
بالمستحيل او مطلق التصور خارج عنه وايضا بصير **قوله** نعم قد يعتذر آه باطلا اذ
على تقدير تسمية المستحيل شيئا لا يدخل العلم به اعني تصوره في التعريف لانه ليس باعتقاد
لنشأه عدم الفرق بين استحالة النسبة وصدقها فتدبر **قوله** ولا يتصور آه ذكره
استطرادي للمبالغة في الرد على من انكر تعلق العلم بالمستحيل باثبات تعلق نوعيه والا
فلا دخل له في النقض **قوله** نعم قد يعتذر فيه اشارة الى ضعفه لانه يلزم استعمال المجاز في
التعريف من غير قرينة لان المعنى اللغوي سواء كان حقيقيا او مجازيا معنى مجازي عند اهل
الاصطلاح **قوله** يسمى شيئا لغة حقيقة او مجازا وما سيجيء من اهل اللغة لا يطلقون
الشيء على المعدوم فالمراد به الاطلاق حقيقة **قوله** مع كونه معترفا آه حيث له تعالى
علما وعالمية وتعلقا اما لاحدهما او لكليهما كما ثبت في الشاهد فيكون العلم المطلق
مشتركا بين علم الواجب وعلم الممكن اشتراكا معنويا فلا بد من دخوله في تعريف مطلق
العلم بخلاف المعتزلة فانهم لا يعترفون بالعلم الزائد يقولون انه عين ذاته تعالى فلفظ
العلم عندهم مشترك لفظي فالتعريف المذكور يكون لمطلق العلم الحادث واذا لا مطلق
سواه ولذا لم يورد النقض على تعريفهم لعلمه تعالى فتدبر ومن هذا ظهر انه لا يرد النقض
لعلمه تعالى على تعريف الامام لانه اختار في المطالب العالية نفي العلم عن ذاته تعالى واثبات
العالمية التي فسرها بالتعلق بين العالم والمعلوم **قوله** اذ المعلوم آه يعني ان المعلوم
وان كان المراد منه ما صدق عليه لكنه لا بد من ملاحظة مفهومه الذي صار آلة للملاحظة
افراده ومفهومه ما تعلق به العلم والمراد بهنا ما من ان يتعلق العلم به فيلزم الدور فتدبر
فانه زل فيه اقدام **قوله** جهالة لا معرفة اذ لا انقال في العرف واللغة والشرع للجاهل جهلا
مركبا انه عارف كيف ويلزم ان يكون اجهل الناس اعرفهم فما قيل انه كون اعتقاد الشيء
للعلم ما هو عليه جهالة غير مسلم لينشئ **قوله** باشتهاره في العلم اي باشتهاره عند الملبين
في العلم بالمعنى المقابل للشك والظن والجهل والوهم والتقليد والمجاز المشهور حقيقة عرفية

فيصح استعماله في التعريف من غير قرينة وما قيل ان المعنى المجازي للادراك المشهور هو العلم بمعنى
الصورة الحاصلة مطلقا فلا يلزم تعريف الشيء بنفسه ولا زيادة قيد على ما هو به فمدفوع
بان ذلك المعنى مشهور عند الحكماء لا عند اصحاب هذا التعريف قوله فان المعلوم آه فيه بحث
لان المراد بالمعلوم ما هو من شانه ان يعلم ولا يلزم ان يكون الادراك المتعلق بما من شانه العلم
ان يكون علما بما هو به نعم لو اريد بالمعلوم ما هو معلوم بهذا الادراك لاتجه ذلك قوله ما يصح ممن قام به
آه والتقليد والظن الغالب لا مدخل لهما في هذا التعريف لان اتقان الفعل وتخليته عن وجوه
الخلل انما يتصور اذا كان عالما بالمفاسد والمصالح علما يقينيا تفصيليا ولذا استدلوا
باتقان العالم على علمه تعالى قوله اذ لا مدخل آه يعني ان الاتقان معناه الايجاد على وجه الاحكام
وذلك انما يتصور عن الموجد فيكون لعلمه لوجوه المصالح مدخل في الاتقان واما غير الموجد
فلا تعلق له بالايجاد فلا يتصور منه الاتقان اذ لا يمكن الاتقان فعل الغير فلا مدخل لعلم الغير
لعلمه في صحة الاتقان واما القول بانه على تقدير فرض ايجادنا لافعالنا يكون علمنا ما يصح
به اتقان الفعل ثم والدليل على ذلك فانه فرض محال يجوز ان يستلزم المحال وكذا ما قيل
ان المراد به اتقان الفعل كسبيا كان او ايجاديا اذ الكسب عبارة عن صرف القدرة
والارادة نحو الفعل ولا تعلق له بالايجاد قوله بتبيين المعلوم على صيغة التفعيل
ليكون صفة للعالم فيصح حمل العلم لا على صيغة التفعل فانه صفة المعلوم فكانه قيل
تمييز المعلوم وكشفه على ما هو به قوله وان التبيين مشعر آه لانه مشتق من البينونة
وهو التفصيل بين الشيئين بعد الاتصال فكان الشيء قبل العلم به كان مشتبها بامثاله
عند العالم فاذا علمه فصله عنها واظهره قوله يلزم ان يكون آه يعني ان معنى الاثبات
هو جعل الشيء ثابتا باي معنى يفسر الثبوت فالعالم منا بوجوده تعالى في الخارج مثلا
يكون جاعلا لوجوده ثابتا وهو محال لان ذاته ليس محلا للجعل وانما خص الوجوب بالذكر
لانه ابين استحالة ومن هذا ظهر وجه تخصيص الاعتراض بعلمنا بالباري تعالى واندفاع
ما قيل لا استحالة في كون العلم لوجوده اثبات الوجود له في الذهن وانه لا يتوقف
الاستحالة المذكورة على تفسير الاثبات ولذا قدمه على التفسير قوله وانه يوجب آه
يعني انه تعريف للعلم المطلق فيكون شاملا لعلمه تعالى فيوجب كونه تعالى واثقا بما علمه
قوله وذلك آه اي كون الباري واثقا بما علمه مما يمتنع اطلاقه عليه شرعا بل اللفظ المعبر عنه
فلا يصح اطلاق العالم لانه دليل العجز والضعف في نفس العلوم ووثق به ثقة اذا اعتمد عليه
وفي الحديث الثقة احد عجزو وفي التاج الثقة والموثوق استوار شدن ويتعدى بالباء قوله
بموجب اي بكون ذلك الاعتقاد المقيد بالجزم والمطابقة ناشيا عن ضرورة او دليل
فقيد الجزم لاخراج الجهل المركب وتقليد المخطي وبموجب لاخراج تقليد المصيب فان
الاعتقاد وان كان ناشيا عن الدليل عند قول المقلد لكن مطابقته ليس ناشيا منه بل
اتفاقي وقدير قوله حصول صورة الشيء ان اريد بالصورة ما به يميز الشيء في الخارج او الذهن
ليشمل

ليشمل العلم الحضوري ايضا لانه صورة خارجية فيكون تعريفا لمطلق العلم فظ وكذا علم الواجب
على القول بكونه بحصول الصورة في ذاته تعالى كما في الاشارات او بحصولها في المجردات كما في شرح
واما على القول بكونه عين ذاته او عبارة عن التجرد فلا وان اريد بها ما يميز به في الذهن
على ما قيل الاشياء في الخارج اعيان وفي الذهن صور فهو مبني على نفي العلم الحضوري وان العلم
بانفسنا وصفاتنا النفسانية ايضا حصولي قوله اي عنده بناء على اعتبار التوسع في الظرفية
بادعاء ان الحصول في الالة حصول فيه لكونه في تصرفه كما يقال هذا المال في يد زيد لا ان
في معنى مع على ما وهم لانه لا بد من حمله على مغايرة الحال للمحل في الاشكال بحاله قوله ظاهرة الاختصاص
اي بالنسبة الى التعريف السابق وان كلمة في وان كان ظاهرا في الظرفية الحقيقية لكنه يحتمل
الظرفية التوسعية ايضا بخلاف في نفس المدرك بزيادة اللفظ نفس فانه يحتملها قوله
تمثل ماهية المدرك عند المدرك لم يعترض عليه بكونه دوريا بناء على ما ذكره المحقق في شرح
الاشارات من انه تعريف لفظي لا يبتني فيه عن لزوم الدور اذ ليس الغرض تحصيل المجهول
بل تعيين المعلوم قوله واجب واولى اذا لم يكن المخالفة باعث كما في هذا المقام فان المنطق
لما كان جميع قوانين الاكتساب لا بد لهم من تعميم العلم قوله اي امر آه بيان للمعنى المراد
فانها قد يطلق على ما يحمل على الشيء كما سيجي واشارة الى ان دلالة الصفة على الغير الذي
هو المحل والموصوف دلالة تضمنية وهي معتبرة في التعريفات فيكون قرينة على تقدير محلها
وموصوفها قوله يوجب آه يعني ان الصفة ليست مميزة والا لوجب المغايرة غير مميزا
فعلم ان ايجابها الامر وما ذلك الا المحل المدلول عليه بذكر الصفة قوله اي يجعلها بحيث آه
يعني ان ايجابها للتمييز ليس بالفعل ضرورة ان التمييز مما عداها فرع ملاحظة المدركات
وتصورها معا فالمراد توجبها هذه الحيثية فلا يخفى عليك ان بيانه هذا يشعر بان
التمييز ههنا بالمعنى المصدري وهذا بالنظر الى الظاهر والتحقيق ما سيجي من ان المراد
به ما به التمييز فالمعنى صفة توجب ما به التمييز اي كونه بحيث يميز قوله ادراكات هذه
الحواس اي ظاهرة المعلومة كل واحد واما ادراكات الحواس الباطنة التي اشتبه
البعض فهي داخل في العلم عندهم الا التوهم فلكونه متعلقا بالمعاني الجزئية الغير المحسوسة
واما التخيل فلكونه غير مشروط بحضور المادة يكون موجبا بالذات لتميز امر خيالي الا
انه لمطابقته للمحسوس صار موجبا لتميزه الامري ان تخيل زيد موجب لتميزه عما عداه سوا
كان زيد موجودا او معدوما قوله اي لا يحتمل آه يعني ان المذكور رفعا سبق اما ان
الصفة والتمييز ولا يجوز ان يراد نقيض الصفة لعدم صحته في قولهم تمييزا لا يحتمل النقيض
فتعين الثاني فالضمير في يحتمل لا يجوز ارجاعه الى التمييز اذ الشيء لا يحتمل النقيض نفسه
الا ان يراد بالاحتمال جواز حصول نقيضه بدله عند المدرك وهو خلاف المتبادر
فيكون راجعا الى المتعلق الدال عليه لفظ التمييز وهي المعاني قوله وخرج الظن والشك والوهم
اي تصور النسبة من حيث يوخذ من حيث التردد في الوقوع واللاوقوع على التساوي

فانه بهذا الاعتبار يعلم دخوله من حيث ذاته في التصور الذي هو قسم العلم لا بنا في ذلك وهو المراد
من قولهم الشك من قبيل التصور قوله بلا خفاء لكون الاحتمال فيهما متحققا في الحال بخلاف
الجهل المركب والتقليد فانه لا احتمال فيهما بالفعل لكنهما يحتملانه مآلا كما لا يخفى والمراد
بالاحتمال المنفي اعم من الاحتمال في الحال او المآل قوله قائمة بمحل آه تصريح بما علم ضمنا من
قوله صفة توجب تميزا للتنصيص على انه صفة حقيقية ذات تعلق بين قوله ايجابا عاديا هذا
على تقدير كونه تعريفا للعلم الحادث واما على تقدير شموله للعلم الحادث والقديم فالايجاب
اعم من الحقيقي والعادي قوله نقيض ذلك التميز فالتميز في التصور نفس الصورة والمتعلق
الماهية المتصورة في التصديق النفي والاثبات والمتعلق الطرفان كذا افاده الشيخ
في حواشي شرح مختصر الاصول قوله اذ لا نقيض له اي لتميزه بناء على ان التصور والتصديق
اليقيني عبارتان عما يوجب الصورة والنفي والاثبات لكن ظاهر قوله ولا تمانع بين
التصورات فان مفهومي الانسان آه اباه فيحتاج الى العناية في مواضع عديدة فالاظهر ان يأول
قوله وهذا الحد بيننا ول بمعنى يتناول ما يوجبهما ويحتمل التصديق والتصور على المعنى
المتعارف اعني الحكم والصورة قوله المتمانعان لذاتيهما اي يكون ثبوت احدهما مستلزما
لذاته انتفاء الآخر وبالعكس قوله فان مفهومي الانسان اللاانسان فان تصوري الانسان
واللاانسان لا يتمانعان كما في حواشي الابهري الا ان الشارح قصد المبالغة ببيان ان هذين المفهومين
لا يتمانعان لا في الخارج ولا في الذهن لتحققهما فيهما قوله يحصل قضيتان متنافيتان
اي في الخارج وفي الذهن قوله صدقا وقع في اكثر النسخ صدقا وكذبا وفي حواشي شرح
مختصر الاصول صدقا وفي حواشي المطالع صدقا ولا كذبا ولا تنافي بينهما لانه ان لم يعتبر
وجود الموضوع كانا متنافيين صدقا فقط وان اعتبر كانا متنافيين صدقا وكذبا وان
اعتبر اللاانسان بمعنى السلب حتى يحصل من اعتبار ثبوته قضية سالبة المحمول كانا متنافيين
صدقا وكذبا وان اعتبر بمعنى العدول كانا متنافيين صدقا فقط قوله الا بملاحظة آه
التمانع بين المركبين التقييديين يتحقق على انحاء ثلثة باعتبار ثبوتهما لشيء وباعتبار
وقوع تلك النسبة ولا وقوعها في الخارج وعلى التقديرين يتحقق قضيتان تتنافيان صدقا
فقط او صدقا وكذبا على نحو ما مر في المفرد باعتبار ملاحظة وقوع تلك النسبة ايجابا
وارتفاعها سلبا وح يحصل تصديقان متنافيان والشارح تعرض لهذا الاعتبار فقط
لكونه اقرب لان النسب التقييدية يعتبر فيها العلم ولذا قيل الاوصاف قبل العلم بها اخبار
والاخبار بعد العلم بها اوصاف وتعرض للاعتبارات الثلث في حواشي مختصر الاصول استيفاء
للاعتبارات محمول على التأويل اي التأويل في مفهوم النقيضين بان يراد بهما المتباعدان
غاية التباعد سواء كانا متمانعين اولا او التأويل في الحكم على الاطراف بالتناقض باعتبار
الحكم المقارن لتصوراتها وهو ان هذه الصورة لذلك الشيء والاول اوجه والى الثاني
ذهب الفاضل الابهري قوله فعلى هذا اي اذا لم يكن للمفهومات التصورية نقيض يكون

جميع

جميع التصورات اي ما يوجب الصور علوما مع ان بعض التصور غير مطابق كما اذا تصور زيد شبحا
بوجه لا يكون ذلك الوجه وجهاله قوله فانا اذا رأينا آه ان كان ادراك الحواس
داخلا في العلم فهو مثال والا فنظير قوله انما هو في حكم العقل وهذا الحكم صار ملكة
للنفس لاعتيادها بادراك الاشياء على ما هي عليه واعلم ان ما ذكرناه حل لعبارة الشرح
واما تفصيل الكلام في التعريف والايرادات عليه والاجوبة عنها فمذكور في حواشينا على الحواشي
الخيالية فان شئت فارجع اليه قوله وهي العلوم المستندة اي العلوم التي سببها جريان
عادة الله تعالى بخلق متعلقاتها وابقائها على حالة وكيفية مخصوصة مع امكان كونها على خلاف
ذلك فان قيل كيف يكون جريان العادة مفيدا للعلم مع احتمال جواز خرق العادة قلنا في العلم
وقوع خلاف العادة لا مجرد الجواز وهذا كما ان الحس ونظر العقل يفيد العلم مع جواز الغلط
فيهما والسر انه كثيرا من الامور الجائزة في انفسها يعلم انتفاؤها في الخارج بالبداهة قوله
يوجب ذلك الاحتمال كانه اذا كان الجوهر متماثلة كانت الجواهر الموصوفة بالصفات الجبلية
محتملة لان تتصف بالصفات الذهبية بخلاف ما اذا كانت متخالفة فان الجواهر التي تتالف
منها الجبل يمتنع اتصافها بالصفات الذهب فلا يكون العلم بانه لم ينقلب ذهبا محتملا
للنقيض فلذا قال الشارح فانا نأخذ الموضوع امرا مشتركا بينهما كالشاغل للمكان
الفلاني من غير ملاحظة خصوص كونه جبلا فلا يكون الحكم واردا على خصوصية الجبل حتى لا يصح
الحكم عليه بجواز كونه ذهبا قيل المنكشف بالتجربة في نفس الامر هو مجموع جواهر مخصوصة
سماه بالجبل لا مفهوم الشاغل الذي جعل عنوانا وآلة للحكم فعلى تقدير تخالف الجواهر
لم يحتمل النقيض في نفس الامر وهو ظ واما الحاكم فالظاهر انه اراد بالشاغل الفلاني المعهود
الخارجي فان اعتقد تخالفها بالحقيقة فلا يحتمل عنده ايضا والا احتمل لكن لو اخذ الموضوع
خصوصية الجبل لكان الامر كذلك فلا فرق بين اخذ الموضوع معينا وبين اخذه مشتركا
في ان وصف الحجرية والذهبية لا يردان على موضوع واحد والاحتمال للنقيض على تقدير
التخالف لا يكون الا على وجه لا بد له غاية ما في الباب ان العنوان على تقدير كونه قدرا مشتركا
واحدا ولا تنافي فيه اقول المحكوم عليه على تقدير كون العنوان قدرا مشتركا ما صدق عليه
هذا العنوان من غير خصوصية الجبل فهذا العلم المتعلق به من هذه الحيثية يحتمل النقيض
بان يتصف ما صدق عليه العنوان المشترك بالذهبية بخلاف ما اذا كان المحكوم عليه الجبل
بخصوصه فانه يمتنع اتصافه بالذهبية في نفس الامر وعند الحاكم العالم بتخالفها قوله
فانه مع ثبوته لان الشيء الواحد كالجبل اذا علم كونه حجرا في وقت استحال ان يكون هو بعينه
في ذلك الوقت ذهبا والا امكن اجتماع النقيضين واذا علم بالعادة ايضا كونه حجرا دائما
استحال ان يكون ذهبا في شيء من الاوقات وما ذكر من الاستحالة هو المراد بعدم الاحتمال
كذا افاده الشيخ في حواشي مختصر الاصول وخلاصته ان المراد بعدم احتمال النقيض جزم
العقل بان النقيض ليس واقعا في نفس الامر البتة وان كان ممكنا في ذاته قوله وثبوت الاحتمال

الاول آه يعني ان هذا التجويز جار في جميع الممكنات ولا اختصاص له بالامور العادية مع ان
ماعلم منها بالحس كحصول الجسم في حيزه لايحتمل النقيض اتفاقا فلافرق بين ان يعلم كون الجبل
حجرا مشاهدة وبين ان يعلم عادة في التجويز العقلي اللازم للامكان الذاتي ونفي الاحتمال
بحسب نفس الامر مثلا اذا وقع احد طرفي الممكن فان قيس طرفه الآخر الى ذاته من حيث
هو كان ممكنا له في ذلك الوقت وان قيس اليه من حيث انه متصف بذلك الطرف كان
ممتنعا لا لذاته بل بحسب تقييده بما ينافيه فهو امتناع بالغير وعلى هذا فالممكن المطابق
يمكن نقيضه بالذات وهو معنى التجويز العقلي ويستحيل بالغير وهو معنى نفي الاحتمال هذا
نهاية التحقيق الذي افاده الش في حواشي شرح مختصر الاصول قوله مع الغنى عنها اذ لا يفيد
الا اخراج شيء ليس من افراد المحدود ويخل بالجمع لانه يخرج بعض افراد المحدود ويخل قوله فهو مجمول
آه فلا يرد ان الصواب بالعكس لان الطرد المنع والعكس الجمع قوله ومن قال انه نفس التعلق
آه هذه العبارة تنادي بان التميز في التعريف بمعنى الانكشاف والتصوري لا نقيض له والانكشاف
التصديقي اعني النفي والاثبات كل واحد منهما نقيض الآخر ومتعلق الاول لا يحتمل النقيض اصلا
ومتعلق الثاني قد يحتمل وقد لا يحتمل وليس المراد به في التصور الصورة على ما افاده
الش في حواشي شرح مختصر الاصول اذ ح لا يكون العلم نفس التعلق ولعله لاجل هذا لم يتعرض لها
لبيان التميز في التصور قوله تميز معنى عند النفس هذا مبني على ما قال الشيخ الرئيس ان التعليم
والتعلم متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار وما ذكره المص في شرح مختصر الاصول من اتحاد
الايجاب والوجوب بالذات فالتميز اذا اعتبر نسبته الى النفس كان تمييزا فلا يرد ان التميز
صفة المعنى والعلم صفة العالم فلا يجوز تعريف احدهما بالآخر والقول بان المراد بالتميز
ما به التميز اعني التميز واعتمد فيه على ظهور المراد مما لا يرضى به الطبع قوله احسن ما قيل
آه لعدم القيد فيه بخلاف التعريفات السابقة قوله والتجلي هو الانكشاف التام اما لان
صيغة التفعل للمبالغة كالتكبر واما لان المطلق ينصرف الى الكامل قوله لمن
قامت يخرج به النور فانه يتجلى به لغير من قامت به واختار كلمة من لاخراج التجلي الحاصل
للحيوانات العجم قوله ليتناول الظنيات اراد بالظن آه بنا بالقابل اليقيني كما
سيجيء في مبحث التعريف النظر فيشمل جميع التصديقات اليقينية قوله او المعنى المغير
ومعنى الخلو وعدمه على كونه تقديرا صفة ذات تعلق ان لا يوجب الحكم ويوجبه وعلى
تقدير كونه نفس التعلق ان لا يكون نفس الحكم وان يكون نفسه لان التميز عبارة عن
النفي والاثبات وهو الحكم قوله ان خلا عن الحكم آه ان اراد به ان يكون الخلو عن الحكم معتبرا
فيه يلزم ان لا يكون ما صدق عليه هذا القسم معتبرا في التصديق ضرورة ان تصورات
الاطراف المعتبرة فيه انما يصدق عليها مطلق التصور لا التصور المقيد بعدم الحكم
لانا عند تصور الاطراف غفول عن الحكم وعدمه كما يشهد به الوجدان وان اراد به ان
لا يكون الحكم معتبرا فيه سواء اعتبر عدم الحكم او لا يلزم تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره والمحقق

الرازي

البحث الثالث في اقسام العلم

الرازي اختار الاول والعلامة التفتازاني اختار الثاني وكلاهما صحيح والله اعلم بالمراد
كلام مبادئه قوله او انشائية اي النسبة التي لا تشعر بالنسبة الخارجية قوله او خبرية
اي نسبة مشعرة بنسبة خارجية قوله المتبادر من هذه العبارة فيه بحث لان ذلك
المعنى معنى خلا الموصول بالباء والى ومع في التاج يقال خلا به واليه ومعه بمعنى واحد
ومصدره الخلوة واما خلا الموصول بعن فمصدره الخلو المفسر بتهي شدن والمتبادر
منه عدم الحصول فيه فعلى التقسيم ان خلا عن الحكم بان لم يحصل فيه فتصور وان لم يخل
اي حصل فيه فتصديق فيكون التصديق عبارة عن المجموع كما اختاره الامام قوله كما يشهد
آه اذ لا يحصل لنا بعد تصور النسبة الادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة واذعانها
قوله لا المجموع آه اعترض عليه بانه لا يخرج مذهب الامام لانه يصدق عليه انه ادراك
مقارن للحكم والجواب ان المتبادر من المقارنة الخروج فالكل لا يقارن الجزء بل بعض
اجزائه قوله فالصواب آه اي الصواب ان يجعل الحكم نفس قسم العلم اذ لو جعل
معروضه او المجموع المركب منهما لم يكن القسمة حاصرة كذا نقل عنه وهذا مبني على ان الحكم
ليس داخلا في التصور بالاتفاق وكيف يكون داخلا فيه وقد اتفقوا على الكتاب التصور
من المعرف والتصديق من الحجة قوله فالصواب آه اي الصواب ان لا يجعل الحكم نفسه ولا المركب
منه ومن غيره قسما من العلم واما اطلاق التصديق على التصور المقارن للحكم حتى ينقسم
العلم الى تصور ساذج والى التصديق الى تصور معه حكم كما يتبادر من عبارة متن الكتاب
فجائز لكنه يخالفه وصف التصديق بالبداهة والظنية وغيرها فانها اوصاف الحكم لا
التصور المقارن الا ان يتسامح فيوصف ذلك التصور بوصف عارض له ذاته تعيف
قوله الى تصور ساذج آه والمقصود من التقسيم ظهور ذلك العارض المنفرد عن معروضه
بكاسب مخصوص وقد جعل بعضهم لفظ العلم مشتركا بين المعروض وذلك العارض وقسم
العلم اليهما فكانه قيل ما يطلق عليه لفظ العلم اما تصور واما حكم وهو التصديق وتكلف
آخرون بجعل الاشتراك معنويا فقالوا اشتركا في ان الاوائل قسموا المعاني الذهنية الى نفس
الادراك والى ما يلحقه وقسموا ما يلحقه الى ما يجعل محتملا للصدق والكذب والى ما لا يجعله
كذلك كالهيئات اللاحقة به في الامر والنهي والاستفهام والتمني وغير ذلك وسموا المشترك
بين القسمين الاولين علما بهذا كله على ان الحكم فعل والصواب خلافه كذا نقل عنه
قوله كما وقع اي تقسيما مثل ما ورد في الكتب المعتبرة كالشفاء والنجاة وان اوله
المحقق الرازي بان المراد ان العلم التصوري يحصل على وجهين وليس مراد الشيخ
التقسيم بناء على ان الحكم عنده ادراك فيبطل الحصر قوله فلا وجه له آه اما اذا كان فعلا
فلان المركب من الفعل والادراك لا يكون ادراكا علما واما اذا كان ادراكا فليبطلان
الحصر وايضا على التقديرين لا فائدة التركيب الحكم مع غيره لانه وحده ممتاز عما عداه
بطريق كاسب كذا نقل عنه قوله اي بالماهية لا يخفى ان تمايزهما بالماهية لا يصح على

وفي بعض النسخ كما ورد آه

المقصد الثاني العلم الحادث

تعميم المتن بناء على حمله على مذهب المتأخرين لان التمايز بين القسمين ح يكون بامر خارج
وهو المقارنة بالحكم وعدمه وما ذكره الشارح انما يفيد تمايز العارض والمعروض لا تمايز
القسمين فالتوجيه حمل قوله بالذات على معنى بنفسه قوله ولا يوصف اي عند المتكلمين
ولذا اخذوا في تعريفهما المخلوق واما عند المنطقيين فداخل في الضروري لعدم توقفه
على فطن ولذا جعل المحقق الدواني المقسم شاملا لهما ومن خلط بين الاصطلاحين وقع في ورطة
الحيرة فقال الضروري معتبر في مفهومه عدمه شان جنسه ان يكون حاصلا بالنظر والعلم القديم
ليس كذلك وهذا مع عدم دليل على هذا الاعتبار انما يتم لو كان علم الواجب مخالفا بالجنس لعلم
الممكن اما لو كان مخالفا بالنوع فلا قوله الضروري قال الآمدي الضروري يطلق على ما اكره
عليه وعلى ما يدعو الحاجة اليه دعاء قويا كالاكل في المخمصة وعلى ما سلب فيه الاختيار على الفعل
والترك كحركة المرتعش واطلاق الضروري على العلم بهذا الاعتبار الاخير فهو الذي لا قدرة
للمخلوق على تحصيله قوله واورد عليه آه لا يخفى عليك ان خلاصة الايراد ابطال جامعية التعريف
وهو حاصل بزوال العلوم الضرورية بطريان الاضداد سواء اريد بالانفكاك الانفكاك
مطلقا او الانفكاك بعد الحصول وان قوله وانه ينعقد لا يفيد الا بطلان جامعيته على تقدير
ارادة الانفكاك مطلقا فهو تكثير لمواد النقض وليس ايرادا آخر فقوله واورد ايضا او م
تعبير مخل لانه يوهم انه عطف على اورد وان اللائق تقديم قوله وانه ينعقد على قوله
جواز زواله ليصير حاصله انه لا يمكن ارادة الانفكاك مطلقا ولا ارادة الانفكاك بعد الحصول
اذ لا فائدة بعد ابطال ارادة الانفكاك بعد الحصول في ابطال ارادة الانفكاك مطلقا
الا ان يقال انه قدمه لان المتبادر من الانفكاك هو الفقدان بعد الحصول فابطال
ارادته اهم قوله وانه ينعقد آه فاذا حصل بعد فقدانه لا يصدق عليه انه لا نجد سبيلا
الى الانفكاك عنه مطلقا لانه قد انفك في بعض الاوقات فلا يرد انه في وقت الفقدان
ليس بعلم حادث فهو خارج عن المقسم قوله فلا يكون العلم الضروري ضروريا آه الظاهر ان
يقول فلا يكون العلم الضروري مما لا يجد المخلوق الى الانفكاك عنه سبيلا لا دائما ولا بعد
حصوله لان منشأ الاعتراض ليس اخذ اللزوم في التعريف بل عدم وجدان الانفكاك
الا انه تسامح فوضع ما هو لازم عدم الوجدان مقامه اعتمادا على ظهور المقصود وفي تقديم
قوله لا دائما ولا بعد حصوله اشارة الى ما قلنا من ان اللائق تقديم قوله وانه ينعقد على
قوله جواز زواله قوله يفهم منه ان لا يقدر عليه مع عدم حصوله وههنا كذلك
لان الانفكاك غير حاصل في وقت حصول العلم الضروري قوله فان قلت آه يعني
النقض المذكور وان اندفع بالنظر الى قوله يلزم ثم لا يخفى عليك ان تقرير الايراد
بالنظر الى قوله لا نجد الى الانفكاك سبيلا يستلزم استدراك لفظ الجواز في قوله
جواز زواله كما يشير اليه قول الشارح وما ذكرتم من زواله بالاضداد فالاولى ان تقرير
الايراد بالنظر الى قيد اللزوم المذكور في التعريف فان اللزوم ينافي جواز الزوال وانه

قد ينعقد

قد ينعقد الفقدان المقتضي وتقرير الجواب بان القدرة معتبرة في التعريف فالمراد
باللزوم امتناع اللزوم المقدور وح لا يكون الايراد واحدا فتدبر قوله ثم قيده بان
يكون قوله لا نجد صفة للزوم وما فيكون المفعول المطلق للنوع كما في ضربت ضربا شديدا
قوله فيكون ان او كلام بان يكون قوله لا نجد جملة لا محل لها من الاعراب مفسرة لقوله يلزم
والفرق بين الجوابين ان اللزوم على الاول محمول على المعنى اللغوي وعلى الثاني على المعنى الاصطلاحي
قوله والفاء في قوله فكذا آه يعني ان الفاء الاول للدلالة على ان ما قبله مورد لهذا السؤال
والفاء الثاني للدلالة على ان ما قبله اعني الجواب منشأ لهذا السؤال وذلك لانه لما اعتبر
نفي القدرة على الانفكاك حصل توهم صدقه على النظري بعد الحصول بخلاف ما اذا اعتبر عدم
الانفكاك قوله ونقول نحن آه لم يظهر لي وجه زيادة نحن في التاج التلخيص هو يريد
كردن فقيه اشارة الى ان التعريفين متحدان مفهوما لا فرق بينهما الا باعتبار الخفاء
والظهور فلا يرد انه لم يحمله على انه تعريف براسه كما هو الظاهر المتبادر وكون التعريفين
متلازمين في الصدق لا يقتضي كون احدهما ملخص الآخر كالتعريف المختار والاحسن للعلم
قوله ما لا يكون تحصيله آه اي العلم الحادث الذي لا يكون آه فلا يرد العلم بالامور الغير
المتناهية كالاعداد والاشكال قوله فاذا لم يكن تحصيله آه وذلك لانه لا معنى للقدرة
الا التمكن من الطرفين فاذا كان التحصيل مقدورا يكون تركه الذي هو التحصيل مقدورا
فاندفع ما توهم من منع الملازمة بان العلم بالحس غير مقدور والتحصيل لتوقفه على اشياء
غير مقدورة ومقدور الانفكاك بترك الاحساس الذي هو مقدور الانفكاك لانا لا نم
ان الانفكاك عنه مقدور لانه يستلزم مقدورية ترك الانفكاك الذي هو التحصيل وقد
اعترفت بانه غير مقدور ونعم الانفكاك عن الاحساس مقدور وهو لا يستلزم مقدورية
الانفكاك عن العلم قوله لا يحصل بمجرد الاحساس والا لما عرض الغلط قوله بل يتوقف
آه فاذا تحقق تلك الامور مع الاحساس حصل العلم والا فلا وتلك الامور غير مقدورة
لنا لان القدرة لا يتعلق الا بالمعلوم وتلك الامور غير معلوم فقوله لا نعلم ما هي حمله مشايخنا
بيان لكون تلك الامور غير مقدورة وليس صفة للامور على ما وهم ثم اعترض بانه اذا لم يكن
معلومة كيف يحكم على غير المعلوم بانها غير مقدورة قوله فانها تحصل آه اي حصولها دائر
على النظر المقدور وجودا وعدما فيكون مقدورة قلنا اذ لا معنى لمقدورية العلم الا
مقدورية طريقه وذا لا ينافي توقفها على تصور الاطراف الضرورية فتدبر فانه قد
زل الاقدام قوله وكالعلم بالامور التي آه اي العلم البديهي واذا لم يكن له سبب صدق
انه ليس تحصيله مقدورا لنا اذ لا معنى لكون العلم مقدورا الا كون سببه وطريقه مقدورا
فان قلت اليس ذلك العلم حاصلا لنا بمجرد الالتفات المقدور لنا فيكون مقدورا
قلت الالتفات قدر مشترك بين جميع العلوم فليس ذلك سببا له بل لخصوصية
الاطراف مدخل فيه ومعنى كون مجرد الالتفات كافيا فيه انه لا احتياج فيه الى سبب آخ

لانه سبب تام كما اشار اليه بقوله من استعانة بحس وغيره اي من الاسباب **قوله** فهو اخص من الضروري لانه الذي لا يكون تحصيله مقدورا بان لا يكون له سبب مقدور يدور معه وجوده وعدمه وذلك بان لا يكون له سبب يدور معه وهو البديهي او يكون له سبب يدور معه لكن لا يكون مقدورا كالحسيات والتجربيات والعاديات وغير ذلك فاستنتم فانه قد زل فيه اقدام **قوله** بالقدرة الحادثة هذا القيد لاخراج العلم الضروري لانه مقدور التحصيل فينا بالقدرة القديمة **قوله** لم ينفك النظر الصحيح عنه خرج به العلم بما يحدث به من الالم واللذة والفرح فانه ينفك النظر الصحيح عنه **قوله** مع انه لا يحصل الا منه متعلق بلم ينفك اي مع عدم انفكاك النظر عنه يكون مختصا حصوله بالنظر خرج به العلم بالعلم بالشيء الحاصل عقيب النظر لكنه لا اختصاص له بالنظر لكونه تابعا للعلم بالشيء سواء كان العلم بالشيء حاصلا بالنظر او بدونه ولا يخفى ان تعريف الشيء للشيء على وجه الكمال انما يكون اذا كان كذلك فلا يرد ان دلالة النقض على التعريفين ضعيفة **قوله** غير مقدور بين لكونهما فعل الغير **قوله** لاحتياجها آه فلا يكون مقدورا للمخلوق لان المراد منه ان يكون مقدورا للكل او الاكثر والتصفية ليس مقدورا الا بالنسبة الى الاقل الذي يبتغي من اجله بالمجاهدات الشاقة فاندفع ما قيل ان الاحتياج المذكور يقتضي صعوبة الحصول لا تعذره ليخرج عن المقدورية **قوله** ولا معنى لكون العلم آه اذ لا قدرة عليه الا باعتبار التحصيل بسببية الاسباب **قوله** فان كل عاقل آه اشار بذكر كل الى ان الوجدان المذكور معلوم اشتراكه بين الكل فيكون حجة بخلاف الوجدان الذي لا يطلع باشتراكه فانه لا يكون حجة على الغير الا بعد اثبات الاشتراك **قوله** واذ لو لاه آه استدلال على تقدير التنزل عن كونه ثابتا بالوجدان بناء على ما ذهب اليه بعضهم من كون الكل ضروريا اذ التصورات ضرورية **قوله** فاما ان يدور آه قال قدس سره اعلم ان لزوم الدور والتسلسل انما يتم في التصورات مطلقا وفي التصديقات اذا امتنع اكتسابها من التصورات انتهى واعترض عليه بان التصديق بمناسبة المبادي للمطالب مما لا بد منه وهو نظري على تقدير نظرية جميع التصديقات فيلزم الدور او التسلسل وان جوزنا اكتساب التصديق من تصور يكون مناسبا لذلك التصديق وان لم يعلم مناسبته له **قوله** لانهما باطلان آه لا يخفى انه على هذا التقدير يلزم استدراك قول المص وهما يمنعان الاكتساب اذ يكفي ان يقال اذا حاولنا تحصيل شيء منهما يلزم الدور او التسلسل وهما باطلان فيكون التحصيل المتوقف عليهما باطلا ممتنعا فيلزم ان لا يكون شيء منهما حاصلا نظريا فالاوفق للمتن ان يقال وهما يمنعان الاكتساب لاستلزام الدور حصول الشيء قبل نفسه والتسلسل حصول ما لا نهاية له وهما محالان ولا يتعرض لبطلانهما بالبراهين **قوله** فهذا الذي ذكرته اي التصورات والتصديقات المعتبرة في هذا القياس الاستثنائي **قوله** والحاصل آه غرض الاعتراض بالنقض ليبني الجواب المذكور لانه منع **قوله** لانا نقول آه منع

لقوله

المقصد الثالث في ان بعض التصور والتصديق ضروري

لقوله وح يمتنع اثباته يعني ان تلك القضايا وتصوراتها نظرية على التقدير لا في نفس الامر ولا نسلم ان يكون اثباتها بنظري آه حتى يلزم الدور او التسلسل اذ المحتاج في حصوله الى نظري ما هو غير معلوم في نفس الامر وهذه ليست كذلك وبهذا القدر يندفع النقض الا انه قصد المستدل اثبات مطلوبه اعني ابطال نظرية الكل فقال فيبطل ذلك التقدير اي اذا كانت تلك القضايا معلومة في نفس الامر غير معلومة على ذلك التقدير كان ذلك التقدير باطلا لاستلزامه خلاف الواقع **قوله** والحق آه يعني اذا اورد السؤال المذكور بطريق النقض يمكن التفصي عنه بالمنع المذكور واما اذا اورد بطريق المنع فلا يتم الدليل المذكور الا اذا اعترف المانع بمعلومية تلك القضايا في نفس الامر واما اذا منع معلوميتها فيه وعلى ذلك التقدير فلا سبيل للمستدل الا السكوت **قوله** بان تلك القضايا فاللام في قوله فالمعلومات للعهد **قوله** معلومة عليه اي على ذلك التقدير **قوله** فكيف آه عطف على قوله فلا يكون معلومة عليه داخلا تحت الزعم كانه قيل فزعم انه كيف يجوز التمسك بها في ابطال ذلك التقدير **قوله** اذ ح يجاب آه دليل على كونه تحكما قائما على من اعترف **قوله** فلا كلام في انه يجوز التمسك بها **قوله** كان ذلك التقدير اذ الامور الواقعة في نفس الامر متجامعة **قوله** بان لنا معلومات آه فاللام في قوله فالمعلومات للجنس **قوله** لانا اذا اثبتنا آه هذه الشرطية صادقة وان لم يكن مقدمها صادقا فان صدق الشرطية لا يتوقف على صدق طرفيها فما قيل المعترف بمطلق المعلوم ينكر معلومية هذه القضايا التي استند للنا بها فلا يقوم حجة عليه ح فلا وجه لحمل كلام المص على هذا القول ليس بشيء لان ورود المنع على صدق المقدم لا يدفع ورود هذا الاعتراض على تقدير صحة صدقه على الدليل المذكور **قوله** بالضرورة الوجدانية يعني مقابلة الضرورة بالوجدان وان كان ظاهرا في الدلالة على ان يكون المراد بها غير الوجدان بناء على ان العام اذا قوبل بالخاص يراد به ما عدا الخاص الا ان المراد بها هو الخاص بمعونة المقام ونص ههنا بالضرورة تنبيها على ان هذا الوجدان لا خفاء فيه بخلاف الاول ولذا اختلف فيه كما سيجيء في المقصد الذي يليه **قوله** بينا وبل الطرائق جمع طريقة ليصح تذكير اربع فانه ينظر في تذكير العدد وتانيثه الى واحد المعدود وان كان جمعا لا الى لفظ المعدود **قوله** اي توقف بعض آه يريد انه لا يجوز رجوع الضمير الى الكل باعتبار كل واحد وهو ظاهر فاما ان يرجع الى البعض المفهوم من الكل او الى الكل لكن توقفه باعتبار البعض او الى العلم المفهوم من الضروري **قوله** قال الامام الرازي آه تاييد لما تقدم فان ما نقل من المحصل يدل على انقسام العلم الى الضروري ابتداء والى ما لزم من ضروري وهو الكسبي عندنا وقول ناقده قد سمى قبل الكسبيات ضروريا يدل على ح اطلاق الضروري عليها بمعنى انه لا نافي لقدرتنا ومن لم يتم وقع في قبض بنقض فقال بشير ينقل المضعف ما وقع في بعض نسخ الكتاب بعد قوله وبه قال ناس وهو قول الامام الرازي وجه ضعفه ظاهر كلام المحصل وناقده لدلالتهما على ان المراد بالضروري

المقصد الرابع في تعريف احدهما ... الاكتساب

معنى القطعي لا يقابل النظري فان الاشارة الى ما ليس في الشرح اثر منه لا معنى له **قوله**
دون البديهي والالم يصح تقسيمه الى القسمين **قوله** ان ارادوا الفرق بين الوجوه الثلثة
انه على الاول بمعنى للتوقف الوجوبي مطلقا سواء كان سببا او لا وعلى الثاني بمعنى للتوقف
السببي وعلى الثالث بمعنى التوقف كناية عن بقي التاثير لاستلزام التاثير التوقف **قوله**
بذلك اي بقوله اهل الحق **قوله** بخلاف التصديق آه لان ما يتعلق به التصديق اعني النسبة
امر واحد معلوم تصورا مجهول تصديقا فلا يجري الشبهة المذكورة فيه وكذا الثانية
وبهو طه **قوله** ان المط التصوري ملخصه انه لو كان المط التصوري مكتسبا لما امتنع
طلبه والتالي باطل اما الملازمة فظه واما بطلان التالي فلان المط التصوري اما مشعور
به او غير مشعور به وكليهما يمتنع طلبه فالمط التصوري يمتنع طلبه وبما حررنا يندفع
ما قيل لم لا يجوز ان يحصل شيء فيه بطريق ان ترتب اشياء بحيث انه هل يودي الى شيء ام لا
فيتفق ان يودي الى تصور مخصوص **قوله** بكنهه قدر بهذا اللفظ ليصح مقابلته
بقوله ولا شيء مما يصدق عليه فان هذا ايضا تصور الذات الا ان المراد به ولا شيء
مما يصدق عليه من حيث انه يصدق عليه والقرينة على هذا التقدير ما تقرر من ان العام
اذا قوبل بالخاص يراد به ما عدا الخاص ووقع في بعض النسخ ولا بشيء مما يصدق فهو
تقدير للمعطوف **قوله** فان المجهول فرضا هو الذات آه اشار بقوله فرضا الى ان
اعتبار مجهولية الذات بطريق التمثيل اهتماما بشان ما هو الاهم اعني اكتساب التصور
بحسب الحقيقة وفي شرح المقاصد مجهولية الذات لازمة فيما يطلب تصوره حتى لو علم
الشيء بحقيقته وقصد اكتسابه ببعض العوارض له كان ذلك بالدليل لا بالتعريف انتهى
وهذا بناء على ان تصور الشيء بحقيقته حصول الشيء بنفسه فلا يمكن طلب حصوله باعتبار
حصول امر عارض له اذ الشيء اذا كان حاضرا لا يطلب شيء آخر يكون آلة لحضوره فليس المط
الا ثبوت ذلك العارض له وكونه وجها من وجوهه فاله التصديق **قوله** مستبعد مع ان
القيام بمعنى العروض والحصول به يمتنع في الجزء واما بمعنى الاختصاص الناعت او التبعية
في التحيز فلانه لا يتصور النعتية والتبعية الا بعد تعقل وجود كل منهما بدون الاخر
ولا يعقل وجود الكل بدون الجزء ولاجل الخفاء في عدم صحة المعنيين الاخرين قال
مستبعد جدا دون غير صحيح **قوله** ومنهم من اثبت آه اعلم انهم اختلفوا في علم الشيء
بالوجه وعلم وجه الشيء فقال من لا تحقيق له انه لا تغاير بينهما اصلا وقال المتاخرون
بالتغاير بالذات اذ في الاول الحاصل في الذهن نفس الوجه وهو آلة لملاحظة الشيء
والشيء معلوم بالذات وفي الثاني الحاصل في الذهن صورة الوجه وهو المعلوم بالذات
من غير التفات الى الشيء ذي الوجه وقال المتقدمون التغاير بينهما بالاعتبار اذ لا شك
في انه لا يمكن ان نشاهد بالضاحك امرا سواه الا انه اذا اعتبر صدقه على امر واتحاده
معه كما في موضع القضية المحصورة كان علم الشيء بالوجه واذا اعتبر مع قطع النظر

عن ذلك

عن ذلك كان علم الوجه كما في موضع القضية الطبيعية اذا علمت هذا فاعلم ان عود الالزام
اما مبني على عدم التغاير مطلقا وتقريره ان الشيء المشعور به من وجه دون وجه
لا يطلب بوجهيه لان الوجه المعلوم معلوم والوجه المجهول مجهول فلا يطلب شيء منهما
فلا يمكن طلبه واما مبني على راي المتقدمين تقريره ان المط اذا كان مشعورا به بوجه
دون وجه كان المعلوم والمجهول في الحقيقة هما الوجهان لكن من حيث صدقهما على ذلك
الشيء واتحادهما به والمعلوم معلوم مطلقا والمجهول مجهول مطلقا لا يمكن طلب شيء منهما
فان اجيب على راي المتقدمين فالجواب ما ذكره المص وهو انا لا نم ان الوجه المجهول
مجهول مطلقا لانه اذا كان الوجه المعلوم معلوما من حيث الاتحاد بذلك الشيء فالمجهول
مجهول لان بتلك الحيثية كان الوجه المجهول معلوما من حيث الاتحاد والوجه المعلوم به ولا معنى
حج لجواب نقد المحصل اذ المطلوب امرا ثالثا عندهم وان اجيب على راي المتاخرين فالجواب
ما ذكره في النقد وهو انه لا يلزم من امتناع طلب الوجهين امتناع طلب الامر الثالث
الذي هو ذو الوجهين فكما ان الوجه المعلوم صار آلة لملاحظة الشيء ومراة
لانكشافه كذلك يطلب ذلك الشيء بان يصير امر آخر آلة لملاحظته ومراة له
وتفصيله ان عارض الشيء قد يلاحظ في نفسه فيكون العارض معلوما والشيء معقولا
عنه بالكلية وقد يجعل آلة لملاحظته وح يكون معلوما باعتبار ذلك العارض مجهولا
باعتبار آخر فيتحد المعلوم والمجهول لكنه معلوم من حيثية ومجهول من حيثية اخرى
والاستحالة فيه ولا يعني ح لجواب المص اذ ليس المط عندهم الوجه حتى يجاب بان الوجه
المجهول ليس مجهولا مطلقا فتدبره والموفق واما ما ذكره الشارح من انه الزام للامام
حيث اعترف بمغايرة الوجهين لذي الوجهين ففيه ان العبارة المشعرة بالتغاير
ليس الا قوله لكنه اجتمعا في شيء واحد اذ لا بد من التغاير بين الظرف والمظروف
وهو لا يقتضي التغاير بالذات لجواز ان يكون مراده لما اجتمعا في شيء واحد هو الكل
من حيث هو كل بل نقول لا بد من حمل كلامه على ذلك اذ لو حمل على ذلك لم يتم التقريب
اذ لا يلزم من انتفاء الاجمال في الوجهين انتفاء الاجمال في الشيء ذي الوجهين وح
لا يتم الالزام اذ ليس في الحقيقة الا الوجهان ولا يمكن طلب شيء منهما **قوله** كانت قياسا
نفيها اي كانت مشتملة على قياس مقسم فان ما اثبت بطلان التالي قياس مقسم
والشبهة في نفيها قياس استثنائي كما عرفت وفيه بحث لانه يمكن تقريرها هكذا
لو كان التصور مكتسبا لما امتنع طلبه لكن التالي باطل لان المط لا بد ان يكون معلوما
ومجهولا ولا شيء من التصور كذلك لانه اما معلوم مطلقا او مجهول مطلقا **قوله**
وهذا العكس آه قيل ان عكس نقيض كل منهما بناء على عكس نقيض الاخرى فلا حاجة
الى اعتبار العكس المستوي لبيان شيء لان المستدل لا يعترف بالمنافاة بينهما فانه
نقول ان كل ما لا يمتنع طلبه فهو غير مشعور به ومشعور به كالمط التصديقي وقد بين شايع

المطالع عدم اجتماعهما في الصدق بان ضم عكس نقيض احدهما **قوله** الى عين الاخرى
ينتج الى هكذا كلما لا يمتنع طلبه فهو غير مشعور به وكل غير مشعور به يمتنع طلبه ينتج كلما لا يمتنع
طلبه يمتنع طلبه **قوله** اخص من نقيض الثاني لان نقيضه سالبة جزئية اعني ليس كلما هو غير
مشعور به يمتنع طلبه وهذه موجبة جزئية معدولة يقتضي وجود الموضوع **قوله** الى موجبة
كلية معدولة واما انعكاسها الى موجبة كلية سالبة الطرفين كما اشار شارح المطالع فلا
يفيد ههنا لان الموجبة السالبة الطرفين في حكم السالبة البسيطة في عدم اقتضاء وجود
الموضوع فيجوز ان يقال بصدق عكس نقيض كل منهما ولازمه بانتفاء الموضوع فلا ينافي
الاصل المقتضي لوجود الموضوع وكذا ضم عكس نقيض كل منهما مع عين الاخرى لا ينتج لانتفاء
ايجاب الصغرى وبما ذكرنا تبين ان الجواب المذكور تام واندفع ما قيل ان قولنا كلما لا يمتنع
طلبه فهو غير مشعور به لازم قولنا كل مشعور به يمتنع طلبه سواء سمي عكس النقيض او لا وهذا
القدر كاف في امتناع اجتماع المقدمتين على الصدق لانه ان اراد انه بمعنى العدول لازم
له فغير مسلم لان الشيء اما مشعور به او غير مشعور به وكل منهما مما يمتنع طلبه فليس ما لا يمتنع
طلبه فرد حتى يصدق الايجاب العدولي وان اراد بمعنى السلب فمسلم لكن لا يفيده لما عرفته
قوله واجيب بتقييد الموضوع آه وعندي جواب آخر للاعتراض وهو ان القضية المأخوذة
في القياس قولنا كل مشعور به مطلقا اي من جميع الوجوه يمتنع طلبه وعكس نقيضه كل ما لا يمتنع
طلبه ليس مشعورا به مطلقا وعكس المستوي بعض ما ليس مشعورا به مطلقا لا يمتنع طلبه وهذا
لا ينافي الاصل لجواز صدقه باعتبار ان يكون ذلك البعض مشعورا به من وجه دون وجه
كالمطلوب التصديقي **قوله** اي المفهوم التصوري اي ما من شانه ان يتصور وفائدة التفسير
اخراج المفهوم التصديقي فان الامام قايل باكتسابه والقرينة على ذلك التفسير قوله
ان عرفت **قوله** فاما بنفسها اي من غير تصريح بالاجزاء فيخرج عنه التعريف بجميع الاجزاء
ويدخل في قوله بجزئها سواء كان آه يشمل المركب من الداخل والخارج كالرسم التام
قوله وعرف آه لما كان اللازم من تعريف البعض للخارج تعريف الشيء للخارج وما سيبطله
هو التعريف بالخارج والتعريف للخارج لا يستلزم التعريف بالخارج فان الجزء اذا عرف
الكل فهو تعريف للخارج وليس بالخارج جعل الشارح **قوله** الخارج نعتة صفة ثم على غير ما هي له
فالمستتر فيه راجع الى البعض دون موصوف الخارج وهذا جار على مذهب الكوفيين
من انه لا يجب ابراز الضمير فيما لا يرتفع اللبس بالابانة كما نص عليه في الرضي وحمل شارح
المقاصد عبارة المتن على الشارح ولعل وجهه انه لا يجوز اشتمال احد الجزئين على
الاخر لامتناع التكرار في الذاتي فيكون كل منهما خارجا عن الآخر فالتعريف للخارج مستلزم
للتعريف بالخارج ههنا **قوله** فلا بد ان يعرف جزء منها اذ لو لم يعرف شيء من اجزائها
كانت الماهية معلومة بجميع اجزائها بديهة او نظرا آه او مجهولة فلا يكون الجزء المعرف
معرفا لها **قوله** لان كل واللازم التكرار في الذاتي فلا يكون الذاتي ذاتيا **قوله** شاملا
لافراده

لافراده اي معلوما شموله واختصاصه ليكون مترجما لاعتباره للتعريف دون ما عداه **قوله**
مفصلا اذ لو لم يعلم مفصلا لاحتمل وجوده في بعض ما عداه فلم يحصل التميز التام **قوله** قلنا آه
الاعتراضات الثلثة مبنية على حمل الجواب الذي ذكره ناقد المحصل على المعارضة لدليل مقدمة
من مقدمات شبهة الامام وهي قوله جميع اجزاء الشيء نفسه وان ترك دليلها بناء على دعوى
الظهور كما يشعر به قول الشارح في تعريفها بجميع اجزائها لكن لا خفاء في جواز حمله على المنع
والسند بل الحق ذلك وح يحمل الجواب الاول على اثبات المقدمة الممنوعة واما الثاني
والثالث فغير موجه واما حمل ما ذكره صاحب النقد على النقض على ما وهم فغير موجه لانه
ذكر دليلا براسه على عدم النقيضة ولم يثبت ان دليل الامام يستلزم المحال **قوله** بطريق المعارضة
فيه انه اذا كان المذكور في النقد معارضة كيف يمكن دفعه بطريق المعارضة فان المعارضة
للمعارضة لا يستمع الا ان يقال لما لم يستدل او لا على تلك المقدمة فكان المعارض يستدل
على ابطالها فكان هذه المعارضة معارضة للدليل لا معارضة للمعارضة **قوله** يعني
ان تلك الصورة آه لما كان المستفاد من ظاهر المتن عدم التغاير بالذات بين الافراد والماهية
والمستفاد مما ذكره القاضي التغاير بين تصورات الاجزاء وتصور الماهية صرف الشارح
المتن بان الاجزاء المستحضرة من حيث انها مستحضرة هي الصورة وان قوله
فهي الماهية على حذف المضاف اي تصورها **قوله** بل عينها اي تصور الماهية عين الماهية
بالذات ويمكن ان يعبر عنه بالماهية فلا حاجة الى حذف المضاف غاية ما في الباب ان يراد
من حيث قيامها بالذهن **قوله** كما ستعرفه اي في بحث العلم من ان العلم والمعلوم متحدان
بالذات مختلفان بالاعتبار فمن حيث القيام بالذهن علم ومع قطع النظر
عنه يسمى معلوما **قوله** هذه المغلطة الثانية آه فيبحث اما اولا فلان ايراد هذه
المقدمة في اثناء الجواب عن الشبهة لا وجه له واما ثانيا فلان ما نقله الشارح في الوجود
مما لا مساس له بهذه الشبهة بحسب اللفظ فكان على الشارح ان يبين ان ما ذكره في الوجود مرجعه
هذه الشبهة وانه وقع فيها تغيير ما بالالفاظ فلانه على هذه التقرير لا فايدة في قوله
وستراه آه وما توهم من انه بعض لشبهة الامام فليس بشيء لانه لا دخل لطرد الامام في كونه
نقضا ولانه انما يكون اشارة الى البعض لو قال بطرد هذه الشبهة بعضها في نفي التركيب
لانه بالتغيير لا يبقى تلك الشبهة فيجوز ان يكون استلزامها لنفي التركيب بواسطة
ذلك التغير وعندي في حل هذه العبارة ان قوله هذه المغلطة اشارة الى المغلطة في الفرق
بين جميع الاجزاء والكل الذي هو الماهية ولذا عبر عنه بالغلط وفائدة **قوله** وستراه
آه الاشارة الى ان ما ذكرناه من تحقيق الفرق يدفع ما اورده في نفي التركيب الوجود
وغيره فلا يعيد مرة ثانية بل يكتفى فيه على الجواب اجمالا وبيان طرد هذه المغلطة في نفي
التركيب عن الوجود ان قوله كان الوجود محض ما ليس بوجود انما يتم لو كان جميع
الاجزاء التي فرض غير وجودات عين الوجود الذي هو مجموع الاجزاء والا فاللازم

ان يكون جميع اجزاء الوجود محض ما ليس بوجود وكذا قوله فذلك الزائد هو الوجود
مبني على ان تلك الاجزاء نفس مجموع الاجزاء وهي ليس لوجود فيكون الزائد هو الوجود
فتدبر والله الموفق قوله ان كانت اجزاؤه وجودات اي يصدق عليه الوجود صدق
الذاتي سواء كان تمام ماهيتها فيكون تلك الاجزاء مختلفة بالعدد او داخلا فيها فيكون
تلك الاجزاء مختلفة بالنوع قوله ساوى الجزء كله في تمام الماهية اي الجزء بلا واسطة
ان كانت مختلفة بالعدد وبواسطة ان كانت مختلفة بالنوع فيلزم ان لا يكون
الجزء جزءا ولا الكل كلا ويلزم تقدم الشيء على نفسه كما في المباحث المشرقية قوله وان
كانت غير وجودات اي لم يصدق عليها صدق الذاتي قوله امر زائد اي عارض كما يدل
عليه قوله معروضاته قوله لا اجزاؤه وقد عرفت انها اجزاؤه هذا خلف ومما قررنا لك
ظهر ان الدليل المذكور تام على نفي التركيب لولا فيه عدم الفرق بين جميع الاجزاء والكل
قوله وانت خبير آه فيه بحث لانه دال على نفي التركيب لا ينافي ما ذكره المص من طرد الامام
اياه في نفي التركيب الخارجي حيث قال الوجود بسيط فلا يحد فانه مقصوده انه بسيط
في نفسه فالمراد بالتركيب الخارجي التركيب الخارج عن الذهن لا التركيب في الاعيان
اذ لا مسترة في عدم كون الوجود مركبا في الاعيان قوله اشعارا آه فيه بحث اما اولا
فلان الاشعار المذكور في غاية الخفاء واما ثانيا فلانه ح يكون ترك التقييد بالخارجي
مشعرا بان ما ذكره يستلزم انتفاء التركيب عن المركبات مطلقا واما ثالثا فما فائدة
الاشعار والحال انه قد صرح فيما بعد بان ما ذكره يستلزم انتفاء التركيب عن المركبات
المعلومة التركيب قوله لا يقال لا بد آه استدلال آخر على امتناع التعريف ببعض الاجزاء
قوله ان الجزء الصوري آه يعني ان الجزء الصوري في المركبات كالسرير والبيت
علة لحصول الماهية اذ الصورة ما به الشيء بالفعل وليس علة لحصول شيء من اجزاء المركب اما
للجزء المادي فلتقدمه على الصوري واما الصوري فلامتناع علية الشيء بنفسه واذا
كان الجزء الصوري علة لحصول المركب الخارجي مع عدم كونه علة لشيء من اجزائه فيجيء
مثل ذلك في المركب الذهني فان الوجود الذهني بمثابة الوجود الخارجي وما ذكره
سابقا هو ان اجتماع الاجزاء وانضمام بعضها مع بعض كانضمام الصوري مع المادي
خارج عن الماهية فلا مناظرة فتدبر فانه زل فيه اقدام قوله ما ذكرتموه من ان
معرف الماهية لا بد ان يعرف تمام اجزائها قوله لغيره باللام الجارة لان اللام
في تعريف الجزء لشيء من اجزاء الماهية الذي هو خارج ضميره راجع الى البعض الذي
رجع اليه الضمير في تعريفه وضميره عنه الى غيره ليكون التعريف بالخارج قوله فان قلت
آه اعتراض على قوله او يكون موقوفا بغيره وليس متعلقا لقوله ومن التزم على ما وهم
فمصحف قوله لغيره الذي هو خارج عنه الى اللام الجارة نظرا الى هذا السؤال قوله
عاد الاشكال آه اي الاشكال المتعلق بالجزء والخارج يدل عليه قوله يعود الجواب

برمته

برمته فانه ما اجاب عن التعريف بنفسه ولا يجوز حمله على الاشكال المتعلق بالخارج فقط على ما وهم
لانه يستلزم استدراك قوله بحذافيره وبرمته قوله اذا كان لازما لها اي شاملا لجميع افرادها
فمعنى اللزوم للماهية ثبوته لها في ضمن جميع الافراد بان لا يوجد فرد من افرادها بدون ذلك
الشمول وانما حملنا على ذلك اذ يجوز التعريف بالخاصة الغير اللازمة اذا كانت شاملة قوله
بحيث ينتقل آه وكان غافلا من اختصاصه وعدم اختصاصه فلا يرد انه لو لم يعلم الاختصاص
احتمل عدم الاختصاص عنده فلا يفيد التعريف بالتميز التام قوله فان قيل آه استدلال
آخر على امتناع الاكتساب في التصور بابطال التعريف بالجزء والخارج بناء على انه قد ثبت
امتناع التعريف بنفسه قوله ضرورة قيد به لان الحصول بالنظر يستلزم خلاف مدعى المستدل
من امتناع الاكتساب في التصور فتدبر فانه زل فيه اقدام قوله فالماهية معها معلومة
اي مقارنة معها في الحصول بحيث لا تنفك عنه ولا يتخلل بينهما زمان فلا يرد ان المعية الزمانية نبه
ممنوعة لان العلم باللازم عقيب العلم بالملزوم والمعية الذاتية لا ينافي كونها معرفة
للماهية او المعرفة ما يستلزم موقوفه معرفة الشيء لا ما يتوقف معرفته على معرفته قوله فلا يعرف
الماهية بها اي بتوسطها وجعلها آلة للمشاهدة فانه يقتضي عدم حصولها قبل التعريف
فلا يرد منع السببية قوله واما اذا لم يكن آه لا يخفى ان حاصل الاستدلال انه لا شيء
من التصورات بمكتسب بالامور الداخلة او الخارجة اذ لو اكتسب شيء منها بها فلا يخلو اما
ان يكون الامور الداخلة فقط او الخارجة عنه معلومة ضرورة ومستلزمة للعلم او لا
وعلى كلا التقديرين يمتنع التعريف اما على الاول فلامتناع تحصيل الحاصل واما على الثاني
فان لم يكن تلك الامور معلومة فقط وان كانت معلومة بالكسب يحتاج الى معرف آخر فاما
ان يتسلسل او ينتهي الى امور يكون حصولها بالضرورة فالملازمة بين المقدم والتالي
ظاهرة اذ المقدم المفروض ان الامور الداخلة والخارجة في ماهية ما كسبية لا في كل ماهية
فلا يرد منع الملازمة بان المفروض ان الامور الداخلة والخارجة في المعرف كلها كسبية
وليس لها اختصاص بمعرف دون معرف اجزاء في التحصيل التصوري مطلقا لانه مبني
على توهم ان المدعي ابطال الموجبة الكلية ومما ذكرنا ظهر فساد ما قيل في بيان بطلان الثاني
اعني قوله او ينتهي الى ما حصوله ضروري من انه خلاف المفروض والعجب ان هذا القائل جعل
بيان بطلان التالي بانه يستلزم خلاف المفروض جوابا عن المنع المذكور الوارد على
الملازمة قوله قلنا آه حاصله انها ليست مستلزمة مطلقا حتى يكون الماهية معلومة معها
ولا غير مستلزمة مطلقا حتى يمتنع التعريف بها بل مستلزمة مجتمعة غير مستلزمة متفرقة
والتعريف لتحصيل ذلك الاجتماع قوله بوجه اكمل كونه اكمل بما سبق بناء على ان الشيء
اذا انكشف انكشافا قويا عند النفس لا ينكشف بعده بالانكشاف الضعيف فتصور
الشيء بالوجه الاعم بعد تصوره بالوجه الاخص ليس الحاصل منه الا التصديق بثبوت ذلك
الوجه الاعم له وقيل المراد بالوجه الاكمل مجموع الوجهين السابق واللاحق قوله قد لا يكون

لمحوظة قصدا بان يكون حاصله بتتبع بعض المعاني المقصودة قوله فاذا استحضرت
آه هذا في المعنى البسيط الداخل والخارج واما في نفس المعرف ففي التعريف اللفظي عند من
يقول بافادته التصور فانه ليس فيه الا اخفاء ذلك المعنى الحاصل في ضمن هذا اللفظ
المعرف قوله مما يتوقف عليه آه لما كان ما اعتقاده لازم للمكلف يشمل جميع الاعتقادات
بل العلميات لان اعتقاد حقيتها لازم خصه بما يتوقف عليه التكليف فالمراد بلازم اعتقاده
لازم للمكلف من حيث انه مكلف فالحيثية للتعليل فيؤول الى ما ذكره الشارح قوله نحو اثبات
آه اي ثبوته وكذا الحال فيما سيأتي والمراد بالصفات التي تتوقف عليها التكليف قوله
ويبطله آه قدم الابطال على الاحتجاج اشارة الى بطلانه باي وجه يحتج به عليه قوله
ان معرفة الله آه لا يجوز ان يكون المراد بما يتوقف عليها التكليف اعني وجوده وعلمه وقدرته
وارسال الرسل ضرورية لا ينافي كون معرفة الله واجبة اجماعا فاعله يستثني تلك المسئلة
بل عنها كما يفهم من احتجاجه بانه لو لم يكن ضروريا كان العبد مكلفا بتحصيله فانه يشعر بانه
على تقدير كونه ضروريا ليس العبد مكلفا بتحصيله قوله حاصلا بالضرورة فالترديد
بين الحصول بالضرورة وعدم الحصول به ولذا قيد الشارح النظري بقوله تتوقف حصوله
على نظر فما قيل ان الضرورة لا يستلزم الحصول فيلزم ان لا يكلف من لم يحصل له ما يتوقف
عليه التكليف وهم قوله ليثبت الشرائع آه بناء على ان ما يتم الواجب المطلق الا به ومقدورا
للمكلف فهو واجب بوجوبه قوله ان الغافل آه يعني ان الغافل الذي حكم عليه بانه لا
يجوز تكليفه اجماعا فيراد ان احدهما متفق عليه والآخر مختلف فيه والاجماع على الحكم
باعتبار عنوان الغافل لا ينافي الاختلاف في صدقه على البعض لا اشتباه فلا ينافي قيد الاجماع
بقوله ولا على الثاني عندنا وما قيل ان المراد ان الغافل الذي لا يجوز تكليفه اجماعا
لا يخرج عن احد المذكورين لا ان كلا منهما لا يجوز تكليفه اجماعا حتى تنافيه فلا يخفى
ركاكته اذ المحكوم عليه بعدم الجواز اجماعا ليس الا الواحد المعين فلا فائدة في ضم النوع
الآخر اليه والحكم على سبيل الابهام قوله فانه غافل آه اشار بذلك الى ان الجواب بالترديد
وحاصله انه ان اريد بالعلم في قوله لا يعلم التكليف التصور بمعنى الصغرى اعني قوله
لان من لا يعلم هذه لا يعلم التكليف لان تصور التكليف لا يتوقف على التصديق بالامور
المذكورة وان اريد به التصديق بمعنى الكبرى اعني قوله واذا لم يعلم التكليف اي لم يصدق
به كان غافلا فان الغافل من لا يفهم او لم يقل له انك مكلف وان اريد به التصديق نوعه
اليقيني كما هو اللازم من الحد المختار فدائرة البحث اوسع لجواز ان يكون ظانا بالتكليف
او مقلدا به وانما قيد الشارح التصديق باليقيني لان الغافل في الاصطلاح هو الغافل
عن التصور قوله عطف على ما تقدم آه فهو دليل ثان لقوله لانه لا يعلم انه مكلف وحاصله
ان الاشتراط يستلزم الدور فالجواب بان مراد الجاحظ ان الموقوف عليه لو وقوع التكليف
هو التصديق بامكان التكليف وهو لا يتوقف على وقوع التكليف فلا دور وكلام الامام ليس له
اصلا

اصلا قوله ويبطله اي كون الكل نظريا بالمعنى الذي مر في تحرير محل النزاع حيث قال في بعض
مذاهب ضعيف في هذه المسئلة فان في النظري بمعنى ما يتوقف على شيء كان خارجا
عن محل النزاع قوله بان الضروري آه لان الضروري ما يلزم نفس المخلوق لزوما لا يجد
الى الانفكاك عنه سبيلا واللزوم هو امتناع الانفكاك ولم يفهم ان المراد منه امتناع
الانفكاك المعهود قوله الضروري المقابل للنظري الى الضروري بالمعنى الاعم حاله
ما ذكر لان الكلام فيه وان كان بالمعنى الذي يرادف البديهي انه يمكن لو توقف على شرط
وليس هذا القيد احترازا عن الضروري المقابل للكسبي اذ لا فائدة فيه لتلازمهما
في الوجود عادة كما مر بل اشارة الى تعليل جواز الخلو وهو ان الضروري المقابل للنظري
انما يقتضي عدم توقفه على النظر لا امتناع الخلو والى ان خلاصة الجواب يرجع الى الترديد
وهو انه ان اريد بالضروري ما ليس بنظري فلا نسلم امتناع الخلو عنه وان اريد به
معنى آخر فهو لا يقابل النظري فلا يلزم من انتفاء كون العلوم ضرورية بذلك المعنى كونها
نظرية بالمعنى المتنازع فيه فلا يصح قوله فيكون الكل غير ضروري وهو المراد بالنظري
قوله اي بيان ثبوتها وتحققها ليس المراد تحققها في نفسها فقط بل حصولها في النفس
واتصافها بها قوله وانها تنقسم آه بفتح الهمزة عطف على اثبات العلوم فهو كالتفسير
اي اثبات انقسامها الى اقسامها المذكورة وقوله انها قليلة بكسر الهمزة جملة معترضة
لبيان عدم التعرض لاثباتها وكذلك قوله فهذان بها العدة معترضة بالفاء لبيان سبب
التعرض لاثباتها والرد على منكريها قوله وانها قليلة النفع لافادتها العلم لصاحب الوجدان
قوله غير معلومة الاشتراك صرف المتن عن ظاهره لان غاية الامر عدم العلم بالاشتراك
لا انتفاء الاشتراك ثم عدم العلم انما هو في اكثر الوجدانيات والا فبعض الوجدانيات معلوم الاشتراك
كعلمنا بوجود ذواتنا ولذا يستدل بالوجدان في بعض المطالب ويقلده وتقدمه لم يصرح
بكونها حجة عند اشتراك الوجدان واشار اليه بكلمة ربما وقال المص انها قليلة النفع لقلة
موارد اشتراكها قوله والحدسيات ادرجها في المشاهدات بناء على ما سيصرح به فيما بعد من انه
لا بد في الحدسيات من تكرار المشاهدة ومقارنة القياس الخفي الحاصل بلا تجشم
كسب الا انه لما كان التعويل فيها على ذلك القياس على ما يحصل للنفس بمجرد القياس
الحدسي من غير استعانة بالحس منها كما لصاحب النفس القدسية واما بناء على ان المراد بالحس
مدخل فيها اعم من مدخليته في جميع انواعها او بعضها قوله او مشاهدة اي ادراك
باحد الحواس الظاهرة او الباطنة ليعم الوجدانيات وهذا هو الحق فان مشاهداتك
ليست حجة على غيرك ما لم يكن له ذلك الشعور والشعور وانما ترك هذا القيد فيما سيأتي
بناء على ظهوره وذكره ههنا واما ما سيأتي من ان العمدة من هذه المبادي الاوليات
ثم القضايا الفطرية القياس ثم المشاهدات آه فلا يقتضي ان يكون المشاهدات بجميع
اقسامها عمدة حتى يلزم ان يكون الوجدانيات من العمدة لكونها قسما منها سيما اذ ذكر

بهما ان الوجدانيات قليلة النفع في العلوم وبما ورنا لك اندفع الشكوك التي عرضت للبعض
في هذا المقام قوله باعتبار قبولها آه واما الاحتمالات العقلية باعتبار قبول بعض
احد بهامع الآخر او بعضه فبعيد عن الاعتبار ولم يذهب اليه احد قوله ليس بمجرد الحس
والا لما وقع الغلط فيها قوله في القضايا الكلية آه وكذا لم يكن اعتباره في القضايا
الجزئية والمهملة والطبيعية لان الحكم فيها اما على امر لا يتعلق بالحس او على امر مخصوص
يتعلق به فيهون ذكر الشق الاول او الثاني وانما لم يعتبر الكليات والجزئيات بالمفهومات
الكلية والجزئية مع انه صح بكون التردد حاصرا رعاية للفظ في قال المناسب على هذا
التفسير كلمة على واجرا الاجمال على وفق التفصيل بقوله واما الاول واما الثاني فانه
صرح في ان حمل الكليات على القضايا بالكلية حيث قال لان الحكم في قولنا كل نار حارة
آه والجزئيات على الجزئيات الحقيقية حيث قال فلان حكم الحس في الجزئيات آه قوله
انا نرى الصغير كبيرا لا خفا في ان الرؤية البصرية لا تتعدى الى المفعولين وجعل الثاني
حالا لا يصح من حيث المعنى فلا بد من القول بالتضمين اي نرى الصغير ونحسبه كبيرا مثلا
وقس على ذلك ما سيأتي قوله فيه ذكرهما جملة فالمذكور ههنا مجموع الغا رو ما يشبهه
فليس هذا من اشتباه الشيء بمثله على ما وهم فان معناه ان يعتقد مثل الشيء نفسه قوله
على القول الاظهر اي الاشهر بين الحكماء احترازا عن مذهب طائفة منهم وهو ان المشف
الذي بين البصر والمرئي يتكيف بكيفية الشعاع البصري ويصير ذلك آلة للابصار وعما
ذهب اليه الامام من انه اذا قابل المرئي الرائي على وجه مخصوص خلق الله الرؤية من غير
اتصال شعاع ولا انطباع صورة قوله بخروج الشعاع المحقق او المتوهم فانهم
متفقون على ان الرؤية بخروج الشعاع على هيئة المخروط المستدير الا ان الرياضيين
يقولون بان الخروج محقق والرؤية باتصال الشعاع بالمرئي من غير انطباع الصورة
في الحدقة والطبيعيين يقولون بان الخروج متوهم والرؤية بالانطباع وتفصيله
فيما سيأتي في بحث الادراك بالبصر قوله بحسب صغر زاوية راس المخروط سواء
كان الزاوية محققة او متوهمة والصورة منطبعة عندها او لا فتبين كونه على هيئة
المخروط المخصوص من الاحوال الموضوعة للناظر وقد برهن عليه بعضهم وجعل من
مسائل الفن وفيه قوله فان تلك الخطوط التي على سطح المخروط وكذا الخطوط
الداخلة فيه ما سوى السهم فانه ينفذ على الاستقامة في الشفاف المتشابه وغير المتشابه
ان الخطوط الداخلة متفاوتة في الانعطاف بحسب القرب عن السهم وبعدها عنه فعلم
من ذلك ان الجزء الذي يقع عليه سهم المخروط على مقداره وما عداه متفاوت في الصغر
والكبر بحسب القرب والبعد منه قوله ينعطف ويميل بعد تباعدها من مطرحها حالة
الاستقامة الى خلاف جهة السهم ان كان ما يلي المرئي اغلظ والى جهة السهم ان كان
ارق وبسبب هذا يصير الزاوية عند الحدقة اوسع في الاول بصيرورة وترها اطول

واضيق

واضيق في الثاني لقصر وتره مع اتحاد ضلعي الزاوية فيهما الا ان المروض لانه المفروض عدم
التفاوت في جميع التفاوت بحسب القرب والبعد والا كان من الصورة الغائبة اعني
الخاتم المقترب من العين آه قوله وبعد ذلك اي بعد كونه كالنقطة ينمحي اثره لغاية
ضيق الزاوية وصيرورته كالعدم منه وليس ذلك اشارة الى التقارب جدا حتى يرد
انما بعد التقارب جدا هو الانطباق فيستفاد منه ان المحي الاثر بعد المحي الزاوية
مع انه ذكر في بحث الرؤية من الالهيات ان المحي الاثر عند ضيق الزاوية غاية التضييق
وصيرورتها كالمعدومة قوله فيرى واحدا لوقوع الشعاع الخارج من العينين على المرئي
دفعة واحدة عند الرياضيين ولحصول صورة واحدة في الملتقى عند الطبيعيين
والابصار انما هو لحصول الصورة فيه بل وفي الحس المشترك لا بمجرد الانطباع في الجليدية
والا لرئي الشيء الواحد شيئين فيرى لذلك اثنين لعدم وقوع الشعاع من العينين
على المرئي دفعة واحدة على التلاقي عند الرياضيين ولحصول الصورة في الموضعين
من الملتقى لاجل المحاذاتين عند الطبيعيين قوله فلان الشعاع آه يعني ان القمر اذا
كان قريبا في الافق يخرج الشعاع البصري فيلاقي سطح الماء بالذاتي الهوا فيرى ذلك
الشعاع قمر السماء بطريق النفوذ اليه وقمر الماء بطريق انعكاس الشعاع اليه دفعة
واحدة لقربهما فيرى فذلك قمرين قوله وينعكس من سطح الماء وذلك لان وضع قمر
الماء وانما قال الواصدا ارتفاع قمر السماء بالآلة وانحطاط قمر الماء بها في دائرة الارتفاع
لوجد كل واحد منهما مساويا للآخر وانما شرط كونه عند طلوعه مع انه كذلك عند كونه
مرتفعا لان ذينك القمرين انما يريان دفعة واحدة حال كونهما قريبين من الافق واما
عند تباعدهما فيرى احدهما بعد الآخر بتقليب الحدقة والالتفات اليه قوله لاعتياده
بالوقوف آه باستقبال الجانبين بالوضع الذي يقع الشعاع الخارج عنهما من محاذاة
واحدة العينين فيرى واحدا اما اذا لم يستعمل الحاستين على ذلك الوضع بل على وضع
يعتاده منه لاجول له يرى الواحد اثنين ولذا قال الاحول فلما قوله ان ما ادركه الحس الظاهر
سواء كان الادراك باتصال الشعاع او بالانطباع قوله يتأدى ليس المراد بالتأدي
الانتقال لاستحالته على الصورة بل الحصول فيه بعد الحصول بالحس الظاهر قوله ثم الى الخيالي
ذكره استطرادا ولا مدخل له في الغلط قوله وايضا آه الوجه الاول مبني على الامتزاج
في الحس المشترك والثاني على الامتزاج في الباصرة قوله فقيل هنا آه اعتراض على المص
بان السراب حس بما ذكره لان السراب ليس معدوما مطلقا اي باعتبار ذاته وباعتبار
ما خذه بل ما خذه هو الشعاع المترجرج موجود الا انه اشتبه عند الناظر بالماء بسبب
تشابهه به فيكون من اشتباه الشيء بمثله وعندي ان في السراب غلطين احدهما رؤية
نفسه فانه امر متخيل وليس في الخارج الا الشعاع المترجرج وسبب تخيله ترجرجه
كما اعترف به صاحب القيل فهو معدوم من حيث ذاته ويحسبه الناظر انه موجود وهو الذي

قصده المص ولذا لم يقل كان السراب يرى ماء وتابعهما رويته ماء وهذا ما ذكره صاحب القبل
وهو من اشتباه مخيل بمخيل مثلا اذ ليس شي من السراب والماء موجودا ولكان تقول معنى
كلام المص كان السراب كما في السراب فانه يرى الما المعدوم موجودا **قوله** بترائي بسبب
ترجرج الترجرج بالراء المهملتين والجيمين الاضطراب والحركة وتحقيقه ان الخطوط
الشعاعية لما وصلت الى سطوح الاجزاء الصقيلة التي في الارض السبخة انعكست مترجرجة
مترجرجة لان الشعاع المنعكس يكون مترجرجا كما لشعاع الشمس المنعكس من الماء على
الجدار ولما كان زوايا الشعاع صغيرة ملاصقة بالارض لكونه وثر ما بعد رقامته الرائي
يكون زوايا الانعكاس ايضا كذلك لوجوب التساوي بين زوايا الشعاع والانعكاس
والشعاع المترجرج الملاصق بالارض يرى كالماء الجاري على الارض لمشابهته له في اللطافة
والسيلان **قوله** والشعبذة والشعوذة خفة في اليد واخذة كالسحر يري الشي بغير
ما عليه كذا في القاموس وفي شمس العلوم قال الخليل الشعوذة ليست من كلام اهل البادية **قوله**
عما لا وجود له في المكان الذي رآه فيه لا انه لا وجود له مطلقا فلا بد ان اذا كان سببه عدم التميز
بين الشي وما يشبهه بسبب سرعة الحركة كان كل منهما موجودا وتحقيقه ما ذكره الامام في
التفسير الكبير ان المشعبذ الحاذق يظهر عمل شي يشغل اذهان الناظرين به ويأخذ عيونهم
اليه حتى اذا استغرقهم الشغل بذلك الشي والتحديق نحوه عمل شيا آخر عملا بسرعة
فيبقى هذا العمل خفيا لتفاوت الشيئين اشتغالهم بالامر الاول وسرعة الاتيان
بهذا العمل الثاني وحينئذ يظهر لهم شي آخر غير ما انتظروه فيتعجبون منه ولو انه سكت
ولم يتكلم بما يصرف الخواطر الى ضد ما يريد ان يعمل ولم يتحرك النفوس والاوهام الى غير
ما يريد اخراجه لفطن الناظرون لكل ما يفعل وهذا هو المراد من قولهم ان الشعبذة
باخذ بالعيون لانه بالحقيقة ياخذ العيون الى غير الجهة التي يحتال وكلما اخذه العيون
والخواطر وجذبها الى سوى مقصوده اقوى كان احذق في عمله انتهى
وبهذا ظهر ان بيان الش للسبب قاصر فانه انما يجري في صورة يكون الانتقال
الى المثل به دون المخالف **قوله** ان البصر آه يعني ان الحركة ليست مما يبصره بالذات
بل ينتزعها الوهم عن الشي المبصر او الملموس بتوسط اختلاف اوضاعه بالقياس الى غيره
فاذا كان تغير الاوضاع مستفادا من الاحساس حكمت النفس بالحركة والا فلا **قوله**
الظل مرتبة من مراتب فان النور القائم بالمضي لذاته يسمى ضوءا والقائم بالمضي
بغيره يسمى ظلا **قوله** المقيم انه آه يعني ليس المراد بالسكون والحركة النقلية بل
التغير فالمعنى ان الظل يرى غير متغير وجودا وعدما في اجزاء ما وقع عليه وهو في الواقع
متغير بالوجود والعدم بسبب حركة الشمس وتبدل محاذاة ما وقع عليه لها وهذا
مع ظهوره قد خفي على بعض الناظرين وزل فيه اقدام **قوله** مع تخيل السكون آه لعدم
تبدل الاوضاع بينهما وانما تبدل اوضاعها بالنسبة الى ما لا يحس به ايضا لتشابه
اجراء

اجراء الآء وانما يحس التبدل بالقياس الى الشط فيحسبه متحركا بخلاف راكب الفرس فانه يحس
بتبدل اوضاعه بالقياس الى الفرس بالحركة القدمية ويحس بتبدل اوضاع الفرس بالقياس
الى الارض متحركة الى خلاف وجهة حركة الفرس **قوله** فاذا فرضنا آه فرض حركة الغيم جرية
حركة القمر ليظهر غلط الحس ظهورا تاما بخلاف ما اذا فرض حركة مخالفة لحركة القمر في الجهة
فانه يظهر حركة القمر فيها اسرع من حركته في الصحو لكن الغلط في هذا الاعتبار اخفى من الغلط
في الاعتبار الاول **قوله** اسرع في الرؤية وان كان في الواقع حركة القمر اسرع منه باضعاف
لا يحصى **قوله** فيتخيل ان القمر آه بناء على تبدل الوضع بينه وبين الغيم واشتغال الحس
بالقمر لكونه اضوء من الغيم فبسبب تغير الوضع اليه فيحسبه متحركا فقد اشتبه على البصر
حركة الغيم بحركة القمر **قوله** الى جهة مغايرة لجهة حركة القمر سواء كانت مقابلة لها
كما اذا تحركنا نحو المغرب او لا كما اذا تحركنا الى جهة الشمال او الجنوب ثم اذا كان هذه
الحركة سريعة له يثبت حركة القمر سريعة واذا كانت بطيئة فبطيئة **قوله** اذا كان
هناك غيم اما متحركا او غير متحرك الى خلاف جهة حركتنا اما اذا كان متحركا الى جهة حركتنا
فلا بد من هذا الغلط لعدم وقوع اجزاء الغيم بينه وبيننا على التعاقب في جهة حركتنا
قوله فيتخيل آه لانه يتبدل وضع الغيم بسبب حركتنا وبسبب التبدل الى القمر بناء
على اشتغال الحس به **قوله** ونرى آه هذا اذا كانت رؤية الشجر بتوسط الماء **قوله**
انما ينعكس آه لوجوب تساوي زاويتي الشعاع والانعكاس وقد بينه الش في
بحث الابصار **قوله** كان الامر بالعكس اي في الانعكاس ما ينعكس الى راس
الشجر من موضع ابعد من الرائي والى ما تحت راسه من موضع اقرب منه لوجوب تساوي
الزاويتين اما الشجر فيرى على الانعكاس محاذاة في التصورات الاول من الرائي قريبا
من الشجر او متصلا به كما يرى نفسه منتكسا لكون الخط الشعاعي المنعكس الى راسه من
موضع ابعد الى ما تحت راسه من موضع اقرب **قوله** طويلا بعيد طوله بمعنى قوله
نرى الوجه طويلا انا نراه فيحسبه طويلا مما هو عليه بسبب قصر عرضه وعريضا عما هو عليه
بواسطة قصر طوله **قوله** من خط مستقيم مساو لطول الوجه الى مساوي يجب في رؤية
الطول وان كان اقصر في المقدار منه اذ لو انعكس من خط اقصر مما يجب في رؤية طول
الوجه لم يكن طول الوجه بتمامه مرئيا والكلام في رؤية الوجه بتمامه طولا وعرضا فهذا الانعكاس
منفرج الخطان الخارجان من طرفي ذلك الخط بحيث يكون زاوية الانعكاس
مساوية لزاوية الشعاع ويقعان على طول الوجه بتمامه فما قيل ان ههنا اعتراضا
قويا مشهورا وهو ليس الانعكاس الا من خط اقصر من طول الوجه وذلك لان الخطوط
الشعاعية التي تخرج من الحدقة غير السهم اذا وصل الى سطح المرآة لا يكون قائمة
عليه كما يشهد به التخيل الصحيح وقام عليه البرهان والخطوط الشعاعية الغير القائمة
على سطح المرآة انما ينعكس الى ما يقابلها بزاوية حادة مساوية لزاوية الشعاع

التريج حادة ايضا فيلزم ان يكون الخط المنعكس من طرف الخط المساوي لطول الوجه
منعكسا الى شئ خارج من الوجه والا لم يكن زاوية الانعكاس مساوية لزاوية الشعاع
فلا يكون الطول مرئيا توهم محض منشاؤه عدم التدبر وحمل المساواة على المساواة
في المقدار قوله لان الانعكاس آه وذلك لان المرآة المذكورة لا انحداب في طولها
انما الانحداب في عرضها فاذا حاذى طول الوجه طولها يكون الانعكاس الى طول الوجه من
خط مستقيم فقط واذا حاذى عرضها يكون الانعكاس اليه من خط منحن فقط واذا كانت
طولها موازيا في محاذاة الوجه يكون بعض عرض المرآة محاذيا لطول الوجه فيكون الانعكاس
اليه من بعضه مستقيم وهو ما حاذى طول الوجه من طول المرآة وبعضه منحن وهو من
حاذاه من عرض المرآة ويكون الانعكاس من خط صورته هكذا فيكون بعض طول الوجه مرئيا
على حاله وهو ما حاذى طوله وبعضه اقصر مما عليه بضيق زاوية انعكاسه فيرى معوجا قيل المراد
انه قريب من استقامته لان فيه الانحناء بطريق الاستدارة لا انه مستقيم حقيقة وقيل
مراده من خطوط بعضها مستقيم وبعضها منحن فان في صورة التاريب ووضعه خطوطا
مستقيمة طولية وخطوطا عرضية مستديرة وخطوطا منحنية لا على الاستدارة التامة
وكلا التوجيهين مع عدم مساعدتهما العبارة لافادتها انقسام الخط الى البعض المستقيم ٦١
والمنحني غير صحيح اما الاول فلان اللازم من كون الانعكاس من خط مستدير قريب من
الاستقامة ان يرى طول الوجه صغيرا مما عليه لا معوجا واما الثاني فلان الانعكاس على طول
الوجه ليس من جميع تلك الخطوط المختلفة المتقاطعة ومع ذلك لا يقتضي رؤية الوجه معوجا
قوله اي صاحب البرسام وهو ورم محل الدماغ اما كلها او بعضها قوله في مثل اشار
بذلك الى ان ما يراه النائم والمبرسم ليس صورة الغلط لعدم ادراك الحاسة فيه بل المشاركة
في الجزم بحال التيقظ والصحة لا على وقوعه والكلام فيه قوله للاستراحة بدفع التعب
الذي حصل للبدن في اليقظة بواسطة الحركات البدنية والنفسانية والامور العارضية
له من خارج قوله بدفع المرض ظاهر هذا الوجه يقتضي مشاهدة الصور الخيالية التي
لا وجود لها في كل مرض فالوجه عجز النفس عن ضبط المتخيلة لكون الورم في محلها او فيما
يجاورها قوله لا يقال هنا السؤال والجواب عام الورود في جميع الوجوه الغلط الا انه خصهما
بهذا الوجه لكون سبب الغلط فيه معلوما لكل احد غير وروده انما هو بالنظر الى المتن واما على ما نتب
الشرح تعليل اذ يجوز ان يكون حالة آه فلا ورود له فلو ترك الشارح المذكور واكتفى على ما ذكره ههنا
بقوله لجواز ان يكون الغلط في اليقظة آه لكان انسب قوله تأليف آه في الحكم بما يشعر بكونه
الشارح بقوله من غير استفادة بحس وغيره اي من الاسباب فهو اخص من الضرورة بجلالة الذي
لا يكون تحصيله مقدورا بان لا يكون له سبب مقدور يوجد معه وجوده وعدمه وذلك بان
لا يكون له سبب يوجد معه وهو البديهي او يكون له سبب يوجد معه لكن لا يكون مقدورا كالحسيات
والتجربيات والعاديات وغير ذلك فاستقم فانه قد زل فيه قدم ‥ بالقدرة الحادثة
هذا

هذا النقد لا اخراج العلم الضروري لانه مقدور التحصيل فينا بالقدرة القديمة
لم ينفك النظر الصحيح عنه وخرج به العلم بما يحدث به من الالم واللذة والفرح فانه ينفك
النظر الصحيح عنه مع انه لا يحصل الا معه متعلق بل لم ينفك اي مع عدم انفكاك
النظر عنه يكون مختصا حصوله بالنظر وخرج به العلم بالعلم بالشئ الحاصل عقيب النظر
فانه غير منفك عن العلم بالشئ عند القاضي والعلم بالشئ عقيب النظر لا ينفك عن النظر
لكنه لا اختصاص له بالنظر لكونه تابعا للعلم بالشئ سواء كان العلم بالشئ حاصلا
بالنظر او بدونه ولا يخفى ان تقسيم الشئ لكشفه على وجه الكمال انما يكون اذا كان كذلك
فلايد وان دلالة التقسيم على التسديد خفية غير مقدور بين لكونهما فعل الغير
لاحتياجها آه فلا يكون مقدورا للمخلوق لان المراد منه ان يكون مقدورا للكل
او الاكثر والتصفية ليس مقدورا الا بالنسبة الى الاقل الذي يحتاج بالمجاهدات الشاقة
فانه نعم ما قيل ان الاحتياج المذكور يقتضي صعوبة الحصول لا تعذره ليخرج عن المقدورية
ولا معنى لكون العلم آه اذ لا قدرة عليه الا باعتبار التحصيل بسبب من الاسباب
فان كل عاقل آه اشار بذكر كل الى ان الوجدان المذكور معلوم اشتراكه بين
الكل فيكون حجة بخلاف الوجدان الذي لا يطلع باشتراكه فانه لا يكون حجة على الغير لا بعد
اثبات الاشتراك والو لولاه آه استدلال على تقدير التنزل عن كونه ثابتا بالوجدان
بناء على مذهب بعضهم من كون الكل بضروريا او التصورات ضرورية فاما يدور آه
قال قدس سره اعلم ان لزوم الدور والتسلسل انما يتم في التصورات مطلقا وفي التصديقات
اذا امتنع اكتسابها من التصورات انتهى واعترض عليه بان التصديق بمناسبة المبادي
للمطالب مما لا بد منه وهو نظري فعلى تقدير نظرية جميع التصديقات فيلزم الدور
او التسلسل وان جوزنا اكتساب التصديق من التصور والجواب ان اللازم في الاكتساب
نفس المناسبة لا العلم بالمناسبة فيجوز ان يكتسب التصديق من تصور يكون مناسبا
لذلك التصديق فعلا رعاية للفظ الحاكم والمتهم انه ادراك الفة وارتباط بين المدركات
بحيث يعرض لذلك المولف لذاته اي مع قطع النظر عما عداه حتى عن خصوصية الطرفين
من الصدق اي مطابقته للارتباط الذي بين طرفي الواقع اي في حد ذاته او عدم مطابقته له الى هنا وقع تكرارا
قوله اذ لا شهادة لمتهم فيه بحث لان اتهام العقل في صورة معاودته الحس انما جاء من جانب
الحس فليس منهما في صورة الاستقلال حتى لا يصح حكمه في البديهيات والقول بان شهادة
المتهم لا يصح انما هو في الشهادة الشرعية والتعبير بلفظ الشهادة تخييل محض لانه من قبيل والتعبير في
قضاء القاضي المبني على الشهادة الكاذبة وعدم صحة قضائه المبني على الشهادة الصادقة
قوله والاديان آه نقل تعجب المص من اشتغاله بذلك لاجل اشتغاله بما لا يهمه اذ لا دخل
له في الجواب لا لاجل انه لا فائدة فيه اذ لا يقول عاقل فضلا عن فاضل قوله وليست
بمحسوس حقيقة بل المحسوس حقيقة ما يشبهه ووجه الضبط في الوجوه الاربعة ان سبب الغلط اما امر

في الكاية كضيق الزاوية وسعتها والانحراف والاشتغال بشيء آخر وعدم بذل الوضع وهو الوجه
الاول وفي الحاسة وهو الوجه الثالث او في المحسوس فاما التماثل وهو الوجه الثاني او التشابه
وهو الوجه الرابع واما ايرا وسراب في الوجه الاول فقد عرفت حاله **قوله** فاما اذا تاملنا آه
اندفع بهذا ما قيل يجوز ان يكون سبب تخيل سبب حدوثه فلا نم ان البياض ليس بموجود
قوله المشروط به عندهم فانهم ذهبوا الى المزاج شرط في حدوث الالوان ولا يحدث في
البسائط مع كونه مشروطا آه على ما هو المذهب المشهور وان ذهب بعض الى ان التفاعل ليس شرطا
بل مجرد الاجتماع في العناصر يوجب استعداد فيضان الكيفية المتوسط التي هي المزاج
وان لم يكن بينهما تفاعل في الكيفيات **قوله** واما الثلج آه بخلاف تفاعل الاجزاء الزجاجية
مع الاجزاء الهوائية بعد الدق فانه مستبعد لكونها صلبة غير ملتصقة بالاجزاء الهوائية
قوله مع ان بديهة آه فلا يحتاج في انتفاء الغلط فيما جزم به الى بيان الامور الثلثة المذكورة
قوله اي لا عدم الوثوق آه اي ليس مقتضى ما ذكر عدم الوثوق بما جزم وليس مقتضاه كونه
محتملا للغلط فيما جزم به **قوله** اذ لا فائدة آه او المقصود اثبات الجزم والوثوق به **قوله**
اضعف من الحسيات يعني الضعف الذي في الحسيات بناء على عروض الغلط في بعضها موجود في البديهيات
لكونها فرعها مع الضعف الذي في نفسها كما يدل عليه الشبهة الآتية فصيغة التفضيل بمعناه
وما قيل ان افعل ههنا بمعنى ان صاحبه متباعد عن الغير في اصل الفعل متزايد في كماله لا بمعنى
تفضيله بالنسبة الى غيره وعليه يلزم استعمال افعل بدون الامور الثلثة وتقدير المفضل
عليه ههنا غير ظاهر **قوله** عن الادراكات كلها فان لو فتش لا نسلم خلوه عن ادراك نفس خصص
الادراكات الحصولية **قوله** تتنبه لمشاركات آه يعني ان احساس الجزئيات شرط يتوقف
عليه التنبه والانتزاع المذكوران فيكون البديهيات فرعا للحسيات ولكون المقصود ههنا
اثبات الفرعية ترك الواو في قوله تتنبه وعطف الانتزاع عليه وجعل المجموع جزاء لقوله
فاذا استعمل بخلاف ما وقع عليه في حاشية المطالع بالواو لان المقصود هناك بيان طريق حصول
الادراكات الغير الحسية ومعنى قوله وانتزع آه انه استعد لان يفيض عليه من المبدأ الفياض
تلك الصور وحاصله ان بعد حصول الصور الحسية في الخيال اذا تنبه النفس بتوسط
القوة المتصرفة الى ان بين تلك الصور الامور ليبقى بها المشاركة بينها والامور التي بها المباينة
بينها في ضمن تلك الصور الجزئية استعدت لان يفيض عليها من المبدأ الفياض صور مجردة
من اللواحق المادية والغواشي الغريبة فالمتنبه به هي تلك الصور والادراكات من حيث حصولها
في ضمن الصور الخيالية والمفاض عليها الصور الكلية الحاصلة في ذاتها فتدبر فانه مما خفي
على اقوام وقالوا انما لا يتيسر بسماعه الاذن الكريمة وان شئت تفصيله فارجع الى تعليقاتي
على حواشي المطالع **قوله** فانه لا يعرف آه يعني انه فاقد للعلوم التصورية والتصديقية
المرتبة على احساس الجزئيات فما قيل يجوز حصول العرفان بحقايقها والحكم باختلاف
حقايقها بطريق آخر فما لا وجه له واعترض بانه آه هذا انما يرد لو جعل دليل الاضعفية

تعليقاتي على حواشي المطالع
لشارح المنهج

مجرد

بمجرد الفرعية بان يقال البديهيات فرع الحسيات وكل فرع فهو اضعف من الاصل ويمكن قوله فلا يلزمنا
معطوفا على قوله هي اضعف من الحسيات اما اذا جعل معطوفا على قوله لانها ﻫ فرعها ويكون
المعنى انها فرعها واذا كان فرعا فلا يلزم من القدح في الحسيات بخلاف الحسيات فان القدح فيها
يوجب القدح في البديهيات فيكون اضعف من الحسيات لم يرد الاعتراض كما لا يخفى **قوله** فان الاستعداد
آه السند ليس بجيد لان الاستعداد والكمال ليسا من جنس واحد حتى يتصور بينهما التفاوت
بالقوة والضعف بخلاف الاحساس والتعقل **قوله** شرط بمعنى ما يتوقف عليه الكمال سواء
مجامعا له او لا لا ما يقابل المعد **قوله** ولهذا لظه انه لم يرد لكونه تعليلا العدم اللزوم الا انه
اورده في صورة الاعتراض اشارة الى اعتنائه بانه فائدة مطلوبة في نفسه وان قطع
النظر عن كونه تعليلا **قوله** لا نعة لها كالنتيجة اي لزوما ذاتيا يمتنع انفكاكها عنها **قوله**
اعني الترديد آه اشار بالعناية الى ان المراد بالكون واللاكون اعم من المحمول والرابطي كما يستفاد
من بيان توقف القضايا الثلثة والى ان الانفصال بينهما حقيقي والمراد بالنفي والاثبات
الانتفاء والثبوت لا الانتزاع والايقاع لانهما يرتفعان عن الشك وفي ذلك رد لما في شرح
المقاصد حين جعل القول المذكور تفسير الترديد المذكور **قوله** الكل اعظم من الجزء اي الكل
المقداري اعظم من جزئه المقداري **قوله** مثلا لا فائدة فيه لان المساواة واللامساواة ﻫ
٦٥ خاصة الكم لا توجد في غيره الا بالتبع وما قيل ان مسافتي الحركة السريعة والبطيئة غير
متساويين مع تساويهما الشيء واحد اعني زمانهما فمنشأه عدم الفرق بين المساواة
والانطباق فلان كلا من المسافة والحركة والزمان منطبق على الآخر بمعنى انه يزيد بزيادة الآخر
وينتقص بانتقاصه **قوله** لما وانهما آه والمساواة في الكمية هي الاتحاد فيها فيكون
تلك الاشياء متحدة فيها فهو استدلال بصدق المحدود على صدق الحد **قوله** اكثر مباحث
الكم المتصل اراد به المقدار بقرينة مقابلة الزمان والمراد بمباحثهما ما يقابل الهندسية والحساب
فان تشبك المقدمتين مما يصدر به كتب الطبيعي لكونهما من مباديهما وغيرهما مما يذكر في الحكمة كالخواص
الثلثة من قبول القسمة ووجود العادلة وقبول المساواة والمفاوتة فانها يتوقف على ان
الكل اعظم من الجزء **قوله** وكثير من مباحث الزمان مثل اثبات كونه كما لقبوله المساواة
والمفاوتة واثبات كونه مقدار الاسرع الحركات لانه يقدر به كل الحركات فيكون مقدار الاسرع
لان الاكبر يقدر بالاصغر دون العكس **قوله** والجسم الطبيعي مثل قبول التخلخل
والتكاثف والنمو والذبول وامتناع التداخل فانها مبنية على ان الكل اعظم من الجزء في المقدار
قوله لكونه اي الكثير من مباحثهما راجعا الى البحث عن الكم المتصل مع قطع النظر عن خصوص
كونه زمانا او جسما طبيعيا وفيه دفع الاستبعاد تعلق تشبك المقدمتين بمباحثهما ﻫ
قوله وقيل الاولى لما كان يرد على ظاهر ما في المتن ان الاثنينية عدم تميز الواحد الكائن
في مكانين عن الجسمين الكائنين في مكانين لان كل واحد من الجسمين متميز عن الآخر متشخص
بخلاف الجسم الواحد في مكانين ويندفع بان المراد لا يتميز الواحد من حيث انه واحد عن الجسمين

من حيث انهما جسمان اي اثنان فيؤول الى ما ذكره بقوله والاولى الا ان عبارته اصرح فيكون اولى
قوله لكان الواحد اثنين لان المفروض انه واحد وقد حصل في مكانين فيكون اثنين فالملازمة
ضرورية والمناقشة بانا لا نسلم ذلك لانه موقوف على عدم جواز حصول الواحد في مكانين
مكابرة **قوله** لجواز كون الحجج آه ولا يلزم كون هذه القضايا النظرية داخلة في البديهيات
بههنا كما مر **قوله** لكن آه اي هذه الاستدلالات لمخصص وغير المخصص اخفى من تلك القضايا
بلا شبهة ودعوى ان هذه الاستدلالات في نفسها ابين وان كانت اخفى من حيث
انها لمخصصة مكابرة **قوله** كونه غير يقيني اما بان لا يكون حاصلا اصلا كما بدا على الوجه
الاول او لا كما في وجوه الاخر والى التعميم اشار الشارح بقوله فيما سيأتي لما امكن الحكم
بالانفصال بينهما فالحكم بينهما بالمنافاة بين ان يكون وان لا يكون وخلاصة الحكم بالمنافاة
بين هذا الشيء موجود وهذا الشيء معدوم جزء من التالي ولذا زاد الشارح **قوله** وما
يعتبر فيهما وان اخذ قضية حملية ردد بين محمولهما نظرا الى ظاهر قلنا الشيء اما ان يكون
واما ان لا يكون بحرف السلب جزء من المحمول التالي سواء اخذ بطريق العدول او بطريق
السلب والحكم بالترديد المحمول المحصل ونقيضه العدولي او السلبي وعلى كلا التقديرين
الحصر ثابت لتلازم النقيض العدولي والسلبي وليس الترديد بين الاثبات والنفي
لعدم الانحصار فيهما كما مر فما قيل هذا ظاهر اذا اخذ لا يكون معدولة واما اذا اخذ
سالبة كما هو الظاهر لانها مناط صحة الحصر العقلي فلا لان التصديق انما يتوقف على التصورات
الثلث لا الاربع ليس بشيء منشأه قلة التدبر **قوله** مفهوم ثبوتي اي ليس السلب داخلا
فيه احترازا من محمول السالبة المحمول فان ثبوته لا يستدعي وجود الموضوع **قوله** اي محال
باطل اي ليس الخلف بههنا بمعنى خلاف المفروض اذ لم يفرض سابقا عدم ثبوت المعدوم
بل بمعنى المحال باعتبار صدق الباطل الذي هو معنى الخلف عليه **قوله** لا يقال آه منشأ هذا
السؤال حمل الموجود والمعدوم في الترديد المذكور على ما هو المتبادر منهما الموجود الخارجي
والمعدوم الخارجي **قوله** اي المعدوم في الخارج آه يعني ان الاطلاق بمعنى العموم المقابل
التقييد **قوله** وقد يجاب آه لا يخفى ان معظم ذلك القائل دفع هذه المعارضة بانه على
تقدير صحتها لا يضرنا فالقول بانا لا نسلم تحقق التعارض لان دليل الخصم المستدل
غير سالم عن المنع مما لا وجه له **قوله** الوجه الثاني آه لا يخفى ان اوله يدل على ان الكلام
في المعدوم وآخره على انه في العدم فلا بد من التطبيق بان يقال المراد بالعدم المعدوم
او يضم بقوله ولو كان المعدوم متميزا قولنا ولا تميز له الا باعتبار العدم اذ الذات
المبهمة والشيئية مشتركتان فيكون للعدم حقيقة آه **قوله** وماهية عطف تفسير على الاشارة
الى ان ليس المراد بالحقيقة الماهية الموجودة **قوله** واللام بكل ذلك لان الشيء مقابل لان هو
المقابل اما رفع الشيء او اخص منه **قوله** الوجه الثالث آه لا يخفى عليك ان هذا الوجه يدل
على امتناع الحمل مطلقا فيكون قادحا في الاحكام الحسية ايضا مثل النار موجودة وحارة

ولعل

ولعل القادحين في البديهيات لا يعترفون من الحسيات الا التصورات الحسية دون احكامها اذ الحاكم
فيها العقل ولا شهادة للحس **قوله** اي لا يتصور آه اي ليس المراد نفي التعقل مطلقا
والباطل ايضا يمكن تعقله بل المراد التعقل على وجه يصح ويمكن مطابقته **قوله** اما نفسه اذا لم
تعتبر التغاير بين الشيء ونفسه بوجه من الوجوه لا يمكن الحمل اصلا لان النسبة يقتضي تغاير
الطرفين ولو بوجه واذا اعتبر التغاير بوجه يمكن الحمل لكن يكون عاريا عن الفائدة فلا بد
ان يراد بقوله اما نفسه بحسب الذات والماهية ليترتب عليه **قوله** فلا يفيد وبقوله او غيره غيره
بحسب الذات ليترتب **قوله** وهو في نفسه معدوم ولا يجوز ان يراد به نفسه من جميع الوجوه
ولغيره غيره لوجه من الوجوه لعدم صحة ترتب شيء منهما كما لا يخفى ولم يتعرض لكونه جزء لعدم
ذهاب احد اليه مع انه يلزمه كلا الامرين عدم الافادة وكونه معدوما في نفسه اي مع قطع
النظر عن ذلك الجزء **قوله** فلا يفيد حمل المواطاة ولا اشتقاقا اذ لا فائدة في قولنا السواد
ذو نفسه وان صح باعتبار التغاير الاعتباري والاختلاف في ان الوجود موجود او لا ليس
بمعنى انه متصف بنفسه او لا بل بمعنى انه متصف بوجود خاص او لا **قوله** بل كان موجودا
ولو بالتبع لكونه مقابلا للمعدوم في نفسه متناول الحال ايضا ويعود الكلام في ذلك الوجود
الذي هو بالتبع انه نفسه او غيره آه يثبت المدعى وهو كونه معدوما في نفسه او تسلسل الوجودات
وما قيل انه يجوز ان ينتهي الى وجود خاص هو عينه وهو جزئي حقيقي فيمتنع حمله على الشيء كما حققه
الشارح قدس سره في كتبه ولا يكون الشيء معدوما في نفسه لانه موجود بوجود هو نفسه فمندفع
بان الترديد في قولنا فلان وجود الشيء اما نفسه او غيره في الوجود المحمول في قولنا السواد
موجود الذي به صار الشيء موجودا الكونه في مقابلة المعدوم على ان الجزئي الحقيقي انما يمتنع
حمله مواطاة لا اشتقاقا والمراد بالحمل بههنا اعم كما مر **قوله** وكان موجودا بوجود بين
بناء على ان الترديد المذكور في الوجود الذي صار به موجودا **قوله** اجتمع النقيضان آه
واما لزوم المثلين على تقدير كونه موجودا فلا يضر المستدل لانه ح يلزم تعارض القواطع
وهو احدى حججه وانما تعرض لاجتماع النقيضين لان فيه ثبوت المدعى **قوله** فان قيل
لا يمتنع آه نقل عن الشارح قدس سره ولقائل ان يقول ما نقل عن الشارح في الامور
الاعتبارية حجة فيما اذا كان منشأ تلك السلسلة مجرد اعتبار العقل لانقطاعه
بانقطاع الاعتبار اذ لا سبيل للعقل الى ان يعتبر ما لا نهاية له فلا تسلسل في الحقيقة وهذا
الموضع واما اذا كانت صحة الحكم موقوفة على تعقلات لا يتناهى كما في قولنا السواد موجود
كان هذا الحكم باطلا قطعا لتوقفه على تعقلات غير متناهية وانما قلنا السواد موجود
من هذا القبيل لاحتياجنا بههنا الى اعتبار الموصوفية فيرجع الترديد المذكور في الموصوفية
فانها اما عين السواد فلا يكون مفيدا لكونه حمل الشيء على نفسه او غيره فيكون حكما الوحدة
الاثنين فيحتاج الى موصوفية ثالثة ورابعة وهلم جرا فكان قولنا السواد موجود باطلا
قطعا انتهى يعني ان الحكم بجواز التسلسل في الامور الاعتبارية ليس بصحيح على اطلاقه وانما

ذلك فيما اذا كان منشأ وجود احاد السلسلة بمجرد اعتبار العقل وان كان ذلك الاعتبار
مطابقا لنفس الامر كما في مراتب الاعداد فان منشأها الوحدة وتكرارها واللزوم والوحدة
والوجوب والامكان والاعراض النسبية فان وحدة الوحدة وامكان الامكان وغير ذلك
مما تكرر نوعه بمجرد اعتبار العقل مثلا اذا لاحظ الوحدة من حيث انها وصف للواحد لم يعتبر
لها وحدة واذا لاحظها من حيث ذاتها وانها مفهوم من المفهومات اعتبر لها وحدة وقس
على ذلك وانما قلنا بجواز التسلسل فيها لانه ح ينقطع السلسلة بسبب انقطاع اعتبار العقل
اذ العقل لا يقدر على اعتبار الامور الغير المتناهية مفصلا ولا يجب عليه الملاحظة القصدية
في كل مرتبة وان كان النفس ابدا فلا يكون الاحاد موجودة حتى يجري التطبيق فلا
تسلسل وعلى تقدير فرضه لا يلزم المحال من لزوم تناهي ما لا يتناهي او كون الناقص
كالزايد اذ لا غير متناه في نفس الامر ولا زايد فيه بل بمجرد الفرض واما اذا كان منشأ
وجود تلك السلسلة امرا غير اعتبار العقل فالتسلسل فيها باطل والا لزم وجود الامور
الغير المتناهية في نفس الامر ويجري فيها التطبيق عندنا وعند الحكماء اذا كان مرتب
واجتماع في ذلك الوجود ولا ينقطع ح بانقطاع اعتبار العقل اذ لا مدخل لاعتبار العقل
في وجودها ولذا حكموا ببطلان التسلسل على تقدير نظرية الكل لاستلزامه وجود امور
غير متناهية في الذهن لعدم انقطاعه بانقطاع الاعتبار وهذا الكلام بقي لي بحث في كونه
ما نحن فيه من هذا القبيل لان صحة الحكم في قولنا السواد موجود بناء على الغرض موقوفة على
ملاحظة الموصوفية من حيث انها نسبة بين الطرفين والا لما لاحظ حال احدهما بالقياس
الى الآخر ح لا يمكن للعقل ان يحملها على السواد اصلا لانه اذا لاحظها قصدا واعتبر انها
مفهوم لا بد من حصوله للطرفين والا لم يكن احدهما حاصلا للآخر اعتبر موصوفية ثانية
هي الة لملاحظة حال الموصوفية الاولى بالقياس الى السواد وهذه الملاحظة ليست
لازمة للعقل دائما فينقطع سلسلة الموصوفيات بانقطاع اعتباره والمحققون المتكلمين
عدم تناهي تعلقات العلم بالفعل مع انها امور اعتبارية وليست بمجرد اعتبار العقل فلان
هذه التعلقات ليست في الخارج ولا في الذهن فلا يجري التطبيق فيها وانما هي في علمه تعالى
وهي بالنظر اليه متناهية لا حاطته بها فتدبر فانه مما زل فيه الاقدام **قوله** معنى كونها
آه وذلك لا ينافي قيامها بالطرفين وبهذا القدر تم الجواب الا انه زاد عليه **قوله** بل يوجد
آه لدفع ما يرد من انها اذا لم يكن موجودا خارجيا كانت موجودة في الذهن فيلزم وجود
النسبة بدون الطرفين يعني انها توجد في الفرض قائمة بهما لا بدونهما ومعنى ذلك
انه اذا لاحظ العقل الطرفين على نحو مخصوص انتزع اتصاف احدهما بالآخر **قوله** وقد يجاب
آه هذا الجواب اختيار للشق الثاني ومنع اللزوم كونه حكما باطلا فان الباطل ما لا يطابق
نفس الامر لا ما لا يطابق الخارج ومبني على انه يكون في الخارج طرفا للوجود لا الموصوف
والجواب الثاني باختيار الشق الاول ومنع لزوم كونها خارجيا بمعنى الموجود في الخارج ومبني
على تقدير

على تقدير كونه ظرفا للموصوف **قوله** للفرق الظاهر آه فان الموجود في الخارج ما يكون الخارج
ظرفا لوجوده لا ما يكون ظرفا لنفسه الا يرى ان قولنا زيد موجود في الخارج يقتضي
وجود زيد فيه لا وجود وجوده **قوله** لانه سلب الشيء عن نفسه بناء على ان مفهوم قولنا
السواد ليس بموجود سلب الوجود عن السواد والوجود نفسه فيكون سلب الشيء
عن نفسه فاندفع ما توهم من ان المراد ينفي السواد عند نفي لقول ان وجوده عينه
نفي نفس السواد لا اثبات النفي له فلا يلزم التناقض وانما كان سلب الشيء عن
نفسه مناقضا لان ثبوت الشيء لنفسه دائم واطلاق السلب يناقضه فاندفع
ما توهم من انه انما يلزم التناقض لو اتحد زمان السلب والايجاب وهو ممنوع **قوله**
وهو محال لاستلزامه اجتماع النقيضين وقد قلتم ان الشيء اما ان يكون او لا يكون
قوله وليس ثبوت آه لا يخفى على الفطن ان ثبوت السواد في الذهن لا دخل له
في التفريع المذكور فنقول حتى يقال آه لانه مبني على عدم عموم نفي الثبوت حتى لو كان
النفي مختصا بالثبوت الخارجي لم يكن ثبوت السواد في الذهن منافيا له وان نفيه عن
صحيح في نفسه لكون ثبوته في الذهن لازما مما ذكرنا الواجب ان يقال وليس نفيه في الخارج
والصواب ان يقال ان قوله وليس في الذهن حال اليه والمعنى ان تصور السواد يستدعي
ثبوته في الذهن والحال انه ليس ثبات فيه لا مر ان الكلام في نفي الوجود عنه وهو محال
قوله لا الانتفاء عنه حتى يلزم اشتراط الشيء بنقيضه وتم الجواب بهذا القدر الا انه
لما كان يرد عليه ان صحة الحكم بالانتفاء يستدعيه الانتفاء فيلزم التناقض دفعه
بقوله ولم يحكم آه يعني انه لم يحكم عليه بانه معدوم مطلقا حتى ينافي ثبوته في الذهن بل وده
من كونه معدوما مطلقا وبين كونه موجودا في الجملة ولا شك في صحته بان يكون ثابتا
في وقت الحكم غير ثابت فيما عداه فاندفع ما توهم انه يلزم من ذلك ان لا يصدق الجزء
الاخير من المنفصلة وهو باطل قطعا **قوله** وقد يتوهم انما كان توهما لان المراد بالنفي
هو الحكم بالانتفاء وتوقفه على تصوره انما يتم اذا كان الحكم فعلا اما اذا كان كيفا او
انفعالا فلا ولانه يحتاج في اتمامه الى اعتبار مقدمات لا اشارة اليها في المتن وهو
ما ذكره بقوله وتصور هذا النفي آه ولانه يرد عليه ان هذا النفي معدوم خاص
فيجوز ان يكون تصوره ثابتا في الذهن وما تبين بطلانه هو تصور المعدوم مطلقا
ولظهور كونه توهما لم يتعرض الشارح لبيانه الا انه لم يظهر على هذا التوجيه معنى قوله
وليس في الذهن لامر والله اعلم باسرار عباده **قوله** قال في المحصل آه لما كان المذكور
في المتن سابقا من الوجه الثالث هو ان الجزء الثبوتي والسلبي ليس بمعنى محصل وبذلك
لا يتم ان المنفصلة المذكورة غير يقينية ضم اليه ما نقل عن المحصل ليتم التقريب **قوله**
صحيح اعني يمكن ان يكون مطابقا للواقع **قوله** لانه حكم بوحدة الاثنين لا يخفى ان
الحمل في قولنا الجسم اسود بالنسبة الى المشتق حمل مواطاة بالنسبة الى مبدأ الاشتقاق

حمل اشتقاق فكلا الحالين المذكورين في الوجهين لازم في القول المذكور على تقدير المغايرة
فلا بد ان القلب بكلمة او بدل الواو في قوله ولان الموصوفية آه قوله ولان الحمل اي
بالاشتقاق كالسواد مثلا فاندفع ما قيل لا نم ان الحمل ههنا يقتضي الموصوفية ولا انتقض
بقولنا الحيوان جسم والانسان حيوان على ان الخارج في حمل الوجود على السواد لا نم
صحة الحمل المذكور كما لا يخفى قوله لان الموصوفية آه لم يقل ههنا ان الموصوفية لكونها
مغايرة للموضوع يحتاج الى موصوفية اخرى باعتبارها يحمل وهكذا فيلزم التس
كما ذكر سابقا لان هذا الوجه مبني على جواز التس في الامور الاعتبارية حيث خص
لزوم التس على تقدير كون الموصوفية وجودية ولان فيه يكثر الوجوه القادحة قوله
اي اللاموصوفية اي مفهومها فيكفي في ذلك صدقها على المعدوم اذ لو كانت وجودية
امتنع اتصاف المعدوم بها فما قيل ان المراد بعدمية اللاموصوفية عدمية جميع افرادها
وهي انما يثبت لو ثبت صدقها دائما على المعدوم وهو تحكم محض وكذا ما قيل عدمية صورة
النفي موقوف على وجودية مدخول حرف النفي فالاستدلال بعدميتها على وجودية المدخول
دور لان كون عدميتها بوجه اخر كاف فيما نحن فيه وهكذا الحال في كل معلول بالقياس
الى العلة قوله فلا يعقلان دونها اي لا يعقلان متجاوزين عنها بان لا يكون بينهما
موصوفية وهو ظاهر البطلان لانا نعقل كل واحد من الجسم والسواد بدون الاول فنتعقل
عن الموصوفية فما قيل انما يظهر البطلان اذا ثبت تعقل شيء من الموصوفات والصفات
بالكنه وهو ممنوع ناش من سوء فهم العبارة قوله موصوفية بها اي موصوفية
موجودة بتلك الموصوفية الوجودية لامر قوله واذا لم يكن آه وايضا يلزم اجتماع
الوجود والعدم في قولكم الشيء اما ان يكون او لا يكون قوله الواسطة ثابتة آه هذا
الوجه يفيد عدم صحة قولنا الشيء اما ان يكون او لا يكون والوجه الثاني اعني قوله
واذا ثبتها يفيد عدم قطعيته فهو معطوف على قوله الواسطة ثابتة وعطف على قوله
لما سبق الى وهم قوله الحد يقوم الحجة آه اي في بعض المواد وهو ما اذا اخبروا عن المحسوس
وفائدة اعتبار الكثرة الى حد الحد الاشارة الى ان الكثرة الزائدة في جانب
نفي الواسطة لا يرفع الاشتباه لان كلا الفريقين يقوم لعقولهم الحجة في المحسوس
واحتمال تطرق الغلط في المعقولات جاز فيهما قوله بل ولا نفع آه لا يخفى ان هذا
الاضراب مستدرك اذ يكفي قوله فتثبت بهذه الوجوه آه في اتمام الوجوه الاربعة
قوله وستعرف جوابه آه اما اشارة الى ما ذكره في مبحث الحال من ان عدم الواسطة
بين النفي والاثبات ضروري والواسطة انما تثبت اذا فسر الوجود بمعنى الموجود
اصالة والمعدوم بما لا وجود له اصلا وان النزاع بين الفريقين لفظي وهو المذكور
في شرح المقاصد لكن قوله عن قريب يابى عنه واما اشارة الى ما ذكره في جواب الشبهة
الرابعة من ان البديهي ما يجزم به بعد تصور الطرفين والنسبة فلعل فيه خللا فيتطرق
اليه

اليه الخطأ بهذا السبب فلا يلزم رفع الثقة عن البديهيات التي تضمن باطل فيها كما هو حقها
لكن هذا ينافي كون هذا التصديق من اجلى البديهيات اللهم الا ان يقال ان ذلك قول
القادح وليس مسلما عند المجيب قوله تركيب تقييدي آه من قبيل المفهومات التقييدية
وهي متحققة في نفس الامر اذ لا تنافي بينهما كما عرفت في تحقيق تعريف العلم وكون النسبة
التقييدية مشعرة بالخارجية لا يقتضي تحققها في نفس الامر اذ الاشعار بالشيء لا يستدعي
وقوعه قوله والا اقتضى آه لما تقرر ان ثبوت شيء لشيء يستلزم ثبوت المثبت له في ظرف
الثبوت وانما استدل على ذلك مع انه معلوم من اللغة ان المعتبر في المشتقات النسبة
التقييدية لا الخبرية لانه اقناعي لا يليق بالمطالب العقلية وما قيل ان قولنا ذات ما
يثبت له العدم في نفس الامر اذا اخذ موجبة سالبة المحمول لا يقتضي وجود ذات في نفس الامر
فليس بشيء اما اولا فلان هذا المنع لا يضر المجيب كما لا يخفى واما ثانيا فلان جعله ح
كذلك غير صحيح لان ذلك الاخذ انما يصح اذا اعتبر سلب المحمول عن الموضوع ثم اعتبر ثبوت
ذلك السلب وههنا لا يمكن ذلك لان العدم سلب الوجود مطلقا لا سلبه عن شيء قوله
ممنوع لان الذات لم يقع محمولا قوله ولا استحالة فيه اذ اللازم منه ان يكون الشيء
متصفا بنقيضه وذلك متحقق فان مفهوم اللامعلوم معلوم والوجود معدوم وانما المحال
ان يصدق النقيضان على شيء واحد وليس للمعدوم المطلق فرد في نفس الامر حتى يلزم
من صدق مفهوم المعدوم عليه في نفس الامر ثبوته فيه بناء على اتصاف مفهوم بثبوتي فيلزم ح
اجتماع النقيضين قوله كون قسم الشيء قسيما له من المعدوم المطلق المراد به المعدوم في ٧٧
الذهن والخارج اذ العدم موجود في الذهن ولان العدم ليس واللازم ثبوت
الشيء لنفسه كما انه ليس بموجود ايضا ولا يلزم ثبوت الواسطة لان العدم لا يقبل
هذه القسمة وليس بشيء اما اولا فلان العبارة لا يساعده اذ اللائق ح وليس في ذلك
كون قسم الشيء قسيما منه واما ثانيا فلان الكلام في عدم العدم المطلق وانه قسم من العدم
المطلق وقسيم له فالقول بانه ليس قسيما من المعدوم المطلق لا دخل له فيما نحن فيه واما
ثالثا فلان القول بان العدم موجود في الذهن مما لا معنى له لان الاعدام كلها من جملة
المعدومات كما صرح به الشارح في بحث تمايز المعدومات نعم انه بعد التصور موجود في الذهن
والكلام ههنا في نفس العدم واما رابعا فلان القول بان العدم ليس بمعدوم ولا موجود
انما هو في المطلق والكلام ههنا في عدم العدم المطلق وهو عدم خاص قوله اذ يكون العدم
عدم العدم المطلق آه يعني ان هذا القيد من حيث انه عدم مقيد مع قطع النظر عن خصوص
القيد نوع منه ومن حيث انه رفع العدم مقابل له منظور في الاعتبار الاول كونه عدما
مقيدا بقيد وفي الاعتبار الثاني هو كونه رفع العدم وسلبه فالموضوع مختلف باعتبار كذا
افاده بعض المحققين قوله والاتحاد بهوية قال المص في بحث الماهية ومعنى حمل الحيوان
على الانسان ان هذين المفهومين المتغايرين في العقل هويتهما الخارجية واحدة

واحد فلا يلزم وحدة الاثنين ولا حمل الشيء على نفسه وقال الشارح ان التغير المذكور
لا يطرد في نحو الانسان اعمى اذ لا هوية لمفهوم الاعمى متحدة مع هوية الانسان والا لكان
موجودا خارجيا فلذا صرف المتن عن ظاهره وفسره بما هو المختار عنده اي الاتحاد
هوية باعتبار الصدق لا ان هوية عين هوية لكن قال المحقق الدواني ناقلا عن الشيخ
ان الامور العدمية المحمولة على الشيء متحدة معه بالزمن لكونها منتزعة منه وان لم يكن متحدة
معه حقيقة فتفسير الحمل بالاتحاد بالهوية جار في الذاتيات والعرضيات والامور العدمية
اقول ولعل هذا هو المراد بالاتحاد في الصدق في جميع التفسير بن واحد **قوله** اي ذاتا
صدقا عليه فان قلت الصدق الموصول بعلى معناه الحمل فيلزم اخذ الحمل في تفسيره قلت
هذا بيان لوجه صحته لا تفسيره فهو الحكم بالاتحاد بين الشيئين وبهذا ظهر ان تفسيره
بالتغاير في المفهوم والاتحاد في الصدق كما اختاره الشارح فيما سيأتي غير صحيح **قوله**
فهذا جواب عن الدليل آه اراد بالشق الاول ان يكون المراد وقيه ثبوت الشيء وعدمه
في نفسه وقوله اعني **قوله** وايضا آه بيان للدليل الثاني وقد عرفت فيما سبق ان الترديد
المذكور بقوله اما نفسه او غيره بحسب الذات والمفهوم فحاصل الجواب انا لا نم لزوم الحكم
بوحدة الاثنين على تقدير المغايرة لان المحال انما هو الحكم **قوله** بوحدة الاثنين
من حيث انهما اثنان وههنا ليس كذلك لان التغاير من حيث المفهوم والاتحاد من حيث
الهوية وبهذا ظهر انه لا يتم الجواب بدون بيان جهتي التغاير والاتحاد **قوله** ان الماهية
في ذاتها آه بناء على ان شيئا منهما ليس نفسها ولا داخلا فيها فهما مسلوبان عنها في مرتبتها
وارتفاع النقيضين في المرتبة جائز واذا لم يكن في نفسها معدوما لم يلزم من قيام الوجود
بها قيام الوجود بالمعدوم **قوله** اجتماع النقيضين اي اجتماعهما المحال وهو صدقهما
على شيء واحد مما قررناه ذلك بقوله وجوابه ان ثبوت السواد في الذهن آه او مما
مر آه هو ان اللازم ثبوت مفهوم المعدوم لا ما صدق عليه وهذا على تقدير ان تعتبر اول
الدليلين بقوله وقد يتوهم آه **قوله** ايضا متعلق بقوله جواب **قوله** لا فرق بينهما
آه يرد عليه انه ان اريد به عدم الفرق في اصل الجزم وعدم احتمال النقيض فمسلم
لكن لا يستلزم ذلك التساوي بينهما في عدم الاعتماد وان اريد به عدمه في مرتبة
الجزم وخصوصيته فمم فان الاوليات لا يمكن نقيضها امكانا واتيا بخلاف العاديات
قوله ان هذا الشيخ آه المحكوم عليه في هذه القضية وان كان من الحسيات لكن الحكم
ليس منها اذ لم يستند ذلك من الحس وكذا في قوله ان ابيض هذا البيض بحجر مثل فما قبل
المناسب اسقاط لفظ هذا حتى لا يكون من الحسيات اذهم قايلون بها وكون القضية
منها يقتضي القدح فيها ايضا ليس بشيء **قوله** فكان وليدا حي مولودا ثم طفلا الى الاسنان
اربعة سن النمو ويسمى سن الحداثة وهو الى قريب من ثلثين سنة ثم سن الوقوف
وهو سن الشباب وهو الى نحو من خمس وثلثين سنة او اربعين ثم سن الانحطاط
مع بقاء

مع بقاء القوة وهو سن الكهولة وهو الى نحو من ستين سنة ثم سن الانحطاط مع ظهور
ضعف في القوة وهو سن الشيخوخة الى آخر العمر وسن الحداثة ينقسم الى سن الطفولية
وهو ان يكون المولود غير مستعد الاعضاء للحركة والنهوض ثم سن الصبي وهو بعد النهوض
وقبل الشدة وهو ان لا يكون الاسنان قد استوفت السقوط والنبات ثم سن
الترعرع وهو بعد الشدة ونبات الاسنان قبل المراهقة ثم سن الغلامية والرهاق
الى ان يبقل وجهه ثم سن الفتا الى ان يقف النمو **قوله** لم نجد لها فيما يجوز الجزم بها فضلا
عن ان يجزم **قوله** فكان الاحتمال آه لا حاجة الى هذه المقدمة **قوله** باتفاق العقلاء
متعلق بلم نجد لها **قوله** وكان له اوي آه اي تارة اوي دوي اي صوت خفي كدوي الذباب
فيجوز ان يكون الذباب جبرئيل يبدل الصورة ودويها دويه **قوله** كما في المحسوسات
آه اشارة الى نقض تلك الشبهة فانها جارية فيها مع انهم قائلون بها **قوله** لا نسلم
امكان فرض الخلو آه يعني ان اريد بالفرض المذكور مجرد الفرض الممتنع اعني مجرد
التقدير والتصور فلا يفيد اذ يجوز ان يكون ذلك التقدير ممتنعا مستلزما للمحال اعني
بقاء الجزم بتلك القضايا كفرض اشتراك الجزئي الحقيقي وان اريد به الفرض الممكن اعني
ما يجوزه العقل فلا نم امكانه لان تجويز العقل بتقدير الخلو عن شيء فرع شعوره بذلك
الشيء وهبوطه ويجوز ان لا يشعر ببعض الهيئات المزاجية والعادات فاندفع ان امكان
الفرض انما يقتضي امكان الشعور لا الشعور بالفعل ولا يحتاج الى ان يقال ان لفظ
الامكان مقحم فانه بايجيء **قوله** ولو سلم امكان فرض الخلو ولا الى ان يقدر لفظ الامكان
في قوله اذ لا يشعر به فانه يرد عليه انا لا نم عدم امكان الشعور **قوله** لا بد له على جواز آه لما
كان الخصم مدعيا لاستلزام تاثير الامزجة والعادات في الاعتقاد ببعض القضايا
جواز تاثيرها في جميع البديهيات لكونه منكرا لجميع البديهيات كفى للمجيب منع استلزامه لذلك
الجواز الكلي فلا يرد ان الجواب يشعر بجواز تاثيرها في بعض البديهيات اي الاوليات
وليس كذلك **قوله** فان الجزم يكون الكل آه هذا تبرع من المجيب ولا حاجة اليه لانه
مانع يكفيه منع الجواز فلا يرد ان لهم ان يمنعوا ذلك فانهم ينكرون البديهيات فلا يسمع
دعوى البداهة في عدم المدخلية للمزاج والعادة **قوله** بحسب الظاهر قيد به اذ لا يمكن
تعارض القواطع حقيقة **قوله** عن القدح فيها بالمنع والنقض والمعارضة **قوله** وما هو
الا للجزم بمقدماتها آه اي الجزم بصحتها بديهية كما صرح به الشارح اما الصحة فلان الجزم
بالمقدمات ليس معناه الا الجزم بصحتها وكونها صادقة واما البداهة فلانه لا يتم
التقريب بدونها اذ الجزم باحكام النظر مع كون احدها خطا لا يوجب ارتفاع الوثوق
عن احكام البديهة وهذه مقدمة ثانية للدليل معطوفة على قوله من اوله العلوم
العقلية آه وذلك لانه لولا الجزم بها لما كان لنا القدرة على القدح فيها ولا اقل من المنع
قوله وهي الامور آه يعني المراد بالمقدمة ما يتوقف عليه صحة الدليل ليعم الشرائط ايضا لا ما جعل

جزء منه والاولى تقديمه في تفسير قوله بمقدماتهما **قوله** لصحة الدليلين وصحتهما يقتضي صحة
لازميهما اعني النتيجتين المتنافيتين **قوله** بعد تسليم آه اي لا نم ان مقدماتهما بديهية
حتى يكون خطأ ما فيهما موجبا لرفع الوثوق عن احكامها مطلقا واعلم ان خلاصة الشبهة
المذكورة ان البديهة قد تجزم ببعض المقدمات مع كونه خطأ فارتفع الوثوق عن احكامها
مطلقا وحاصل الجواب ان البديهي يتوقف على تصور الطرفين كما هو مناط الحكم فاذا لم يتصور
كذلك اخطأ البديهة في ذلك البديهي وحكم بخلاف الواقع وذلك لا يوجب انتفاء الوثوق
عن احكامها فيما تصور اطرافها على ما هو مناط الحكم بلا اشتباه فتدبر فقد زل فيه قدم
قوله فلا يلزم آه وما قيل احتمال عدم تجريد الطرفين كما هو حقه قائم في كل بديهي اذ لا عبرة
بالجزم الحاصل فلا وثوق بشيء منها فخارج عن قانون المناظرة لان المجيب مانع فلا بد
للخصم من اثبات الاحتمال المذكور **قوله** آونة بالمد جمع اوان بمعنى الحين والحين الدهر
والاوان الزمان الطويل كل ذلك في القاموس فتقييد التطاول مستفاد من لفظ آونة وانما
لم يجعل بمعنى مطلق الوقت ترويجا للشبهة **قوله** تنتقل المذاهب المتنافية اي من شخص
واحد **قوله** الصدق النافع حسن آه بمعنى يستحق فاعله المدح والثواب والقبح بخلاف
هذا اذا حصل افعال العباد وان عمما للفعال الواجب ايضا اكتفي على استحقاق المدح والذم
فانهما بهذا المعنى هو المتنازع فيه بين الفريقين لا بمعنى كونهما صفة كمال وصفة نقصان
او كونهما ملائما للغرض وغير ملائم له فانه لا خلاف في كون الحاكم بهما العقل اما بديهة او
نظرا **قوله** وادعى بعضهم آه وهو ابو الحسين البصري سواء كان ذلك مذهبه في الواقع
او قال به تلبيسا على اصحابه وتفصيل في الموقف الخامس **قوله** اي كذبا اي المنع وكذا
المعارضة هيهنا بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي اذ لا دليل هيهنا **قوله** هو ارادته تعالى
على راي المليين **قوله** او في حكمه هذا على راي اهل الشعاع واما القائلون بالانطباع فالمرئي
هي الصورة المنطبعة في المرآة وهي مقابل للرائي **قوله** اي لجمهور الناس فالتعبير عنه
بالكل بناء على ان الاكثر حكم الكل **قوله** اما باعادة المعدوم فالمعاد في الآن الثالث بعينه
الموجود في الآن الاول كما هو المشاهد وغلط الحس في عدم تفطنه بتخلل آن العدم بينهما
لعدم تثبت صورة المرئي في الآن الاول ممتازا عن صورته في آن الثاني كما في رؤية القطرة
النازلة خطا والشعلة الجوالة دائرة **قوله** واما بتعاقب الامثال فلا تخلل للعدم بينهما
كما هو المشاهد وغلط الحس في عدم تفطنه لمغايرة الثاني للاول للتماثل بينهما وكون
وجه الامتياز خفيا **قوله** اما مقارن للعالم او مباين له لانه اما ان يمكن تخلل ثالث
بينهما اولا **قوله** القائلين بالخلاء خارج العالم اي بالبعد الموهوم الذي يمكن ان يشغل
الجسم كالبعد المفروض من بين الجسمين والحكماء ينكرونه ويقولون انه نفي صرف وعدم
محض يثبته الوهم ويقدره من عند نفسه خلاف ما في نفس الامر **قوله** اي انتهاء كل واحد
يعني ان الجمع المعرف باللام للكل الافرادي كما هو الشايع في الاستعمال لا للكل المجموعي

ليصح

ليصح الحكم بالترديد **قوله** الا بزمان لانه قبلية لا تجامع فيها القبل البعد وكل قبلية كذلك
فهي بالزمان **قوله** وبعارضونهم آه فانها قبلية لا تجامع فيها القبل البعد وليس بالزمان
والا لزم ان يكون للزمان زمان **قوله** ويجوزون آه بل يقولون بوقوعه كالجواهر الفردة
والمجردات عند القائلين بها **قوله** الممكن لا يترجح آه اي لا يجوز ان يترجح احد طرفيه الوجود
والعدم على الآخر من غير مرجح يرجح ذلك الطرف ويخرجه عن حد التساوي سواء كان ذلك
المرجح نفس الفاعل كما في العقل الاول او امرا آخر كالعناية الازلية والداعي الذي يدعو الفاعل
المختار الى اختيار احد الطرفين والمتكلمون ينكرون هذا الحكم في الفاعل المختار ويقولون
انه يرجح احد الطرفين المتساويين عنده بل المرجوح من غير مرجح اي داع يدعوه اليه فتدبر
فانه زل فيه قدم **قوله** قال في النهاية آه استشهاد على حمل المحل في المتن على المدرك وهذا
بناء على المذهب المشهور من الحكماء وهو ان القوى الجسمانية مدركة بذواتها دون ما هو
التحقيق من ان المدرك هو النفس الناطقة الا ان ارتسام الجزئيات المادية في الآتها
فهي كالصفحة عند الناظر ولكن ان تحمل المحل على معناه الظاهر فيكون الخلاف في ان حصول
الالم واللذة للجسمين في ذات الانسان او البدن الذي هو آلة لها على ما هو التحقيق وانما
لم يحمل الشارح على ذلك رعاية للمطابقة بما في النهاية فانه المنقول عنه **قوله** يمتنع بالبديهة
بالفعل من النائم آه اي غير ما يلزم الحيوة كالتنفس واما ما يصدر عنه من التقلب والحكة
فليس في حال النوم بل في حال بين النوم واليقظة ولعل هذا مذهب بعض الاشعرية والا
فالمصنف نص في مبحث القدرة باتفاق كثير منا على جواز صدور الافعال المتقنة القليلة
عن النائم واختلفوا في كونها مكتسبة او ضرورية واما قيل اي المراد الفعل الاختياري
فيرد عليه ان الفعل المتولد ليس باختياري عند القائلين بالتوليد فان قولهم بالتوليد
لاجل عدم تمكن العبد من فعله وتركه مع كونه مثابا عليه ومعاقبا به **قوله** وجوزه المعتزلة
توليدا كالقتل المتولد حال نوم الرامي ومن الرمي الصادر عنه حال اليقظة والحيوة
قوله ضرورية وهي اعم من البديهة بمعنى الاولية والاشتباه في الاعم لا يوجب الاشتباه
في الاخص لجواز كونه في ضمن غير الاولية **قوله** في شبه السوفسطائية النافين للعلوم
الضرورية مطلقا فتلك القضايا بالوهم ليست من الاوليات كان الاشتباه فيها منشأ لادعاء
وهو عدم الوثوق على العلوم الضرورية مطلقا **قوله** اي عن الشبهة الاخيرة اشار بهذا
التفسير الى قرينة كون الضمير للشبهة السادسة وهي ان الضمير يعود الى الاقرب المذكورات
قوله وهي كاذبة اي في الجملة **قوله** اذ يحكم بما ينتج آه اي في بعض المواد يحكم بالمقدمات المنتجة
لنقيض ما حكمت به فيكون في احد الحكمين كاذبة فلا اعتماد على احكامها مطلقا اذ لا شهادة
لمتهم **قوله** وقد يقال آه على التوجيه الثاني ضمير تقابلهما راجع الى بديهة الوهم باعتبار
ملابسته او بحذف المضاف اي احكامها بخلاف هذا التوجيه فانه راجع الى ما رجع اليه ضميرها
اعني القضايا المذكورة والاول اظهر معنى لان دعوى ان بديهة الوهم حاكمة في جميع تلك

القضايا بما ينتج نقايضها النقيض واعلم انه قد توهم ان هذا الجواب بدفع الشبهة الثالثة والرابعة والخامسة ايضا فلا وجه للتخصيص بالسادسة وليس بشيء لان خلاصة الثالثة جواز كون الجزم في الاوليات ناشيا من مزاج او عادة عاميين فلا يكون يقينية كالقضايا الناشئة من مزاج وعادة مخصوصين فلا بد في دفعها من اثبات ان المزاج والعادة لا مدخل لهما في الاوليات وخلاصة الرابعة ان الجزم ببديهة بصحة مقدمات الدليلين القاطعين المتعارضين مع كون احديهما خطا يوجب رفع الوثوق من جميع البديهيات لجواز ان يكون الجزم في كلها من هذا القبيل فلا بد في دفعها من اثبات ان الجزم في تلك الصورة ناشئ من بديهة الوهم وخلاصة الشبهة الخامسة ان ظهور خطا دليل جزم بصحة مقدماته بديهة آونة يوجب رفع الوثوق عن جميع البديهيات لجواز ظهور خطائها بعد ازمنة متطاولة فلا بد في دفعها من اثبات ان ذلك الجزم ناشئ من بديهة الوهم وهو لا يوجب دفع الوثوق عن بديهة العقل ولا شك ان تلك الاثباتات دونها خرط القتاد بخلاف السادسة فانه يكفي في دفعها مجرد جواز ان يكون الحاكم في تلك القضايا بديهة الوهم كما لا يخفى قوله فيلزم الدور اشارة الى ان الفعل مسند الى المصدر وكما في قولهم لعقجيل بين العير والنزوان ح قوله يتوقف على صحة البديهيات آه فلا بد من الجزم بصحتها فيلزم توقف الجزم بصحة البديهيات مطلقا على الجزم بصحة هذه البديهيات وهو موقوف على الجزم بصحتها مطلقا هذا اذا اريد بالدور معناه الحقيقي وان اريد به توقف الشيء على نفسه فنقول فيلزم توقف الجزم بهذه البديهيات على الجزم بها لكونها من جملة البديهيات قوله وايضا اذا توقف آه ورود على تقرير قد يقال فظ واما على تقرير الشارح فيبحث لانه ح يتوقف الوثوق بجزم البديهة لعقضيه على ان ليس الحاكم بها بديهة الوهم لا على انها ليست جازمة بما ينتج نقيضها الا ان يقال ح ليس وجه امتياز بديهة الوهم عن بديهة العقل الا بهذا الوجه كما يدل عليه تقديم الجار والمجرور في اذ به يمتاز بديهة الوهم عن بديهة العقل قوله اي ما لم تتحقق اي ذلك آه فقوله لا ينتج بصيغة المجهول من فعل لم وكذا انتجت الناقة بصيغة المجهول وينتجها اهلها قوله لتوقفها اي توقف الجزم بها والحكم بصحتها فلا يرد ان مجرد التوقف على النظر لا ينفي كونها ضرورية قوله ولا طريق غيرها اذ الالهام لم يمكن اثبات المعرفة بالشيء عند اهل الحق والتعليم داخل في النظر الا ان صاحبه غير مستقل به والتصفية التي تفيد العلم لاحتياجها الى رياضات شاقة قلما يتيسر بها المزاج نادر في حكم العدم قوله فيناقض منصوب جواب النفي قوله وبالجملة آه اشار بذلك الى ان انكارهم لا يختص بالموجودات بل ينكرون ثبوت حكم ح ما في نفس الامر قوله تابعة للاعتقادات كالمسائل الاجتهادية عند من يقول ان كل مجتهد مصيب قوله الى ان يعترفوا او يحترقوا حذف الثاني لظهوره قوله الذي هو اثبات آه بان يراد المطلوب المطلوب من علم الكلام وهو الاظهر المناسب لايراد المباحث النظرية فيه قوله وقيل هو معرفة الله بان يراد به المطلوب من خلقه الانس قال الله تعالى

وما خلقت

وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس رضي الله عنه اي ليعرفون وحمل الشيخ هاهنا على الاختلاف في موضع الفن بانه المعلوم او ذاته تعالى لا يظهر به وجه التخصيص فان الكلام علم يقيد به على اثبات العقايد الدينية اي شيء كان موضوعه قوله فيلزم مما ذكره في التعريف من كون الظن المطلق مطلوبا ان يكون الجهل مطلوبا قوله وهو ممتنع اذ ليس المراد بالجهل هاهنا الجهل المركب لانه ضد الظن بل عدم العلم بما في الواقع ولا شك ان عدم العلم يمتنع طلبه امتناعا ذاتيا قوله وزاد عليه آه اشار بذلك الى ان ما ذكره الآمدي ملحوظ للمص ايضا الا انه تركه لظهوره وزاد عليه وجها آخر وهو ان الظن الغير المطابق لا يطلبه عاقل فقوله لا يطلبه خبر بعد خبر والضمير راجع الى الظن الغير المطابق وليس عطفا على قوله والظن الغير المطابق جهل والضمير عائد الى الجهل على ما وهم وقيل انه المراد بالامتناع في عبارة الآمدي فلا زائد قوله فاذا المط قوله فاذا المطلوب بالفكر آه اي المط بالفكر هو الظن المطابق الذي يعلم مطابقته بعد حصوله اذ لو لم يعلم مطابقته بعد حصوله لاحتمل ان يكون غير مطابق فيلزم كون الغير المطابق مطلوبا في الجملة وقد بان بطلانه قوله فيكون علما لكونه جزما مطابقا للواقع ضرورة ان ما يعلم مطابقته يجزم به النفس قوله قد يكتفي اي لا نم ان المط بالفكر هو الظن المعلوم مطابقته لم لا يجوز ان يكون الظن المطابق الذي يظن مطابقته بعد حصوله قوله قلنا بل يطلب آه اضراب عن مقدر اي لا نم انه اذا لم يكن الظن الغير المطابق مطلوبا ان يكون الظن المطابق الذي يعلم مطابقته مطلوبا بل يطلب بالنظر في الدليل الظني الحكم من حيث انه ظن اي اعتقاد راجح بالنظر اليه من غير التفات الى مطابقته وعدم مطابقته فان المقصد الاصلي كالعمل في الاجتهاديات قد يترتب على الظن بالحكم الذي غلب على ظن ح المجتهد كونه مستفادا من الدليل بحسب العمل به عليه من غير التفات الى مطابقته وعدم مطابقته سيما عند من يقول ان كل مجتهد مصيب ولذا يثاب المجتهد المخطئ ايضا وقد ظهر بما حررناه التوفيق بين جواب الشارح وجواب المص بما لا مزيد عليه وان القول باتحادهما في المآل وهم قوله ولا يلزم من طلب الاعم آه موقع لما ادعاه المعترض من قوله اذ لو لم يعلم مطابقته لاحتمل ان يكون غير مطابق فيلزم كون الظن الغير المطابق مطلوبا قوله لان الرجحان ماخوذ في حقيقته مقوم اياه مميز له عما عداه من انواع الادراك فالمراد بالغلبة القوة والرجحان الذي هو فصل له متحد معه في الوجود لا المعنى المصدري الذي هو الاعتباري محض ولا تحاده معه في الوجود عبر عنه الظن به وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل انه كونه ماخوذا في حقيقته لا يصح ان يعبر به عنه ويقال ما يطلب علية الظن مقام ما يطلب به الظن قوله فان ماهية الاعتقاد الراجح اشار بذلك الى ان المشتق ومبدا الاشتقاق متحدان ح بالذات مختلفان بالاعتبار كما حققه المحقق الدواني في حواشيه القديمة قوله فكانه قيل آه فاضافة الغلبة الى الظن لامية والاختصاص من حيث كونه جزءا له مقوما اياه ولذا قال الشارح في الظن دون جهة الظن فما قيل ان الاولى ان يقول جهة الظن لنشتبه

ان الغلبة اي الرجحان لا المعنى المصدري ماخوذ في ماهية الظن معقوم اياه متميز له عما عداه
من الادراكات وهذا التنبيه حصل من جعل طلب ما طلبه فانه مشعر باتحادهما في الوجود
فيكون ذاتيا له وهذا التنبيه غير مشهور وان كان كون الظن موصوفا بالرجحان مشهورا
فتدبر فانه مما زل فيه الاقدام قوله اذ يوجب جوابه آه النظر الاول نقض اجمالي لدليل
صحة الاكتفاء بغلبة الظن والنظر الثاني حل له بان الاكتفاء باحدى الخواص انما هو
في الخواص الشاملة وما نحن فيه ليس من هذا القبيل وقد يقال ان كل واحد منها خاصة شاملة
للنظر فيجوز الاكتفاء بكل واحد منها وذكر الاثنين والثلثة لان المراد بقولنا الذي
يطلب به العلم ان شانه هذا ولذا اورد صيغة المضارع لا انه يطلب به العلم بالفعل
ولما كان الفكر في صورتي العلم والظن متحدا لانه حركة في المعاني طلبا للمبادي ليصدق
على كل نظر انه حركة في المعاني من شانه ان يطلب به علم وظن وغلبة ظن فتدبر ولا تلتفت الى
الشكوك التي نشأت من قلته قوله التحديد آه تقرير السؤال ان ما ذكره القاضي
تعديد لاقسام النظر ولا شيء من التعديد بتحديد اما الصغرى فلان ما يطلب به العلم
وما يطلب به الظن قسمان داخلان تحت النظر واما الكبرى فلان التعديد بيان للاقسام
والتحديد بيان لمفهوم الشيء من حيث هو وحاصل الجواب انا لا نسلم انه تعديد لاقسامه
بل هو شرح لمفهومه باعتبار خاصة اعني الانقسام اليهما الا انه لما كانت خاصة كل منهما
علم فقط غير صادقة على افراده اخذ تلك الخاصة بحيث يكون صادقة على افراده بان اخذ
القدر المشترك بين القسمين وردد فيما هو سبب لانقسامه اليهما فقيل الفكر
الذي يطلب به احد الامرين ايهما كان فهو تعريف رسمي له فتدبر فانه مما خفي على الافهام
وزل فيه الاقدام قوله وقد تقرر هذا السؤال آه يستفاد من هذه العبارة
ان السؤال في الحقيقة واحد والفرق بحسب العبارة وليس كذلك لان الحاصل
الاول ان او للتقسيم والتقسيم ينافي التحديد وحاصل الثاني ان او للترديد وهو
ينافي التحديد نعم منشأ السؤالين واحد وهو وقوع كلمة او في التعريف وغاية ما يقال
ان السؤال الثالث هو ان كلمة او تنافي التحديد وقد تقرر منافاته اياه بتلك العبارة
وقد تقرر بهذه العبارة قوله او للترديد لانه موضوع لاحد الامرين من غير تعيين
قوله وحاصله آه لما كان عبارة المتن موهمة بالحكم بدخول القسمين في المحدود
فيكون تعديدا لاقسامه لا تعريفا اشار الى دفعه بان المقصود منه ان المحدود له قسمان
مختلفان بالحقيقة تعريف احدهما هذا وتعريف الاخر ذلك قوله على سبيل الشك من المتكلم
او التشكيك للمخاطب قوله الحركات الظاهر الحركة الا انه اورد صيغة الجمع للتصريح
بالشمول ليترتب عليه كونه جنسا قوله اي الذهنية بذكر الخاص وارادة العام قوله
لا العينية فقيد التخيلية لاخراج العينية المحسوسة كالحركة في الاين والكيف والكم والوضع
لا للاحتراز عن الحركة الواقعة في المعقولات حتى يكون منافيا لما قبل واطلاق الفكر
على الحركة

على الحركة التخيلية بمعنى الذهنية واقع في حكمة العين في مبحث العلم حيث قال فان اريد بالفكر
الحركات التخيلية آه قوله فهو جنس للنظر والباقي فصل له بناء على ما تقرر من ان المفهومات
الاصطلاحية ماهيات اعتبارية مما اعتبر داخلا في مفهوماتها فهو ذاتي لها والفصل يحصلها
آه التحصيل بالمعنى اللغوي اي جعلها حاصلة متحققة في نفس الامر لا بالمعنى الاصطلاحي
اعني ازالة الابهام الجنسي وجعله مطابقا لتمام ماهية النوع فانها بنسبة الى الجنس لا الماهية
النوعية ثم القول بكون الباقي فصلا بمعنى المتميز الذاتي لا ينافي ما ذكره سابقا من ان
هذا التعريف رسمي بان الانقسام خاصة له لان ذلك مبني على ان يكون ما ذكره تعريفا ٨٥
لمطلق النظر ولا شك ان الانقسام الى الاقسام ليس داخلا في ماهية المقسم وهذا مبني
على ان يكون تعريفا للقسمين فالنظر العلمي الفكر الذي يطلب به العلم والنظر الظني الفكر الذي
يطلب به الظن وكل واحد من المشترك والمميز داخل في مفهوميهما وحمل الجنس على الذاتي والفصل
على المميز مطلقا مما لا يقبله الطبع السليم سيما اذا لوحظ قوله والفصل يحصلها قوله
بل ربما اوهم شموله لغير النظر كالحيوة والقوة العاقلة والدليل ووجه الدلالة وبالجملة
ما له مدخل في الاكتساب واشار بلفظ الايهام الى كونه باطلا من احكام الوهم لا الى ضعفه
وانه قاطعة بحمل اللام على السببية القريبة فان الفكر معد للعلم والظن وليس سببا قريبا
لهما قوله بيانا لاتحاد مفهوميهما فالآمدي حمل الفكر على المعنى المتعارف قوله الشامل
لجميع افراده لان جميع افراده يطلب به العلم او الظن سواء حصل اولا قوله القطعي
باعتبار مادته وصورته كالنظر القياسي البرهاني قوله والظني من حيث المادة كالنظر
القياسي الخطابي او من حيث الصورة كالاستقراء والتمثيل قوله على اختلاف اقسامه
من اليقيني والظني والجهلي فان النظر الواقع لتحصيلها فكر يطلب به العلم او الظن او الغافل
لا يطلب الجهل المركب قوله لا يشفي غليلا بالشين المعجمة والفاء والغليل بالغين المعجمة
العطش وشدته وحرارة الجوف وهو صفة مشبهة من قال غل فهو غليل كما في القاموس
وكلا المعنيين يصح ههنا ويجوز ان يكون بالعين المهملة صفة مشبهة من العلة بمعنى المرض
قوله واجيب بانه آه فيبحث اما اولا فلانه لا يكفي المساواة في الصدق في الانتقال
واما ثانيا فذكر الحمد وذم لا يكفي قرينة فلا حاجة الى قرينة اخرى واما ثالثا فلانه لا نم
لزوم ضمها مع الفصل او الخاصة حتى يتحقق التركيب واما رابعا فلان انضمامها معه
لا يقتضي ان يكون بينهما ترتيب لم لا يكفي مجرد الانضمام من غير ملاحظة ترتيب قوله ومعنى
المشتق فيبحث لانه لو كان معناه ذلك لزم دخول العرض العام اعني شيء والنسبة في فصل
الماهيات الحقيقية والتحقيق ان المشتق والمشتق منه متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار
كما ذكره المحقق الدواني في حواشيه القديمة وان ما قالوا من معنى المشتق فهو تعبير عنه بلازمه
قوله يخرج عن كونه حدا لان الحد ما يكون بالذاتيات فقط اما كلها او بعضها قوله
يستلزم الانتقال آه فان قيل ذلك المعنى البسيط ان كان حاصلا يكون المطلوب حاصلا

لاستلزامه الانتقال اليه وان لم يكن حاصلا لامكن التعريف به قلت استلزامه الانتقال هو على
تقدير كونه مخطرا بالبال ملتفتا اليه قصدا فيجوز ان يكون حاصلا بالتبع فاذا اخطر استلزم
الانتقال **قوله** لم ينضبط آه لان المعاني البسيط الذي يستلزم الانتقال الى اخرى يختلف
بحسب الاشخاص والعرف والعادات وليس ضابط يعرف به ذلك **قوله** للصناعة مزيد
مدخل اذ مدخليتها فيه انما هو باعتبار استفادة المناسبة للمط دون الصورة واكثر
مسايل الصناعة يتعلق بالصورة **قوله** والاختيار اذ الاختيار فيه انما هو في الانتقال
من المط المشعور به الى المبدا والانتقال في الى المط يترتب من غير اختيار بخلاف المعاني
المركبة فان الاختيار فيها مدخلا بعد حصول المبادي من جهة الترتيب بينها **قوله** وحضو
آه فهو تعريف لاحد قسمي النظر المطلقة حتى لا يكون جامعا **قوله** تحصيل امر اي ملاحظته
قصدا كما عرفت **قوله** وجب التقييد بالمطابقة وما قيل ان التقييد بالمطابقة لا يخرج
النظر الفاسد من حيث المادة مطلقا لانه يبقى بعد داخلا في التعريف النظر الفاسد المركب
من امور مظنونة مطابقة للواقع وللمط بان يكون مناسبا له فخارج عن قانون المناظرة
غرضا للباحث كما لا يخفى **قوله** فيخرج عنه النظر الفاسد بحسب صورة اي الذي لا يودي
الى المط والقول بان بعض افراد النظر الفاسد الصورة يودي الى المط فلا يخرج بهذا
التعديل على تقدير صحته خارج عن قانون المناظرة ايضا على المعنى الاعم اي الصورة الحاصلة
قوله على المعنى المشهور وهو الاعتقاد الراجح **قوله** على ما يقابل اليقين اي الاعتقاد
الذي لا يكون جازما مطابقا ثابتا سواء كان غير جازم او جازما غير مطابق او جازما مطابقا
غير ثابت فيتناول الظن بالمعنى المشهور والجهل المركب واعتقاد المقلد وبقرينة المقابلة
يحمل العلم على ما هو اعم وهو التصورات والتصديقات اليقينية فحينئذ يشمل التعريف جميع افراده
من غير استدراك قيد من القيود **قوله** بلا اشكال بخلاف السابق فانه فيه اشكالا لان
يحتاج في التفصي منهما الى تكلف **قوله** هو ملاحظة العقل آه اي بقصد واختيار كما
هو المتبادر فخرج الحدس اذ هو سنوح المبادي المرتبة من غير طلب العقل وان كان آه
يطلق على التعقل والنفس الناطقة والقوة العاقلة والجوهر المجرد الا ان المراد منه
النفس الناطقة ان الملاحظة فعلها وان المجردات علمها حضوري لا حصولي ثم الملاحظة
لاجل تحصيل الغير يقتضي ان يكون ذلك التحصيل غاية مترتبة عليه في الجملة فلا يرد النقض
بالملاحظة التي عند الحركة الاولى او الثانية اذ لا يترتب عليها التحصيل اصلا بل انما
يترتب على الملاحظة التي هي من ابتداء الحركة الاولى الى انتهاء الحركة الثانية نعم يترتب
على الملاحظة التي بالحركة الاولى في التعريف بالمفرد وهي فرد منه فتدبر وانه مع ظهوره
قد خفي على بعض **قوله** من غير ان يكون آه فان قلت الاستعانة بديهية فكيف يمكن
قلت لعله يقول ان احضار المعلومات طريق من طرق التوجه فانه يفيد قطع الالتفات
الى غير المط ولذا قد يحصل المط بمجرد التوجه بدون معلومات سابقة على ما هو طريقة
حكماء

حكماء الهند واهل الرياضة **قوله** نحو المعقولات اي المطالب كما يدل عليه تشبيهها بالمبصرات
وتصريحه فيما قد يقال حيث قال وتحديق العقل نحوه فالمراد بالمعقولات ما من شانه ان يصير
معقولات واختيار صيغة الجمع للتنصيص بشموله للمطالب التصورية والتصديقية
اليقينية وغيرها وان كان الظاهر صيغة المفرد **قوله** التوجه نحو المط اي في الجملة بحيث
يمتاز المط عما عداه كما يمتاز المبصر بمواجهة البصر عن غيره **قوله** وتحديق العقل آه اي
التوجه التام اليه بحيث يشغله عما سواه كتقليب الحدقة الى المبصر **قوله** واعلم آه تحقيق
للمقام بحيث ينجلي الحق ويرفع النزاع **قوله** ان الظ مذهبه آه لما مر من ان الاستعانة
بالمعلومات امر بديهي كيف لا ويختلف النتائج بحسب اختلافها ايجابا وسلبا وقوة
وضعفا **قوله** من معلومات مخصوصة كالذاتيات في الحدود واللوازم البينة ان كانت
في الرسوم والحدود الوسطى في الاقترانيات وقضية الملازمة في الشرطيات **قوله**
ومن هيئة مخصوصة لا يختلج في وهمك ان هذا القول يقتضي ان يكون تقديم الجنس
على الفصل في المعرفات واجبا ليحصل به الهيئة المخصوصة مع ان ذلك ليس بلازم
عند اهل التحقيق فان المراد من الهيئة المخصوصة فيها هي الهيئة الحاصلة من انضمام
احدهما الى الاخر ليحصل صورة وحدانية مطابقة للمعرف سواء قدم الجنس او الفصل
قوله وحاولنا تحصيله آه اي تحصيل ذلك الامر على وجه اكمل من الوجه السابق سواء
قلنا ان ذلك الوجه هو المط او ان المط ذلك الامر بهذا الوجه على ما حققناه في جواب
الشبهة الاولى للامام في امتناع اكتساب التصور وقد عرفت هناك بيان كونه
اكمل من الوجه السابق فارجع اليه **قوله** من قبيل الحركة في الكيفيات النفسانية
بناء على اتحاد العلم والمعلوم فملاحظة المعلومات ليست الا توارد الصور والكيفيات
على النفس ولما كان فيها الانتقال من معلوم الى معلوم وصورة الى صورة دفعة ولم
يكن بين المبدا والمنتهى امر واحد متصل قابل للانقسام الى امور كل واحد منها كيفية
نفسانية كما في الحركة الاينية وهو لازم في الحركة عند الحكماء او اللازم الجزء على ما بين
في محله زاد لفظ قبيل ولم يقل وهو من الحركات النفسانية **قوله** وقلما يوجد آه
اذ سنوح المبادي المناسبة دفعة عند التوجه الى تحصيل مط نظري قليل واذا كان
كذلك فالترتيب يكون لازما للحركتين في التحقيق فتعريف النظرية تعريف باللازم فان
جوزنا التعريف باللازم الغير المحمول فذلك والا حملنا الكلام على التسامح بان المراد بالترتيب
ما به الترتيب كما في تعريف الحكمة باستكمال النفس او على الاصطلاح على ذلك **قوله** وتحديق
العقل آه جعل الث المعقولات على المبادي التي يقع الحركة فيها على خلاف ما نقله
سابقا وهو الحق اذ الوجدان شاهد صدق على انه لا يلزم لنا بعد التوجه الى المط الا استحضار
المبادي وتحديق النظر في مناسبتها وترتيبها فتامل حتى يظهر لك ان هذه التعريفات
كلها تعريفات باللوازم وحقيقة النظر هي الحركتين وان لا نزاع في الحقيقة بين الفريقين

المقصد الثاني

قوله وهو الذي آه بيان للحاصل واشارة الى ان قوله يودي صفة كاشفة لا ان في العبارة تقديم المبتدا والموصول قوله يودي الى المط آه قيل يرد على التعريفين قولنا زيد حمار وكل حمار جسم فانه يدخل في الصحيح مع انه فاسد المادة اقول لا نم تاديته الى المط فان حقيقة القياس على ما صرح به الش في حواشيه على شرح المختصر وسط مستلزم للاكبر ثابت للاصغر وههنا لا يثبت الاوسط للاصغر فلا اندراج فلا تادية في نفس الامر نعم انه يودي بعد تسليم المقدمتين قوله فالصحيح آه رد لما في شرح المقاصد من ان صحة النظر وفساده عبارة عن صحة مادته وصورته ففي انقسامه الى الصحيح والفاسد تجوز كما في انقسامه الى الجلي والخفي قوله عند المتاخرين فيد بذلك لان المختار عند المتقدمين انه عبارة عن الحركتين وزاد لفظ مذهب اهل التعليم لدفع ما يوهم اختلاف العبارتين حيث قال سابقا انه ترتيب امور معلومة او مظنونة وههنا انه ترتيب العلوم من ان هذا معنى آخر سوى ما ذكره سابقا من مذهب اهل التعليم يترتب عليه انقسامه الى الصحيح والفاسد قوله ولا شك آه اي هذا الترتيب الذي هو فعل الناظر يتعلق بشيئين احدهما بمنزلة المادة في كون الترتيب به بالقوة والثاني بمنزلة الصورة في حصوله به بالفعل فاذا اتصف كل واحد بما هو صحة في نفسه اتصف الترتيب بالصحة التي هي صفة بخلاف ما اذا كان عبارة عن الحركتين لان الحركة حاصل بالفعل من مبداء المسافة اعني المط المشعور به بوجه الى منتهاها اعني الوجه المجهول وليست بالقوة عند حصول العلوم وبالفعل عند حصول الهيئة فلا يكون صحة النظر حينئذ بصحة المادة والصورة بل يترتب على الحركة اعني حصول العلوم المناسبة والهيئة المنتجة وبخلاف ما اذا كان عبارة عن التوجه المذكور فان العلوم السابقة لا مدخل لها في التادية حينئذ فلا يكون صحته لصحة المادة والصورة ايضا وبما ذكرنا اندفع ما في شرح المقاصد من انه يستفاد من عبارة المواقف ابتناء انقسام النظر الى الصحيح والفاسد باعتبار المادة والصورة على تفسيره بالترتيب وليس كذلك ولبعض الناظرين لبيان الابتناء المذكور توجيه بعيد عن العبارة لا يقبله الطبع السليم قوله وهي بمنزلة المادة زاد لفظ بمنزلة لعدم كونهما ركنين للترتيب ولان المادة والصورة مختصة بالاجسام والوجه الاخير ذكره الش في حاشية الكبرى والصغرى والاعتراض بمنع التخصيص مستندا بان العلة المادية والصورية شاملة للجواهر والاعراض منشاؤه عدم الفرق بين المادة والصورة والعلة المادية والصورية فلا تكن من الخابطين قوله بسبب صحتها يعني ان الباء للسببية لا للملابسة حتى يكون المعنى صحته باعتبار صحتها فيكون وصفه بها باعتبار حال متعلقه اي صحيح مادتها وصورتها على ما في شرح المقاصد قوله اما قطعا آه مفعول مطلق اي صدق قطع او ظن او تسليم او حال اي مقطوعة او مظنونة او مسلمة وهذا تقسيم باعتبار الصناعات

الثلثة

المقصد الثالث

الثلثة المعتبرة في تحصيل المطالب النظرية اعني البرهان والخطابة والجدل واسقط المغالطة والشعر لعدم افادتهما المجهول قوله مجتمعين اشارة الى ان كلمة معا حال وليس ظرفا بمعنى في وقت واحد قوله لان النظر آه يعني ان جلاء النظر وخفاءه انما هو بالنظر الى بيانه وكشفه للمنظور فيه وهو لا يجامعه اصلا لكونه معدا له فلا يتصف بصفاته قوله فلذلك اي لكونه بعيدا قوله فلذلك خص الدليل بالذكر واندفع ما في شرح المقاصد من ان عبارة المواقف يوهم اختصاص انقسامه الى الجلي والخفي بالدليل وليس كذلك قوله المشتمل على شرائطه آه فسر صحة النظر بما هو سبب الترتب الحكم عليه بافادته للعلم من غير شبهة بل يكون بديهيا على ما نقله من نهاية العقول لا انه لا يصح ههنا تفسيرها بما هو صفة اذ لا خفاء في صحة قولنا النظر الذي يودي الى المحصول المط يفيد العلم به في الجملة ولانه لو كان كذلك لكان تقسيمه الى القسمين باعتبار التادية وعدمها عبثا قوله متفق عليها آه لانه لو لم يكن مفيدا للظن ايضا لم يكن موديا الى حصول المط اصلا لا علما ولا ظنا فلا يكون صحيحا قوله ولا بد آه فان المذكور سابقا مهملة يحتمل الجزئية لكونها في قوتها ويحتمل الكلية بناء على ان مهملات العلوم كليات قوله فقال آه فاقول قال الامام آه ليصح ترتبه على ما تقدم وكذا قوله ثم قال المنكرون بتقدير اقول عطف على هذا وكلمة ثم للتدرج في مدارج الارتفاع فان مرتبة بيان شبهة المنكرين بعد تحرير محل النزاع قوله فيكون المدعى جزئية آه فان كلمة قد وان كان بحسب الوضع لبعض الاوقات لكنه يستعمل لبعض الافراد ايضا حيث حمل الشارح ان عبارة الاشارات وانه قد يوصل الى الانفصال على الجزئية قوله الفكر المفيد للعلم موجود فانه لا يمكن حمله على الكلية اذ ليس كل فكر مفيد للعلم موجودا قوله بان يقال آه يعني يصير كبرى لصغرى الحصول فلا بد ان يكون كلية قوله لم يتبين لنا ذلك المقسم وان حصل الرد على من انكر افادة العلم مطلقا الذي هو معظم ايضا ولذلك قال قل جعل آه قوله اذ الجزئي تعليل المقدمة مطوية هي علة لقوله قل جدواه اي قل جدواه لعدم حصول المقصد الاصلي منه اذ الجزئي آه كما يشير اليه بيان الش قوله ولا يعلم اشارة الى ان المراد الثبوت العلمي اذ لا بد ان الجزئي قد يثبت حاله بالجزئي كما في التمثيل فانه يفيد الثبوت الظني الا اذا كانت العلة قطعية وح يكون ثبوت الجزئي في الحقيقة من الكلي قوله الذي يندرج آه وصف كاشف للكلي يبين وجه افادته العلم بحال الجزئي قوله في القطعيات اي اليقينيات كما هو المتبادر لا الجزئيات الشاملة للجهليات ايضا قوله اي منافاة آه فسر الضد بالمنافي لان الحصول المنافي مطلقا مانع لحصول العلم ضدا كان او لا بل متقابلا او لا فان المتقابلين يعتبر فيهما ان يكون التنافي بينهما لذاتيهما قوله مفيد بعنوده ليصح الكلية فهذه الكلية ما وللجزئية في الصدق الا انه لا يصح جعل الجزئية كبرى بخلاف الكلية قوله لان حالها في الافادة آه بخلاف

الاغلاط الواقعة في التصورات فان في افادتها شبهة ولذا انكرها الامام قوله وفي نهاية
العقول آه تاييد لقوله لا باس بذلك بان الامام اختص بالاغلاط والتصديقية
لكن يمكن ان يقال انه تخصيصها بالانكار لا الاغلاط التصورية قوله علم بالضرورة
اي بالبديهة حيث رتبه على مجرد عرفان حقيقة النظر وانما لم يتعرض لتصور المحمول
على ما هو مناط الحكم لعدم الخفاء فيه قوله فانا نعني بالنظر اي بمعرفته لما يدل على الثابت واللاحق
قوله ما يتضمن مجموع علوم اربعة تتضمن معرفة حقيقة النظر الصحيح العلوم الثلثة ظاهر
اذ لا معنى للصحيح الا ذلك واما العلم الرابع فخارج عن حقيقة النظر مستفاد من مقدمة
صادقة معلوم لنا حقيقة وهو لازم الحق حق والباطل اللزوم فلعله اراد بالتضمن الاستتباع
فان هذا العلم تابع في الحصول لتلك العلوم الثلثة قوله مستغنيا آه اشار بتغيير الضرورة
والنظري الى الانحصار فيهما قوله ينفي بداهته بل كونه معلوما قوله فلانه اثبات النظر
بالنظر اي افادة النظر بافادة النظر اما كون المط افادة النظر فظ واما انه بافادة
النظر فلما ذكره الشارح بقوله اذ يحتاج آه قوله على امتناع العلم اشار به الى ان كلمة ان
في قوله ان كان معلوما للغرض بمعنى لو كما في قوله تع قل ان كان للرحمن ولد فانا اول
العابدين ولك ان تقول انه للترديد والشق الثاني محذوف لظهوره اي وان لم يكن
معلوما كيف ادعيتم صدقه والحال ان الدعوى فرع العلم قوله المدعى عندنا هو ان هذه
القضية آه الا انه لما كان دعوى صدقها في نفس الامر متضمنا لدعوى معلومية صدقها
اذ لا يمكن دعوى شي بدون معلومية انكر على دعوى صدقها فالانكار لهذه الدعوى
يتضمن انكار صدقها وانكار معلوميتها فاندفع ما قيل ان في هذا الجواب تغييرا لما هو
عنوان البحث ثم قال المنكرون لكون النظر مفيدا للعلم يدل على ان الشبهة لمنكري
نفس الافادة قيل الاولى ان يقال المقصود من الادلة التي تفيد نفي المعلومية انه لو
افاد العلم افاد كونه علما عند ملاحظة الطرفين بناء على انه لازم بين ولو بالمعنى الاعم
وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم وانت خبير بان الكلام في الادلة التي تفيد نفي
معلومية هذه القضية لا في ان ما افاده النظر علم فان هذه شبهة اخرى للنافين
كما سيجي قوله انه ضروري اي بعنوان النظر الصحيح وان كانت افراد موضوعها
بالنظر الى انفسها بعضها ضروريا كالشكل الاول والقياس الاستثنائي وبعضها نظريا
كما في الاشكال فلا بد ان اختيار كونه ضروريا مطلقا او كونه نظريا غير صحيح لا انتهاء
اليهما قوله ولا تناقض في اثبات النظر بالنظر لا يخفى انه لا وجه لمنع التناقض بعد
ما اثبته بقوله لاستلزامه كون الشي معلوما حين ما ليس معلوما وان ما نقل عن الامام
اعادة لذلك فالصواب ان يقال في شرحه قوله وانه تناقض كنفي الشي بنفسه غير محرر كلام
الامام الحرميان بانه لا تناقض في اثبات الشي بنفسه لانه انما يقتضي ثبوت الشي فقط بخلاف
نفيه بنفسه فانه يستلزم انتفاء الشي وثبوته معا وانه تناقض ثم يرد عليه انكار الامام بانه
وان لم يكن

وان لم يكن في اثبات الشي بنفسه التناقض الذي في نفي الشي بنفسه الا انه يستلزم تناقضا
آخر وهو ان يكون الشي معلوما وان لا يكون معلوما في حالة واحدة قوله وتلخيصه انه آه
الحيثيات للتعليل لا للتقييد فلا يرد منع التناقض لاختلاف الحيثيتين قوله على
تناقض من وجه وهو ان يكون معلوما وان لا يكون معلوما في حالة واحدة قوله من وجه آخر
وهو ان يكون النظر ثابتا ومنتفيا قوله وان اوجه العبارة اعني قولنا اثبات النظر
بالنظر قوله اي قضية شخصية وهي ان هذا النظر مفيد للعلم فان قيل اثبات
الكلية او المهملة اذا كان بنظر مخصوص كان الاثبات بنفس ذلك النظر الجزئي لانه
مفيد للعلم قلت اثباتها بذلك النظر موقوف على صحة مقدماته واستلزامه لها وهو معنى
الافادة فيكون اثباتها موقوفا على قولنا هذا النظر مفيد للعلم قوله اما الصغرى آه
استدلال على حقيتها بانها بديهية لان تصور طرفيها كاف في الحكم وكل بديهي فهو حق وكذا
قوله واما الكبرى آه وزاد قوله بلا شبهة اشارة الى انها بديهية لا خفاء فيه اصلا
لا باعتبار الحكم ولا باعتبار الطرفين بخلاف الصغرى فان فيها خفاء باعتبار الطرفين
وبما ذكرنا ظهر ان الاعتراض بان الاستدلال على الصغرى والكبرى ينافي دعوى بداهتهما
المستفادة من قوله وبالجملة ههنا قضيتان آه والجواب بان الاستدلال المذكور
تنبيه او تعليل لمي والبديهي قد يكون نظريا من حيث لميته كلام منشأه عدم التدبر
فتدبر قوله وبالجملة آه مجمل الجواب ان ههنا قضيتان بديهيتان اي عبارة عرفنا بهما
اذا رتبنا بهما ترتيبا مخصوصا يفيد ذلك الترتيب العلم بتلك القضية الكلية والمهملة
فلا يكون اثبات الشي بنفسه ثم ان حكمنا آه اي بعد ما تحققت ان ههنا اثبات للكلية او
المهملة بشخصية وعلمت انه ليس اثبات الشي بنفسه فاعلم ان الحكم في تلك المشخصة
بديهي حتى يختلج في وهمك ان الحكم بافادة هذا النظر الجزئي نظري لفرض الكلية او
المهملة نظرية فيحتاج الى نظر آخر وهو ايضا نظري فيلزم الدور او التسلسل فقوله
ثم ان حكمنا آه دفع الاعتراض يرد بعد بيان انه ليس فيه اثبات الشي بنفسه قوله فلا يلزم
ح التوقف آه لا التوقف على نظر آخر فلا يلزم الدور او التسلسل قوله فجاز ان يكون
تصوره آه مثلا اذا كان ذلك النظر الجزئي على هيئة الشكل الاول كان يكون انتاجه
بينا وافادته للعلم بالنتيجة بديهية فيكون تصوره كافيا في الحكم بانه مفيد قوله لا اشكال آه
يعني ان ما ذكر وان دل على تغاير المثبت والمثبت بالكلية والجزئية فلا يكون اثبات
الشي بنفسه لكنه يلزم ذلك بطريق آخر وهو انه اذا اثبت الكلية بنظر جزئي يكون
ذلك النظر داخلا في موضوع تلك الكلية فيكون ذلك النظر الجزئي مثبتا لحكم نفسه
فيلزم المحذور وخلاصة الجواب انه لا محذور لاختلاف الجهة فانه مثبت من حيث انه
من افراد النظر ومثبت من حيث ذاته بكذا ينبغي ان يحاط بمراتب الكلام قوله استطراد
آه فبحث لانه لا يدعي الخصم انه على تقدير ان يكون قولنا النظر الصحيح مفيد للعلم نظريا

يلزم اثبات الشيء بنفسه نظرا الى انه اثبات افادة النظر بافادة النظر ولم يتعرض عند اقامة الشبهة بكلية الحكم كيف يكون ذكر المهملة في الجواب استطراديا بل يكون ذكر كل من الكلية والمهملة في الجواب لانها قطعا لمادة الشبهة قوله فان لزوم آه فيه بحث لان منشأ اللزوم المذكور عدم ملاحظة خصوصية النظر المثبت وهو مشترك بين الكلية والمهملة بل في المهملة اظهر لانه يحتاج في الكلية الى عدم ملاحظة الكلية في جانب المثبت ايضا بخلاف المهملة نعم لو كان منشأ اللزوم المذكور اندراج المثبت تحت المثبت على ما ذكره الشارح بقوله فان قلت آه كان لزوم المحذور المذكور في الكلية دون المهملة لكن ليس في عبارة المتن اثر من ذلك واما ما نقله من المحصل فلا ينفعه لان ذلك المذكور مبني على ان يكون المدعى جزئية كما اختاره الامام ولا شك ان اللازم هو التسلسل او الدور دون اثبات الشيء بنفسه لان الجزئية اذا اثبتت بنظر جزئي آخر يكون افادة ذلك النظر نظريا اذ لو كانت بديهيا كان الجزئية بديهية فيحتاج الى نظر جزئي آخر يكون افادته ايضا نظرية فيتسلسل او يدور قوله فلازمه الظاهر اي معلوم الظهور فالتوصيف فيه من قبيل دوالك العيد وايراد ضمير الفصل وتعريف المسند للدلالة على ان اللازم المعلوم الظهور منحصر على التسلسل لا يتجاوز الى اثبات الشيء بنفسه لا للاشارة الى ان الدور لازم غير ظاهر فان لزوم الدور والتسلسل في مرتبة واحدة في اللزوم ولما كان الدور مستلزما للتسلسل استغنى بذكره عن ذكر الدور قوله ثم عورض آه معارضة القلب وتقريره ان دليلك وان دل على ان لا شيء من النظر بمفيد فعندنا ما ينفيها لانها اما ان يكون ضرورية او نظرية وكلاهما محال آه قوله لم يختلف فيه اكثر العقلاء اي مع الاول فالاختلاف بمعنى المخالفة ضد الموافقة والافتعال بمعنى المفاعلة او لم يختلف فيه اكثر العقلاء بان كان ذلك من النهج القويم على ان يكون من الخلف ضد القدام ولم يقولوا انه باطل على ان يكون من الخلف بمعنى الباطل وليس المعنى لم يختلف فيه اكثر العقلاء فيما بينهم قوله فانه تناقض صريح بخلاف اثبات النظر بالنظر فانه تناقض غير صريح ولذا انكره امام الحرمين قوله ان هذا النظر الخاص يفيد آه وافادته الظن بعدم الافادة مظنونة ايضا او معلومة قطعا ولا تناقض لان ذلك العلم ليس مستفادا من النظر بل علم ضروري يتبع الظن النظري فانه اذا حصل لنا الظن بعدم الافادة من النظر المخصوص علم قطعا ان ذلك النظر مفيد للظن المذكور قوله سياق كلام آه فيه بحث لان المذكور في اول المبحث النظر الصحيح مفيد للعلم فسياق الكلام مشعر بكون الشبهة المذكورة شبهة للمنكرين لافادته مطلقا لا للمنكرين بالمرة الا انه افردها عن شبهة السمنية بعدم العلم بانتسابها اليهم وجواز كونها لفرقة اخرى مشاركة للسمنية في دعوى نفي الافادة مطلقا قوله غير منصور اذ لا يمكن ان يكون شبهة واحدة مثبتة لنفي الافادة مطلقا ولنفيها في الالهيات فقط ولنفيها في معرفة الله تعالى فقط بلا معلم قوله اي السمنية هذا انما يتم لو علم انحصار المنكرين

لافادته

لافادته بالكلية في السمنية وهو ممنوع والتنوير المذكور غير مفيد لان الاتحاد في الدعوى وكون شبهة في قوة شبهة اخرى لا يقتضي اتحاد قائلهما قوله مواديهما واحد آه لا يخفى عليك ان المردد في الشبهة المتقدمة بين الضرورية والنظرية هو العلم بنفس تلك القضية والمردد في الشبهة الاولى هو العلم بالمفاد بالنظر الجزئي علم واللازم في احديهما على تقدير الضرورية والنظرية لا يمكن جعله لازما في الاخرى فكيف يكون موادهما واحدا وكون مواديهما على ان العلم بهما ليس ضروريا ولا نظريا لا يثبت ذلك قوله لكن لما كان الجواب آه بمعنى الاعتناء بشأن تلك الشبهة لاشتمال جوابها على التحقيق والتدقيق اقتضى تقديمها على سائر الشبه وان كانت كلها للسمنية قوله قائلون بالتناسخ بالنقل اذ نظر العقل لا يفيد عندهم علما قوله العلم بان الاعتقاد آه تقريرها ان لا شيء من النظر الصحيح بمفيد للعلم اذ لو افاد نظر ما من الانظار الصحيحة للعلم فالعلم بان المفاد علم اما ان يكون ضروريا او نظريا وهما محالان آه قوله لم يظهر خطاؤه عند ظهور خطائه والتالي باطل اذ قد يظهر بعد بعض الانظار الصحيحة وذلك يوجب جواز ظهور الخطاء بعد كل نظر صحيح فلا يكون العلم بان مفاده علم ضروريا واما قيل ان اعتقاد المقلد ضروري الحصول للصبيان والمجانين مع وقوع الغلط فيه فليس بشيء لان اعتقاد المقلد خارج عن العلم فلا يكون ضروريا ولا نظريا قوله نظري ايضا اذ لو كان ضروريا لما جاز ظهور خطائه قوله وهكذا الى ما لا نهاية له فيتوقف العلم بان المفاد علم على انظار غير متناهية فيمتنع حصوله واما قيل ان هذا التسلسل ينقطع بانقطاع التوجه لتحصيل ان العلم المفاد علم فليس بشيء قوله لجواز آه بان يقال الاعتقاد الحاصل عقيب النظر الصحيح اعتقاد لازم للعلوم القطعية لزوما قطعيا وكل اعتقاد هذا شانه فهو علم والصغرى والكبرى كلاهما بديهيتان ينتج ان الاعتقاد الحاصل بعده علم ويكون افادة هذا النظر للنتيجة وكذا العلم بان الاعتقاد الحاصل عقيبه علم بديهيا نظرا الى ذاته وان كان نظريا من حيث انه نظر هذا ولا يخفى عليك ان حاصل الشبهة الاولى انه لو افاد نظر من الانظار الصحيحة للعلم فالعلم بان المفاد علم لا يكون ضروريا لجواز ظهور خطائه فيحتاج الى نظر جزئي آخر بلا شبهة وليس العلم بان الاعتقاد الحاصل عقيبه علم ضروريا والا لما ظهر خطاؤه فيحتاج الى نظر آخر يكون العلم بان الاعتقاد الحاصل عقيبه علم نظريا ويلزم التسلسل وانه لا تعرض فيها للكلية او المهملة بل للجزئية وجه ان هذا الاعتقاد علم وانه لا يمكن على تقدير اختياره كونه نظريا القول بان العلم بان الاعتقاد الحاصل بعد نظر ما من الانظار علم بديهي فتدبر فانه من المزالق زل فيها قدم من طود التدقيق والتحقيق قوله المقدمتان آه تقريرها لو كان النظر مفيدا للعلم لاجتمع المقدمتان اللتان وقع فيهما النظر في الذهن والتالي باطل فالمقدم مثله اما الملازمة فلان الموصل مجموع المقدمتين وان احديهما واما بطلان التالي فلان توجه النفس قصدا

الحكمين في زمان واحد محال وحاصل الجواب منع بطلان التالي مستندا بانه لم لا يجوز
ان يجتمعا في الذهن كاجتماع طرفي الشرطية ولما كان منع المقدمة المدللة غير صحيح
اشار الى ان منعها باعتبار ان دليلها غير مثبت لها في الحقيقة غير مدللة وذلك لان
التوجه غير العلم ولا يلزم من امتناع اجتماع التوجهين امتناع اجتماع العلمين وهذا
الطريق في المنع مذكور في شرح الطوالع الاصفهاني في مواضع كثيرة قوله قلنا
لا نم انه لا يجتمع مقدمتان في الذهن جواب بطريق المعارضة حيث استدل على خلاف
مدعى الخصم وقوله والتوجه غير العلم اشارة الى نقض مقدمة دليل الخصم وهي قوله لانا
اذا توجهنا الى اه فبعيد لفظا لان قوله لا نم صريح في المنع ومعنى لان الدليل اعني قوله
وذلك كطرفي الشرطية لا يثبت اجتماع المقدمتين بل جواز الاجتماع قوله ومنهم من
فرق بان اه يعني ان السند المذكور لا يصلح للسندية لان طرفي الشرطية قضيتان
بالقوة اذ لو كان فيهما الحكم بالفعل امتنع الارتباط بينهما بالاتصال والانفصال
لاستقلال كل منهما بخلاف مقدمتي النظر فانهما قضيتان بالفعل والا انتفى الاندراج
قوله ونحن نعلم اه اثبات للمقدمة الممنوعة بدعوى الضرورة الوجدانية المشتركة بين الكل
وبدل التوجه بالحكم ليلايرد المنع المذكور بقوله والتوجه غير العلم قوله ثم اجاب اي
الفارق المذكور من قبل النفي يمنع اللازمة المدلول عليها بقوله لو كان النظر مفيدا
للعلم لاجتمع المقدمتان قوله بل يكفيه حصول اه وان لم يسبق الاولى في الذهن
وذلك لان المبادي البعيدة لا يجب اجتماعها مع المط كما في المسائل الهندسية فكذلك المبادي
القريبة لاشتراكهما في توقف حصول المط على العلم بها ووقوع النظر فيها قوله
وملاحظتها قصدا اشارة الى ان المراد بالنظر المعنى اللغوي لا المعنى الاصطلاحي فلا يرد
انه خلاف ما اختاره سابقا في تعريف النظر قوله وتوضيح اه بتشبيه المعقول بالمحسوس
قوله وعلم ان ذلك اه اشارة الى ان الشبهة المذكورة تفيد نفي العلم بالافادة لا
نفي نفس الافادة كما سيظهر لك قوله مع العلم اي بقيده مع العلم بعدم المعارض لا
بنفسه فقط قوله اي مع المعارض وظهوره يعني ان الضمير راجع الى المعارض والكلام
على حذف المضاف اعني الظهور بقرينة ان حصول التوقف للناظر انما يترتب على ظهور
المعارض له لا على وجوده في نفس الامر قوله فاذا لم يعلم اه اي اذا كان ظهور المعارض
موجبا للتوقف فاذا لم يعلم عدم المعارض وجوز وجوده لم يعلم ان المفاد علم وان كان
علما في نفسه وذلك لان جواز وجود المعارض عند الناظر لا ينافي الجزم بالحكم المفاد
بالنظر انما ينافيه وجود المعارض بالفعل فيجوز ان يحصل له الجزم بالحكم بالنظر ويكون
مطابقا للواقع لعدم المعارض وثابتا لاستناده الى الدليل مع تجويزه للمعارض
لعدم العلم بعدمه اما بالفعل بان يكون مترددا او بالقوة بان يكون خالي الذهن
فلا يحصل العلم بانه علم لعدم الجزم بثباته وبهذا ظهر ان الشبهة المذكورة لا يثبت
نفي الافادة

نفي الافادة وان المراد بقوله وجوزاعم من التجويز بالفعل ومن التجويز بالقوة
فلا يرد ان عدم العلم بعدم المعارض لا يستلزم تجويز وجوده لجواز خلو الذهن
عنهما وح لا يترتب عليه الجزاء اعني قوله لم يعلم ان المفاد علم قوله والا لم يقع المعارض
اي النظر من الانظار قوله فيتوقف حصول العلم اي حصول العلم بان المفاد علم لا
العلم بنفس المفاد قوله يعني ان اه خلاصة الكلام ان النظر الصحيح يفيد علوما ثلثة كما م
احدها نظري مستفاد بطريق الكسب وهو العلم بنفس النتيجة اعني الحكم بثبوت المحمول
للموضوع او انتفائه مطابق للواقع اولا وثانيها العلم بان تلك النتيجة حقة ضرورة
ان اللازم الحق حق قطعا وثالثها العلم بعدم المعارض اذ لا تعارض في القطعيات
وهذان العلمان ضروريان وان حصلا بعد النظر لان حصولهما ليس بالكسب بل
بمجرد تصور الطرفين قوله حاصل بعده ضرورة يعني انه لا نم بين له بالمعنى
الاعم كما صوره في اول الكلام قوله اولى بان يكون ضروريا اه لا لان ما يتوقف عليه
الضروري اولى بان يكون ضروريا على ما وهم حتى يرد انه خلاف الواقع وخلاف ما صرح
بقوله بان الاعتقاد الحاصل بعد النظر علم الى اخره بل لانه اذا كان العلم بان النتيجة
حقة موقوفا على العلم بعدم المعارض ويكون هذا كسبيا لم يكن العلم بحقية النتيجة
حاصلا بعد النظر بطريق الضرورة بل منفكا عنه ضرورة توقفه على العلم بعدم المعارض
الذي فرض كسبيا قوله الا ترى الى قوله اه فانه الضروري ههنا ليس بمعنى البديهي
اذ لا تعلق له بما نحن بصدده قوله النظر اما ان يستلزم اه تقريرها انه لو كان
النظر مفيدا للعلم فاما ان يكون مستلزما للعلم بالمنظور فيه اولا والاول باطل فتعين
الثاني وهو المط قوله والاول باطل اه يعني ان النظر لكونها عبارة عن الحركتين
او عن الترتيب الذي هو ملزوم لهما امر زماني يحصل في تمام الزمان الذي ابتداؤه
المط المشعور به بوجه وانتهاؤه حصول المط فلو كان مستلزما للعلم كان مجامعا معه
في تمام ذلك الزمان مع انه مشروط بعدم العلم في تمام ذلك الزمان فيلزم اجتماع العلم
بالمط وعدمه في ذلك الزمان وهو مح وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان المستلزم هو تمام النظر
وعدم العلم بالمنظور فيه شرط في اثناء النظر وابتدائه لا عند تمامه ليس بشيء منشاؤه
قلة التدبر قيل ان هذه الشبهة تجري في الاحساس مع انه يفيد العلم
عندكم والجواب انهم لا يدعون الاحساس يفيد العلم بمعنى انه لا يتخلف عنه اصلا
فان الحس يغلط كثيرا بل انه قد يترتب العلم عليه فلا نقض قوله يستلزمه بمعنى
انه يستعقبه اه خلاصته انكم ان اردتم بالاستلزام الاستعقاب اي حصوله بعد
النظر بلا تخلف فيختار الشق الاول ولا نم المنافاة المذكورة لاختلاف زماني
العلم وعدمه وان اردتم امتناع الانفكاك في الوجود فيختار الشق الثاني ولا نم حصول
المط وهو عدم افادته العلم لكونه مستعقبا له بلا تخلف قوله المط اما معلوم اه تقريرها

انه لو افاد النظر العلم بالمط وعلم انه علم فهو اما معلوم من الجهة التي يطلب بالنظر او غير معلوم من
ذلك الجهة والاول يستلزم امتناع ان يطلب بالنظر فضلا عن ان يفيده لامتناع تحصيل
الحاصل والثاني يستلزم ان لا يعلم بعد الحصول انه علم بالمط وبهذا ظهر انه لا يمكن ان يقال
في ابطال الشق الثاني فلا يطلب لامتناع التوجه اليه كما سبق في التصور قوله انه معلوم
آه جواب باختيار الشق الثاني ومنع فاذا حصل لم يعرف انه المط لانه معلوم من حيث التصور
الذي به يمتاز عما عداه واذا حصل التصديق به علم انه المط ولم يقل في الجواب انه معلوم مطلقا
مط يقينا لعدم اطراده في جميع الصور قوله اي افادة النظر فيه آه فيه ان الدلالة صفة
الدليل وافادة النظر صفة النظر فلا يصح تعريف احدهما بالاخر والتسامح في امثال هذه
العبارة بحمل الكلام على التسامح فالمراد كون الدليل موصلا اليه كما صرح به فيما بعد وانما
ارتكب التسامح باقامة السبب مقام المسبب قطعا للاطناب في تقرير الشبهة فانه لو
حمل الدلالة على الايصال يكون تقرير الشبهة هكذا لو افاد النظر في الدليل العلم لكان
الدليل دالا عليه •• اي موصلا اليه لان افادة النظر في الدليل للعلم يستلزم كونه
موصلا اليه بخلاف ما اذا قيل لو افاد النظر في الدليل العلم فافادته اما ان يكون الى آخره
ثم اعلم ان قيد الحيثية مراد اي العلم بالمدلول من حيث انه مدلول ان توقف على العلم بدلالته
لزم الدور لان العلم بدلالة الدليل على المدلول من حيث انه مدلول يتوقف على العلم
بالمدلول من حيث انه مدلول لان العلم بالاضافة يتوقف على العلم بالمضافين من حيث
انهما مضافان فاندفع ما قيل ان ما يتوقف عليه العلم بالاضافة العلم التصوري بالمدلول
وما يفيده النظر العلم التصديقي به فلا دور وقيل الظاهر ان مبنى لزوم الدور وهو
ان العلم بالشيء فرع تحققه لان العلم به فرع ثبوته لو وقوعه في نفسه فيتوقف العلم بالدلالة
على نفس الدلالة فيدور وليس بشيء لان معنى كون العلم ظلا لمعلومه انه حكاية عنه
وان المطابقة معتبرة من جانبه سواء كان متقدما على المعلوم له او متاخرا عنه حتى لو انتفى
المطابقة بينهما لم يكن العلم علما بل جهلا وليس معناه انه فرع لوقوعه والا لزم انتفاء العلم
الفعلي ولم يكن الواجب عالما بالاشياء قبل وقوعها قوله فيتوقف كل واحد آه توقف
افادة النظر على العلم بالمدلول ظاهر مما سبق واما توقف العلم بالمدلول على افادة النظر
فلا لان يقال العلم بالمدلول النظري موقوف على النظر في الواقع وفيه ان المعلوم استلزام
النظر اياه لا توقفه عليه فالاولى ان يقال فيتقدم العلم بالمدلول على افادة النظر المتقدم
عليه فيلزم الدور اي تقدم الشيء على نفسه الذي هو لازمه قوله وكون النظر فيه آه عطف ٢١
تفسيري بناء على التسامح الذي ارتكبه في تفسير الدلالة قوله وان لم يعتبر ولم يعلم وجه دلالته
منتهاه اما عدم الفرق بين وجه الدلالة والدلالة كما يدل عليه التوضيح لبيان الفرق بينهما
في الجواب واما ان وجه الدلالة انما يعتبر للعلم بالدلالة فاذا لم يتوقف الدلالة على العلم به
لم يكن لاعتبار وجه الدلالة وجه فالتوضيح لبيان الفرق فائدة زائدة على الجواب قوله بل
يتوقف

بل يتوقف على العلم آه ووجه الدلالة غير الدلالة فلا يلزم من عدم اعتبار العلم بها عدم اعتبار
العلم به او يقال فالعلم بوجه الدلالة انما هو يتوقف الدلالة والافادة عليه لا العلم بالافادة
حتى يلزم من عدم اعتباره هنا عدم اعتبار ذلك قوله ووجه الدلالة آه مقدمة ثانية
للجواب على التقرير الاول وكلام مبتدأ على التقرير الثاني لتمام الجواب بدونه كما علمت
قوله وافادته آه اي بعد افادته فقد عرفت ان الدلالة غير الافادة وان الاول
سبب من الثاني ومن لم يفهم الفرق وقع لبيانا البعد به في حيص بيص قوله خلاف الاجماع
ان اريد به المعنى الاصطلاحي فالدليل الزامي اذ لا اجماع عند غير اهل الملة وان اريد
به المعنى اللغوي اي الاتفاق على وقوع التكليف فان السمنية ايضا متعبدون بدين
وكتاب ويدعون انه سماوي وما قيل انه يرد عليهم ان المعارف المكلف بها عندكم على
تقدير ان لا يكون افادة النظر اياها مجزوما بها اما ضرورية عندكم او نظرية لازم الحصول له
من النظر او غير لازم الحصول منه وعلى تقدير يلزم قبح التكليف اما على تقدير الاولى
فلما ذكرتموه في دليلكم واما على تقدير الثالث فلانه لا يتحقق مقدورية التحصيل ح
لجواز التخلف عن النظر فمدفوع باختيار انها نظرية ولا يستفاد العلم بها بالنظر
لعدم افادته العلم فلا يصح الترديد بانه لازم الحصول او غير لازم الحصول له وانما يستفاد
تلك المعارف من النقل على انا نختار الشق الثالث او مقدورية التحصيل بالنظر لا يقتضي
امتناع التخلف عنه بل الترتيب عليه في الجملة قوله لا بالعلم النظري آه اورد تتمة كلام المجيب
ليتضح بيان الباء في قوله بالنظر صلة التكليف وليست للسببية فلا يمكن حملها على ما قاله
الامام بان يقال المعنى ان التكليف بالعلم بسبب النظر المقدور لنا فيكون مقدورا لنا
باعتبار التحصيل لانه لا يمكن حمل الباء في قوله لا بالعلم على السببية على انه بعد حمل الباء على
السببية استفادة ذلك المعنى منه يحتاج الى تعسف وتكلف تقديرا كما لا يخفى وفي توصيف
العلم بقوله الواجب الحصول له اشارة الى ان عدم التكليف به لعدم كونه مقدورا كما ان التوصيف
النظر بالمقدور للاشارة الى ان التكليف به لكونه مقدورا والا لان التكليف انما هو
بالافعال والعلم ليس منها فانه خروج عن سوق الكلام كما لا يخفى قوله وسيرد آه حيث
يقول وتلخيصه ان المقدمة اذا كانت سببا للواجب مستلزما اياه بحيث يمتنع تخلفه
عنه فايجابه ايجاب المقدمة في الحقيقة اذ القدرة لا تتعلق الا بها الى آخره قوله عدول
عن الظاهر اي الظاهر المجمع عليه فكانه خرق للاجماع قوله فالاولى آه انما قال ذلك لان
العدول عن الظاهر يجوز اذا كان له باعث وقد وجد وهو الجمع بين كون العلم مكلفا
به وكونه غير مقدور ووجه جواب آخر لا حاجة فيه الى العدول يقتضي اولويته لا عدم
صحة الجواب بالعدول قوله وما يتعلق بتبعها وهو التخلف قوله اذ الموجب آه خص
البيان بالاولى مع ان غيره من الضروريات ايضا غير مقدورة لانها المدخلية للاحساس
فيها ولذا عبر عنها بالحسابات موقوفة على امور لا نعلم ما هي ومتى حصلت وكيف حصلت

لان اشتباه العلم النظري بعد فرض كونه لازم الحصول انما هو به دون ما سواه لمدخلية الاختيار
فيه بخلاف العلم النظري على ما مر فلا يرد ان ما ذكره انما يتم في الاوليات مع انه لا تكليف في
مطلق الضروريات فاذا اوجب تصورهما خلاصة ان العلم الاولي بعد تصور الطرفين
والنسبة لازم الحصول لا يتمكن العبد من تركه فيكون غير مقدور بخلاف العلم النظري
فانه يتمكن من تركه بعد تصور الطرفين والنسبة بترك النظر في تحصيله فهو مقدور واما
قبل تصور الطرفين فكلاهما ممتنع تعلق القدرة بهما لامتناع تعلق القدرة بالمجهول
فتدبر فانه قد زل فيه الاقدام قوله فهذا الذي ذكرتموه آه لو بدل قوله فيصح التكليف
به بقولنا فلا يقع التكليف به لاندفع هذا الجواب قوله لو افاد النظر العلم آه ولا يجري
في افادته الظن لانا نختار الشق الثاني ونقول انه يفيد الظن مع امكان التخلف عنه
قوله لو افاد النظر آه تقريره انه لو افاد النظر في الدليل العلم لكان النظر واقعا
في الدليل وكلما كان واقعا فيه فالدليل المنظور فيه موجب اما لنفس المدلول او العلم به
اذ لا يجوز ان لا يوجب شيئا والا لم يكن الدليل دليلا ولا امرا ثالثا اذ لا تعلق له بالدليل
لكن التالي اعني كونه موجبا احد الامرين باطل لما بينه فالمقدم مثله ثم الترديد بين موجب
الدليل مبني على ان الدليل المنظور فيه امر مغاير للنظر في الدليل فيكون موجب احدهما
غير موجب الآخر او عينه بناء على ان الموجب مجموع النظر والدليل والفرق بمجرد التعبير
فيكون موجبهما واحدا وبما قررنا لك اندفع ما توهم من قبح الترديد في الموجب بعد
اعتبار المقدم افادة النظر في الدليل العلم بالمدلول لانه انما يقبح ذلك الترديد في موجب
النظر لا في موجب الدليل المنظور فيه ولاجل هذا زاد الشارح لكان واقعا في الدليل
وما يتوهم من انه اذا كان موجب النظر العلم بالمدلول كيف يكون ذلك موجب الدليل ايضا فانه
يلزم توارد الموجبين على شيء واحد قوله لان انتفاء آه فيه انتفاء الموجب بالمفيد
والموجب بالمستفاد لان انتفاء الموجب الغير المفيد لا يستلزم انتفاء الموجب الغير
المستفاد كالملزوم بالنسبة الى اللازم الاعم قوله فاذا انتفى اللازم على تقدير عدم
النظر انتفى الملزوم وهو كون الدليل دليلا قوله قلنا انه آه اجاب باختيار الشقين
ومبناه ان الدليل المنظور فيه ان لوحظ ذاته مع قطع النظر عن النظر الواقع فيه
فالمختار الشق الاول وان لوحظ مع النظر فالمختار الشق الثاني قوله من غير ان
يكون محصلا آه فيه اشارة الى ان الجواب بالترديد بانكم ان اردتم بالموجب المحصل
فيختار ان الدليل لا موجب له بهذا المعنى وان اردتم المستلزم فيختار الشق الاول
فان الدليل متى وجد وجد المدلول من غير تخلف عنه ولا يلزم من نفيه نفي اللازم
لعدم مدخليته في حصوله في نفس الامر قوله وهذه الحيثية لا تفارق آه فقولكم
يلزم ان لا يبقى الدليل بتقدير عدم النظر فيه دليلا ان اردتم انتفاء دلالته بالفعل
فمسلم وان اردتم انتفاء دلالته بالقوة فممنوع قوله لوجب اللام للتعليل متعلق بالكون
وليس

وليس حصول المطابقة قوله لوجود آه ولا فرق بينهما الا باستناد العلم الى موجب حقيقي واستناد
العلم الى موجب اعتقادي وبعبارة اخرى لا فرق بينهما الا بالمطابقة وعدمها ولا شك ان
الاطلاع على الموجب الحقيقي وعدمه او المطابقة وعدمها في غاية الخفاء قوله سيما عند من
يقول بتماثلهما فان الاشتباه في المتماثلين اكثر بخلاف الضدين قوله انما يلزم آه
لان الاشتباه انما يقع في الامثال لا في الاضداد قوله فاذن ما ذا تؤمننا آه فلا يحصل
العلم بان ما افاده النظر علم فهذه الشبهة ايضا تفيد نفي العلم بكون المفاد علما لا افادته
العلم قوله وقيل للمعتزلة آه يعني ان الفرق بينهما انما هو بالمطابقة وعدمها فاذا افاد
النظر الصحيح العلم بالمطابقة حصل التميز بينهما من غير فرق بين القول بالتماثل وعدمه
بدخول المطابقة وعدمها في ماهيتها او خروجهما عنهما قوله قريبة الى الافهام اي تنساق
اليها بلا كلفة بكون مباديها الاول اولية من حيث ذاتها ومن حيث مناسبتها للمطالب
قوله منسقة منتظمة في القاموس اتسق انتظم ونظم اللؤلؤ نظما الفه وجمعه فانتظم
يعني ان تلك المسائل ظاهرة تناسب بعضها مع بعض لا يكاد يقع الغلط فيها من هذه الجهة
اذا جعلت بعضها مبادي لبعض قوله لا يقع فيها غلط لكون المبادي الاول اولية
الذات والمناسبة والمبادي التوالي قطعية الذات بديهية المناسبة مترتبة وقد ترتب
ترتيبا ضروري الاستلزام فلا يقع الغلط فيها لا من حيث المادة ولا من حيث الصورة
قوله بعيدة عن الاذهان بنساق اليها بكلفة ومشقة لاحتياجها الى غاية التجرد عما الفه
الحس والوهم قوله لا يتصور اي يمتنع تصورها بكنهها كما يرشد اليه الدليل والجواب فلا
يرد ان الحكم بعدم التصور يستدعي التصور فيلزم التناقض قوله والتصديق آه اي
التصديق اليقيني باحوالها المخصوصة بكل واحد واحد فرع التصور بالكنه اذ لو لم يتصور
بالكنه جاز ان يكون في ذاتها ما يمنع التصديق الذي حصل باعتبار التصور بالوجه
وبما ذكرنا اندفع ما قيل انه لو كان التصديق اليقيني فرع التصور بالكنه لا يكون الحكم
على الحقائق الالهية بانها لا يتصور يقينيا لانه ليس من الاحكام المخصوصة قوله فامتنع
التصديق ما يظهر من هذا ان قولهم بعد افادة النظر الصحيح في الالهيات العلم لاجل
انه لا يمكن العلم بها لامتناع ما يتفرع عليه اعني التصور بالكنه فما قيل ان خلافهم في
الافادة راجع الى الخلاف في تحقق النظر الصحيح في الالهيات وعدمه والا فلا يقول
عاقل انه مع تحققه فيها لا يفيد العلم ليس بشيء قوله انها لا تتصور تحقيقها اي لا يمكن
تصورها كذلك فلا يصح قولكم فامتنع التصديق قوله امرا كليا اي جاريا في كل
لازم وملزوم قوله فيكفي آه يعني التصديق اليقيني منوط بتصور الطرفين
على وجه هو مناط الحكم ويجوز ان يكون ذلك امرا عارضا فلا نسلم كون التصديق
اليقيني فرع التصور بالكنه وما توهم من انه يجوز ان يكون في ذاته ما يمنع التصديق
١٠٥ الحاصل من التصور بالوجه فمدفوع بعدم التنافي بين مقتضيات الماهية قوله لانا نعلم

تصديق آه فاذا كان التصديق اليقيني متفرعا على التصور بالكنه يكون التصديق
الظني ايضا كذلك اذ لا فرق بينهما في ان كلا منهما يستدعي تصور الطرفين على
ما هو مناط الحكم فاذا وجب التصور بالكنه في التصديق اليقيني لجواز ان يكون
في ذاتيهما ما يمنع ذلك الصدق وجب في التصديق الظني ايضا لجواز ان يكون
في ذاتيهما ما يمنع التصديق الظني لضعفه يجوز ان يكتفى فيه التصور بالوجه الذي
هو ضعيف بخلاف التصديق اليقيني قوله واولا بالذات كونها حاضرة عنده دائما
والعلم ليس الا حضور المدرك عند المدرك وفيه اشارة الى ان المراد الاقرب
ادراكا ذاتا قوله فانه بديهي لا خلاف فيه اذ كل احد يعلم بانه موجود حتى الصبيان
والمجانين وهذا التصديق ليس بالاحوال المخصوصة حتى يستدعي تصوره بالكنه
فلا يرد انه اذا كان التصديق اليقيني فرع التصور بالكنه عندهم كيف يقولون
بحصول هذا التصديق مع عدم التصور بالكنه قوله النظر لا يفيد العلم بمعرفة الله
الباء بمعنى في كما صرح به الشارح فيما بعد متعلق بالنظر اي النظر في تحصيل معرفته تعالى
او لاجل معرفته تعالى لا يفيد العلم وان كان يفيد الظن فيفيد العلم ضروري ثم قال
ان لفظ العلم مقحم والحق في العبادة لا يفيد معرفة الله تعالى فهذا قد ثبت قوله
لان اخباره آه وذلك لان الاستدلال منحصر في الاقسام الثلثة على ما سيجيء
والمفيد منها اليقين هو الاستدلال بحال الكل على حال الجزئي فالعلم بصدقه
في هذا الخبر الجزئي انما يحصل من العلم بصدقه في جميع الاخبار قوله وان علم صدقه
بالعقل بان كان معه دليل يفيد العلم بصدقه كالمعجزة والكرامة او احوال الدالة
على صدقه قوله فيفيه كفاية آه لان العلم بصدق المخبر فيما اخبر به هو العلم بصدق
ما اخبر به فاذا كفى نظر العقل في معرفة صدق المعلم كفى في معرفة صدق ما اخبر به
فلا يرد ما توهم من ان صدق المعلم ليس من المعارف الالهية التي يدعى عدم استقلال
العقل فيها فلا يرد فيلزم من كفاية العقل فيه كفايته فيها قوله بانه قد يشاركه
آه جواب باختيار الشق الثالث قوله الذي يعلم الاشيا بالوحي فهو يعلم المعارف
الالهية بطريق الضرورة من غير احتياج الى المعلم آه قوله كما في الاقيسة الكاملة
وهي التي لا يحتاج في الانتاج الى قياس آخر وهو الشكل الاول والقياس الاستثنائي
المتصل قوله مكابرة كيف وذلك العلم حاصل لنا مع القطع عن المعلم والتعليم
قوله الا يرى آه هذا التنوير على تقدير ان يراد من لا اله الا الله معناه اعني التوحيد
اي حتى يلفظوا التوحيد منهم واما على تقدير ان يكون المراد منه تمام الكلمة بان يراد
لا اله الا الله الى آخره ويجعل لا اله الا الله علما لتمام الكلمة فلا تنوير كما لا يخفى قوله
فطريق الرد عليهم آه هذا انما يتم اذا كان الخصم معترفا بالاجماع الا ان يراد
الرد على سبيل التحقيق دون الالزام قوله فدلالته ظاهرة آه فيه
ان الايات

ان الايات الآمرة انما علم من طريق التعليم من النبي فيكون العقل مفيدا للعلم بمشاركة
المعلم فتدبر قوله الاحتياج الى المعلم اي في العلوم الضعيفة قوله فلا نسلم كيف واول
من استخراجها استخرجها بالفكر فقط قوله بالمنظور فيه اي لاجله قوله والمذاهب
التي يعتد بها احترازا عما سيذكره بقوله ههنا مذهب آخر آه لكن نقل في شرح المقاصد
عن الامام الغزالي انه مذهب اكثر اصحابنا والقول بالعادة مذهب البعض قوله اي بلا
واسطة في الاستناد بان يستند شيء منها الى غيره تعالى ويستند ذلك الغير الى ذاته
تعالى وبهذا انتفى كون النظر موجدا للعلم وبكونه قادرا مختارا اي ان شاء فعل وان شاء
ترك من غير لزوم احد الطرفين انتفى الاعداد وبعدم العلاقة بوجه فلا يتوقف صدور
شيء على شيء انتفى التوليد ولو فسر الاستناد بلا واسطة بمدخلية شيء في آخر يكون هذا
الاصل كافيا في كونه بطريق العادة اذ في الاعداد والتوليد يتوقف العلم على النظر
ويكون قوله وعلى انه قادر مختار ولا علاقة بين الحوادث المتعاقبة مستدركا قوله
فلا يجب عنه صدور شيء اي نظرا الى ذاته فلا ينافي وجوبه بتوسط الاختيار قوله
ولا يجب عليه نظرا الى ذاته فلا ينافي وجوبه عليه ولزومه اياه بواسطة الوعد قوله ولا
علاقة آه عطف على قوله قادر مختار ولم يعد كلمة على ههنا اشارة الى كمال المناسبة
بينهما فان عدم العلاقة يفيد كونه قادرا على كل واحد بلا واسطة بخلاف ما اذا وجد
العلاقة فانه حينئذ يكون القدرة على الموقوف بواسطة القدرة على الموقوف عليه قوله
وكان دائما او اكثريا آه اكتفى في شرح التجريد الجديد في كونه عاديا بمجرد التكرار ولحق
ما ذكره الشارح قوله واذا لم يتكرر اي لم يتصف بالتكرار في حال صدوره بان لم يسبقه
مثل فلا ينافي تكراره بصدوره مرة ثانية كونه خارقا للعادة فلا يرد ان معجزات
الانبياء عليهم السلام قد تكرر صدورها كاحياء الموتى وابراء الاكمه والابرص وانقلاب
العصى حية مع انها خوارق للعادة والمراد عدم التكرار من حيث خصوصه والا فجميع
المعجزات عادية بجري عادته تعالى بخلق المعجزات على ايدي الانبياء عليهم السلام تصديقا
لهم فبقي ههنا شيء وهو انه انما يتم ذلك اذا ثبت عدم اشتراك معجزة واحدة او كرامة
واحدة بين نبيين او وليين في زمانين وهو وان امكن ادعائه في المعجزة لا يمكن
ادعائه في الكرامة الا ان يقال ليس كل كرامة خارقا للعادة فان شفاء المريض بالدعا
كرامة وليس بخارق للعادة لانه جرى عادته تعالى بقبول دعاء العلماء وجعله سببا
للاجابة قوله فهو خارق للعادة او نادر نشر على ترتيب اللف قوله او اكثري ذكره
لدفع لجاج الخصم على تقدير الاكتفاء على الدوام بان يقول لا نم دوامه وانما يثبت ذلك
لو علم عدم تخلف العلم عن النظر الصحيح في صورة من الصور ودونه خرط القتاد فلا
يلزم تحقق الاكثرية ولذا اكتفى في شرح التجريد الجديد على الدوام وتجويز كونه اكثريا
لا ينافي الكلية التي ادعيناه وهي ان كل نظر صحيح مادة وصورة لا يعقبه العلم يفيد

العلم بالمنظور فيه لان المراد يفيد العلم دائما او اكثريا والمحمول المقيد بالترديد المذكور ثابت لكل نظر صحيح فتدبر فانه قد زل فيه اقدام **قوله** ان يوجب فعل آه المراد بالفعل في الموضعين الاثر لا التاثير بدليل تمثيلهم للتوليد بحركة اليد وحركة المفتاح فلا يرد ان العلم ليس بفعل وكذا التذكر بعض التفسيرات **قوله** لفاعله متعلق بيوجب واحترز به عن المطاوع نحو كسرته فانكسر فالناقد ايجابه فعلا فعلا آخر لكن ليس فيه لكن لفاعل **قوله** النظر المعاد آه المطابق لما سبق النظر المتذكر الا انه اورد لفظ المعاد ترويجا للقياس بانه هو النظر المبتدا لا فرق بينهما الا باعتبار الوقوع في الوقت الاول والثاني ومن المعلوم ان الوقت لا دخل له فيكونان متماثلين في عدم التوليد **قوله** اذ لا فرق آه لان ما يعود اليه الاستلزام الصحة ومن حيث المادة والصورة وهي متحدة فيهما **قوله** ارتفع التكليف ه بالمعارف النظرية اي المعارف التي حصلت بالنظر يسقط التكليف بها حال تذكر النظر لكونها ضرورية من فعل الله كذا افاده الشارح في مباحث التوليد فلا يكون الايمان بها فرضا دائما بعد حصولها ولانها بعد حصولها اما ضرورية فيكون غير مقدورة واما نظرية وليس الموجب لها ابتداء النظر لانه مشروط بعدم حصول العلم فالموجب لها تذكره والمفروض انه فعل الله تعالى فيكون العلم المرتب عليه فعل الله تعالى ايضا فلا يكون مكلفا به وبما قررنا لك ظهر اندفاع ما قيل من انه انما يلزم الارتفاع اذا كانت المعارف النظرية الحاصلة من التذكر كلها غير مقدورة لنا وغير حاصلة الا بالتذكر وما قيل من انا لا نم بطلان اللازم اذ التكليف مقيد بعدم المعرفة اذ تكليف العارف بتحصيل الحاصل **قوله** بطل القياس الفقهي فيه اشارة الى انه على تقدير تمامه قياس فقهي لا يفيد اليقين **قوله** لان العلة غير مشتركة لان ابتداء النظر مقدور **قوله** والذي يفعله العبد آه فقد صرح بان التذكر المقدور مولد للعلم اي لتذكره **قوله** مركبا لاصل القياس المركب ما يستغني القايس فيه عن اثبات الحكم في الاصل لاعتراف الخصم به مع ان الخصم يمنع كون الحكم فيه معللا بعلة المستدل اما يمنع علتها او يمنع وجودها فيه والاول مركب الاصل اي الحكم لاجتماع قياسين على ثبوته والثاني مركب الوصف **قوله** والخصم بين آه اي الخصم في الجواب دائر بين هذين الامرين **قوله** جواب آخر آه في الجواب الاول منع لعلية علة المستدل اعني كونه نظرا صحيحا بانها علة اي اعني عدم المقدورية والثاني منع لعليتها استقلالا بانها شرط وهو لزوم تحصيل الحاصل وما قيل ان لزوم تحصيل الحاصل انما يظهر فيما اذا غفل عن النظر دون العلم بالمنظور فيه وليس بشيء لانه على تقدير الغفلة عن المنظور فيه اللازم تذكر العلم لا العلم ولذا صرح الشارح في الالهيات بان المراد صورة الغفلة عن النظر والعلم بالمنظور فيه ايضا **قوله** فان المبدا الذي آه وهو العقل الفعال او الواجب تعالى بتوسط سلسلة العقول ه
قوله امتنع ان لا يعلم الى آخره ضرورة اندراج الاصغر في الاوسط والاوسط في الاكبر
قوله وهذا الاستدلال آه فلا بد ان الاستدلال المذكور انما يجري في الشكل الاول فقط

قوله واقعا

قوله واقعا بقدرته ابتداء لا متولدا من شيء **قوله** لا بقدرة العبد لا ابتداء ولا بواسطة النظر الصادر منه فلا يكون النظر مولدا له فتدبر فانه قد زل فيه اقدام **قوله** لا يصح مع القول آه لان القول بالاستناد ابتداء ينفي لزوم العلم من النظر بان يكون علة موجبة له فيكون اللزوم بينهما لزوم المعلول للعلة والقول بكونه تعالى مختارا اي يصح منه الفعل والترك بالنسبة الى كل مقدور ينفي لزوم العلم للنظر بان يكونا معلولي علة موجبة لارتباط احدهما بالآخر بحيث يمتنع التخلف فلا لزوم من النظر ولا للنظر فانتفى اللزوم بينهما وبما ذكرنا اندفع الجواب الذي ذكر في شرح المقاصد من ان وجوب الاثر كالعلم مثلا بمعنى امتناع انفكاكه عن اثر آخر كالنظر لا ينافي كونه اثر المختار جايز الفعل والترك بان لا يخلقه ولا ملزومه لا بان يخلف الملزوم ولما يخلقه كسائر اللوازم انما المنافي له امتناع انفكاكه عن المؤثر بان لا يتمكن من تركه اصلا **قوله** وانه لا يجب عليه شيء لا من ذاته ولا من غيره وهذا حكم لازم للمختار بالمعنى المصطلح المذكور ولذا فرعه الشارح فيما سبق على كونه مختارا ذكره ليظهر ان منافاة كونه مختارا الوجوب العلم بعد النظر بمعنى اللزوم العقلي المنافاته للازمه **قوله** اذ لا وجوب آه استدلال على انتفاء الوجوب عليه مطلقا بانتفاء ذريه المنحصر فيهما فلا مصادرة وليس دليلا لقوله لا يصح مع القول آه اما اولا فلانه بعد ملاحظة الاستناد ابتداء وكونه مختارا لا يحتاج الحكم بعدم صحة المذهب المذكور الى دليل واما ثانيا فلانه لا ينفي الوجوب لما عرفت فلا يتم التقريب **قوله** كما يزعمه المعتزلة بناء على القول بالحسن والقبح العقليين **قوله** وانما يصح آه حصر الصحة على حذف قيد الابتداء اذ كونه تعالى فاعلا مختارا بالمعنى المذكور مما اتفق عليه اهل السنة بخلاف الاستناد ابتداء فانه قول بعض الاشعرية على ما صرح به في شرح المقاصد **قوله** لبعض اثاره مدخل في التاثير بان يكون علة موجبة له **قوله** وجوب آه بمعنى انه قادر مختار فيه بواسطة ما يوجبه وان لم يكن مختارا فيه ابتداء **قوله** شرط النظر اي في افادته العلم بالمطلوب فلا يرد على الحصر شروط تحققها كالمعلومات والمطلوب والمحل والعقل والزمان والمكان وبما قررنا اندفع الشكوك التي اوردها بعض الناظرين على قوله والجهل المركب كما لا يخفى **قوله** اجتماع المتنافيين وهما العلم بالمطلوب من حيث هو مطلوب وعدم العلم به عند اقامة الدليل الثاني **قوله** بل العلم بوجه دلالة الدليل عليه اي المقصود بالنظر الثاني هو العلم بالنتيجة من حيث دلالة الدليل الثاني عليه لا العلم بنفسها وليس المراد ان المقصود هو العلم بوجه الدلالة على ما وهم حتى يرد ان الدليل انما هو لافادة العلم بالنتيجة لا لافادة العلم بوجه الدلالة وان كان لازما له
قوله وهو اي هذا الوجه غير معلوم فالمطلوب من حيث هذا الوجه لا يكون معلوما **قوله** العلم بالمنظور فيه اي من حيث ذاته لا من هذه الحيثية فليس شرطا له اي للعلم بالمنظور فيه هو شرط للنظر الذي يطلب به الظن بالمنظور فيه على اختلاف درجاته **قوله** الاول آه الشرط الثاني مغن عن الاول الا انه حاول التفصيل فلهذا اعتبر كل واحد شرطا برأسه

المقصد الخامس من الموقف الاول
مبحث شرط النظر

المقصد السادس
النظر في زوائد

قوله واختلف في طريق ثبوته لما لم يكن الاجماع منها ومن المعتزلة حجة على غيرهما والاجماع لا بد له من مستند ذكرا سند لا لكل من الفريقين على المدعى فلا يرد انه بعد ثبوت الاجماع على وجوب النظر لا حاجة في ذلك الى ان يتمسك بدليل آه قوله في دليل الصانع وصفاته لتحصيل المعرفة بهما قوله غير قطعي الدلالة على المطالما الشبهة في المتن باحتماله معنى آخر غير الوجوب او شبهة في السند كما في خبر الآحاد قوله قد يحصل بالتقليد كما قد يحصل بالدليل الظني وما قالوا من التقليد خارج عن العلم بقيد الثبات فالمراد به التقليد الجازم بقرينة خروج الظن من اي طريق كان بقيد الجزم قوله كوجوبه اي النبي علينا فعينا وان كفاية فكفاية قوله متوقف على امكانها اذ لا تكليف بالممتنع قوله وليس امكانها آه يريد منها لو كانت ممكنة فامكانها نسبة بين الشيء ووجوده يكون بالنسبة الى كونها وحصولها في الذهن وليس بالنسبة الى كونه بطريق الضرورة لان الان لو خلي من النظر لا يجد من نفسه بعد الالتفات العلم بذلك اي بكونها ضرورية اي حاصلة في الذهن بدون نظر والضروري لا يكون كذلك اي لا لأجد الان من نفسه العلم به بعد الالتفات والايجاز ان يكون لنا علوم ضرورية لا نعلمها ويجاب بانا نظهر ان الاعتراض على ما ذكره الشارح بان الشرطية ليست بديهية فلا بد من بيان عليها فيرد المنع عليه بانا لم نجد من انفسنا ذلك لكن لم لا يجوز ان يوجد شخص من الاشخاص يجده لنفسه مشاهده سوء الفهم وما قيل في بيان لبس امكانها باعتبار كونها ضرورية من انه لو كان كذلك لما صح وهي لا يتم الا بالنظر ولان الضرورية يستلزم عدم المقدورية وغير المقدور لا يكلف به اجماعا ففيه ان منع المعترض عدم امكان المعرفة في نفس الامر ليتفرع عليه عدم وجوبه في نفس الامر وعلى هذا التقدير يكون الزاميا قوله بل باعتبار آه اي بل يكون امكانها باعتبار كونها مستفادة من النظر قوله وبهذا بلا علم لان الكلام على التقدير كونه امكانها باعتبار استفادتها من النظر استقلالا لئلا يكون التكليف بالمعرفة تكليفا بما لا يطاق واذا كان امكانها باعتبار استفادتها من النظر بمعونة التعليم يكون حصولها موقوفا على فعل الغير فلا يكون اختياريا قوله اذ شرطه آه فان اريد بالغافل من لا يفهم الخطاب ولا يتصوره فلا نم انه تكليف للغافل وان اريد به من لا يصدقه فلا نم قوله وانه باطل قوله امتنع نقله آه لعدم العلم للناقل بثبوته قوله اي جواز كذبه لعدم عصمته واذا جاز كذبه لم يحصل للناقل العلم بصدقه وان صدق ١٢٣
فيما قال فلا يحصل العلم بثبوت الاجماع وان كان ثابتا قوله وجواز رجوعه آه يعني لا يمكن سماع اقوال المجتهدين وان صدقوا في زمان واحد بل في زمان متطاول فربما يتغير اجتهاد بعض فرجع عن ذلك الرأي قبل قول آخر واذا جاز الرجوع لم يحصل العلم بثبوت الاجماع للناقل وان كان ثابتا لعدم الرجوع فتدبر فانه ما خفي على الناظرين قوله قلنا ما ذكرتم آه يعني ان ما ذكرتم تشكيك في مقابلة الضرورة فانا نعلم قطعا من الصحابة والتابعين الاجماع في مسائل كثيرة وما ذلك الا بثبوته وبنقله الينا فانتقض

الدليلان

الدليلان باستلزامهما المحال قوله لجواز الخطاء آه مبني هذا عدم الفرق بين كل واحد والكل المجموعي الذي لم يعتبر فيه الهيئة الاجتماعية قوله ولان انضمام الخطاء آه مبنى هذا انضمام الصواب الى الصواب كما ينتج الصواب كذلك انضمام الخطاء الى الخطاء ينتج الخطاء فلا يوجب الاجماع الصواب وليس فيه مدخل الكون حكم كل واحد وحكم كل واحدا قوله بل الاجماع على خلافه لما كان منع وقوع الاجماع على وجوب المعرفة مكابرة اذ الامة كلهم قرنا بعد قرن متفقون على ذلك حتى قال في شرح المقاصد ان الاجماع متواترا اذ ابلغ ناقلوه في الكثرة حدا يمتنع تواطؤهم على الكذب ولذا لم يتعرض المص لجوابه اضرب الى معارضته الاجماع المذكور بالاجماع على خلافه قوله قلنا آه جواب بطريق المنع لقوله بل مع العلم بانهم كانوا لا يعلمونها مطلقا مستندا لجواز علمهم بها اجمالا وقول الاعرابي تصويب للعلم الاجمالي فتدبر فانه قد زل فيه اقدام قوله فجاج جمع الفج استعارة للكثرة لمزاوجة فجاج والفجاج جمع فج وهو الطريق الواسع قوله اوندعى بصيغة المتكلم عطف على قلنا قوله والحاصل اي حاصل الكلام في هذا المقام وهو مبني الجوابين المذكورين وليس هذا حاصل الجواب كما لا يخفى قوله والتوجه التام اشار بالعطف الى ان المراد بالالهام الذي يحصل بعد التوجه التام كما يقوله البراهمة لا مطلق الالهام اذ المقصود بيان الطرق المحققة التي يدعي صاحبها حصول المعرفة بها والالهام المطلق ليس كذلك لا يطرق المحتمل فانها كثيرة كالحدس وخلقها ضرورة قوله صرفوا آه فالتوجه المذكور عبارة عن صرف الهمة الى ما يقصد حصوله بحيث يشغل عن كل ما سواه سواء حصل ذلك التوجه بالرياضة او بدونها فهو غير التصفية قوله قلنا آه يعني ان هو المستثنى منه المقدر في قولنا وهي لا يتم الا بالنظر بسبب مستقل بقرينة ان النظر سبب مستقل فلا يرد النقض بما ذكرتم لاحتياجها الى النظر فما قيل ان بينه وبين ما مر في الاشكال المذكور من قوله وبلا معلم تدافعا وهم محض قوله وكذا الحال في التصفية آه لم يلتفت الى ما في شرح المقاصد من ان التصفية لا عبرة بها الا بعد طمانينة النفس في المعرفة وذلك بالنظر لانه ذكر الامام في الاحياء ان السالك يكفيه في السلوك التقليد في العقائد والظن الراجح بها ثم بعد السلوك والتصفية يحصل له العلم اليقيني بها قوله او المراد آه ان المستثنى منه المقدر سبب مقدور والامور المذكورة غير مقدورة وان كان التوجه الموصل الى الالهام والطلب التام الموصل الى التعليم مقدورين لنا فلا يرد النقض بها قوله او قلنا نخصص آه يعني ان المراد انها لا يتم الا بالنظر لمن لا طريق له غيره بناء على ان المدعى خاص وهو وجوب النظر لمن لا طريق له سواه قوله منقوض آه يعني ان الدليل المذكور جار في عدم المعرفة والشك مع تخلف الحكم عنه اعني وجوبهما بان يقول معرفة الله واجبة اجماعا وهي لا يتم الا بعد المعرفة او الشك وما لا يتم الواجب المطلق الا به فهو واجب قوله وايضا يمكن آه فانهما غير مقدورين ابتداء وان كانا مقدورين بقاء

اتفاقا متعلق بقوله لا يلزم اي عدم لزوم وجوب عدم المعرفة و وجوب الشك ووجوب
تحصيل المعرفة متفق عليه فلا ينافي ما سيجي من ان الشك واجب عند ابي هاشم قوله ومن ثمة
عرف آه حيث اعتبر فيه قيد الحيثية المشعرة لجواز عدم كونه واجبا مطلقا من حيثية اخرى
واجب شرعا وان كان واجبا عقلا بمعنى انه لا بد منه في حصول الواجب قوله قلنا المعرفة آه
خلاصة الجواب تخصيص ما لا يتم الا بالسبب المستلزم والواجب المطلق بما لا يكون مقدورا وكذا
وح يكون ايجابه الظاهر ايجابا بالذات لكن السبب حقيقة لعدم مقدوريته الا من جهة ذلك السبب
قوله ما خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير وهذا عند الاصوليين
بناء على ان الوجوب نفس الايجاب الذي هو الامر والفرق بينهما بالاعتبار ومترتبة عليه
عند الفقهاء فانه قالوا الحكم ما ثبت بالخطاب لا انه قوله اي لا يمكن آه لعدم كونه فعلا
بل كيفية قوله لايجاد السبب الصواب بمباشرة السبب قوله وذلك كمن يؤمر آه دفع
لاستبعاد ان يكون ايجابها ايجابا بسببها بان ذلك واقع في المحاورات قوله اذ لا
تكليف آه تعليل لقوله فايجابها ايجاب بسببها قوله وتلخيصه التلخيص التبييني وفي هذا
التلخيص وتبيين للجواب المذكور باثبات الكلية اعني كل سبب مستلزم للواجب المطلق
الغير المقدور فهو واجب بايجابه ليصح جعله كبرى فيقال النظر سبب مستلزم لما تم الواجب
الغير المقدور بناءه الا به وكل ما هذا شانه فهو واجب بوجوبه وتبيين لكيفية كون
ايجابه ايجابا لسببه بانه تعلق الخطاب ظاهرا به وحقيقة لسببه وللفرق بين السبب
المستلزم والشرط وهذا التلخيص لا يدفع الرد الذي ذكره سابقا من ان ح في الخطاب
المتعلق بالمعرفة الى النظر خلاف الاجماع من غير ضرورة تدعو اليه لان العلم النظري مقدور
بالواسطة كما مر فما قيل الاولى اشارة الى ان الرد المذكور غير مرضي عند الشارح ليس بشيء
نعم لو قال بدل تلخيصه تحقيقه لكان فيه رمز الى ذلك قوله بحيث فانه ان اريد بالصلوة
الافعال من القيام والقراءة والركوع والسجود والقعدة فهي مقدورة بحيث انها
وان اريد بها الهيئة المترتبة على هذه الافعال فمقدوريتها باعتبار سببها المستلزم
لها فح معنى قوله بحيث فانه لا يجب بشرط المذكور قوله والا اي ان لم يبق الوجوب
حال عدم الموقوف عليه لم يكن الوجوب وجوبا مطلقا لكونه ح واجبا على تقدير وجود
الموقوف عليه قوله ان يجب الشيء مع عدم المقدمة لانه طلب لوجود الشيء حال عدمه
قوله لا يستلزم عدمها فيجوز ان يجامع التكليف بالشيء بوجود المقدمة قوله
فان قلت آه اثبات للزوم التكليف بالمحال بانه على تقدير عدم وجوب المقدمة
يلزم ما اعترفتم بكونه محالا وهو وجوب الشيء مع عدم المقدمة قوله قلت هذا بعينه
آه اكتفى بالنقيض ولم يورد الحل لظهوره وهو ان المحال وجود الشيء مع عدم مقدمته
لا وجوبه معه قوله والتحقيق آه التحقيق في بيان ضعفه قد يجاب قوله هو ان يكلفه ح
بالشيء آه فانه تكليف لوجود الشيء وعدمه قوله لا بعدم التكليف بمقدمته فان عدم
التكليف

التكليف بها لا يستلزم عدمها قوله وجعل الظرف مع آه اي ظرفا مستقرا او لغوا فانه
مع اذا اضيف الى احد المتصاحبين يكون ظرف زمان او مكان فيكون وجود الشيء وعدمه
داخلين تحت الوجوب فيفيد وجوب وجود الشيء ووجوب عدم مقدمته بخلاف
ما اذا لم يقيد الوجود سواء جعل الظرف مع ظرفا مستقرا او لغوا يكون قيدا للوجوب
لا داخلا تحته فيفيد وجوب الشيء في زمان مقارنته لعدم المقدمة لا وجوب عدم
المقدمة ولهذه الدقيقة امر الشارح بالتدبر واما نحو قولنا خرج زيد مع عمرو فافادة
خروج عمرو باعتبار امر خارج عن مدلول اللفظ فانه اذا كان خروج زيد في زمان
اجتماعه ومصاحبته بعمرو فيلزم ان يكون عمرو ايضا خارجا فقياس ما نحن فيه عليه
خروج عن التحقيق قوله لسياق الكلام اي سابقه ولاحقه فان ما قبل الثامن كلها
منوع وكذا التاسع فيذكر معه والثامن نقض اجمالي كما عرفت فهو خروج عن التاسع ويقدم
على العاشر لكونه معارضة لان ترتيب البحث ان يذكر المنع ثم النقض ثم المعارضة
وحمل الثامن على منع كلية الكبرى وهم لبعده وعبارة المتن حيث قال الدليل منقوض
قوله لما ذكر آه وصف الدليل والوجوه بما ذكر للاشارة الى خصوص كونها معارضة
قوله والعقائد الدينية تعميم بعد التخصيص وكذا قوله والمسائل الكلامية
فانها تعم العقائد وما يتوقف عليه من المبادي وتقرير هذا الوجه ان النظر فيما ذكر
بدعة اي امر محدث في الدين وكل بدعة مردود واذا كان مردودا لم يكن واجبا
قوله ولو كانوا آه اجيب لو اشتغلوا بتحصيل العقائد والمسائل عن الدلائل لنقل
الينا استدلالاتهم واحتجاجاتهم لكثرة الدواعي الى النقل وهو شدة حرصهم
على ترويج الدين وكمال شفقتهم على اهل الاسلام ودعوتهم اليه ومبالغتهم في قمع
المعاندين بالرد عليهم كيف وقد نقل الينا ما بل الا ستنجا تفصيلا فكيف لا ينقل
ما هو اصل الدين وسبب النجاة في الاخرة قوله فهو رد اي ما احدثه او من احدثه
جعل نفس الرد مبالغة في كونه مردودا او لذا قال الشارح جدا قوله رميمة متفتتة رم
العظم بلى فهو رميم والتفتت الانكسار بالاصابع قوله اذ لا اعادة مثل الايجاد
اذ لا فرق بينهما الا بحسب الوقت وتغاير الوقت لا يصير الممكن ممتنعا قوله جعل
النار في الشجر الاخضر هما المرخ والعفار يتخذ منهما الزناد فيجعل المرخ ذكرا
والعفار انثى ويسحق احدهما على الاخر فينقدح النار مع كونهما مرطوبين يقطر
منهما الماء قوله من المضادة الظاهرة لكون الحرارة والبرودة فعليتين وحصول
الحرارة والنار مع بقاء البرودة والماء في ذلك الشجر قوله اقل لكون الرطوبة واليبوسة
انفعاليتين وحصول احدهما عقيب زوال الاخرى قوله يتضمن اعدام هذا العالم
لان الاعادة في الشرع يكون بعد اعدام السموات على ما نطق عليه النصوص قوله
على ما قرر في كتب الفلاسفة من امتناع الخرق على السموات وامتناع وجود عالم سواه

قوله لا نسلم كونه خالقا آه لكونها ممكنة محتاجة الى فاعل كما نطق به قوله تعالى ولئن
سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله قوله فان ما صح آه يعني انها لامكانها
صح عليها العدم في وقت النظر الى ذاتها اذ لو امتنع عدمها نظرا الى ذاتها كانت واجبة
بالذات وما صح عليه العدم في وقت صح عليه العدم في جميع الاوقات لامتناع انقلاب
الممكن ممتنعا فيصح الاعادة باعدام هذا العالم فاندفع ما قيل انه انما يتم لو اعترف
الخصم بالحدوث الزماني قوله والتمكن من مراجعة آه عطف على صفاء والمجموع علة لتركهم
التدوين فالبعض تركوا للصفاء والبعض للتمكن قوله وبالجملة مبتدأ بزيادة الباء
كما في بحسبك درهم منقول من جملة الحساب اذا جمع وخبره قوله من البدعة ما هي حسنة
والفاء زائدة عند من يجوز زيادة الفاء في خبر المبتدأ مطلقا ومعطوفة على خبر محذوف
عند من لم يجوز اي مجمل الكلام المذكور وبقوله نعم آه منع الكبرى فمن البدعة ما هي حسنة
قوله هذا اشارة آه كان ما قبل منع للصغرى اي الاشتغال بالكلام بدعة وفي هذا
الجواب مردود ابين منع الصغرى ومنع الكبرى قوله لكنه بدعة حسنة قالوا ان البدعة
ان تضمن رفع امر ثابت في الشرع فهي مردودة والا فهي منقسمة الى الواجب والمندوب
والمباح على حسب المصالح التي يتضمنها كتدوين العلوم الشرعية وبناء المدارس
والمرابط والتنعم في المآكل والمشارب والملابس قوله يتكلمون في القدر اي في مسألة
القدر وهي ان الخير والشر كله بتقديره فقال بعض لو كان الكل بتقديره فلم
العقاب وكيف ينسب الفعل الى العباد وقال آخرون لولا ذلك لزم عجزه تعالى الى غير
ذلك من الشكوك العارضة فيها والوجنة مثلثة الفاء ما ارتفع من الخد انما يهلك
بنزول العذاب عليهم في الدنيا او بخروجهم عن الايمان به الى الجبر والقدر عزمت اقسمت
ان لا تخوضوا فيه ابدا فان القدر سر من اسرار الله لا اطلاع لاحد عليه ولا طريق
للاحتجاج به فنحن نؤمن به ولا نحتج به كذا في تخريج المصابيح للشيخ الجزري ومن هذا
ظهر جدالهم كان بالباطل غير موقعه لكنهم لا بد دون ذلك ولذا امنهم الرسول
وحذرهم قوله كان تعنتا ولجاجا في القاموس جاء متعنتا اي طالبا زلته واللجاج الجدل (?)
الخصومة والمراد كونه كذلك في الواقع على الخصم كما في بعض المجادلين اولا كما في هذه
القصة فاندفع ما قيل ان هذا الجواب مشعر بان كلامهم كانت تعنتا وحاشاهم
عن ذلك وكذلك المراد بقول الشافعي الفاسدة والباطلة والحقة والتدليس وهو
كتمان عيب السلعة على المشتري ليدحضوا ليبطلوا قوله لابن الزبعرى بكسر الزاء
وفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وفتح الراء عبد الله الزبعرى بن قيس القرشي
السهمي الشاعر كان من اشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه بلسانه
ونفسه قبل اسلامه ثم اسلم بعد الفتح وحسن اسلامه واعتذر عن زلاته حين اتى
النبي صلى الله عليه وسلم والحصب محركة الحطب قوله فقد اثبت بصيغة الخطاب دون

الله

الله مالكا مستقلا مع انه لا مالك سواه قوله فقد اثبت له شريكا في الملك مع انه لا شريك له
قوله والنظر عن الجدل هذا منع لصغرى القياس والسابق منع الكبرى فان تقريره
النظر جدل وكل جدل منهي عنه قدم منع الكبرى لقوته بخلاف منع الصغرى فان النظر
اذا قصد به الزام الغير جدل ولا شبهة في انه لا مدخل لهذه الحيثية في المنع وعدمه كيف
اذا كان لاجل هداية الغير قوله عليكم بدين العجائز تقريره ان النبي صلى الله عليه وسلم
امر بالتمسك بدين العجائز من حيث انه عجائز والا لم يكن للاضافة فائدة ولا شك ان
دينهن بطريق التقليد لعجزهن عن النظر وان تحقق عن بعضهن كما في القصة الآتية
فهو نادر ملحق بالعدم فاندفع بما حررنا ما قيل ان المامور التمسك بدينهن لا بطريق
دينهن فالتقريب غير تام قوله منزلة بين المنزلتين وهو الفسق قوله فالمراد به هو
التفويض آه فان الدين كما يقال بمعنى الاسلام يقال للطاعة والعبادة والعادة
والحال كما في القاموس قوله من قبيل القواطع لا يخفى انه اذا كان الخصم معتقدا بوجود
المعارض له لا يكون عنده قطعيا اذ القطعية تنافي وجود المعارض الا ان يبني
الكلام على التحقيق دون الالزام قوله جوز ان يكون آه وان حصل له اعتقاد النفي
باول ما سمعه بالتقليد او بشبهة سمعها لانه بعد ما سمع الاثبات ودليله يزول (?) التقليد
بعدم الثبات فيه ويتردد في النفي والاثبات اذ لا ترجيح لاحدهما على الآخر الا بالنظر ولا
نظر والا ما قيل انه بعدما جوزه ونظر فاخطأ فجزم بالنفي يلزم ان يسقط الواجب
لاندفاع جوزه لان الخوف الحاصل من الاختلاف لا يندفع بجزم النفي بل بالمعرفة لان نفس
الاختلاف مورث للخوف الا يرى ان من قصد سلوك وحصل له الخوف من اختلاف ١٨١
الناس في وجود قاطع الطريق فيه لا يندفع خوفه بالجزم بانه لا قاطع فيه بل باستعداده
وتهيئه لدفع القاطع قوله فلا نسلم انه يدفعه لان الدافع هو العرفان الحاصل بالنظر
الصحيح لا بمطلق النظر ولما كان التمييز بين الصحيح والفاسد عسيرا جدا جاز ان
يخطئ فيه فبعد حصول العرفان بالنظر يكون الخوف باقيا بل اكثر لتجويزه ان يكون
الحاصل خلاف ما هو عليه فيكون صاحب جهل مركب قوله احسن حالا آه لانه يبذل الطاقة
في تحصيل والاصابة من الله بخلاف المعرض قوله ذلك ثم اي في الاعتقاديات فان المط
فيها الاصابة للحق دون بذل الوسع كما في العمليات وليس هذا تكليفا بما لا يطاق لان
الشارع نصب الدلائل اليقينية عليه في الآفاق والانفس واعطى العقل المستقيم والحس
السليم وبينها واوضحها بارسال الرسل وانزال الكتب فلا حجة للعباد بعد ذلك
قوله بترا ازمونة البتر بمعنى الناقص والبله بضم الباء وسكون اللام جمع الابله
والمراد به ههنا المؤمن الذي لا اهتداء له الى النظر والاستدلال التفصيلي لا صاحب
الجهل البسيط اذ لا دخول في الجنة بدون الايمان قوله مطلقا آه بناء على وقوع النكرة
في سياق النفي قوله قبل البعثة ولو كان مبعوثا الى نفسه كآدم عليه السلام في حقه

فيه التعذيب قبل بعثته فما قبل التعذيب قبل البعثة محال لان اول المكلفين ادم عليه السلام
فلا فائدة في نفيه لين شيء قوله اذ لا يجوز دون العفو فالدليل الزامي لا تحقيقي اذ يجوز
ان يكون استحقاق التعذيب متحققا قبل البعثة بمجرد العقل ويكون وقوعه منتفيا قبل
البعثة قيل يمكن ان تقرير الدليل بوجه يكون تحقيقيا بان يقال لو وجب لاستحق العذاب
بتركه ولم يامن وقوعه والتالي باطل لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا اذ يحصل
الامن وفيه ان عدم الامن من الوقوع بالنظر الى الوجوب العقلي لا ينافي حصوله بوعد الشارع
قوله بالنظر في معجزاته لان دلالتها على صدقه نظرية محتاجة الى ترتيب مقدمتين اعني
انه ادعى النبوة واتى بالمعجزة وكل من هذا شانه فهو نبي الا انه لما صار النظر المذكور
متمكنا في الاذهان يظن انها بديهية كيف ولو غفل عن احد المقدمتين لم يحصل العلم بصدقه
قوله من وجود النظر آه هكذا في اكثر النسخ وهو الظ وفي بعض النسخ وجوب
النظر وح كان المناسب ان يوخر قوله لا انظر ما لم يجب النظر على عن قوله ولا يثبت
الشرع ما لم انظر ويقرر وهكذا لا اجب النظر على ما لم يثبت الشرع ولا يثبت الشرع
ما لم انظر ولا انظر ما لم يجب قوله لا انظر اصلا اي لا في المعجزة ولا في غيرها اشارة
الى دفع توهم ان النظر في المعجزة موقوف على وجوب النظر مطلقا ووجوب النظر مطلقا
موقوف على النظر في وجوبه فلا دور قوله ما لم يجب اي علي عقلا فان ما ليس بواجب
علي عقلا لا اقدم عليه قوله لا يقال آه منع لقوله ولا اجب ما لم انظر وهذا المنع وارد
على تقدير كون الوجوب شرعيا ايضا اذ يمكن ان يقال لا نم قوله ولا يثبت الشرع عندي
ما لم انظر لجواز كون ثبوت الشرع فطري القياس فوضع النبي مقدمات تفيد العلم بذلك
ضرورة قوله فيكون الحكم بوجوب النظر آه اعلم ان في المتن اشكالا اذ كون الحكم بوجوب
النظر فطري القياس بنا في افادة المقدمات له فلا بد من صرف عن الظاهر اما في افادة المقدمات
له او في كونه فطري القياس فالتوجيه الاول تصرف في الافادة بان المراد بافادته اياه
ان المقدمات الموضوعة تفيد تصور طرفيه على وجه هو ملزوم للقياس الذي يحضر عند تصورهما
فكونه فطري القياس على ظاهره والثاني اغنى قوله او نظريا قريبا من الضروري تصرف
في كونه فطري القياس بان المراد كفطري القياس فانه بعد القاء المقدمات المترتبة
الموضوعة يحصل بادنى التفات من غير احتياج الى الفكر لا فرق بينهما الا بان في فطري
القياس القياس لازم لتصور الطرفين وههنا مستفاد من خارج فافهم فانه قد خفي
على اقوام قوله ينساق ذهنه اليها بلا تكلف لكونها قريبة من الضروريات قوله
ضرورة الى قطعي قوله مع تلك المقدمات متعلق بتنبيه اي تنبيه يحصل مع تلك المقدمات
ولم يقل بتلك المقدمات لئلا يوهم الكسب التصوري من القياس قوله او نظريا بالاستفادة
من المقدمات الموضوعة معطوفا على ضروريا قوله قريبا من الضروري لكون المقدمات مما
ينساق اليه الذهن بلا كلفة قوله بادنى التفات اي الى الحكم يحصل ذلك الالتفات
بذلك

بذلك التنبيه الحاصل بوضع المقدمات المذكورة الحاصلة للمكلف من غير نظر قوله كونه
فطري القياس اما حقيقة او مجازا بناء على التوجيهين قوله فلنا هذا آه خبران والعائد
اسم الاشارة فانه بمنزلة الضمير قوله لكنه لا يتوقف آه وما قيل ان عدم التوقف مسلم
لكن لا يتم الزام للنظر لانه ح يقول سلمت ان الوجوب لا يتوقف على العلم بالوجوب الا اني
لا انظر ما لم اعلم الوجوب لان ترك الواجب بدون العلم لا يوجب الاثم فباطل لانه يلزم منه
ذلك ان لا يأثم الكافر بترك الايمان والجاهل بترك المامورات قوله وكذلك الوجوب
اي ثابت في نفس الامر علم المكلف او لم يعلم نظر فيه او لم ينظر لكونه اثر الثبوت الشرع
قوله وليس يلزم آه دفع لما يتوهم وانه لو لم يتوقف الوجوب على علم المكلف به يلزم تكليف
الغافل وذا لا يجوز قوله اي في معرفة الله اي لاجل معرفة الله او في تحصيلها قوله
لان وجوب الكل آه فيه بحث لان تعلق الخطاب بالكل او كونه ممدوحا مناطا لاستحقاق
الثواب عقلا لا يستلزم تعلقه بالجزء او كونه ممدوحا مناطا لاستحقاق الثواب
واللازم التكليف بالكل بدون التكليف بالجزء لا التكليف بالكل بدون الجزء الذي هو محال
قوله مسبوق بالقصد المتقدم فيه ان التقدم لا ينفع ما لم يثبت كونه واجبا قوله وقد
عرفت آه والقصد ليس سببا للنظر ولو سلم فليس مستلزما له ولو سلم فالنظر ليس غير مقدور
حتى يكون مقدوريته باعتبار مقدورية مقدمته ولو سلم فمقدورية المقدمة اعني
القصد ممنوعة قوله وان امكن توجيهه اشارة الى ضعفه بان يقال لا نم لزوم التس
بان يكون قصد القصد عينه يعني ان كل ما سوى القصد اعني تعلق الارادة يحتاج في كونه
مقصودا ومرادا الى تعلق الارادة واما تعلق الارادة فلا يحتاج الى ارادة اخرى ولعل
هذا مراد من قال ان الامور الاختيارية اذا لم تكن مقصودة بالذات مثل القصد لا يحتاج
الى قصد آخر ولو سلم لزوم التس في التعلقات فلا نم استحالته لكونه في الامور الاعتبارية
قوله اتفاقا من اهل الملة قوله قال الامام الرازي آه بيان لكون النزاع بين المذاهب
الثلثة لفظيا مع عدم لزوم كون الواجب غير مقدور وترتيب لما ذكره المص من كون القصد
غير مقدور قوله المقصودة بالقصد الاول اي لا يكون مقصودة بالتبع سواء كان وسيلة
الى واجب آخر كالنظر او لا كالمعرفة قوله عند من يجعلها مقدورة لان المقدور عنده
ما يتمكن من فعله وتركه بلا واسطة او بواسطة قوله عند من لا يجعل آه لان المقدور عنده
ما يتمكن من فعله وتركه بلا واسطة والعلم ليس كذلك لانه قبل النظر ممتنع الحصول وبعده
واجب الحصول قوله كيف كانت سواء كانت مقصودة بالذات او بالتبع فجعل الامام
القصد الى النظر مقصودا بالتبع فعلم انه مقدور اذ غير المقدور لا يتعلق به الارادة
قوله الا يرى تنوير للزوم احد الامرين عند عدم سابقة الشك وحاصله انه لا بد للناظر
لتحصيل المعرفة من تصور طرفي المط فبعد تصورهما اما ان يحصل له الجزم بالنسبة
فيكون المعرفة حاصلة له بالبديهة فيمتنع النظر فيه لامتناع تحصيل الحاصل واما ان يحصل

المقصد السابع

له الجزم بنقيضه فيمتنع النظر ح منه ليحصل المعرفة لامتناع طلب المعلوم باستفائه او لا يحصل
له الجزم بشيء من طرفي النسبة فيكون مترددا فيه فيصح النظر منه ح وهو المعنى بالشك فاندفع
ما قيل انه يجوز ان يكون الجزم بالتقليد فيبطل المعرفة وانه يجوز ان يكون النظر عند الجزم
بالنقض للتقوية فاصاب والبحث الذي اورده الشارح بقوله وانت تعلم آه قوله والعلم
معتقد وبعده رد لما في شرح المقاصد من ان العلم غير معتقد وبعده انما المعتقد وتحصيل المباشرة
الاسباب فاعتراض المواقف ساقط قوله بل هو واقع بغير اختياره في شرح المقاصد ان تحصيل
واستدامته معتقد وبان يحصل تصور الطرفين ويترك النظر في النسبة وفيه ان اللازم منه
عدم حصول النسبة لا التردد فيه وتجويز الطرفين قوله وانت خبير آه يعني انه ان كان مقصود
الآمدي بيان الواقع فهو حق وان كان مقصوده دفع الاعتراض عنه الى هاشم فلا ينفع لانه
الشرط عنده ابتداء الشك بمعنى التردد في النسبة قوله ان وجوب المعرفة آه في شرح
المقاصد ان وجوب النظر مقيد بالشك فهو لا يكون مقدمة للواجب المطلق والحق ما في
المتن لان النظر ليس من الواجبات اولا وبالذات بل وجوبه لكونه مقدمة للواجب المطلق
وكذا القصد والشك لكونهما مقدمة المقدمة فالتقييد والاطلاق لا بد من اعتباره في
الواجب اولا وبالذات وكما يستفاد من الدليل الذي ذكره الشارح قوله بالشك اي بالتردد
لان الخوف ينشأ من مطلق التردد الشامل للوهم والظن ايضا وهذا التردد حاصل
للمقلد وصاحب الجهل المركب ابتداء عند تصور الطرفين والنسبة فقد وجب عليه المعرفة
ثم بعد ذلك يقلد او ينظر نظرا فاسدا فيفيد الجهل فلا يرد ما قيل انه يلزم من ذلك ان لا يجب
المعرفة عند الظن والوهم والتقليد والجهل المركب مع ظهور بطلانه يعني انه يلزم ان لا يجب
على العاقل الجاهل لعدم تحقق المقدمة اعني التردد ولكن القائلين لوجوب المعرفة عقلا
يدعون الضرورة في حصول الخوف لكل عاقل بعد سماع الاختلاف ورؤية اثار النعم
قوله بخلاف القصد فانه ليس من الى ولو سلم كونه ذهابا لا ابتداء التفصيل المذكور قوله

المقصد الثامن

وجب ان يقصد التحصيل لان الواجب براسه لا يسقط من ذمة المكلف الا باتيان المتعلق به
بالذات فيحتاج الى القصد آخر قوله لا يطابق المنظور وهذا لفظ لا يطابق الواقع على ما هو
المعتبر في مفهوم الجهل المركب كما سيجيء الا انه اقام المنظور فيه مقامه اشارة الى اتحادهما
عند الناظر بناء على ان العاقل لا يطلب خلاف الواقع وان كان نظره يؤدي اليه بفساده
قوله امتنع ان لا يعتقد آه ولا شك ان هذا الامتناع ناش عن الاعتقاد بالمقدمتين
على الهيئة المخصوصة لا دخل لخصوصيتها في ذلك ففي كل نظر فاسد يعتقد الناظر مقدمته
يكون معتقدا للجهل فيثبت الكلية المطلوبة وبهذا تبين ضعف ما نقل الشارح بقوله وقد يقال
آه لانه اذا كان مبنى الاستلزام الاعتقاد ففي تلك الصورة اذا اعتقد كونه منتجا لخفاء
فساده عليه يكون مستلزما كفاسدة المادة اذا اخفي عليه فسادها واعتقد صدقها من غير
فارق بينهما كما لا يخفى فقوله لظهور البطلان يرد عليه ايضا على تقدير العلم بفساده من جهة الصورة

مسلم

مسلم وعلى تقدير عدم العلم ممنوع قوله والجواب آه خلاصة الجواب بعد ملاحظة السؤال
والجواب تبين انه لا افادة في كليهما بدون الاعتقاد وبعد الاعتقاد متحقق فيهما فالقول
بافادة النظر الصحيح دون الفاسد تحكم قوله ليس له وجه الاستلزام يعني ان المراد
الاستلزام في نفس الامر والنظر الفاسد ليس له وجه استلزام فيه فلا استلزام بخلاف
الصحيح قوله وان كان قد يجلبه اتفاقا لاجل الاعتقاد بوجه الاستلزام قوله انما
هو في مقدمات آه لكونها صادقة مناسبة للمط قوله قال الآمدي آه تمهيد لما سيجيء
من ان ما ذكره من التحرير انما يتاتى على اصطلاح من جعل المفرد دليلا وتعريض للمص
بان المناسب لقوله فالنظر الصحيح يتوقف على وجه الدلالة ان يقول بدل
في مقدمات في دليل قوله وليس للفاسد ذلك اي الحصول في مقدمات لها في نفس الامر
نسبة بسببها يستلزم الجهل بالمط لان مقدماته اما كاذبة فهي غير متحققة في نفس الامر
فضلا عن يكون لها نسبة الى المط في نفس الامر واما صادقة غير مناسبة قوله فان الشبهة
الى آخره اثبات لنفي النسبة على طريقة الآمدي قوله فالنظر الصحيح آه اذ لما كان المقدمات
يقع فيها النظر الصحيح نسبة مخصوصة الى المط فالنظر الصحيح توقف على وجه دلالة
الدليل الذي هو المفرد على المط لاشتمال تلك المقدمات على ذلك الوجه لكونه محمولا او موضوعا
فيها قوله يتوقف على وجه دلالة الدليل آه لا يخفى ان وجه الدلالة هي الرابط كما يدل قول
الشارح حتى لو توقف النظر الفاسد عليها فاما ان يراد بوجه الدلالة طريق دلالة الدليل
دون المعنى المتعارف واما ان يقال ان وجه الدلالة من حيث الدلالة وافادتها العلم
مغاير للنفي من حيث انه رابطة بين ذاتي الدليل والمدلول والعلم ويشترط لجنس ذاتيهما
قوله بحيث لا ينفك عنه عادة او عقلا قوله ذاتية اي رابطة متحققة بالنظر الى ذاته
بل له رابطة اعتقادية قوله وقول الامام آه يعني لما استدل على ما ادعى من عدم افادة
الجهل اجاب عنه استدلال الامام بان اللازم مما ذكرت ان الاعتقاد بالمقدمتين يستلزم
الاعتقاد بالنتيجة الجهلية وهو حق لكنه لا يثبت المدعى وهو استلزام النظر الفاسد
الجهل الا اذا ثبت ان النظر الفاسد يستلزم الاعتقاد بالمقدمتين وليس كذلك
اذ ليس كل من اتى بالنظر الفاسد يعتقد حقية المقدمات وتحقق المناسبة وكونه على
شبهة الانتاج حتى يستلزم النظر الاعتقاد بالمقدمتين المستلزم للجهل وما قررنا
لك ظهر اندفاع البحث الذي ذكره الشارح بقوله القائل ان يقول آه لانه ما استدل على
عدم استلزامه الجهل بانه يستلزم الاعتقاد المستلزم للجهل حتى يرد عليه انه يجري
في النظر الصحيح ايضا بل استدل على المدعى بعدم تحقق الرابطة الذاتية في النظر
الفاسد وتحققه في الصحيح او ورد الاستدلال الامام بانه غير تام لعدم الترتيب فتدبر
قوله فانه لا فرق آه الفرق بين فان الرابطة العقلية متحققة في الصوادق في نفس
الامر لكونها متحققة فيه بخلاف الكواذب فان الرابطة فيها على تقدير تحققها في نفس الامر

لامتناع اتصاف الشيء بصفة الاستلزام في نفس الامر بدون تحققه فيه ضرورة ان ثبوت
شيء لشيء يستدعي ثبوت المثبت له فيه فالاستلزام في الصحيح في نفس الامر وفي النظر
الفاسد على تقدير تحقق مقدماته فيه واعتقاد صدقها هذا ما عندي في هذا المقام والله
اعلم بحقيقة المرام **قوله** وما ذكره آه لا يخفى على الفطن ان الدليل المفرد مشتمل على وجه
الدلالة من حيث انه حال من احوال المقدمات من حيث انه حد من حدودها فالارتباط الذاتي
متحقق فيهما بحسب الامر في احدهما جزء وفي الآخر عارض فقوله انما يتأتى آه محل بحث
قوله استلزامه اي مطردا في جميع المواد وقد عرفت ان الحق عدم الاستلزام في شيء
من الصور رعاية للمزيد عليه **قوله** ولمن يجهل اجاب عنه الشـ في حواشي شرح التجريد بان
اللازم زيد جسم حمار وهو جهل وفيه انه لو ضم هذه النتيجة الى قولنا وكل جسم حمار
فهو جسم ينتج زيد جسم مع ان كلا النظرين فاسدان من جهة المادة فالجواب عنه ما استفاد
مما قاله المحققون وهو ان النظر المذكور لا يستلزم العلم في نفس الامر لعدم تحققه فيه
لكون الصغرى كاذبة على تقدير صدقه فيه ولا نزاع فيه **قوله** المقصد التاسع كان الظا
ذكره متصلا بالمقصد الخامس المشتمل على الشرائط المتفق عليها الا انه اخره ليكون
ذكر الامور المختلفة في سلك واحد مع ما فيه من الاهتمام بما قدمه عليه **قوله** التفطن اي
التنبه لكيفية الاندراج اي اندراج الاصغر تحت الاوسط ايجابا او سلبا كليا او جزئيا
مثلا في قولنا الجسم مركب وكل مركب ممكن بعد التصديق بالمقدمتين لابد من ملاحظة
اندراج الجسم بخصوصه في المركب ليستفاد الحكم عليه بكونه ممكنا ولو ذلك بل يلاحظ
ما صدق عليه الاوسط في الكبرى بعنوان مفهومه اجمالا فلم يلاحظ اندراج الاصغر فيه
بخصوصه لربما غفل عن النتيجة خصوصا اذا تم امرا ما نقاتنبيها كما نبه عليه الشيخ بالمثال
الجزئي المذكور ثم ان اتصاف ذات الموضوع بمفهومه في القضية تقييدي فيكون ملاحظ
الاندراج المذكور تصورا لا تصديقا كانه قيل وكل مركب اي الجسم وغيره المتصف
بالتركيب ممكن هذا ملخص كلام الشيخ وهو حق لا شبهة فيه للمنصف وبما قررنا لك
ظهر اندفاع ما قيل عليه وجه من قبيل التصور دون التصديق من ان مجرد ملاحظة
نسبة المقدمتين الى النتيجة غير كافية في حصول المطلوب بل لابد فيه من الجزم بها والجزم حكم
خبري نعم ان هذا التصديق الحاصل من الهيئة الاجتماعية للمقدمتين وان كان تصديقا
آخر مغايرا للمقدمتين لكن لا يلزم وجوب ترتيبه منهما كايجاب الصغرى وكلية الكبرى في
قوله ملاحظة لنسبة المقدمتين آه اي كيفية اشتمالها عليها وهو التفطن لكيفية
الاندراج **قوله** بعض الفاضل البيضاوي حيث قال في الطوالع والاشبه انه لابد من
ملاحظة الترتيب والهيئة والا لما تفاوتت الاشكال في الخفا **قوله** متفطن لها
اي للاندراج المستفاد منها **قوله** ثم قد عرفت مما قررنا لك سقوط هذا المنع **قوله**
واما ملاحظة الترتيب آه قد عرفت انه عبارة عن ملاحظة اندراج الاصغر بخصوصه

تحت

تحت الاوسط وانه لا شبهة في كونه شرطا فلا يلزم من عدم كون ملاحظة الترتيب شرطا
عدم كون ملاحظة الاندراج شرطا ثم انه يصح رد على ما قاله القاضي البيضاوي **قوله**
قد اختلف آه وجه الاختلاف في مغايرة العلم بالدلالة للعلم بالمدلول غير ظاهر مع
ان الدليل الذي ذكره الامام يفيد مغايرته للعلم بالدليل والعلم بالمدلول افادة
لا يخفى على من له ادنى تميز وكذا الاشتباه في مغايرة وجه الدلالة اي الامر الذي
بواسطة ينتقل الذهن من الدليل الى المدلول للدليل فان تعريفه ينادي على مغايرته
فكيف خفي على الفحول وكيف اختلفوا فيه **قوله** لا يجب آه هذا وقوله بل قد يدل آه
صريح في ان هؤلاء ادعوا رفع الايجاب الكلي **قوله** فانه ايضا دليل آه فيه بحث لانه
ان كان مبنيا على ان الامكان من جملة العالم فيكون دليلا على وجود الصانع فيرد عليه
انا لا نم ذلك لانه امر اعتباري وان هذا انما يدل على ان ما هو دليل على وجود الصانع
يجب ان يكون وجه دلالته على تقدير المغايرة دليلا والتـ انما يلزم لو كان وجه
دلالة كل دليل دليلا فيجوز الانتهاء الى دليل وجه دلالته لا يكون دليلا على شيء
وان كان مبنيا على انه لما كان الدليل دليلا باعتبار ذلك الوجه كان الوجه دليلا
في الحقيقة فهو وهم لان الدليل ما يمكن التوصل الصحيح النظر فيه او في احواله والنظر
لا يقع في وجه دلالته **قوله** صفة الشيء لا هو ولا غيره اي بعض الصفات وهي
اللازمة على ما سيجي نقلا عن الشيخ الاشعري ان الصفات منها ما هو عين الذات
كالوجود ومنها ما هو غيره وهي كل صفة امكن مفارقتها عن الموصوف كصفات الافعال
كونه خالقا ورازقا ونحوهما ومنها ما يقال انه عينه ولا غيره وهي ما يمتنع انفكاكه عنه
لوجه من الوجوه كالعلم والقدرة فلا يرد ما يتوهم من ان هذا يقتضي ان يكون قول
هؤلاء السلب الكلي مع انهم مصرحون بنفي الايجاب الكلي **قوله** فان وجه الدلالة
صفة الدليل اي قد يكون صفة الدليل فلا ينافي ما تقدم منهم من انه قد يدل الشيء نظرا
الى ذاته وان الحدوث ليس غير العالم **قوله** قال ناقد المحصل آه لما كان المنقول الذي
ذكره المص في غاية البعد نقل منشأ لهذا الاختلاف يقبله الطبائع في الجملة **قوله**
عندنا يستدل الاله بوجود ما سوى الله على وجوده تعالى كما يستدلون بالممكنات ثم هو
الموجودة على الواجب تعالى كذلك يستدلون بوجود الممكنات على وجود الواجب
اما بامكانه او بمسبوقيته بالعدم فالكلام على ظاهره ولا حاجة الى التأويل على ما وهم
قوله اعتبر الامكان ان اريد الامكان الخاص يكون التعريف مختصا برأي الاشاعرة
وان اريد الامكان الجامع للوجوب يشمل جميع المذاهب المذكورة فتأمل
قوله لان الفاسد آه عادة او صورة لا يستلزمه كما عرفت فلو لم يقيده
النظر الصحيح فان اريد به العموم خرجت الطرق باسرها عن التعريف اذ لا يمكن التوصل
بكل نظر فيها وان اقتصر على الاطلاق لم يكن هناك تنبيه على اقتران الصحيح التام فذلك

المقصد التاسع

المقصد العاشر

المقصد السادس

لعله بوقع او بنبغ

البتاء دم

قوله لا يستلزم المط وان كان قد يفضي اليه فذلك اتفاقي ليس من حيث انه وسيلة اليه قوله
فانه يسمى عندهم دليلا رعاية لظاهر ما ورد في النصوص فانها ناطقة بكون السموات والارض
وما فيهما ادلة قوله ليتناول آه يعني لو لم يرد بالنظر فيه ما يعم النظر في نفسه والنظر في احواله
خرج المعرف مطلقا اذ لا يقع الترتيب في احواله فلا بد من التعميم قوله غير ماخوذة مع
الترتيب سواء كانت متفرقة او مترتبة واما اذا اخذت مع الترتيب فهي خارجة عنه اذ
لا يمكن وقوع النظر فيها قوله وح يلزم آه اي حين عمم النظر فيه لاجل تناول التصورات
المذكورة يلزم تناوله للمقدمات اذا لم يوخذ مع الترتيب متفرقة كانت او مترتبة
وفيه اشارة الى ان تناوله للمقدمات المذكورة غير واجب اولى لهم ان يقولوا ان الدليل
عندنا هو المفرد والمقدمات ليست بدليل عندنا ولا مشاحة في الاصطلاح بخلاف تناوله
للتصورات فانه واجب كيلا يلزم خروج المعرف مطلقا من ليتهم في قوله وح يحتمل ان
اريد بالنظر فيه النظر في نفسه والنظر في احواله فوقع لبيان تغير الاسلوب في تناول
المقدمات فيما وقع قوله برهانا انيا اي المنسوب الى ان اي الثبوت سمي بذلك لانه
يفيد ثبوت الحكم في الخارج والعلة ما ذا فلا قوله تعليلا اي بيانا لعلة الحكم ولذا سمي المقصد الثاني
برهانا لميا اي منسوبا الى لم الدال على العلية قوله قبل معرفة المعرف قبلية زمانية وذاتية
وكونه طريقا اليها يثبت القبلية الزمانية وكونه سببا لها يثبت القبلية الذاتية
قوله فيكون غيره ولو بالاعتبار قوله لم يكن معلوما قبله فان المساوي للشيء في الجلا
يكون في مرتبته والاخفى بعده قوله فلا نعرف بالتشديد والثاني بالتخفيف فعلى
لا مطرد او هو ان يكون آه لصدق نقيضه وهو ان بعض ما صدق المعرف عليه ليس يصدق
عليه المعرف تحقيقا للعموم قوله ولا منعكس وهو ان يكون آه لصدق نقيضه وهو ليس
بعض ما يصدق عليه المعرف يصدق عليه المعرف تحقيقا للخصوص قوله فقد قال الرسم
آه يشكل بالتعريف بالاخص لانه ليس داخلا في التام لانه لا يفيد تميز جميع افراد المعرف
ولا في الناقص لانه يفيد التميز عن كل ما عداه الا ان يقال انه ذكر بعض اقسام الناقص
وترك بعضه كما يشير اليه كلمة من ومنه او يقال تعريف الناقص بما يميز عن بعض ما عداه
تعريف بالاخص وذلك جائز عند المتقدمين ولا يخفى ان كلا التوجيهين خلاف ما
يقتضيه المقام لانه في مقام بيان اقسام الرسم وحصرها وغاية ما يقال ان التعريف
بالاخص لما كان خاليا عن شمول بعض افراد المرسوم لم يفد تميزه باعتبار ذلك
البعض عما عدا ذلك البعض من حيث انه ما عداه وان افاد تميزه عن ذات كل ما عداه
قوله كيلا يتناول آه كالتعريف بالاعم قوله ولا يخلو عما هو منه في الصحاح اخليت
المكان وجدته خاليا اي لا يوجد الرسم خاليا عن فرد هو في المرسوم كالتعريف بالاخص
قوله لا بد ان يفيد آه كما يقتضيه تعريفهم للمعرف بما يستلزم معرفته معرفته فان المعرفة
يقتضي التميز في الجملة قوله فيجب ان يكون كاسبا آه ليصح قولهم المنطق عبارة عن مجموع قوانين
الاكتـ

الاكتساب قوله ولا بد فيه من مميز ما آه اما مغاير بالذات كما في التعريف بالمركب
او بالاعتبار كما في التعريف بالمفرد فهو من حيث انه معرف ظرف له من حيث كونه مميزا ايضا
وقد يقال الكلام على حذف المضاف اي في حصول المعرف او شانه قوله فان كان المميز
واذا اجتمع المميزان يسمى رسما اكمل من الحد وهو خارج عن القسمين لان المقسم
المميز الواحد وادخاله في القسم الثاني بان يراد من المقسم الاول ان كان المميز ذاتيا
فقط غير صحيح لانه حصر القسم الثاني في الرسم التام المركب من الجنس القريب والخاصة
والرسم الناقص المنقسم الى ما يكون بالخاصة وحدها او بالخاصة والجنس البعيد او العرض
العام والرسم الاكمل ليس شيئا منهما قوله والمركب آه بيان لما يحد وما لا يحد وما يحد به
وما لا يحد به قوله والا فلا يحد بهما اي لا يقعان في الحد فلا يرد ان مجموع الحيوان الناطق
لم يقع جزء الشيء مع انه يحد به الانسان قوله وكل منهما آه بيان لما يرسم وما لا يرسم
ولما يرسم به وما لا يرسم به قوله خاصة ليكون مانعا شاملا لجميع افراده ليكون
جامعا لازمة اي في الذهن بينة اللزوم ليتحقق الانتقال منها اليه قوله
تعريف بالمشابهة اي بجامع المشابهة فان تعريف الاسم مثلا بكونه مستقلا
بالمفهومية غير مقترن باحد الازمنة وكذا تعريف العلم بالنور وتعريف بكونه موجبا
للانكشاف وقس على ذلك قوله ولما كان استئناس آه دفع توهم انه لما كان في
الحقيقة تعريفا بالمشابهة فلم لم يذكروا الشارح وعرفوا في المثال ووجه الاستئناس
كون الجزئيات اول المدركات قوله وليس هذا تعريفا حقيقيا آه اذ التعريف الحقيقي
ما يكون تصوره سببا لتصور شيء آخر ولا يمكن في التعريف اللفظي المغايرة الا من جهة
اللفظ لا يتحقق ههنا تصوران متغايران بالذات او بالاعتبار فضلا عن كون احدهما
سببا للآخر وما قيل من ان المفهوم من حيث انه مدلول اللفظ الاول مغاير له من حيث
انه مدلول اللفظ الثاني فبالحيثية الثانية سبب وبالحيثية الاولى مسبب ففيه ان
المفاد من التعريف اللفظي احضار ذات مفهوم اللفظ الاول بتوسط اللفظ الثاني
لا احضاره مقيدا بكونه مدلولا للفظ الاول بتوسط احضاره مقيدا بكونه مدلول اللفظ
الثاني قوله انما المراد آه اذ معنى قولنا الغضنفر الاسد ان ما وضع له الغضنفر هو
ما وضع له الاسد فالمستفاد منه تعيين ما وضع له لفظ الغضنفر والعلم بوضعه لغوية
يرد على المحقق التفتازاني حيث ذهب الى ان التعريف اللفظي من المطالب التصورية
وقال في شرح الشرح الحد اللفظي عند المحققين هو ان يقصد بيان ما تعقل الواضع
فوضع الاسم بازائه سواء كان بلفظ مرادف او باللوازم او بالذاتيات وبهذا يعرف الحد
الاسمي في التلويح جعل اللفظي والاسمي مترادفين وقال الشارح في حواشي حواشي العضدي وانما
عليه من عدم الدربة بالصناعة وقلة التدبر في مقاصد القوم والاغترار بمجرد اطلاقهم
الاسمي في مقام اللفظي وقال المحقق الدواني وانت خبير بانه اذا كان الغرض معرفة ان اللفظ انه

موضوع لذلك المعنى كان بحثا لغويا خارجا عن المطالب التصورية واما اذا كان الغرض منه
تصور معنى اللفظ اي احضاره فليس كذلك كما اذا قلنا الغضنفر موجود ولم يفهم السامع
من الغضنفر معنى فغيرناه بالاسد ليحصل له تصور معناه فذلك من المطالب التصورية
انتهى وفيه ان هذا التفسير لا احضار صورة حاصلة ليحكم عليه بموجود وليس كل ما يفيد
احضار صورة حاصلة تعريفا لفظيا والا لكان جميع الالفاظ المعلومة اوضاعها تعريفات
لفظية لكونها مفيدة احضار صور حاصلة بل هو ابتداء احضار صورة حاصلة ويعلم منه
بان اللفظ موضوع بازائها كقولنا الغضنفر الاسد على انه يرد على **قوله** فغيرناه بالاسد
ليحصل معناه انه ان اراد به ان التفسير يفيد حصول المعنى ابتداء فمم وان اراد به انه يفيده
بتوسط افادة العلم بانه موضوع له فسلم لكن ح يكون التفسير المذكور للعلم بالوضع المعنى
تتبع فتدبر **قوله** فالى التصديق اي التصديق بالوضع وهو في الحقيقة من مطالب هل
المركبة وان كان يسال عنه بما نظرا الى استلزامه لاحضار المعنى بعد العلم بالوضع
فيقال ما الغضنفر فاندفع ما قال المحقق الدواني من ان تعليلهم لتقدم مطلب ما الاسمية
على جميع المطالب بانه ما لم يفهم معنى اللفظ لم يمكن التصديق بوجوده لا طلب حقيقته ولا
التصديق بحقيقته المركبة انما يتم اذا كان التعريف اللفظي داخلا في مطلب ما فيكون من المطالب
التصورية لان افادته معنى اللفظ بالتبع كاف لدخوله في مطلب ما ولا يتوقف على كونه
من مطالبه حقيقة **قوله** وحقه ان يكون آه اذ لم يقصد به تفصيل المعنى بل احضاره
للعلم بالوضع وجه كافيه في ذلك **قوله** وهو طريقة اهل اللغة وخارج آه قال الشارح
في حواشي العضدي وقد اشار بعض المحققين الى الفرق وان احدهما يناسب المباحث
اللغوية والآخر العلمية وكتب في حاشية الحواشي هو المحقق الطوسي حيث شرح كلام
الرئيس قد يطلب بما ماهية ذات الشيء وقد يطلب بها مفهوم الاسم المستعمل انما لم
يقل مفهوم الاسم لان السؤال بذلك يصير لغويا بل هو السؤال عن تفصيل ما دل عليه
الاسم اجمالا **قوله** غير معلومة الوجود آه سواء كانت موجودة او لا **قوله** تصور
حقائق موجودة اي معلومة الوجود بقرينة المقابلة ثم الظاهر من عباراتهم ان المعتبر
في كونه تعريفا بحسب الاسم او بحسب الحقيقة الوجود الخارجي فالامور الاعتبارية
التي لها وجود في نفس الامر كالوجود والامكان والوجوب يكون لها تعريفات
اسمية فقط لكن لا شبهة في ان لها حقائق في نفس الامر والفاظها يجوز ان يكون
موضوعة بازائها وان يكون موضوعة بازاء لوازمها فيكون لها تعريفات بحسب
الاسم وبحسب الحقيقة احدودا او رسوما كالحقائق الخارجية فالصواب عدم
بالموجودات الخارجية وان يراد بالوجود في الخارج الوجود في نفس الامر وبه
صرح المحقق التفتازاني في التلويح **قوله** وان سهل في المفهومات الاعتبارية
اي الامور الكائنة بحسب اعتبار العقل كالمفهومات الاصطلاحية واما في الامور الاعتبارية
الكائنة

الكائنة بحسب نفس الامر فصعب ايضا كالحقائق الموجودة في الخارج **قوله** النقض والمعارضة
اي ما يتوجه بهما لانهما مختصان بالدليل **قوله** فان سلم حد الثاني اي حديته
وكذا **قوله** بطل حده وقوله والا فلا **قوله** اذ لا تغاير آه دليل لقوله بطل حده اي لا تغاير
بين المفهومين حتى يقال ان كلا الحدين واحد من حيث المفهوم فلا يلزم من حديتهما تعدد
الماهية لشيء واحد بل كل منهما مفهوم على حدة فلا يمكن كونهما حدين فاذا سلم حدية الثاني
بطل حدية الاولى وفي بعض النسخ اذ لا تغاير بين آه مفهومي الحدين في الصدق بل بينهما
مغايرة في المفهوم فيجوز ان يكون احدهما حدا والآخر رسما او كلاهما رسما **قوله** اولى
فتاخير الجنس في الحد التام لا يخل بتماميته انما المخل به عدم تركيب احدهما بالآخر **قوله**
فيطول المختصر فيه اشارة الى ان خلل وافادة المراد **قوله** انسب ليكون التخصيص
بعد التعميم **قوله** بلا قرينة ظاهرة بان لا يكون قرينة او لا يكون ظاهرة **قوله** ويتبادر
في المجاز الى غيره فيه اشارة الى ان المجاز اردى من المشترك وبه صرح في حواشي العضدي

المقصد الثالث

وما في حواشي المطالع من ان المشترك اردى من المجاز فلعله بالنظر الى الاستعمال
فان استعمال المشترك والمجاز بلا قرينة غير جايز ومع ذلك استعمال المشترك اقل من المجاز
قوله الاستدلال آه الحصر الاستقرائي على راي من يجعل المفرد دليلا وحاصل الكلام
انه ان كان المعلوم ثبوت حال الكلي او انتفائه عنه من حيث انه كلي مع قطع النظر عن تحققه
في جزئي مخصوص ثم استدل منه على ثبوت ذلك الحال لامر آخر او انتفائه عن ذلك الامر
لكونه جزئيا لذلك الكلي ومندرجا تحته فهو القياس وان كان المعلوم ثبوت حال الجزئي
من حيث خصوصه ثم استدل منه على ثبوته للكلي بان تتبع جميع جزئياته او اكثرها فعلم ثبوت
ذلك الحال لها ثم انتقل منه الى ثبوته لذلك الامر الكلي فهو الاستقراء وان كان المعلوم
ثبوت حال الجزئي معين ثم استدل منه على ثبوته لجزئي آخر مندرج معه تحت ثالث بان علم
علية الامر المشترك لثبوت ذلك الحال في الجزئي المستدل عنه فوجد ذلك الامر في الجزئي
المستدل عليه فحكم بثبوت ذلك الحال له فهو التمثيل وبالجملة الفرق بين الاقسام باعتبار
الحيثيات والاعتبارات لا بحسب الذات حتى يصير الاستقراء والتمثيل ايضا قياسا
اذا جعل الامر المشترك بين الجزئيات اوسط **قوله** اما مسموع قابل المسموع دون الملفوظ
بالعقول اشارة الى ان القياس الملفوظ انما يتحقق عند افادة الغير **قوله** لانك اذا
قلت آه وذلك لان القول في اصل اللغة مصدر استعمل بمعنى المقول واشتهر في المركب
وليس في مفهومه التركيب حتى يتعلق الجار به لغوا فلو قيل قول من قضايا يكون تعلق
الجار به استقرارا اي كائن من قضايا فيتبادر منه انه بعض منها بخلاف ما اذا قيل
مؤلف فانه يفهم منه التركيب فيتعلق به لغوا **قوله** كما في قياس المساواة وهو ما يكون
متعلق المحمول في الصغرى موضوعا في الكبرى نحو آ مساو لب وب مساو لج فانه ينتج
آ مساو لج بواسطة صدق ان مساوي المساوي مساو ولا ينتج آ مباين لب وب

١٤٧

مباين لج لعدم صدق مباين المباين مباين قوله كما اذا تباين آه بخلاف ما اذا بين اللزوم
بالعكس المستوي فانه لا ينافي اللزوم لذاته ولا يخفى ان قوله لذاته يوهم منه ان
لا يكون اللزوم بالواسطة والمراد عدم كونه بالواسطة المخصوصة التي ذكروه فلا قوله
بعكس النقيض نحو قولنا جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر وما ليس
بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فانه يلزم منه جزء الجوهر جوهر بواسطة
عكس نقيض المقدمة الثانية وهو كلما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر
قوله ولا يفيد الا الظن وذلك قبل العلم بتخلف الحكم في جزئي واما بعده فلا يفيد
شيئا قوله وهو التمثيل لانه جعل جزئي مثلا الجزئي في الحكم قوله قياسا في ثبوت
النعل بالنعل اذا ساويته به قوله فلا يتعدى آه اذ المفروض ان ليس شيء منهما جزئيا
للآخر ولا جزئيا الثالث قوله فان قيل لا يلزم آه يعني انه اعتراض متعلق بموضعين
فقوله فقد استدللت باحد المتساويين اي من حيث انهما متساويان اشارة
الى ابطال الملازمة المستفادة منه والا فلا تعلق بينهما فلانه يتعدى حكم
احدهما الى الآخر لجواز ان يكون موجب التعدي المساواة وقوله لا بالكلي على الجزئي
اشارة الى ابطال حصر القياس في الاستدلال بالكلي على الجزئي قوله فمثل هذا
خارج لانه استدلال بحال الكلي على الكلي من غير دخولهما تحت ثالث قوله مع انه آه
فلا يكون القياس منحصرا في الاستدلال بالكلي على الجزئي قوله وهو معنى اندراجه
فيه يعني انهم عرفوا الجزئي الاضافي بالمندرج تحت آخر وارادوا بالاندراج
فيه ان يكون محمولا عليه كليا سواء كان له فرد آخر او لا فيشمل المساوي ايضا قوله
ولا يخفى بعده لان الظاهر من الاندراج ان يكون اخص منه قوله وعدم جريانه آه يعني
انه لو اورد النقض على حصر الاستدلال في الانواع الثلثة وحصر القياس في الاستدلال
بالكلي على الجزئي بهذه الصورة لا يجري الجواب المذكور بقوله وقد يجاب اذ ليس
فيه الاستدلال بالكلي على الجزئي ولا بالجزئي على الجزئي ولا بالجزئي على الكلي ولا باحد
المتساويين على الآخر فيكون خارجا عن انواع الثلثة وعن القياس مع كونه قوله
وههنا بحث آخر آه يرد على حصر الاستدلال في الانواع الثلثة وهو انه قد يستدل
بالملازمة بين الشيئين لا بالاشتمال قوله فالصواب آه انما قال ذلك لان القول
بان انتاج الاستثنائي لاشتماله على الشكل الاول على ما قالوا تحكم لان انتاج
كل منهما بديهي والاستلزام من الجانبين فلا ترجيح لاحدهما على الآخر حتى يقال
ان انتاج احدهما لاشتماله على الآخر قوله فراجعة اما الى الاستلزام ان كان الاقتراني
مركبا من المتصلات نحو كلما كان آ ب فج د وكلما كان ج د فه ز او الى الاشتمال ان
كان مركبا من المنفصلة والحمليات نحو كل آ اما ب او ج وكل ب د وكل ج د فكل آ د
المقصد الرابع
او للتقسيم لا للترديد قوله لافادته اليقين اذا كان مقدماته يقينية بخلاف
الاستقراء

الاستقراء والتمثيل فانهما من حيث ذاتيهما لا يفيدان اصلا قوله ثم يعلم آه كلمة ثم للتراخي
في الرتبة لا في الزمان اذ لا يجب على الصغرى بعد الكبرى زمانا قوله فقد اشار الى كلية الكبرى
بقوله لكل افراد شيء وايجاب صغراه وفعليتها بقوله ثم يعلم ثبوته حيث خص الثبوت بالذكر
ثم فعلية الصغرى شرط على راي ابن سينا حيث اعتبر عقد الوضع بالفعل واما اذا اعتبر عقد
الوضع بالامكان كما هو راي الفارابي فالصغرى الممكنة منتجة في الشكل الاول وما قيل
من ان في اشتراط كلية الكبرى وايجاب الصغرى بحث اما في الاول فلانه اذا ثبت الاوسط
للاصغر وثبت الاكبر لاكثر افراد الاوسط يحصل الظن بثبوت الاصغر للاكبر الحاقا للفرد
بالاعم الاغلب كما في الاستقراء واما في الثاني فلانهم صرحوا بان الموجبة السالبة المحمول
تصلح صغرى للشكل الاول والسالبة يستلزمها فينبغي ان يصلح لذلك غاية ما في الباب
ان ظهور الانتاج بملاحظة الايجاب وذلك لا يقتضي ان يسلب عن السالبة صلاحيته
الصغرى الاول فمدفوع اما الاول فلانه اذا ثبت الاكبر لاكثر الاوسط فاما ان يحصل
الظن بثبوته للكل فكلية الكبرى حاصلة غاية ما في الباب ان يكون كليتها ظنية وان لم
يحصل الظن بذلك لا يكون الاستدلال بحال الكلي على الجزئي فلا يكون قياسا واما في
الثاني فلان الانتاج ح بالواسطة مقدمة اجنبية كما في قياس المساواة وهو ان لازم
اللازم لازم ولولا صدقها لم يكن انتاج الموجبة السالبة المحمول موجبا لانتاج السالبة
قوله بحيث يمتنع آه يعني لا يكفي في انتاجه اختلاف مقدمتيه من حيث الصورة فقط
ولا بحيث يمتنع ارتفاعهما فقط قوله فيكون ضروبه اربعة لان الكبرى الكلية اذا كانت
موجبة فالصغرى اما سالبة كلية او جزئية واذا كانت سالبة فالصغرى اما موجبة
كلية او جزئية قوله في ضروب ثلثة هي الموجبتان الكليتان وصغرى الموجبة الكلية
مع الكبرى الموجبة الجزئية او بالعكس قوله ضروب ثلثة اي هي الصغرى الموجبة
الكلية مع الكبرى السالبة الكلية او الجزئية او الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى
السالبة الكلية قوله لانه بعيد عن الطبع ولما كان الشكل الثالث متوسطا بين
الثاني والرابع ذكر ضروبه المنتجة للايجاب لشرافته وترك ضروبه المنتجة للسلب
قوله وههنا طريقان آه ليس هذان الطريقان خارجين عن الطرق المذكورة
لان الاول شكل اول مخصوص والثاني تمثيل مخصوص فقوله ههنا طريقان بمنزلة
الاستثناء من الطرق السابقة فان قيل ضعفهما انما هو من حيث المادة اما الاول
فلضعف صغراه وكبراه واما الثاني فلعدم الجامع والطرق الضعيفة من حيث المادة
كثيرة فلم خصهما بالذكر قلت لتمسك البعض بهما وجريانهما في صور كثيرة واليه اشار
الشارح بقوله يسلكها بعض المتكلمين قوله في اثبات مطالبهم العقلية في اي التي
تطلب فيها اليقين كالمسائل الاعتقادية بخلاف المطالب التي يكتفى فيها بالظن
كالمسائل العملية فانهما ليسا بضعيفين فيها اما الثاني فلانه احدى الادلة الشرعية

واما الاول فلانه لو جوز ثبوت حكم شرعي به لا دليل عليه شرعا لزم جواز اثبات الشرع بالرأي
قوله غير معلوم الثبوت بالضرورة المراد بها ما يقابل النظري اذا ما ولوا نفي شئ
النظري الثبوت ولولا التقييد بذلك لانتقض الدليل المذكور بالضروريات لانه
يصدق عليها انه لا دليل عليها اذ لا دليل على الضروري والا لكان نظريا وما لا دليل
عليه يجب نفيه فيجب نفي الضروريات وهو باطل وما قيل انه لو اريد بها ما يقابل
النظري يوجب ان يضم اليها وبالنظر وهم لان ما علم ثبوته بالنظر لا يصدق عليه انه لا دليل
عليه فلا حاجة الى الضم قوله اذ مآله الى عدم الوجدان اي مآل الاول الى عدم الوجدان
وابطال ادلة المثبتين انما هو لتوقف عدم الوجدان عليه اذ مع صحتها يمتنع عدم
الوجدان فالدليل في الحقيقة هو عدم الوجدان بخلاف حصر وجوه الادلة اذ لا تعلق
ولا توقف لعدم الوجدان عليه فهو مؤنة زائدة فالاولى تركه والاكتفاء بعدم
الوجدان قوله انتفت الضروريات لانه لا دليل على خلافها والالم يكن الضروري
علما فضلا عن كونه ضروريا فلو جوز ثبوت ما دليل عليه لجاز ثبوت خلافها فلم يكن الضروريات
ضروريات فقوله لجواز ان يكون آه تصوير للزوم انتفاء الضروريات في ضروري
معين لا اثبات له حتى يرد انه لا يلزم من انتفاء ضرورية هذا الجزئي انتفاء
الضروريات كلها وبما حررنا لك ظهر انه لا دليل على خلاف الضروريات في نفس الامر
فلا حاجة الى الاستدلال عليه بعدم الوجدان باحد الطريقين المذكورين على ما وهم قوله
وانتفت النظريات لانه لا دليل على وجود المعارض لادلتها وعلى وجود الغلط
في نفس الامر والالم يكن تلك النظريات علوما فلو جوز ثبوت ما لا دليل عليه لجاز
ثبوت المعارض لها والغلط في مقدماتها فلا يكون النظريات علوما قوله يعني ان
غير المتناهي آه في المراد من قوله ان ما لا دليل عليه غير متناه لازمه لانه اذا كان الاشيا
التي لا دليل عليها غير متناهية كان جملة تلك الاشيا غير متناه لا دليل عليها ان كل واحد
منها كذلك فلو جوز ثبوت ما لا دليل عليه لجاز ثبوت غير المتناهي وانه محال وبما حررنا
لك ظهر انه لا يتم التقريب بدون تلك العناية اذ كون الاشيا من جملة ما لا دليل عليه
قوله عدم الدليل عندكم آه ولا يجوز ان يراد كم عند جميع العقلا لانه ح لا يمكن الاستدلال
بهذا الطريق اصلا لان العلم بانتفاء الدليل على شئ عند جميع العقلا محال قوله وكونهم
جازمين آه اذ مدار الاستدلال على عدم الوجدان وابطال دليل المثبتين فيما وجد
فيه لكون عدم الوجدان موقوفا عليه وحصر وجوه الادلة قد عرفت انه زيادة مؤنة
لا حاجة اليه قوله كان اعتقاد العالم بثبوته آه لانه فرض ان ما دليل عليه عند شخص
يجب نفيه فلم يكن اعتقاد العالم جهلا يلزم حقية النقيضين ولو نظر الى ان اعتقاد العالم
علم في نفس الامر يلزم اجتماع النقيضين قوله وفي نهاية العقول آه اشارة الى انه يمكن
حمل عبارة المتن على ابطال شقي الترديد بان يرجع ضميره الى الدليل لا الى العلم كما وقع
في النهاية

في النهاية وانما اختار اولا ارجاعه الى العلم بالدليل لان تعلق العلاوة بانتفاء الثاني
ظهر لانه اقرب قوله وايضا ان صح آه عطف على قوله والجواب منع وهذا نقض باستلزامه
المحال قوله يستلزم آه اذ لا فرق بينهما فان كلا منهما عدم دليل على احد النقيضين
فلو استلزم احدهما العلم بالانتفاء استلزم الاخر العلم بالثبوت بعين ما ان كونه
دليل الانتفاء متنازع فيه والمجيب بصدد ابطاله فلا يرد انه اذا كان احد ادلة
النفي عدم دليل الثبوت لا يمكن عدم دليل الطرفين لانه اذا لم يتحقق دليل الثبوت
تحقق دليل الانتفاء وهو عدم دليل الثبوت قوله لا يقال آه ابداء للفارق بينهما
بطريق الالزام قوله وايضا يلزم آه يعني ان ما لا دليل على ثبوته وانتفائه امور غير متناهية
عند العقل فلو كان عدم دليل الانتفاء مستلزما للثبوت يلزم ثبوت غير المتناهي في
الخارج بخلاف ما لو كان عدم دليل الثبوت مستلزما للنفي فانه يستلزم انتفاء وجوده
فالفارق متحقق بينهما فلا يرد ما قيل ان غير المتناهي ليس مما لا دليل على انتفائه
حتى يلزم ثبوته من القول بان ما لا دليل على انتفائه يجب ثبوته لان المراد من غير المتناهي
الغير المتناهي المخصوص اعني الامور التي لا دليل على انتفائها وثبوتها ولا ما قيل انه
كما لا يلزم العقل بان ما لا دليل على انتفائه يجب ثبوته اثبات ما لا يتناهى كذلك القول
بان ما لا دليل على ثبوته يجب نفيه يستلزم القول بنفي الصانع على تقدير عدم ايجاد العالم
لانه ابداء لفارق اخر بينهما وهو مقصود المجيب قوله لذلك المدرك بفتح الميم فان
الدليل محل ادراك الحكم قوله بل للدليل القاطع آه هذا طريق التمثيل والمقصود ان نفي
نبوة من لا دليل على نبوته في كل زمان بواسطة الدليل القاطع على نبوته كالدليل القاطع
على انه لا نبي بعد محمد صلى الله عليه وسلم من قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين وليس
مقصوده الحصر فيه فلا يرد ما قيل انه لا يجري فيمن قبل نبينا عليه السلام قوله وانما
يتمشى هذا الجواب اي المذكور بقوله وايضا ان صح آه اعتراض على الجواب المذكور
بمنع الملازمة قوله ودعوى عدم الفارق آه كما يدل عليه عدم تعرضه لاثبات الملازمة
قوله مع ظهوره لان الانتفاء عدم اصلي فعدم الدليل عليه لا يستلزم الثبوت الذي
هو امر حادث بخلاف عدم الدليل على الثبوت فان استلزامه للانتفاء ابقاء للشئ
على ما كان عليه يطلق آه مع كونه حاضرا ناضرا قوله من علة وهي ما يستلزم الحكم مشتركة
ليلزم الاشتراك في الحكم قوله احدها الطرد والعكس قد اختلف في افادته العلية
على مذاهب احدها وعليه الاكثر يفيد مجرده ظنا ثانيها يفيد قطعا ثالثها وهو المختار
لا يفيد قطعا ولا ظنا قوله اي كلما وجد آه هذا معنى الطرد ماخوذ من الطرد
بمعنى ضم الابل من نواحيها على ما في القاموس لانه فيه ضم وجود الحكم بوجود المشترك
قوله وكلما عدم عدم آه هذا معنى العكس بمعنى قلب الكلام ونحوه لانه قلب الطرد فانه
في الوجود وذلك في العدم وما قيل انه عكس الطرد فان عكس الايجاب بسلب

والطرد حكم كلي ايجابي والعكس حكم سلبي فسهو لان العكس ايضا حكم كلي ايجابي الا ان طرفيه
عدم وكذا ما قيل انه عكس الطرد بحسب متفاهم العرف فانه يقال كل انسان حيوان ولا عكس
اي ليس كل حيوان انسانا فعكس الطرد فيما نحن فيه بحسب متفاهم العرف هو قولنا كلما وجد
الحكم وجد المشترك ويلزمه كلما عدم المشترك عدم الحكم فما في الشرح من تعبير باللازم باطل
لانه لم يعتبروا في الدوران كلما وجد الحكم وجد المشترك وكيف ولا دخل له في علية المشترك
قوله واذا قال آه بان لا يكون اضرارا او يكون اضرارا لاجل جناية سابقة او لاجل
عوض لاحق قوله كون المدار صالحا للعلية اي ان يكون باعثا لا مجرد امارة ومعناه
ان يكون مشتملا على حكمة مقصودة من شرع الحكم من تحصيل منفعة او دفع مفسدة قوله
وليس شيء من تلك المدارات آه اي ليس باعثا وان امارة والا لما كانت معلولا او شرطا
او جزءا بل علة قوله فليس الاستدلال آه اي القايلون بان الدوران دليل العلية
يدعون بان مجرده طريق اثبات العلية ولذا جعلوه مقابلا للمناسبة التي هي احد
طرقه فلو اعتبر المناسبة معه لم يكن وحده من طرق الاثبات بل مستدركا لان المناسبة
طريق مستقل قوله وايضا آه اي القايلون بعلية الدوران قد اثبتوا علية المدار
في المثال المذكور بالدوران فلو اعتبروا في الدوران صلوح علية المدار يرد عليهم
ان صلوح الوجوه المذكورة للعلية محل بحث غاية ما في الباب ظن الصلوح فيحصل
ظن العلية والكلام في افادة الدوران اليقين بالعلية قوله مثلا زمان لم يرد
بالتلازم معناه الحقيقي اذ العلم بالداير وان كان معلولا لا يستلزم العلم بالمدار
اذ العلم بالمعلول لا يوجب العلم بالعلة المعينة الا ترى ان العلم بالفتح لا يوجب العلم
بالاضرار المذكور ولو سلم فلا دخل له في كون المدار علة الداير بل اراد به معنى اللزوم
اي العلم بالمدار وحده ملزوم للعلم بالداير وجودا وعدما كما فسره الشارح وانما
اعتبر اللزوم في العدم ايضا مع ان اللزوم في الوجود فقط كاف في ثبوت عليته كما اشار
اليه الشارح فيما سياتي بقوله يعني ان قولكم العلم بالمدار آه ليثبت انحصار العلية
فيه وينتفي عن المقارن على خلاف ما قاله المانع من انه يجوز ان يكون المقارن علة
دونه ولذا قال بعضها فدل على انه العلة دون ما يقارنه وقال فيما سياتي فيكون علة
له بدون الحصر قوله يعني ان قولكم آه اي ما قلتم انما يثبت العلية اذا كان ذلك
خاصة للعلة فيلزم من تحققه تحقق العلية وهو باطل لانه كونه خاصة لها حكمين احدهما
ان لا يوجد في غير العلة وقد ابطلناه والثاني ان يوجد فيها وسنبطل فقد يرى فانه
قد غلط فيه بعض الناظرين ومنع توقف العلية على المقدمة الثانية فقال ان العلية
انما يتوقف على ان ما يقتضي العلم به وحده العلم بشيء آه علة له لا ان كل علة الشيء
يقتضي العلم به العلم بذلك الشيء فان الموقوف على هذه المقدمة ان ما لا يكون
علة بشيء لا يكون العلم به وحده مستلزما للعلم بذلك الشيء ومنشأ هذا الغلط
انه فهم

١٤٥

انه فهم ان المراد بقوله ان العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول ان كل علة لشيء يقتضي العلم
به وحده العلم بذلك الشيء قوله المقارن آه حاصله ان المقصود من اثبات علية المدار
بالدوران تعدية الحكم وهو حاصل على تقدير كون المقارن علة فهذا المنع لا يضر
هذا على تقدير ان يشترط في العلة كونها مؤثرة واما على تقدير الاكتفاء بكونه
موجبا ومستلزما للحكم على ما نقلناه سابقا فالتقرير ظاهر قوله مصادرة على
المطلوب لان ثبوت الحكم في الصورة المخصوصة بالدوران موقوف على ثبوت الدوران
وثبوت الدوران ح يكون موقوفا على دعوى الدوران وثبوته في هذه الصورة
قوله السبر في اللغة ح سبر الجرح اسبره اذا نظرت ما غوره قوله وهو القياس
آه اي قياس الفرع على اصل متفق للخصم به اي يحكم لعلة بينهما في زعم القايسين
قوله فقياس الطرد اي طرد حكم الاصل في الفرع سواء كان ذلك الحكم ثبوتيا فيكون
الطرد في الاثبات او عدميا فيكون الطرد في النفي وحاصله الاستدلال بتحقق
الملزوم على تحقق اللازم كانه قيل في مثال التذكر لو كان التذكر لا يولد العلم كان
النظر لا يولده والمقدم حق فكذا التالي وقياس العكس اجراء انتفاء الحكم في الاصل
في الفرع فهو استدلال بانتفاء اللازم على انتفاء الملزوم ففي قياس الايجاد في عدم
المقدورية على الاعادة مثلا يرجع الى قولنا لو كان العبد قادرا على الايجاد لكان
قادرا على الاعادة لكنه ليس قادرا عليها بالاتفاق فلا يكون قادرا على الايجاد وايضا
فظهر الفرق بين قياس الطرد في النفي وبين قياس العكس قوله لان المريدية صفة
جايزة له تعالى اذ لو كانت واجبة له تعالى لكانت ازلية فيلزم وجود المراد في الازل
قوله والصفات الجايزة معللة اي الاحوال الجايزة معللة بصفات مغايرة لذاته
تعالى اذ لا يلزم تعدد القدماء آه قوله واجبة لذاته تعالى فيكون ثابتة له في الازل
قوله والواجب لا يعلل بامر مغاير لذاته تعالى اذ لو علل لكان علته في الازل فيلزم
قدم غيره تعالى فلا يرد ما توهم ان كونه واجبة لذاته لا ينافي التعليل لعدم كونه واجبا
بالذات قوله لان القدرة المتعلقة بالايجاد آه لما سيجيء في مباحث القدرة ان
وجود القدرة مع انتفاء التعلق بالكلية مما يأباه البديهة وان القدرة الحادثة
لا تخلو عن مقدور ما عند الاشاعرة وان المعتزلة اتفقوا على انه يستحيل ان يوجد
القدرة مع انها لا تتعلق بمقدور ما اصلا قوله بايجاد شيئين اذ ليس الاعادة الا
الايجاد في وقت ثان قوله بطلان التفاوت بين القادر والاقدر لان مقدورات
كل منهما غير متناهية وما قيل انه يجوز ان يكون التفاوت بحسب الكيف فيه ان القادرية
عبارة عن صحة الفعل والترك وهي لا تقبل الشدة والضعف قوله ظهر الفرق
لانه لا يلزم المحال من تعلق قدرته بمقدورات غير متناهية بخلاف العبد قوله جعل
اي الامام وما قيل من ان كونها من القياس لا ينافي كونها طريقا لاثبات علية المشترك

العضدات

فان اعترف الخصم بعلية علة حكم الاصل ولو في زعم القايس طريق ثالث في اثبات علية
العلة فوهم لان مجرد زعم القايس كيف يكون طريقا لاثبات العلية **قوله** اي القضايا آه
فاطلاق المقدمات عليها باعتبار ان من شانها ان يصير جزء قياس او حجة وفي توصيفها
بقوله التي يقع فيها اشارة الى وجه ايرادها في المرصد المنعقد لمباحث النظر وهو انه
مما يقع فيه النظر فيكون كالمادة له فمباحثها من تتمة مباحثه وفي توصيف النظر بقوله
المتعلق اشارة الى وجه تاخيره عن مباحث الدليل واحتراز عن النظر المتعلق بالمعرفة
فان القضايا المذكورة لا تعلق لها به وقد عرفت من تعريف الطريق الموصل ان تعلق
النظر بالدليل هو وقوعه في احواله او في نفسه فعلى الاول وقوع النظر في المقدمات
هو وقوع النظر في الاحوال المثبتة للدليل والمنفية عنه وعلى الثاني الدليل نفس المقدمات
ووقوع النظر فيها هو وقوعه في الدليل وما قيل ان النظر يقع في الكل والجزء معا هو
والقضايا جزء الطريق الذي هو الدليل فوهم لان ههنا نظرا واحدا يقع في القضايا
ولا نظر يقع في الدليل ولو سلم فانما يصح اذا جعل الدليل عبارة عن المقدمات الماخوذة
مع الترتيب **قوله** مطلقا اي يقينيا كان او ظنيا **قوله** على قسمين خبر مبتدا محذوف
اي هي على قسمين فقد وهذا الكلام لتصحيح الفاء المذكورة في قوله فالقطعية
قوله مع مطابقته للواقع خرج الجهل المركب وتقليد المخطئ والظن الغير المطابق
واعتقاد انه لا يمكن ان يكون الا كذا فلا يحتمل النقيض اصلا لا في الحال فخرج الظن
المطابق ولا في المآل فخرج تقليد المصيب لانه لعدم استناده الى موجب يحتمل النقيض
مآلا **قوله** والمراد آه يعني ان القطعية وان كان بمعنى اليقينية شاملة للنظرية
لكن المراد ههنا الضرورية بمعونة البيان **قوله** عند الكل اي كل من له استعداد درك
الادراك فلا يرد الصبيان والمجانين وصاحب البلادة المتناهية والمدنس بالاعتقادات
الباطلة المنكر للبديهيات **قوله** لخفا في تصوراته اما لعدم الوضوح او لكونها نظرية
قوله قريبة من الاوليات لان تصور الطرفين كاف في الجزم فيهما الا ان في الاوليات
بلا واسطة في القضايا المذكورة بالواسطة **قوله** فالقضية آه اشارة الى ان قوله
نحو آه مثال للقياس والقضية معا مقدم مثال القياس لكونه اصلا لها وان كان
الظاهر ان يقول نحو الاربعة زوج لانها منقسم بمتساويين **قوله** بمجرد الحس اي
بدون التكرار والحدس جماعة **قوله** او الحس الباطن اختلف في ان هذه القوة
هل هي احدى القوى المدركة المشهورة ام لا قال الامام كلا القولين محتمل ثم اذا
كانت احديهما فالظاهر انها الوهم فالمعاني الجزئية الجسمانية التي ادراكها بحصولها
نفسها يسمى وجدانيات والتي ادراكها بامثالها وهميات كذا حققه بعض الناظرين
في حواشي شرح مختصر الاصول العضدي **قوله** ويعد منها آه يعني ان بين الوجدانيات
والمشاهدات عموم وخصوص من وجه فان المحسوسات مشاهدات وليست بوجدانيات

وما نجده

وما نجده بنفوسنا وجدانيات وليست بمشاهدات ويجتمعان فيما نعلمه بالحس الباطن
قوله واعلم آه المقصود تحقيق ان الحسيات هي القضايا الجزئية دون القضايا الكلية
المترتبة عليها وبيان مدخلية العقل في تلك القضايا الجزئية في الاوليات **قوله**
لا يفيد الا احكاما جزئيا اذ لا سبيل له الا الى ادراك الجزئي كهذه النار في وقت جزئي
فالحسيات كلها احكام جزئية حاصلة بمشاهدة نسبة المحمول الى الموضوع كذا في شرح
حكمة الاشراق **قوله** لنستفاد آه اي استفادة العقل اذا وقع له الاحساس بثبوت
المحمول لجزئيات كثيرة من الموضوع كذا في المحاكمات فهو حكم اولي موقوف على تكرر
الاحساس مع الوقوف على العلة وبهذا يمتاز عن المجربات فانه لا وقوف فيها على العلة
ان كان يشاركها في الاحتياج الى تكرر المشاهدة ولذا قال المحقق الطوسي في شرح
الاشارات انها تجري مجرى المجربات **قوله** الى اليقين بالحكم الكلي **قوله** فلولا ان العقل
آه فلاجل هذا التميز كان للعقل مدخل في الحسيات ولعدم هذا التميز في الحيوانات
العجم كانت الاحكام الحسية منها بمجرد الحس ولا يترتب عليها الاحكام الكلية فان قيل
اذا لم يكن الاحكام الكلية حاصلة للحيوانات كيف تهرب عن كل نار بعد احساسها
لنار مخصوصة قلت ذلك لعدم التميز بين الامثال لا للحكم الكلي **قوله** من قياس
خفي اي قياس مترتب لا يشعر به صاحب الحكم مع حصوله وذلك القياس حاصل
من تكرر المشاهدة وبهذا يمتاز عن الاحكام الاستقرائية اذ لا قياس فيها ه ه
وعن الحدسيات لان القياس المترتب فيها غير حاصل من تكرر المشاهدة وعن قضايا
قياساتها معها لان القياس فيها لازم للطرفين **قوله** لم يكن اتفاقيا اي حاصلا
بمجرد توافقه مع ذلك الشيء في الوجود وبسبب من غير ان يكون ذلك الشيء بنفسه او بجزئه
او بلازمه سببا له **قوله** وذلك مثل حكمنا آه اورد مثالين من قبيل الفعل اشارة
الى ان المجربات لا يكون الا من قبيل التاثير والتاثر فلا يقال جربنا ان السوادية
قارة **قوله** الحدسيات آه لم يعرفها لظهوره وتعريفها من نفس اللفظ اعني المنسوبة
الى الحدس بمعنى السرعة في السير ولذا عرفه البعض بانه سرعة الانتقال من
المبادي الى المطالب **قوله** حدس قوي آه فلو لم يكن الحدس بهذه المرتبة لا يكون
من القطعيات ولذا عد البعض من الظنيات **قوله** ولا بد في الحدسيات اي في الحدسيات
التي يحكم فيها العقل بمعونة الحس كما في المثالين المذكورين واما الحدسيات العقلية
فلا مشاهدة فيها فضلا عن تكرارها ولذا قال في شرح التجريد الجديد ان الحدس
قد يحصل بتكرر المشاهدة والمقصود من هذا الكلام ابداء الفارق بين المجربات
والحدسيات التي الحكم فيها بمعونة الحس **قوله** لحكمنا اي الذين لم يشاهدوها
قوله من تكرار اي تكرار السماع **قوله** وقياس خفي وهو لو لم يكن حقا لما اخبر
جماعة يمتنع تواطؤهم على الكذب لكن التالي باطل **قوله** وان يكون مستنده آه لانه

اذا كان مستندة الى المشاهدة لا يجوز العقل خطاهم فيها لان الكلام في الاحساس
الغايب ولا اتفاقهم على الكذب عند الكثرة بخلاف ما اذا كان عقليا فانه يجوز
العقل خطا الكل فيه واتفاقهم على الكذب خطا قوله لا يقع في العلوم بالذات
اي لا يكون من مسايل العلوم لانها قضايا كلية وان جاز وقوعه فيها بطريق المبدئية
كما في قولنا محمد ادعى النبوة واظهر المعجزة وكل من هذا شانه فهو نبي فان صغراه
من المتواترات قوله الوهميات لم يورنها لامر في الحدسيات قوله فان حكم الوهم آه
تعليل للحكم المقدر اي انما عد الوهميات في المحسوسات من القطعية قوله فان حكم الوهم
آه سواء كان جزئيا نحو هذا الجسم في جهة او كليا كما في مثال المتن قوله صادق اي
في الجملة وبيوما اذا شهد العقل عليها في شرح حكمة الاشراق ويشير اليه قول الشارح فان
العقل آه فما قيل من ان القول بان حكم الوهم في المحسوسات صادق مطلقا وان مرجوا
به غلط فانه قد يحكم بعداوة من الاعادة له لمن يشبه قوله نحو كل جسم في جهة فان
قلت الوهم لا يدرك الا المعاني الجزئية فكيف يحكم حكما كليا قلت الحاكم والمدرك هو
النفس والوهم آلة لها كالعقل الا ان الوهم سلطان القوى يستبد بالعلاقة بالنفس
يستعمله في غير المحسوسات ايضا فان شاهده العقل كان والا فلا قوله فان العقل يصدقه
اي في الجملة على ما هو الاصل في القضايا المطلقة عن الجهة وتصديقه اما بان يتفقا على
ذلك الحكم كما في مثال المتن او يكون حكم الوهم مندرجا في حكمه كما في قولنا هذا الجسم لا يكون
في مكانين فانه مندرج في قولنا الجسم الواحد لا يكون في مكانين قوله والمعقولات
الصرفة وان كانت غير مختصة بالمجردات قوله باحكام المحسوسات اي باحكام مختصة
بالمحسوسات قوله ان العمدة باعتبار كونها حجة في نفسه وعلى الغير ايضا قوله من القضايا
آه لكونها في حكم الاوليات كامر قوله ثم المشاهدات اي قسم منها وهي المحسوسات
وهي انما يكون حجة على الغير اذا شاركه في الشعور والشعور وكذا الوهميات ولم
يقيد بها بذلك لظهوره وانما كانت بعد القضايا النظرية لكونها احكاما جزئية
لا التفاوت بينهما في القطعية قوله ثم الوهميات لكون مدركها قوة باطنة محتاجة
الى شهادة العقل بها قوله ان يقع من الاقناع بمعنى الارضاء والمناكرة المقابلة
والمجادلة متعلق بقوله جاحدها اي لا يمكن ارضاء جاحد الاقسام الثلثة اذا كان
جحوده على سبيل المخاصمة والمجادلة بخلاف ما اذا كان جحوده على سبيل الاستفادة
فانه يمكن ارضاه اذا اعترف الاشتراك فيما يقتضيها قوله غيره اي من الحواس
قوله بكون مبادي آه اذ الاجنبي لا يحتاج حكم القضية اليه قوله بسهولة غير
محتاج الى الحركة قوله ولك ان تدرج آه يعني ان الحدسيات الحسية محتاجة الى تكرر
المشاهدة والعقلية الصرفة لا يحتاج اليها على ما عرفت فان راعيت حال الحسية منها
لك ان تدرجها فيما يحتاج اليهما وان راعيت حال العقليات آه ادرجتها فيما يحتاج

الى امر ينضم

الى امر ينضم الى القضية لكن ادراجها في القسم الثاني اولى لان التعويل عليها في الحدسيات
مطلقا على القياس الخفي ولذا لو تكرر المشاهدة في حسياتها ولم يحصل القياس لا يحصل
الحكم هكذا ينبغي ان يفهم هذا الكلام قوله كقولنا الاله واحد فانه من حيث تطابق
اكثر الآراء عليه مشهور وان كان من حيث ثبوته بالبرهان قطعيا قوله فالمشهورات
اي المعدودة من غير اليقينية تخرج الاوليات المشهورة مثل الواحد نصف
الاثنين والنظريات القطعية المشهورة مثل الله واحد قوله لتطابق الآراء
كلها او بعضها قوله اما المصلحة عامة نحو العدل حسن والظلم قبيح او رقة مثل
مواساة الفقراء محمودة او حمية مثل الانتصار للاخوة ظالما او مظلوما او تاديبات
شرعية اي تطابق عليه الآراء لكونه مما ادب به الشرع مثل كشف العورة قبيح
والطاعة محمودة وانفعالات خلقية اي تابعة للخلق كقبح ذبح الحيوانات
عند حكماء الهند او مزاجية مثل دفع المؤذي واجب ولبس المقصود من هذا الترديد
الحصر بل بيان اسباب التطابق مثلا فان منها الاستقراء مثل التكرار ممل على ما في المحاكمات
قوله نفي عدد متناه لم يرد به عدم تناهي الآحاد حتى يرد ان المقصود نفي العدد بالكلية
لا نفي لا تناهي آحاده وان نفي غير المتناهي ثابت بالبراهين فلا حاجة الى نفيه
بل اراد به غير متناه مراتبه يعني نفي العدد بجميع مراتبه وكذا في قوله اراد واثبات
عدد غير متناه قوله فلو ثبت آه ثان آه المناسب للسياق فلو ثبت اثنان لم يكن
اولى من ثلثة واربعة لان الكلام في نفي مراتب الاعداد الا انه تسامح لاستلزام
ثبوت الثاني والثالث والرابع ثبوت الاثنين والثلثة والاربعة قوله العلم
الحادث بخلاف القديم فانه يتعلق بما لا يتناهى قوله هف بالوجدان وبلزوم
عدم الفرق بين العالم والاعلم قوله القدرة الواحدة آه قيد بالواحدة احترازا
عن القدرة المتعددة المتعلقة بمقدورين في وقت واحد عن القدرة الواحدة
المتعلقة بمقدورين في وقتين وبمحل واحد عن القدرة الواحدة الحاصلة في محلين
كالقدرة القلبية والعضوية فانها تتعلق بالمقدورات القلبية من الارادات
والاعتقادات وبالمقدورات العضوية من الاعتمادات والحركات في وقت واحد
فان قلت هناك قدرتان لا قدرة واحدة لامتناع قيام العرض الواحد بمحلين
قلت يمكن اطلاق القدرة الواحدة عليهما باعتبار قيامهما بقادر واحد فلا احتياط
زيد قيد في محل واحد وبقوله من جنس واحد اي من نوع واحد عن القدرة المتعلقة
بمقدورين من نوعين كالقدرة الواحدة بالاعتماد والحركة ولعل هذه القيود
عند بعض المتكلمين ٥٥٥ سوى الاشاعرة فانها عندهم لا تتعلق بمقدورين
متضادين او متماثلين او مختلفين لا معا ولا على سبيل البدل لان القدرة عندهم
مع الفعل قوله او يثبت آه عطف على قوله فينتفي العدد وقدرات لكل واحد

من المعطوفين شرطا اشارة الى ان كلمة او للتنويع لا للترديد قوله وعالمه بما هو واجب بخلاف عالميتنا فانها جايزة فلا يلزم من علمنا باكثر من معلوم واحد علمنا بما لا يتناهى لان تعلق الحادث بما لا يتناهى محال قوله ما ذكره اعادة آه فيه بحث لان الدعوى انه ليس عدد اولى من عدد آه في الثبوت والانتفاء بنفس الامر والدليل قولنا لان مراتب الاعداد متماثلة وحكم الامثال واحد قوله فان قيل آه لا يخفى ان المذكور سابقا ان الواحد مثل الثاني والثالث فلو انتفى الثاني والثالث انتفى الواحد لان حكم الامثال واحد لان الواحد مثل الاثنين والثلثة فلا ورود للاعتراض قوله ان كان العدد آه الملازمة ممنوعة لانه يلزم تماثل الكل والجزء قوله صورة ممنوعة سواء كان امرا موجودا او اعتباريا قوله واذ يلزمهم اى ان استدل على نفي الاولوية بالتماثل يلزمهم صحة قدم العالم فهو معطوف على قوله فان قال الحكم الشيء آه عطف الشرطية على الشرطية قوله الابدي آه فيه بحث لان القايلين بان الاشتراك في صفة يستلزم المساواة لا يدعون ذلك في الاشتراك في كل صفة بل في صفة هي اخص صفات النفس كالعدم والتجرد والتنوير المذكور لا معنى له والصواب ان يقال الاشتراك في صفة انما يستلزم المساواة اذا كانت من اخص الصفات وبينهم قوله موقوف على انه موجب بالذات فانه تعالى على تقدير كونه مختارا ايجاد العالم كمال له وليس حاصلا له في الازل ولا يلزم كونه تعالى محلا للحوادث لجواز كون ذلك الكمال من الامور الاعتبارية

المقصد السابع

قوله الدليل اما عقلي آه هذا التقسيم اذا اريد بالدليل المقدمات المترتبة واما اذا اريد ما اخذ منه كالعالم للصانع والكتاب والسنة والاجماع للاحكام فلا معنى له فطريق التقسيم ان استلزامه للمطلوب ان كان بحكم العقل فعقلي والا فنقلي كذا في شرح المقاصد والاظهر ان يقال ان هذا التقسيم على تقدير كونه مفردا بعد النظر في احواله قوله لا يتصور فالقسمة المذكورة قسمة بحسب بادي الراي قوله فانحصر الدليل اى بعد التامل قوله ثم انه آه اشار بتقدير هذا الكلام وارجاع ضمير قوله ثم مقدماته الى الدليل الى انه معطوف على قوله الدليل اما عقلي لا كما يوهمه الظاهر من كونه معطوفا على قوله والثالث هو الذي نسميه بالنقلي لانه ح يكون هذه الاقسام المذكورة اقسام القسم والمقصود تصحيح القسمة المثلثة للدليل على ما وقع في كلام البعض قوله تارك المامور به عاص اى تارك ما ثبت بالامر المطلق اعني الواجب ينسب اليه العصيان ويطلق عليه عاص شرعا لقوله تعالى افعصيت امري وما قيل ان المراد بالعصيان على تقدير كونه شرعيا استحقاق العقاب فوهم لانه لا يدل الدليل المذكور عليه ولا يتحقق الحمل في الكبرى قوله هذا تارك المامور به فانه يحكم به العقل ولو بواسطة الحس ولا يتوقف على النقل قوله فلا باس آه اشار به الى ان الاولى عدم التسمية اذ لا فايدة في افراد هذا القسم قوله اى لا يمتنع آه لما كان المتبادر

من قول

من قول المص ما يكن عند العقل اثباته ونفيه ان يجوز العقل اثباته ونفيه وذلك علم بالامكان الذاتي وليس ذلك مرادا ههنا فانه عبارة عن عدم الحكم بالامتناع واستواء الثبوت والانتفاء عنده بحيث لا يتعين احدهما فسره الش بقوله اى لا يمتنع من حيث العقل اى لا يحكم العقل بامتناع اثباته ولا بامتناع نفيه قوله حتى لو خلي العقل اى عن جميع العوارض الغريبة مقارنا مع طبعه اى حقيقته وترك مقارنا مع ما عنده من اللوازم لم يحكم هناك بنفي ولا اثبات لانه لما لم يحكم بامتناع الاثبات لم يحكم بالنفي ولما لم يحكم بامتناع النفي لم يحكم بالاثبات قوله مثل وجود آه فان صحة النقل يتوقف على صدق المخبر وهو يتوقف على ثبوت نبوته باظهار المعجزة في يده وهو يتوقف على وجود الصانع وكونه عالما حتى يخلق المعجزة على وفق دعواه وكونه قادرا على خلق المعجزة وكونه مريدا مختارا لمن يشاء من عباده بالنبوة على ما نطق به قوله تعالى ولكن الله يمن على من يشاء من عباده قوله بامكان العالم على ما هو طريقة المحققين من ان العالم ممكن موجود وكل ممكن موجود لا بد له من فاعل واجب الوجود قطعا للتسلسل ودون الحدوث على ما هو طريقة جمهور المتكلمين قوله ثم يثبت كونه عالما آه اكتفى ههنا على كونه عالما مع انه لا بد من اثبات كونه قادرا مختارا اما للاحالة على ما ذكر سابقا فح لا بد من اثبات قدرته وارادته بدليل لا يتوقف على حدوث العالم على ما قرره المص في بحث قدرته تعالى وارادته تعالى واما للاشارة الى ان التحقيق ان ثبوت الارسال لا يتوقف الا على وجود الصانع وعلمه فان الفلاسفة قايلون بالارسال مع قولهم بايجابه تعالى وعندي ان الحق ما افاده المص من توقف صحة النقل على العلم بوجود الصانع والنبوة فقط فان الجهال في زمن النبي كانوا يصدقونه في دعوى النبوة بعد ظهور المعجزة مع عدم علمهم بكونه تعالى عالما قادرا مختارا نعم ان ثبوت النبوة في نفس الامر متوقف على ذلك واما العلم فكلا قوله لتوقفه آه فان افادتها موقوفة على ارادة معانيها بالوضع فلا بد من العلم بهما قوله على العلم بالوضع آه اى الوضع الحقيقي بقرينة قوله وعلى عدم التجوز يعني يتوقف على العلم بوضع الالفاظ التي وقعت في الدليل النقلي للمعاني المفهومة منها وانما خص البيان بالالفاظ الحقيقية لانها الاصل في الافادة والمجازية متفرعة عليها قوله جواهر الالفاظ اى موادها مع قطع النظر عن الصورة المخصوصة بل في اى صورة كانت قوله واصولها اى ما يبتني عليها هذه العلوم الثلثة وهي الشواهد التي يبتني اللغة والنحو والصرف عليها قوله لان مرجعها اى ما يؤول اليه تلك الاصول ومحلها قوله قد خطي بصيغة المجهول من التخطية وفي بعض النسخ على صيغة المعلوم من الخطاء قوله وفروعها اى ما يقاس على تلك الشواهد مما يستعمل في العلوم والمحاورات قوله يثبت ما لاقيه اى الاقيسة الفقهية بجامع يستفاد من اللغة والنحو والصرف اعني الاشتراك في الجوهر والهيئة التركيبية والافرادية وليس المراد

المقصد الثامن

من اصولها قواعد الكلية ومن الاقيسة المنطقية لانه على هذا التقدير لا يكون
ظنية الفروع الا لظنية تلك الاصول التي هي كبراها فلا يصح قوله وكلاهما ظنية **قوله**
بناء على دخول آه ونظر المص ادق لان الاضمار اعم مطلقا من المجاز بالنقصان لانه يعتبر
فيه تغير الاعراب بسبب الحذف نحو واسئل القرية بخلاف الاضمار نحو ان اضرب بعصاك
الحجر فانفجرت اي فضرب فانفجرت وانما لم يتعرض للمجاز بالزيادة نحو ليس كمثله شيء
لانه لا يفيد تغير المعنى فلا دخل له في عدم الارادة **قوله** والعلم بالارادة اي بكونه
مرادا بالنسبة الى نفس الالفاظ بسبب انتفاء الموانع المذكورة **قوله** لا بد من العلم
آه اي لا بد في افادته اليقين بانه مراد المتكلم من عدم المعارض فلا يرد انه بعد تعيين
كونه مرادا لا يمكن تاويله والا لم يكن مرادا فلا يكون له معارض عقلي للزوم كذب الشارع
لان المراد بعد العلم بكونه مرادا بالنظر الى الالفاظ لا بد في كونه مراد المتكلم من العلم بعدم
المعارض العقلي **قوله** اذ لو وجد آه لا يخفى ان الكلام يتم بدون هذا البناء بان يقال
لا بد من العلم بعدم المعارض والا لما قطع لامتناع الترجيح بلا مرجح الا انه قصد
افادة امر زائد على المقصود وهو انه يقدم العقلي القطعي على النقلي عند التعارض **قوله**
بقراين مشاهدة كما للحاضرين في صحبة النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** متواترة كما للغائبين
عنها في مثل الدلايل الدالة على فرضية الصلوة والصوم **قوله** الى مثل هذه الالفاظ
اي الالفاظ التي علم قطعا استعمالها في معانيها المفهومة عنها من حيث جواهرها وهياتها
قوله قراين مشاهدة ومنقولة تواترا تدل على نفي تلك الاحتمالات **قوله** تحقق
العلم بالوضع اي بوضع تلك الالفاظ لتلك المعاني وارادتها منها بالنظر اليها لا لارادتها
بالنسبة الى المتكلم **قوله** فانه اذا تعين المعنى بسبب كون اللفظ مستعملا فيه قطعا **قوله**
وكان مرادا له اي تعين كونه مرادا للمتكلم بواسطة المشاهدة المتواترة الدالة
على انتفاء الاحتمالات المذكورة وكونه شرعيا اي مستفادا من خطاب الشارع
اذ لو لم يكن مرادا له مع انتفاء قرينة دالة على عدم الارادة كان ذلك اضلالا لا ارشادا
قوله فانه مبني على انه هل آه اي مبني على جواب هذا الاستفهام فان كان حصول الجزم
بعدم المعارض بمجرد الدلايل النقلية وصدق قايلها من غير مدخلية للقرينة في ذلك
كانت مفيدة لليقين في العقليات ايضا للاشتراك في العلة وان كان للقرينة مدخل
في حصول الجزم بعدم المعارض لم يكن مفيدة لليقين في العقليات لعدم تحقق تلك
القرينة بخلاف الشرعيات وحاصل اعتراض الش ان هذا الفرق نظري لا تحاد فيهما
الجزم المذكور على صدق القايل فان كان مجرد ما يحصل الجزم بعدم المعارض فيهما
والا فلا وحاصل الجواب بيان ذلك الفرق بان المراد بالشرعيات ما لا يدرك لولا
خطاب الشارع وبالعقليات ما ليس كذلك اي ما يدرك بدونه فاذا ورد الدليل
النقلي فيما هو شرعي وكان هناك قرينة مشاهدة او متواترة تنفي تلك الاحتمالات

حصل

حصل الجزم بكون معناه مرادا للمتكلم قطعا وحصل الجزم بعدم المعارض اذ الحكم شرعي
ليس للعقل طريق الى اثباته ونفيه فاذا اخبر القايل الصادق باحدهما بكلام لا يحتمل غير
ذلك علم قطعا ان الآخر منتف والا لزم كذبه بخلاف الدليل النقلي الوارد فيما هو عقلي
اي ما يكون للعقل طريق الى اثباته ونفيه فانه يجوز ان يكون من الممتنعات فالقراين
المشاهدة والمتواترة الدالة على نفي تلك الاحتمالات لا يفيد الجزم بكون معناه
مرادا للمتكلم لاحتمال ان يعتمد المتكلم في عدم ارادته على قرينة كونه من الممتنعات
العقلية فانه اقوى القراين فالحاصل انه اذا كان للقرينة مدخل في حصول الجزم بعدم
المعارض لا يوجد في العقليات قرينة كذلك اذ من جملة القراين الدالة على عدم الارادة
كونه من الممتنعات وهو محتمل في العقليات كلها فان قيل المفروض ان القرينة دالة
على انتفاء الاحتمالات التسعة ومن جملتها المجاز فاذا انتفى المجاز تعين كون معناه
الحقيقي مرادا للمتكلم فيحصل الجزم بعدم المعارض العقلي والا لزم كذب القايل
الصادق قلت قد عرفت ان المراد انها تدل على انتفاء تلك الامور بالنظر الى
نفس الالفاظ بان ليس في اللفظ ما يدل على واحد من تلك الامور وهو لا يقتضي انتفاء التجوز
مطلقا لجواز وجود القرينة العقلية على عدم الارادة كالامتناع فيما نحن فيه **قوله**
ربما لا يحصل آه زاد لفظ رب مع ان عدم حصول الجزم لاجل هذا الاحتمال دايم
اشارة الى كفايته فيما نحن بصدده ويجوز ان يكون كلمة رب للتحقيق كما في قوله
تعالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين **قوله** لا يتعارض في نفس الامر والا لزم
تحقق النقيضين في نفس الامر وانما قيد بذلك لانها قد تتعارض عند العقل بناء على
اشتباه الحكم البديهي بالوهمي **قوله** وقد جزم آه وذلك لان احتمال ان يكون للقرينة
مدخل في الجزم به ثبوتا ونفيا يتعلق بالموقف الاول بعون وحسن توفيقه **قوله** كالوجود الموقف الثاني في الامور العامة
اي المبحوث عنه في هذا الموقف وهو الوجود المشترك فان من احكامه انه مشترك معنوي
فلا يرد انه يجب التقييد ههنا بقيد القايل باشتراكه احترازا عن مذهب الاشعري والا
يحتاج الى الاعتذار بانه مما تفرد به الاشعري فلم يعتد به **قوله** فان كل موجود آه
يريد ان شمول الوحدة للثلثة لا يتوقف على وجود الواحد الحقيقي من الموجودات الثلثة
فلو فرضنا انتفاءه وان كل موجود كثير فله وحدة اعتبارية وهذا القدر يكفينا
في شمولها للثلثة وبما ذكرنا اندفع ان شمول الوحدة للثلثة لا يتوقف على وجودها
في كل موجود ويكفي في ذلك تحققها في الواجب وفرد من الجوهر وفرد من العرض وان
شمول الكثرة لكل موجود ينافي عدها مما يشمل الاثنين اما الاول فظ واما الثاني
فلان شمولها الفرضي للثلثة لا ينافي اختصاصها بالاثنين في نفس الامر **قوله**
وكالماهية والتشخص عند القايل آه اي الماهية والتشخص المبحوثان في الامور
العامة ليس الا ما يغاير الوجود حيث قالوا الماهية من حيث هي لا موجودة ولا معدومة

وان التشخص جزء من الشخص الموجود في الخارج وجزء الموجود موجود فلا يكونان
من الامور الشاملة للثلثة الا عند القائل بالتغاير فاندفع البحث المشهور بان
الماهية والتشخص يصدقان على الواجب سواء كان وجوده وتشخصه عين ماهيته
او غيرها واما ما قيل في الجواب من ان الماهية تطلق على الحقيقة الكلية ولذا قيل الماهية
تدل على الكلية التزاما وهي منتفية في واجب فلا يخفى ضعفه لان ذلك في الماهية بمعنى ما به
يجاب عن السؤال بما هو وهو مصطلح المنطقيين دون بمعنى ما به الشيء هو هو وهو المبحوث
عنه في الامور العامة كيف ولو كان كذلك لما صح قولهم تشخص الواجب ووجوده
عين ماهيته قوله والكثرة والمعلولية فان الواجب اعني ذاته تع لا كثرة فيه من حيث
الاجزاء ولا من حيث الجزئيات والكثرة باعتبار الصفات ليست كثرة في الواجب وكذا
الحال في المعلولية فان المعلول على تقدير زيادة الوجود وجوده تع لا ذاته المقتضية
له فتدبر فانه مزلة الاقدام قوله فعلى هذا آه بيان للواقع او اعتراض المص بانه
يلزم ان يكون البحث عنها استطراديا عنده وهو لا يناسب جعله الموضوع المعلوم
من حيث يتعلق به اثبات العقائد الدينية والامور المذكورة داخلة فيه قوله
لا يكون العدم آه اذ لا يوجدان في شيء منها فضلا عن الشمول الا في الواجب فقط
والا في الجوهر والعرض فلانهما عند المتكلمين عبارتان عن الحادث المتحيز بالذات
وعن الحادث القائم بالمتحيز بالذات على ما مر واما ما قيل من ان الجوهر عبارة عن
ماهية اذا وجدت كانت لا في موضوع والعرض عن ماهية اذا وجدت كانت في موضوع
فلا يكون الوجود معتبرا فيهما بالفعل فيشملهما العدم ففيه انه من مصطلحات
الفلاسفة على انه نص الشيخ بان الوجود بالفعل معتبر في العرض عندهم والتعميم في
الجوهر لادخال صور الجواهر لا لان الوجود ليس بمعتبر فيه كيف وقد قسموا الموجود
الممكن الى الجوهر والعرض كما سيجيء قوله والقدم بمعنى عدم المسبوقية بالعدم فانه
مختص بالواجب لا يوجد في الجوهر والعرض والصفات القديمة خارجة عنهما لما عرفت
من تعريفهما قوله المفهومات اي الواجب والممتنع والممكن قوله كالامكان العام
والبحث عنه عن حمل عوارضه اللاحقة له باعتبار تحققه في افراده من الامكان الخاص
والوجوب والامتناع فيكون البحث عنها بحثا عنه فاندفع انه لا بحث في الامور العامة
عن الامكان العام قوله ويتعلق بكل منهما آه قيد بذلك كل مفهوم معا تقابل يشملهما
جميع المفهومات سواء لا يتعلق بشيء منهما غرض علمي كالاثنين واللا اثنين او يتعلق
باحدهما دون الاخر كالوجوب واللاوجوب ومعنى تعلق الغرض العلمي ان يتعلق
به اثبات العقائد الدينية تعلقا قريبا او بعيدا وانما صرح باعتبار هذا القيد في هذا
القسم مع ان اعتباره في جميع المباحث معلوم مما سبق في تعريف موضوع الكلام
ولذا لم يصرح به في تعريف المذكور في المتن ولا في القسم الاول من هذا التعريف دفعا
لتوهم

لتوهم ان تعلق الغرض العلمي باحد المتقابلين كاف في عدهما من الامور العامة قوله كالوجود
والعدم لا خفا في انه اما ان يتعلق بالعدم غرض علمي فلا يصح تعريف المتن حيث يستلزم
كون البحث عنه استطراديا او لا يتعلق فلا يكون هذا التعريف صحيحا قوله اذ قد اوردنا
آه اي قصدنا ايراده ويجوز ان يكون تصنيف مبحث الامور العامة بعد تصنيف مباحث
كل من ذلك قوله فلم يبق اي في الارادة قوله يجب آه اي المراد بالمقدمة ما يتوقف عليه
المباحث الآتية قوله في قسمة المعلومات الظ في تقاسيم المعلوم اذ التعدد في التقسيم
لا في المقسم ولعله للتنبيه على انه قسمة حاضرة بجميع انواع المعلوم واصنافها
واشخاصها بحيث لا يشذ شيء منها عن هذه الاقسام وذلك ان تقول ان جميع المضاف
اليه باعتبار حال المضاف كتثنية باعتبارها في قوله تع فكان قاب قوسين اي قابي
قوس على ما في الصحاح قوله المعروضات الامور العامة قيد بذلك لان التقسيمات
اخر كالتقسيم الى تصوري وتصديقي والى بديهي وكسبي والى بسيط ومركب الى غير
ذلك قوله اي ما من شانه ان يعلم فسر بذلك للتنبيه على ان المعلومية بالفعل ليست
بمعتبرة في الموجود والمعدوم معدوما لا لانه يلزم خروج ما لا يتعلق به العلم بالفعل عن
القسمين على ما وهم لانه يرد عليه ان المعلوم اعم مما يكون معلوما للقوى العاقلة او القاصرة
ومما يكون بالكنه او بالوجه ولا شك في شموله لجميع المفهومات قوله يتبعها آه باعتبار
قسمة القسم الاول الى قسمين او القسم الثاني او كليهما قوله فانه رجع آه النزاع
في ثبوت الحال وعدمه معنوي يعني هل في المفهومات ما هو موجود تبعا اولا ولفظي
في جعله قسما على حدة وادخاله في احد القسمين مبني على تفسير الموجود فالرجوع
باعتبار الاول فلا يرد انه اذا كان النزاع لفظيا لا معنى للرجوع الا ان يقال بانه
لم يتفطن الراجع بكونه لفظيا وهو بعيد جدا قوله اما الا تحقق له اصلا اي لا اصالة
ولا تبعا قدم العدمي على الوجودي لكونه منقسما الى القسمين قوله اي له تحقق تبعا
معنى التحقق الاصلي ان يكون التحقق حاصلا للشيء في نفسه قائما به كالحركة الذاتية
والتبعي ان لا يكون حاصلا له بل لما تعلق به كالحركة التبعية فلا يرد النقض بالاعراض
لان لها تحققا اصليا في انفسها ولا يلزم قيام التحقق الواحد بامرين قوله وعرفوه فخرج
من التقسيم تعريف الحال انه معلوم يكون تحققه تبعا لغيره ولا خفا في ان التعريفين متلازمان
قوله صفة لموجود سواء كان موجودا واحتمل قيام هذه الصفة او معه فيدخل الوجود
عند القائل بانه حال قوله وهي الامور القائمة بنفسها فالمراد بالصفة ما يكون قائما
بغيره بمعنى الاختصاص الناعت فيدخل الاجناس والفصول في الاحوال والاحوال
القائمة بذاته تع كالعالمية والقادرية عند من يثبتها قوله لان صفة المعدوم آه اي
الصفة المختصة بالمعدوم فلا يرد الاحوال القائمة بالمعدوم كالصفات النفسية عند
من قال بحاليتها لا يقال اذا كانت صفات المعدوم معدومة تكون خارجة بقوله لا معدوم

فيكون قوله الموجود ممتد كالانا نقول الاستعداد ان يكون القيد الاول مغنيا عن
الآخر دون العكس نعم يرد على من قال انها لا موجودة ولا معدومة قائمة بموجود
ويجاب بان ذكره لكونه معتبرا في مفهوم الحال لا للاخراج قوله فانها متحققة في ١٦١
باعتبار ذواتها وان كانت تابعة لمحالها في التحيز قوله واعترض آه مبنى الاعتراض
حمل اللام في قوله لموجود على الاختصاص كما هو الظاهر وحاصل الجواب حمله على مجرد
الارتباط والحصول فلا يضر حصولها للمعدوم ايضا الا انه لا يصح حينئذ الاعتراض بحصول
للموجود لكون له تحقق تبعي في الجملة فالصفات الثبوتية للمعدومات ليست باحوال
الا اذا وجد تلك المعدومات حتى يكون احوالا قوله في نفسه اصلا اي في حد ذاته مع قطع
النظر عن اعتبار المعتبر وقيد بذلك لان المنفي له تحقق اعتباري بطريق التشبيه والتنظير
على ما سيجيء نقلا عن الشفاء ان المستحيل لا تحصل له صورة في العقل اي ليس لنا سبيل
الى ادراكه في نفسه بحيث يحصل منه صورة هي له في نفسه فلا يمكن ان يتصور شيء هو اجتماع
النقيضين او الضدين فتصوره انما على سبيل التشبيه والتمثيل الى آخره قوله وهو
المنفي المساوي للممتنع ان اريد بالممتنع اعم من ان يكون امتناعه باعتبار نفسه او باعتبار
التركيب كان المنفي مساويا للممتنع لشموله المركبات الخيالية اعني ما يكون اجزاؤها
ممكنة وامتناعها باعتبار التركيب بناء على ما قالوا ان التركيب لا يتصور حال العدم
وان الثابت حال العدم انما هو البسائط وان اريد به ما يكون امتناعه باعتبار نفسه
كان المنفي اعم منه وكلا الاطلاقين واقع في كلامهم كما لا يخفى على المتتبع فافهم فانه مما
تحير فيه الافهام قوله بوجه ما سواء كان كونا او ثبوتا قوله لا كون له الكون يرادف
الوجود عندهم والتحقق اعم منه قوله واما المعدوم مطلقا الخارج من القسمة الثانية
قوله بان قسم الثابت آه بناء على ان المقسم معتبر في الاقسام قوله حقيقة وان
جعل قسما منه ظاهرا حيث قسم الثابت الى الموجود والمعدوم من غير تقييد بالممكن
قوله فنقول الكائن آه اي يقول ذلك البعض بعد تقسيم المعلوم الى الكائن وغيره الكائن
آه فيقسم كلا منهما الى قسمين فلا يرد ان هذا ليس تقسيما للمعلوم قوله ما يمكن ان يعلم اي
لا يكون تعلق العلم به ممتنعا وقد عرفت فائدة هذا التعميم في قوله ما من شانه ان يعلم
قوله ولو باعتبار فيه دفع لما يرد على التقسيم من ان المعلوم المطلق يمتنع علمه اذ لو علم لكان
له تحقق ذهني وقد جعل قسما مما يمكن علمه فقد جعل قسم الشيء قسما منه وحاصل الدفع
انه معلوم باعتبار وصف كونه معدوما مطلقا داخل في المقسم وان كان مما يمتنع علمه
نظرا الى ذاته فهو فرد للموجود الذهني باعتبار العارض مقابل للموجود باعتبار ذاته
ولا استحالة فيه قوله ولا بد آه لان المفروض ان له تحققا ما قوله ورد ذلك آه
يعني ان المستفاد من التقسيم المذكور ان كل موجود خارجي فهو ممتاز في الحقيقة والهوية
والموجود الذهني ممتاز بالحقيقة دون الهوية وكلا الحكمين باطلان قوله بل ذهنية

فان الموجود

فان الوجود الذهني عندهم ما حصل في القوى العالية او في القوى القاصرة في نفسها او في
آلاتها على ما يسوق اليه دلائل الوجود الذهني وبهذا ظهر فساد التعليل المذكور بقوله
فان الذهن لا يدرك الا امرا كليا قوله متغايرتين اعتبارا فالمراد بقوله بهوية اعم
من هوية متغايرة للحقيقة بالذات او بالاعتبار قوله وبان المدرك بالحواس آه يعني
ان المراد بالامتياز بالماهية والهوية الامتياز في ذلك التحقق كما هو السابق الى الفهم
فالمنفي بقوله والا او الامتياز بهما في ذلك التحقق وهو اعم من ان لا يكون الامتياز
بالهوية اصلا كما في الكليات او يكون لكن لا في ذلك التحقق كما في الجزئيات المدركة
بالحواس فانها وان كانت ممتازة بهما لكن لا في هذا التحقق بالخير بل في التحقق
الخارجي واما امتيازها بالهويات المنضمة اليها باعتبار ارتسامها في حواس جزئية
فهو امتياز للصور العلمية وهي موجودة في الخارج وليست بموجودات ذهنية انما
الموجود الذهني هي المعلومات اعني تلك المدركات الجزئية مع قطع النظر عن قيامها
بالمحال وتفصيله ان ههنا معلوما هو موجود ذهني وعلم هو موجود خارجي من قبيل الكيفيات
النفسانية والتمايز بين المعلوم والعلم على التحقيق بالاعتبار فالمعنى الحاصل في الذهن
مع قطع النظر عن قيامه بها علم وموجود خارجي فحينئذ فانه قد زل فيه اقدام الناظرين
قوله بماهية وهوية تنضم اليها آه اشارة الى ان التشخص منضم الى الماهية في الخارج
ولذا لا يحمل عليه وقالوا ان الماهية ان اقتضت التشخص لذاتها انحصر نوعها في فرد
والا يعلل تشخصها بموادها واعراض تكتنفها وما قيل ان التعين امر انتزاعي
فهو مختار المتاخرين القائلين بعدم وجود الطبايع في الخارج وان اريد بالانضمام
اعم من الحقيقي او الانتزاعي شمل المذهبين قوله والفرق ظاهر بالتامل الصادق
لا بد من التامل الصادق حتى لا يلتبس الجزئيات المدركة بادراكاتها وخلاصة الفرق
ان ما له تحقق في الجملة ان امتاز بالحقيقة الجزئية او الكلية والتشخص العارض له في هذا
التحقق فهو الموجود الخارجي وان امتاز بالحقيقة فقط اي من غير انضمام التشخص اليه
في هذا التحقق فهو الموجود الذهني سواء كان ممتازا بالحقيقة فقط او بالحقيقة والتشخص
معا لكنه في غير هذا التحقق قوله تعسف لا تعسف فيه الا تعميم الهوية بتخصيص الامتياز
بكونه في ذلك التحقق وانت خبير بانهم يتكلفون لتصحيح المقاصد ما هو ابعد من هذا
قوله اصيلا اي ذا اصل وعرق قوله يترتب عليه آثاره سواء كان ذلك الترتب
في الذهن او في خارجه فيشمل الكيفيات النفسانية التي يترتب عليها آثارها في الذهن
والمراد بالآثار الآثار المطلوبة منه اي التي يطلب كل احد تلك الآثار منه والاحكام
العلوم الصادقة بها لكل احد كالاحراق والاشتعال والطبخ من النار فلا يرد ان الموجود
الذهني ايضا له آثار يترتب عليها وهي المعقولات الثانية لان المراد عدم ترتب تلك
الآثار عليه لا عدم ترتب الآثار المختفية كما يشير اليه في بحث الوجود الذهني

ولا حاجة الى التزام ان الآثار الذهنية كلها مشتركة في الموجودات الذهنية ولا الى ان المراد
كونه فاعلا لتلك الآثار فان كل ذلك دعوى لا طريق الى اثباتها قوله والظل تشبيها
له بالظل في كونه تابعا للاول قوله لذاته قيد للنفي لا للمنفي اعني القبول والعدم احتراز
عن الممكن الموجود فان عدم قبوله العدم لغيره اعني العلة قوله او يقبله اي العدم
او العدم لذاته رعاية للموافقة اذ القبول للعدم بمعنى الصلاحية له لغيره وان كان
بمعنى الاتصاف لغيره قوله اذ الممكن بالغير اي بسبب الغير والا لكان في ذاته واجبا
او ممتنعا فيلزم الانقلاب واما الممكن بالقياس الى الغير فيتحقق كالواجب تعالى فانه ممكن
بالقياس الى ما سواه اذ لا يقتضي شيء منه وجود الواجب ولا عدمه قوله تقوم اي يكون
له مدخل في قوامه ووجوده قوله لا يكون موضوعا اي مقوما بل متقوما قوله فان المادة
آه لما تبين في محله ان الصورة شريكة علة وجود الهيولى والهيولى يحتاج في تشخصها الا في وجود
عليها فالواحد ان صورة فوجدت ووجدت فتصورت اي تصورت الهيولى بصورة ما فوجدت
في الخارج ووجدت في الخارج فتصورت بصورة شخصية فافهم فانه مما خفي على بعض الناظرين
قوله والموضوع والمادة متباينان لاعتبار التقوم في نفسه في الموضوع واعتبار عدمه
في المادة فما قيل انه انما يتم اذا لم يكن عرض حالا في المادة وهو غير ظاهر لبني شيء لانه اذا لم يكن
في نفسها متقومة كيف يتصور حلول العرض فيها قوله اي لا يتعلق وجوده آه لم يقل لم
لا يكون وجوده مسبوقا بالعدم زمانا لانه يشعر بتقدم الزمان وتقسيم العدم الى الذاتي
والزماني والمتكلمون لا يقولون بشيء منهما قوله اي الذي يشار اليه يعني ان المراد بالمشار
اليه ما يقبل الاشارة قوله فانه قابل آه اي في الوجود الخارجي قابل للاشارة بتبعية
المحل وان كان قابلا في الوجود العقلي بالذات لامتياز العرض عن الجوهر عند العقل
والمراد بقولنا المشار اليه ما يشار اليه في الوجود الخارجي فلا يرد ان العرض مشار اليه
بالذات بالاشارة العقلية فالاحتراز عنه انما هو بقوله اشارة حسية لا بقوله بالذات
ولا يحتاج الى ما قيل ان بالذات متعلقة بقوله اشارة حسية فهو مستغنى عنه وانما قدمه
الشارح في البيان رعاية للفظ المتن فانه يأبى عنه عدم تقييد الشارح الاشارة بالحسية في قوله
فانه قابل للاشارة على سبيل التبعية قوله لان المجردات على تقدير وجودها او على
تقدير عدمها يكون مشارا اليها بالذات في الوجود العقلي واما الواجب تعالى فهو خارج عن
المشار اليه لان المراد به الحادث المشار اليه فلا يرد انه لا حاجة في الاحتراز الى اعتبار
وجود المجردات لانه احتراز عن الواجب تعالى قوله ان يختص به احتراز عن الماء الساري
في الورد فانه وان كان الاشارة اليهما واحدة لكن لا اختصاص لاحدهما بالآخر فانه
فرع وجود كل منهما في نفسه ولا وجود للورد بدون الماء الساري فيه قوله في فلا يتجه
عليه انه لا يتناول آه الا الظاهر ان يقال لا حلول للصفات في ذاته تعالى بل هي قائمة به تعالى
قوله لا يتناول حلول آه لعدم الاتحاد في الاشارة اما في العقلية فلامتناع اتحادهم

الشيئين

١٨٥

الشيئين في الاشارة العقلية واما في الحسية فلامتناعها في الواجب تعالى وما قيل انه على تقدير قبوله
الاشارة الحسية يتحد الاشارة اليهما فمع جواز استلزام المحال المحال قوله وهو المسمى
بالمجرد اي الممكن الذي لا يكون متحيزا ولا حالا فيه يسمى مجردا بالاتفاق واما كونه حادثا
او قديما ذاتا او صفة فخارج عن مفهومه ولذا يستدل الحكماء على قدمه بانه لو لم يكن قديما
لزم ان يكون ماديا لان كل حادث مسبوق بمادة وجعل المتكلمين قسما للحادث بناء على ان
كل ممكن حادث عندهم قوله لم يثبت وجوده آه فالقسمة المذكورة قسمة عقلية
وما قيل انه انما يتم لو لم يجوز العقل قسما رابعا ممنوع بان القسمة المذكورة في الحقيقة
دائرة بين النفي والاثبات كانه قيل الحادث اما متحيز بالذات اولا والثاني اما متحيز
بالعرض اولا فكيف يتصور قسم رابع قوله لو وجد آه حاصله ان وجود الجوهر المجرد
يستلزم مشاركة الباري اياه في كونه ذاتا مجردة فلا يرد النقض بصفاته تعالى قوله
وانه محال لانه يلزم تعدد الواجب او امكانه او امتناعه لان الجزء اما واجب في نفسه الامر
او ممكن او ممتنع فامتنع التركيب في الواجب مطلقا نعم لو قيل ان الاجزاء الذهنية
انتزاعية محضة لم يكن اللازم الامكان الواجب في الوجود الذهني لكنه خلاف التحقيق
ولا يضر لان تلك ليست اجزاء في الحقيقة لعدم تقومه بها فلا ينافي الوجوب وما قيل من
انه يجوز ان يكون امتيازه بامر عدمي كما هو مذهبهم فممنوع بان الاتصاف بذلك العدمي
لا يجوز ان يكون لكونه غير متحيز ولا حال فيه والا لزم اشتراك المجرد الممكن فيه فلا يكون
مميزا فيحتاج الواجب في امتيازه الى الغير فلا يكون واجبا قوله اخص صفات الباري
صيغة التفضيل مشتق من الخصوص المطلق الشامل للحقيقي والاضافي فيؤول الى كونه
خاصة حقيقية والمراد منه انه لا اخص منه فلا ينافي وجود المساوي قوله فيلزم اما
قدم الحادث آه فيه انه انما يلزم ذلك لو كان القدم او الحدوث من لوازم الحقيقة
المشتركة بين المتماثلين لم لا يجوز ان يكون من لوازمها به الامتياز بينهما قوله اذ
لا يشاركه فيها غيره والصفات ليست غير الذات هذا الدليل يقتضي كون جميعها اخص
الصفات فالترديد في المتن بالنظر الى ان كل واحد يكفي سندا للمنع واما صفاته تعالى
وان كانت قديمة فهي ليست غير الذات ولو اريد بالقدم القدم الذاتي لم يتجه السؤال
بالصفات اصلا قوله فاثباته بها دور فيه انه لم يثبت كونه اخص صفات الباري
بالمدعى بل بوقوعه في جواب السؤال عن ذاته تعالى فلا دور الا ان يقال ان دعوى
وقوعه في الجواب بمنزلة دعوى انه ليس في الوجود مجرد ممكن وكان في قوله لا يخلو اشارة
الى انه لا يخلو عن ضعف قوله الاول في تعريفه اي في انه له تعريف اولا والثاني اما
لبداهته اولا لامتناع تصوره فيصح تفسيره بقوله فقيل آه ولا يرد ما قيل انه ليس
في هذا المقصد تعريف الوجود مقصودا بالذات فجعله عنوانا مستنكرا قوله كما هو الظاهر
منهما بدليل ايراد الاعتراضات عليها والجواب عنها فان الايراد على التنبيه والجواب عنه ليس فيه كثير

المرصد الاول من الموقف الثاني في الوجود والعدم
وبه تم المقصد الاول

فائدة قوله فان بداهة التصور آه دليل لدعوى مطوية يعني يجوز الاستدلال
على بداهة البديهي بالكنه لان بداهة ليست نفس ماهيتها ولا جزء منها حتى يكون
ثبوتها له بعد تصوره بالكنه بديهيا بناء على ما تقرر من ان العلم بثبوت الذاتي للشيء
بعد تصوره بالكنه والالتفات بديهي بل خارجة عنه فيجوز ان يكون ثبوتها له نظريا
وهذا الوجه لمي وما قالوا من ان البديهي يجوز ان يكون الحكم ببداهة نظريا بناء على ان
حصوله لما لم يكن بالاكتساب يقع الغفلة عن حصوله اولا فاذا قصد العلم بكيفية
حصوله يحتاج الى النظر بخلاف النظري فانه حاصل بالاكتساب والشعور لا يقع
الغفلة كيفية حصوله فقلما يكون الحكم بنظرية النظري محتاجا الى النظر وجدا له قوله
الى الاذهان القاصرة اي التي لا تقدر على تصور اطرافها على ما هو مناط الحكم قوله
محتاجا الى ذلك التعريف باحتياج هو نفس احتياج الجزء في نفس الامر وان كان متغايرا
له من حيث المفهوم والاضافة الى الجزء والكل لا باحتياج ذاتي مغاير لاحتياج الجزء
حتى يرد المنع بانا لا نم ثبوت احتياج آخر للكل او ينبغي حتى يرد انه لا يستلزم نظرية
الكل لان النظري ما يحتاج الى النظر بالذات لا بالتبع قوله فلا بد من الانتهاء آه
اي لا بد من الكسب بدليل ضروري او الانتهاء اليه الا انه حذف الاول لظهوره اختصارا
قوله يلزم من وجوده وجوده اي من العلم لوجوده العلم موجوده اذ لو لم يكن موجودا
في الواقع كيف يستلزم وجود المدلول في الواقع اعني كونه متحققا فيه ولو لم يكن
معلوما وجوده كيف يمكن الاستدلال به هكذا ينبغي ان يحرر هذا المقام ليطابق
ما سيأتي في الجواب قوله ويكون وجود العلم بوجوده قوله بوجود نفسه اي بانا
موجود فيكون تعبيرا عن القضية بعنوانه الذي هو مفهوم وجودي او بالوجود
المقيد قوله غير مكتسب اي لا يحتاج الى الاكتساب اصلا لكونه حاصلا لكونه لابل
والصنا قوله والوجود اي المطلق جزء من وجوده اي من القضية التي عبر عنها بوجود
نفسه لكونه محمولا فيها او من الوجود المقيد لان المطلق جزء المقيد قوله على غير المكتسب
اي القضية التي لا يحتاج الى الاكتساب اصلا او المتصور الذي كذلك قوله بوجوده
اي بانا موجود او الوجود المقيد قوله فاذا حمل آه قد عرفت طريق الحمل عليه
ولا يلزم ح رجوع الوجه الاول الى الثاني على ما وهم بل الشركة بينهما في كون الاستدلال
ببداهة الكل على بداهة الجزء لكن الكل والجزء منهما مختلفان قوله فلا اشكال آه
فان قلت قد مر ان المراد بغير المكتسب ما لا يحتاج الى الكسب اصلا فيجوز ان يكون احتياج
في ذكر الدليل في هذا الحمل ايضا ثابت قلت قد عرفت في تقسيم الطريق الموصل
ان الدليل عبارة عن الطريق الموصل الى المط التصديقي وهذا التعريف صادق على ما
يفيد العلم بانا موجود سواء كان الكتاب به منه من حيث الحكم لا من حيث الطرف واما
لزوم

لزوم ان لا يكون للمط التصديقي طريق منفرد عن المط التصوري فهو وارد على
مذهب الامام من تركب التصديقي على القول بكون التصور كسبيا قوله بعد التنزل
آه اشار بتقدير الطرفين الى ان قوله نقول معطوف على نقول المقدر قبل قوله فلا بد
من الانتهاء الى دليل وان قوله ولا دليل معطوف على مقدر اعني لا بد من الانتهاء الى
دليل بقرينة السابق وبهذا ظهر انه لا يجوز ان يكون او نقول معطوفا على
قوله انه جزء وجودي ويكون استدلالا براسه ببداهة الوجود الرابطي في القضية
الموجبة التي هي جزء الدليل على بداهة الوجود المطلق كما ان قوله انه جزء وجودي استدلال
ببداهة الوجود المحمول عليه لانه لا يكون للواو العاطفة وجه على انه يكفي ح ان يقال
او نقول القضية الموجبة الضرورية متحققة فيكون العلم بوجود محمولها لموضوعها
معلوما بالضرورة فيكون العلم بالوجود المطلق ضروريا ولا حاجة الى اثباتها بانه لا دليل
عن سائل الغير قوله فاتجه الاشكال عطف على قوله قال ههنا واشار بترتبه على ذلك
القول الى ان ما قيل لتبيين منشأ للاشكال لانه يمكن حمل الدليل فيه على الطريق الموصل
كما في كلام الامام انما نشأ الاشكال من هذا القول وبسطه قوله بان الكلام آه حيث
صرح بان تصور وجودي بديهي فالتنزل عنه هو القول بان تصوره كسبي وما قيل
من انه يمكن ان يحمل التصور بمعنى العلم مطلقا فيؤول الى ان العلم الوجودي بديهي ويكون
محتملا للمعنيين ككلام الامام فبعيد غاية البعيد اذ العدول عن لفظ العلم مع وقوعه
في كلام الامام الذي هو ماخذ هذا الوجه الى لفظ التصور المتبادر منه خلاف المقصود
مما لا يجترئ عليه عاقل قوله سلبيين اي مفهومين يكون ماهيتهما مجرد السلب بغير
اضافة الى شيء قوله لا يعقل آه لانه رفع لثبوت شيء في نفسه او لغيره قوله من مفهوم
وجودي اعتبر وجوده في نفسه او لشيء واعلم ان ما حررناه لك في توجيه الاستدلال
الى ههنا يدفع الشكوك التي عرضت للناظرين في هذا الكتاب ان اخذت الفطانة
بيدك فلا نصرح به مخافة السامة والاطناب قوله نعم انا موجود آه تصديق لما اعده
اورده سندا للمنع كانه قيل لا نم ان تصوره بالكنه بديهي فان البديهي الذي
لا شبهة لنا في حصوله هو التصديق بانا موجود وهو لا يستدعي تصور وجودي بالكنه
بل بالوجه والمراد بالاستدعاء استدعاء الملزوم اللازم فان التصديق بكل
قضية يستتبع تصور المحمول المضاف الى الموضوع مثلا التصديق بان زيدا قائم يستلزم
تصور القيام المضاف الى زيد وبما حررنا اندفع ما قيل ان التصديق المذكور
لا يستدعي تصور وجودي اصلا لا بالوجه ولا بالكنه اذ لا مدخل له في ذلك التصديق
انما يستدعي تصور الوجود المطلق الواجب ان يقول لا يستدعي تصور الوجود
المطلق بالكنه بل بالاعتبار اذ ليس المراد من الاستدعاء استدعاء الموقوف
للموقوف عليه بل استدعاء الملزوم اللازم وما نفي استدعائه التصور الوجودي المطلق

بالكنه فلا مدخل له في الجواب عن الاستدلال المذكور كما لا يخفى فيكون ذكره لغوا
كما ان احد طرفيه بعني كما ان طرفي التصديق المذكور او احد طرفيه وجودي غير متصور
بالكنه وجودي ايضا غير متصور بالكنه وفي هذا التنظير بقوله للمنع المذكور بان كونه
وجودي متصور بالكنه بالبديهة يستلزم ان يكون المشار اليه بانا متصور ابالكنه
بالبديهة وليس فليس قوله واذا كان وجودي اي المقيد قوله تصور الوجود المطلق
بوجه ما اي بالوجه الذي اعتبر في المقيد لكونه بهذا الاعتبار جزء منه فلا يرد ما يتوهم من
منع الملازمة مستندا بانه يجوز ان يتصور المقيد بوجه ولا يتصور المطلق اصلا كيف
وقد صرح بذلك بقوله واذا كان عارضا لافراده لم يلزم من تصور افراده بالكنه
بديهة تصور عارضها اصلا قوله هذا اذا كان آه اي هذا الجواب الذي ذكره المص
على تقدير تسليم كونه معنى واحدا مشتركا وكونه ذاتيا لما تحته واما اذا لم يسلم ذلك
فيمكن الجواب مع تسليم كون وجودي متصورًا بالكنه بالبديهة بمنع كون الوجود
مشتركا معنى وبمنع كونه ذاتيا لما تحته فان تصور المعروض بالكنه بالبديهة لا يستلزم
تصور عارضه اصلا لا بالوجه ولا بالكنه فضلا عن ان يكون بديهيا قوله المحمول آه
ايراد ان على قوله واذا كان عارضا آه حاصل الاول انه على تقدير كونه عارضا
لا يحتاج الى اثبات ان تصور افراده يستلزم تصوره حتى يرد منع اللزوم المذكور
لان المحمول فيما نحن فيه موجود هو ذلك العارض لا خصوص فرد منه فاذا كان التصديق
المذكور بديهيا كان ذلك العارض متصورا بالكنه بالبديهة من غير احتياج الى بيان
بداهة فرد منه يستلزم بداهته وحاصل الثاني اثبات اللزوم المذكور بان تصور
المعروض مطلقا وان لم يستلزم تصور عارضه لكنه يستلزمه فيما نحن فيه لانك
قد عبرت عن ذلك الفرد المفروض وجودي فيكون مدلوله حاصلا في الذهن اذ لا
يمكن ان يكون الوجه آلة لملاحظة ذي الوجه الا بعد حصوله في الذهن ومدلول وجودي
هو ذلك العارض مع الاضافة فلا بد ان يكون متصورا قوله قلت يكفينا آه
جواب عن الاعتراض الاول بانه لا يثبت المطلوب الذي هو تصور الوجود المطلق بالكنه
لانه يكفينا في التصديق المذكور تصور ذلك العارض بالوجه كما يكفينا تصور
الا بالوجه قوله وليس يلزم آه جواب عن الثاني بان النزاع في ان تصور حقيقة الوجود
التي هي ما هو بديهي ام لا واللازم مما ذكر ان يكون المفهوم الذي وضع لفظ الوجود
له جزءا من مفهوم وضع لفظ وجودي له فيكون تصور هذا المفهوم مستلزما لتصور
ذلك المفهوم لا ان يكون حقيقته جزءا من حقيقته فعلى تقدير فرض تصور حقيقته وجودي
بالكنه بديهة لا يلزم تصور حقيقة ذلك العارض اصلا قوله لجواز آه تعليل للنفي
المذكور بجواز كون ذينك المفهومين الذين وضع لفظ الوجود ووجودي لهما
عارضين لحقيقتيهما فلا يلزم من جزئية المفهوم للمفهوم جزئية الحقيقة للحقيقة هذا ما عندي

في حل هذا

في حل هذا السؤال والجواب والناظرون في الكتاب بعضهم لم يتعرضوه وبعضهم
قالوا بما لا يرضى بسماعه الاذن الكريمة قوله فانا آه تعليل لمى بقوله اذ لذلك لا يكون
له وجود وما ذكره الشـ بقوله فان الدليل آه دليل انى له قوله نستدل بصدق
المقدمتين والصدق غير الوجود فانه عبارة عن مطابقة النسبة الذهنية لما في نفس
الامر وهو لا يقتضي وجود النسبة ولا وجود الطرفين في الخارج كما في قولنا اجتماع
النقيضين محال بل ان يكون من المفهومات التي في نفس الامر من غير فرض فارض
واعتبار معتبر وسيجي تحقيقه ان شاء الله تعالى قوله فان الدليل والمدلول المطلوب
تركه لكونه مذكورا فيما سبق قوله والحاصل آه يعني ان هذا الكلام على سبيل
النظر اذ الكلام في كون تصور وجودي كسبيا قوله فان قيل تحرير الدليل
المذكور بقوله فلا بد من الانتهاء الى دليل يلزم من وجوده وجوده بحيث يندفع الجواب
المذكور وان المراد من الوجود الذهني لا الخارجي ولا شك في لزوم كون وجوده
اي تصوره بديهيا قوله وبذلك يتم مقصودنا لانه اذا كان وجوده الذهني
بديهيا يكون الوجود المطلق الذي هو جزء وايضا بديهيا قوله ان سلم الوجود
آه اي اللازم هو العلم ولا نسلم كونه وجودا ذهنيا بل هو تعلق بين العالم والمعلوم وان
سلم فاللازم من كونه معلوما ان يكون موجودا في الذهن لا العلم بوجوده فيه حتى
يلزم كون العلم بالوجود المطلق بديهيا قوله بل الموجبة ما حكم فيه آه فان الايجاب
هو الاتحاد في الصدق لا الاتحاد في الوجود وقد لا يكون شيء منهما وجود فكيف
يتحدان في الوجود قوله وقد لا يوجد آه هذه المقدمة مما لا حاجة اليه بعد ذكر
انهما قد لا يوجدان الا انه ذكرها لدفع ان يقال ان القضية التي لا يوجد فيها
الطرفان وان كانت موجبة صورة لكنها في الحقيقة سالبة فان قولنا شريك
الباري ممتنع معناه انه ليس بموجود بالضرورة قوله كقولك زيد اعمى فان
الاعمى لكون العدم ماخوذا في مفهومه يمتنع وجوده مع اتحاده بزيد في الصدق فان
قيل ان لم يكن له وجود في نفسه فله وجود رابطي قلت ان اردت به الاتحاد
في الصدق او الاتصاف بالمبدا فليس ههنا وجود مقيد ليستدل ببداهته
على بداهة الوجود المطلق وان اردت به شيئا آخر فلا نم تحققه في القضية
الموجبة والتعبير بثبوت المحمول للموضوع وحصوله له على سبيل التجوز والاستعارة
هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام فانه مما خفي على افهام قوله وكذا يتوقف آه
ذكره استطرادا للفائدة ويناسب هذا المقام قوله الذي هو الاثنينية
صفة للتصور والمضاف محذوف اي هو تصور الاثنينية ولا يجوز ان يكون
صفة للتغاير لان قوله ومستلزم عطف على الاثنينية والتغاير ليس مستلزما
لتصور الاثنينية بل لنفسها وما قيل ان التغاير مستلزم لتصور الاثنينية

العلوم [2]

واعتبار حصول التغاير في الذهن ظليا وحصول التصور اصيليا تكلف قوله
اي بجميع اجزائه لا خفا ان الاستدلال المذكور لا يتوقف على كون تصورات
الاطراف اجزاء للتصديق فان ما ابن على التصديق البديهي سواء كان شرطا او
شطرا لا بد ان يكون بديهيا وكذا الاعتراض عليه لا يتوقف على ذلك اذ يصح ان يقال
ان زعمت انه بديهي مطلقا اي بجميع ما يتوقف عليه فمصادرة وان زعمت انه بديهي
باعتبار الحكم لم ينفع فتفسير الشارح الاطلاق بقوله بجميع اجزائه مما لا وجه له الا ان
يقال انه جرى على اصطلاح الامام بناء على ان الاستدلال المذكور من نتائج فكره
قوله لان بداهته آه هذه المقدمة لا دخل له في الجواب ولعله زادها بيانا لمنشأ
غلط السائل بانه لم يفرق بين البداهة والعلم بالبداهة قوله بل يستتبع اي قد
يستتبع العلم ببداهة التصديق مطلقا اجمالا العلم ببداهة اجزائه مفصلا تقوية
لعدم التوقف وبيان لجواز اكتساب العلم ببداهة الاجزاء مفصلا اي العلم بخصوصيتها
من العلم ببداهة التصديق مطلقا اي اجمالا قوله اذ اعلم آه بيان لعدم التوقف
حيث استفيد العلم ببداهة التصديق بدليل حصوله للبله والصبيان من غير علم بحال
الاجزاء تفصيلا قوله فاذا وبد آه بيان لاستتباع العلم ببداهة الاجزاء
مفصلا حيث علم منه بداهة الوجود بخصوصه قوله بكلية الكبرى اي بالكبرى الكلية
انما يتوقف انتاج الشكل الاول على العلم بكليتها بل على العلم بالكبرى الكلية تختلف
باختلاف العنوان علما وجهلا بداهة وكسبا قوله مندرجة فيها بالقوة اي حال
كون تلك الاحكام بالقوة لا ان اندراجها بالقوة فان الاندراج متحقق بالفعل
لكون العنوان ملحوظا باعتبار صدقه على افراد الموضوع وانما كانت بالقوة
لان حصولها بالعلم بعد ضم الصغرى اليها قوله وانما وقع في التصور بالكنه
لا يخفى ان النزاع ان كان في التصور بالكنه بمعنى حصول الشيء بنفسه فالحق ثابت
لانا نعلم قطعا ان الوجود في هذا التصديق البديهي متصور لنا بنفسه لا بالوجه
من وجوهه وان كان في التصور بالكنه بمعنى تصوره بتفصيل ذاتياته فلا يمكن
قوله لا يكفي تصورها بوجه ما يشعر بالاول فتدبر قوله على ان تعريفه آه واما من
يقول بامتناع تصوره فلا ينتقض حجة عليه لان امتناع الحد والرسم لا يستلزم
ان يكون متصورا بالبديهة لجواز امتناع تصوره قوله لانحصاره آه واما الرسم
الاكمل وان سمي رسما فهو في الحقيقة اجتماع القسمين فيستلزم المحالين قوله
بسيطا اي ذهنا وخارجا فان الدليل المذكور لو تم لافاد نفي التركيب مطلقا
كما لا يخفى قوله فاجزاؤه اي كلها او بعضها فيكون معنى قوله اولا السلب
الكلي اي لا يكون شيء منها وجودا او لا يجوز حمله على الايجاب الكلي وقوله اولا
على رفعه اذ لا يصح قوله والا فلا وجود هناك ولكن نحمل الاول على الايجاب
الكلي

الكلي معه كله والثاني على السلب الكلي وجود الشيء والثالث اعني ان يكون
بعض اجزائه وجودات وبعضها ما ليست وجودات لا يضر لانه باطل بما ابطل به
الشق الاول قوله فيكون الجزء مساويا للكل لانه لما فرض كونها وجودات
كانت متفقة في الوجود ومتمايزة بحسب الخصوصيات اعني الفصول او التشخصات
فيكون الجزء مساويا للكل في الماهية النوعية او الجنسية ومساواة الجزء من حيث انه
جزء للكل في الماهية النوعية او الجنسية باطل لانه يستلزم دخول الكل في الجزء فلا
يكون الجزء جزءا او لا الكل كلا وانما قلنا من حيث انه جزء لان الجسم البسيط مثل
الماء جزء منه مساو لكله في الماهية النوعية لكن لا من حيث انه جزء بل من حيث انه فرد
منه فان جزء الماء ماء ومن هذا علم ان التخصيص بجزء الماهية المعقولة للاحتراز
عما ذكر تخصيص من غير مخصص فان الجزء للماهية الخارجية من حيث انه جزء ايضا
لا يساوي كله في الماهية كالهيولى والصورة للجسم قوله او لا يكون آه الظاهر
او لا وجودات لكن لما لم يكن الترديد بين الموجودات واللاموجودات اعني العدمات
حاصرا لعدم انحصار المفهومات فيهما صرف الشارح العبارة عن ظاهرها وفسرها
بما ليست بموجودات اي بما يصدق عليه انها ليست وجودات لينحصر قوله الا
تلك الاجزاء او الاجتماع الذي هو نسبة بين تلك الاجزاء ولا شك انه ليس الوجود
قوله لكونه مسببا من اجتماعها فانه علة له بشرط الاجتماع اذ للجميع ان لا يكون
الاجتماع علة فاعلية لكونه امرا اعتباريا قوله وعارضا لها فانه معروضاته
قوله في فاعل الوجود او قابله وذلك او لان التركيب في امر واحد له اعتبارات
فلا يرد الواو ولئلا يتوهم ان التركيب حاصل في امرين متغايرين قوله اما بالوجود
اي المطلق صفة للجزء اي قائما به قوله او بالعدم اي بسلب الوجود المطلق
اذ لا واسطة بين النقيضين قوله اجتماع النقيضين اذ لا شك ان الكل مجتمع
بالجزء وان اجتماع الموصوف مع الوصف ولان حصول الاجزاء يقتضي ان يكون
الوجود حاصلا وكونه معدوما يقتضي عدم حصوله فيكون الوجود حاصلا
وغير حاصل قوله فتلك الاجزاء آه اي من حيث انها اجزاء داخلة في قوامه قوله
فليس الجزء بحسب وجوده متقدما على كله مع ان الجزء من حيث انه جزء يجب
تقدمه على كله وقد فرض انها من حيث انها اجزاء له متصفة بالوجود وباعتبار
قيد الحيثية اندفع ما يخرج دفعه النظار من ان الواجب تقدم الجزء على نفس
الكل وتقدم وجوده واما تقدم وجود الجزء على نفس الكل كلا فكلا فيجوز ان
يكون وجود الجزء متاخرا عن نفس الوجود قوله فيتقدم الشيء آه ضرورة ان
تقدم الفرد الذي يتصف به الجزء يستلزم تقدم المطلق قوله فلا شك انه آه لعدم ١٧
الواسطة بين النقيضين قوله بالاعرف اي بما هو اقدم معرفة وجو ظهر انه

لا يجري هذا الوجه في امتناع التحديد لان الاجزاء يتقدم معرفتها على معرفة المحدود
قطعا ومن هذا ظهر ان اشتراط الاعرفية في تعلق المعرف انما هو بالنظر بعض
افراده قوله اعرف آه فنفي الاعرفية في المتن اما كناية عن انتفاء الاعرفية كما هو
المتعارف في العرف بناء على ان المساواة فيما يتحقق بين الشيئين فيه كالمعدوم
واما اكتفاء على ما هو المقصود فانه اذا لم يكن اعرف منه مفهوم امتنع رسمه وان وجد
ما يساويه بناء على ان شرطه الاعرفية قوله وايضا آه عطف على قوله بالاستقراء
قوله اعم المفهومات لا يخفى ان الوجود ليس اعم المفهومات حملا اذ لا يحمل الا على
افراده ولا تحقق العدم تحققه في الامور العدمية وايضا الامكان العام لشموله
المعدوم اعم منه والشيئية تساويه والجواب ان المراد اعم المفهومات من حيث الحمل
اشتقاقا فان كل مفهوم موجود لكونه حاصلا في الذهن وليس كل موجود مفهوما
لان بعض الموجودات الخارجية غير مفهوم لنا بالفعل وبهذا اندفع الاعتراض الثاني
لان الامكان والشيئية من حيث حصولهما في الذهن اخص منه وان كانا من حيث
ذاتهما اعم منه او مساويه وبهذا القدر يتم غرضنا وهو كونه اعرف من كل ما يحاول
تعريفه به لان التعريف بالشيء انما يكون بعد حصوله في الذهن ولا يحتاج الى اثبات
اعرفيته من كل ما يساويه سواء كان مفهوما بالفعل او لا قوله والاعم جزء الاخص منشاؤه
عدم الفرق بين حمل الذاتي والعرضي قوله وايضا فالغنى عام آه عطف على قوله
والاعم جزء الاخص لا على وايضا الاول لانه لا بد في هذا الوجه من اعتبار كونه
اعم المفهومات والفاء زائدة لمجرد تحسين الكلام قوله والاعم لا شك آه اي الاعم
من حيث عمومه وان كان منحصرا في الخاص اقل منه شرطا ومعاندا ضرورة اشتماله
على امر زائد على العام قوله انا نختار ان اجزاءه آه لا يخفى ان هذا الجواب انما
يتم اذا حمل الترديد المذكور بقوله ان اجزاءه اما وجودات او لا على انه تطلق
عليها الوجودات او لا اذ ح يمكن ان يقال انها مخالفة للماهيات فلا يلزم مساواة
الجزء للكل في الحقيقة وكذا الجواب الذي ذكره الشارح مبني على حمل الترديد المذكور
~~بقوله ان اجزاءه اما وجودات او لا على انه تطلق عليها الوجودات او لا اذ ح يمكن~~
~~ان يقال انها مخالفة للماهيات فلا يلزم مساواة الجزء للكل في الحقيقة وكذا~~
~~الجواب الذي ذكره الشارح مبني على حمل الترديد~~ على انه يصدق عليها الوجودات
او لا فانه ح يتجه ان يقال يجوز ان يكون صدق الوجود عليها صدقا عرضيا
فلا يلزم المساواة المذكورة اما اذا حمل المذكور على انه حقيقتها الوجودات
اي وجود مع خصوصية اعتبرت معه على امر فلزوم المساواة المذكورة ظ
كما بيناه وح يتعين الجواب باختيار الشق الثاني وهو ان اجزاءه ماهيات
بوجودات كما سيجيء قوله وقد سبقت هنا آه بقوله واما اذا كان مشتركا
لفظيا

لفظيا فليس هناك وجود مطلق متصور بديهة او كسبيا قوله واما على تقدير آه
عطف على قوله قد سبقت وليس داخلا تحت الاشارة حتى يرد انه ليس مشارا اليه
فيما سبق قوله فالمناسب آه لا ما قال المص من انه كسبي فانه غير مناسب على
ذلك التقدير وغاية ما في صحته بناء على جواز القول بكون الوجود معنى مشتركا
مع القول بان وجود كل شيء نفسه وان لم يكن مذهبا لاحد ومن هذا ظهر وجه قوله
والاولى دون ان يقول والصواب وانما كان جوابه الشارح اولى لمناسبة القول
باشتراك الوجود معنى قوله ولا استحالة آه بل هو واقع فان كل صادق على جزئه
الذهني صدقا عرضيا كالانسان بالنسبة الى الحيوان قوله لا تخلو عنها وعن نقيضها
اي عن اتصافه بها وعن الاتصاف بنقيضها قوله اما دارا اي يتصف بدارا ويتصف
بليست بدار قوله يلزم اجتماع النقيضين بالوجه الاول من الوجوه المذكورة
في الوجود ولا يلزم جوابان جميع الوجوه المذكورة سابقا في كونه نقيضا قوله
والحق آه جواب عن الاستدلال الثاني بطريق الحل قوله بل العدم آه اشار
بالاضراب الى ان تخصيص الوجود بالحكم لكون الكلام فيه لا لنفيه عن العدم قوله
من المعقولات الثانية سيجيء في بحث الماهية ان المعقولات الثانية ما يلحق
الشيء بحسب وجوده الذهني اي يكون عروضها مشروطا بالوجود الذهني فلا
يحاذي بها من حيث عروضها او في الخارج بان يكون الخارج ظرفا لنفسه سواء كان
موجودا فيه او لا واما لم يكن لحوقها مشروطا بالوجود الذهني فالوجود المطلق
بل الخاص ايضا لما كان لحوقهما للماهية في الذهن فقط لم يكن من حيث العروض
في الخارج امر مطابقه لا في الممكن ولا في الواجب اذ ليس في الخارج عارض يقال له
الوجود وهذا لا ينافي كون ذاته تعالى فرد الا باعتبار صدقه عليه وانتزاعه منه
وهذا كمفهوم الماهية فانه من المعقولات الثانية فانه لا يلحق الشيء الاول في الذهن
ولا يحاذي بها من حيث عروضها امر في الخارج وان كان يصدق على الاشياء في الخارج
وبما ذكرنا لك اندفع الاعتراض الذي اورده بعض المتاخرين من ان المعقول الثاني
قد اعتبر فيه اي يحاذي به امر في الخارج والوجود المطلق كذلك لان وجود الواجب
لكونه عين حقيقته عند الحكماء فرد له في الخارج ولا يحتاج الى ما قيل ان المراد
ان لا يحاذي بها شخص في الخارج والوجود العرضي ليس شخصا للوجود المطلق
عندهم فانه يخصص من غير مخصص ولا الى ما قيل من ان الوجود الواجب ليس فردا
للوجود المطلق ومعنى قولهم وجود الواجب عينه انه ليس امرا زائدا عليه لا انه
يصدق عليه الوجود المطلق فانه خلاف ما صرحوا به من ان للوجود عندهم فردين
فردا قائما بذاته وهو الوجود الواجبي وفردا قائما بغيره وهو الوجود الممكني
قوله لا في معروض الوجود ان اريد ان مطلق الوجود الشامل للوجود المطلق

والوجود الخاص من المعقولات الثانية فلا اشتباه في عروضه للماهيات وان خص
بالوجود المطلق فعروضه باعتبار عروض حصصه وافراده قوله انما المحال آه
هذا ليس بمحال مطلقا اذ يصح ان يقال الجزئي ليس بجزئي واللامفهوم مفهوم هو
واللاممكن ممكن بالامكان العام بل اذا كان بطريق الحمل المتعارف اعني الحمل على
الافراد فانه ح يلزم توارد النقيضين على موضوع واحد المنافي لتقابلهما فالمراد
بقوله ان يتصف الاتصاف المتعارف او المراد ان المحال الاتصاف بالمواطاة
ولو باعتبار فرد واحد واما المثال فلا من حمله على القضية المتعارفة قوله اي اتصاف
الوجود اي مطلق الوجود لا الوجود المطلق اذ لا يثبته الشيخ قوله لان وجود
كل شيء عين حقيقته فكل شيء موجود بذاته لا بوجود زائد عليه وليس المراد
بالموجود ما هو متفاهم العرف اعني ما قام به الوجود بل ما يكون مظهر الآثار المطلوبة
والاحكام المختصة سواء كان بنفسه او بامر زائد عليه قوله وليس المراد آه جواب
عما يرد من ان القول بالاتصاف بالوجود ينافي كونه نفس الحقيقة اذ الاتصاف
يقتضي الصفة والموصوف وحاصل الجواب ان ليس المراد بالصفة ما يكون قائما
بالشيء حتى ينافي كونها نفس الحقيقة بل ما يحمل على الشيء فالاتصاف بمعنى الحمل وهو
لا يقتضي الا التغاير في المفهوم ولا شك في تحققه بين الوجود والماهية انما المنفي هو
تغايرهما من حيث الذات والصدق فان اراد بالاتصاف الحمل فقد عرفت انه لا استحالة
فيه وان اراد معنى القيام فلا نم تحققه في الماهية بالقياس الى الوجود والعدم اذ لا عروض
لشيء منهما عندنا اذ الوجود نفس الماهية فالعدم رفع الماهية ثم الظاهر في الجواب
ان يقال ليس المراد بالاتصاف القيام بل الحمل الا انه تعرض لبيان المراد من الصفة
لكونه منشأ لذلك قوله وقد عرفت لا يخفى ان ما ذكره غير معلوم مما سبق الا
انه لكونه بالقوة القريبة من الفعل بعد معرفة ما تقدم من عدم صحة اختيار كون
الوجود بديهيا او كسبيا على مذهب الشيخ بعدم بالوجود المطلق منزل منزلة
المعلوم قوله لا يناسب آه انما قال ذلك لانه يجوز ان يقال ان بناء الجواب مبني على
مقدمة اعتقدها الشيخ من ان الوجود نفس الحقيقة لا يقتضي البناء على مذهبه حتى يلزم
القول بعدم الوجود المطلق فلا يصح اختيار كونه بسيطا قوله هذا المقام اي
مقام النزاع في كون الوجود بسيطا او مركبا قوله وهو صريح آه اذا حمل الاتصاف
على الحمل واما اذا اريد به العروض فلا كلام واما ما قيل من انه لا بد في الحال من كونها
صفة لموجود وهو غير لازم مما ذكر فليس بشيء لانه اذا قبل انها ليست بمعدومة
لا بد من القول بالتحقق النفي ولانه يقول بالواسطة بينهما ولا واسطة سوى هو
الحال اصلا فيكون حالا قوله هذا مبني آه اي هذا القول الى آخره اعني المنفصلة
مع دليل ابطالها مبني على امرين احدهما تمايز الجنس والفصل اذ على تقدير عدم
التمايز

التباين نختار ان الاجزاء يتصف بالوجود الذي هو نفس وجود الكل والترديد
المذكور انما يتجه اذا كان وجودها مغاير الوجود والثاني تقدمها على النوع فان
ابطال المعية والثاني بقوله فليس الجزء بحسب الوجود مقدما على الكل مبني على ذلك
وكلا الامرين ممنوعان قوله في الخارج اي في الوجود الاصلي سواء كان في خارج
الذهن او فيه ليشمل الجنس والفصل الذين للكيفيات النفسانية قوله المغايرة
الوجود في الخارج اي في الوجود الاصلي صفة كاشفة للاجزاء الخارجية فلا يرد
ان المسائل والتصديقات اجزاء خارجية للعلوم وليست لتمايزه الوجود في الخارج
قوله لان الحد آه تعليل للبناء المذكور وفيه دفع لمنع البناء على التباين المذكور
لما سيجيء في بحث الماهية ان الحد لا يكون الا للمركب الخارجي فعلى تقدير عدم تمايزهما
لا بد له من اجزاء خارجية متقدمة عليه بحسب الوجود الخارجي فالاستدلال تام
بدون التمايز المذكور وحاصل ان البناء المذكور مبني على ما هو المشهور من توقف
الحد على التركيب من الجنس الى الفصل لا على التركيب الخارجي فالحد يكون للبسيط هو
الخارجي ايضا فح يجوز ان يكون الموجود بسيطا في الخارج مركبا في الذهن من
الجنس والفصل المتحدين معه في الوجود فلا يصح الترديد المذكور وما ذكرت
من توقف الحد على التركيب الخارجي فيهما ذهب اليه بعض المحققين كما سيجيء
قوله انما هو في الذهن اي في الوجود الظلي فان قيل اذا كان التمايز بين
الجنس والفصل وتقدمهما على النوع بحسب ذلك الوجود ونقول الاجزاء
بالذهنية للوجود اما ان يتصف في الذهن بوجود معا وقبلا وبعدا و نسوق
الكلام آه قلت الوجود الذهني للجزء يكون مع وجود الكل وبعده وقبله لان
فهم الجزء سابق على فهم الكل عند تعقله بالكنه ومعه في ضمنه ومتاخر عنه عند تحليله
فعلى تقدير تركب الوجود من الجنس والفصل نختار ان اجزاءه يتصف في الذهن
الوجود مع وجود الكل وبعده وقبله كسائر الاجزاء والكل ولا محذور في شيء ١٧٧
من التقادير اما على الاولين فظ اذ لا اجزئية لهما باعتبار هذين الوجودين
واما على الثالث فلان اللازم ح تقدم الوجود الذهني لاجزاء الوجود على
الوجود الذهني للوجود لا تقدم الوجود على نفسه قوله حتى يكون محالا بناء
على لزوم تقوم الشيء بنقيضه وانما ذكره هذه المقدمة للتنبيه على ان المستدل
لم يفرق بين كون اجزائه عدمات وبين كونه معدومات والمحال هو الاول دون
الثاني على انه يمكن منع استحالة الاول ايضا اذ لا دليل على امتناع تقوم الشيء
بنقيضه ودعوى البداهة غير مسموعة قوله الا كون الوجود مركبا آه واللازم
منه ان يكون الاجزاء معدومة وان يصدق عليها الوجود مواطاة لكونها اجزا
محمولة وان يكون الوجود معدوما لكون اجزائه معدومة ولا محذور في شيء من ذلك

قوله اعني الوحدات وهي اجزاء خارجية بمعنى انها متمايزة في الوجود الاصلي
ولو في الذهن وان لم يكن موجودات في الاعيان قوله فان صفة الجزء ليست آه اي
لا يلزم ان يكون جزء للمركب او من حيث انها صفة لها له وقايمة به ليست جزءا للمركب
فلا يرد ان الهيئة السريرية صفة للخشب مع انها جزء للسرير قوله لجواز ان يكون
آه بان يكون له نسبة مخصوصة بسببها يحصل في الذهن كنه الشيء فان الذهن
قد ينتقل من الضد الى الضد ومجرد الاستبعاد لا ينفع قوله بل نقول آه اضرب عما قاله
المص وضم اليه مقدمة اشارة الى ان ما ذكره المص غير كاف في اثبات لزوم المصادرة
قوله يتوقف على كونه بديهيا الا ان المراد بالاعرفية الاقدمية في التصور فلو لم يكن
بديهيا كان معرفه اقدم منه في التصور وتوهم البعض ان الاعرفية بمعنى الاظهرية
في الانكشاف فمنع توقفه على البداهة فوقع فيما وقع قوله وما ذكرتم آه دفع لما يرد
ان قوله كيف يسلم آه منع لمقدمة مدللة وذا لا يجوز بان منعها راجع الى منع دليلها
قوله قلنا مبني على الموجب حاصله انا لا نم عموم الفيض فانه تع فاعل بالاختيار فيجوز
ان يفيض تصور الخاص ولا يفيض تصور العام وليس بموجب حتى يكون فيضه عاما
والتخصص بحسب الشرايط ودفع الموانع فافهم فانه مما خفي على الاعزام قوله انما هو
بالنسبة الى تحققهما اي كليا كما هو مقصود المستدل قوله في الهويات اي الافراد لم يقل
في الخارج ليشمل العام والخاص الذين من الامور الذهنية كالكيفيات النفسانية
قوله فانه لو لم يتحقق العام آه يعني يمتنع تحقق اي اخص يفرض بدون تحقق الاعم فما
يتوقف تحقق الاعم عليه من الشروط ورفع الموانع يكون موقوفا عليه لكل اخص ويجوز
ان يتحقق الاعم بدون اي اخص يفرض في ضمن فرد اخص آخر فلا يكون ما يتوقف عليه
اي اخص يفرض موقوفا عليه لتحقق الاعم وان كان مجامعا له بناء على انه لا وجود
الاعم الا في ضمن الاخص والا لما تحقق في ضمن فرد اخص اخر فيكون ما يتوقف تحقق الاعم
عليه اقل مما يتوقف عليه الاخص هكذا ينبغي ان يفهم قوله لا بالنسبة الى تحققهما في الذهن
اي ليس ما ذكرتموه من اقلية شروط الاعم ومعانداته كليا بالنسبة الى تحققهما في الذهن
اي بالوجود الظلي لان ذلك الاقلية انما كانت لعلاقة العموم والخصوص كما ذكرتموه
ولا علاقة عموم وخصوص بين الصورتين الذهنيتين للاعم والاخص بحسب الوجود
الظلي بل هما متباينتان او صورة الاعم مباينة لصورة الاخص لا تحمل عليها
وبما ذكرنا لك ظهر اندفاع ما قيل ان نفي جنس العلاقة بين الصور الذهنية غير صحيح
او علاقة اللزوم والتضايف والعلية ونحو ذلك متحققة قوله ولا تعانده آه اي الظلي
انه لو كان معاندا لهما بحسب الوجود الظلي لكان من الصور الذهنية ولا تعاند بين
الصور الذهنية قوله نعم آه اشارة الى ان اقلية شروط العام ومعانداته متحقق
بين صورتيهما وان لم يتحقق العموم والخصوص اذا كان الاعم جزءا للاخص والاخص
معلوما

معلوما بالكنه فانه ح يكون وجود الاخص في الذهن موقوفا على تحقق الاعم فيه فيكون
شروط الاعم مع شروط زايدة له باعتبار جزء آخر ولاجل هذا قيدنا النفي في قوله
بالنسبة آه بقولنا كليا قوله محتاج الى معرف فتم بذلك لان الدليل المذكور انما اثبت
الاحتياج الى المعرف دون الحصول منه فلا بد من ضم مقدمة اخرى وهي انه قد عرف بتعريفات
فيكون كسبيا ومع ذلك فيه مناقشة لان اللازم من الدليل المذكور عدم بداهته وهو
لا يستلزم الاحتياج الى المعرف لجواز كونه ممتنع الحصول قوله انه نفس الماهية هـ
لا يخفى ان النزاع في الوجود المطلق وانه لا يمكن كونه نفس الماهيات فانه يلزم اتحاد
الماهيات وانه ليس مذهب الاشعري او ليس عنده وجود مطلق فلا وجه صحيح للترديد
المذكور والقول بان الشق الاول لمجرد الاستظهار ومدار الاستدلال على الشق
الثاني لا يقبله طبع سليم فلا بد لتصحيحه من العناية فاما ان يقال ان من يدعي كونه
كسبيا يدعي كسبية مطلق الوجود الشامل للوجود المطلق والوجودات الخاصة
ويقول ان مطلق الوجود قسمان وجودات خاصة هي نفس الماهيات عند الاشعري
ووجود مطلق هو عارض للماهيات عند غيره وكلاهما كسبيان فيكون مطلق الوجود
كسبيا فكلمة اما للتقسيم لا للترديد واما ان يقال ان الوجود المطلق لاحتمال ان
عند العقل ان يكون نفس الماهية المطلقة كما هو مذهب الشيخ في الوجودات الخاصة
واما عارضا للماهية المطلقة كما هو مذهب غيره وعلى الاحتمالين يكون كسبيا وافراد
لفظ الماهية ههنا وتوصيف لفظ ماهية بمعينة في الجواب يؤيد هذا التوجيه ويؤيد
الاظهر عندي لموافقته محل النزاع وان كان ارجاع الشق الثاني في قوله من عوارضها
الى الماهيات بصيغة الجمع مؤيدا للاحتمال الاول انما البديهي بعض وجوهها
وهو الذي ينقطع اليه سلسلة الكسب الوجوه النظرية ويكون ذلك الوجه من
السلوب فليس له ماهية حتى يكون كنهه كسبيا اذ الماهيات هي الوجودات بل مفهوم
سلبي يصدق على الماهية وليس عارضا حقيقيا حتى يكون تعقله بالكنه تبعا لتعقل معروضه
بالكنه فاندفع ما قيل انه لا يمكن ان يكون بعض الوجوه بديهيا بالكنه لكونه ماهية
من الماهيات وقد فرض كسبية كنهها ذاته تنافي ما ذكره في الشق الثاني من ان كسبية
المعروض يستلزم كسبية العارض لانه تعقل بتعقله قوله لان العارض لا يستقل
بالمعقولية لاشتماله على المعروض الذي هو غير مستقل بالمفهومية لكونه اضافة وهذا
الحكم منشأه اشتباه مفهوم الشيء بما صدق عليه فان المعروض الذي هو اضافة
معتبر في مفهوم العارض لا فيما صدق عليه قوله ليست بديهية اي بالكنه قوله بديهيا
اي بالكنه قوله لان التابع آه اذ له احتياجان احتياج لذاته واحتياج بواسطة
ما يحتاج اليه وهذا الحكم منشأه توهم ان ما يحصل عقيب الكسب فهو كسبي
وليس كذلك فان الكسبي ما يحصل بالكسب قوله مفهوم العارض اخص من مفهوم

ما صدق عليه العارض وكذا في معروضه لان الكلام فيما صدق عليه لا في مفهومها قوله
وقد يكون ضرورية اي بالكنه كالحرارة والبرودة فهو منع لقوله لكن الماهيات ليست
بديهية قوله تبعا للماهية المطلقة آه لانه اعتبر في الاستدلال عروضه لها اولا ثم
عروضه للماهيات المخصوصة يستلزم عروضه للماهية المطلقة اذ لو كان عروضه لماهية
مخصوصة لما وجد بدونها في ماهية اخرى قوله بل تعقلها تبعا آه فلا يكون بديهيا لان التابع
للكسبي اولى بكونه كسبيا قوله فيحتاج ح آه بان يقال لا نم ان الماهية المطلقة تعقل تبعا
للماهية المخصوصة ولو سلم فيكفي في تصورها تصور ماهية معينة ضرورية قوله فيلزم
الاستدلال آه اي الاستدلال الى التعرض لكونه عارضا للماهية المطلقة وانها بديهية
قوله والجواب آه حاصله منع الملازمة في قوله فلو كان ضروريا لم يعرفوه مستندا
بانه لم لا يجوز ان يكون تعريفا لفظيا الا انه اورد تصوره المدعو استظهارا في المنع
وكونه في غاية القوة قوله بالتصديق بان لفظ الوجود موضوع لذلك المعنى
قوله لا يتصور الوجود اي بالكنه على ما هو المتنازع فيه قوله تصوره انما يكون آه اي
تصوره بالكنه انما يكون بهذا الطريق بان يتميز الوجود عن غيره لان التصور هو الانكشاف
والتميز على ما مر وليس الا بالنسبة حتى يرد ان التصور ليس مستلزما للتميز وان الدليل
الذي ذكره الش لا يفيد ما فهو الحقيقة يتميز لذلك الوجه باعتبار اتحاده مع ذي الوجه
على ما حقق في موضعه وهو ليس تميزا للوجود فلا يرد ما قيل ان هذا الدليل لو تم لدل
على امتناع تصور الوجود مطلقا والنزاع في التصور بالكنه وانه اذا امتنع تصوره
مطلقا كيف يمكن الحكم عليه بانه ممتنع التصور قوله ومعنى التميز انه ليس آه فيه
ان التميز عبارة عن الانكشاف والتجلي عند النفس والحكم المذكور لا نم له قوله
فيتوقف بناء على توقف تعقل المقيد على تعقل المطلق قوله لتوقف تعقل كل واحد
آه اي تعقل كنه كل واحد من الوجود والعدم على تعقل كنه الآخر بخلاف ما اذا تصور
الوجود بالوجه فانه يتوقف ح تعقل وجه الوجود على تعقل وجهه ويجوز ان يكون
الوجهان متغايرين قوله وذلك لا يقتضي آه لان معنى الصدق الاتحاد في الهوية
سواء كانا موجودين او معدومين او المجهول معدوما والموضوع موجودا قوله
بل يقتضي اتصاف الموضوع آه وما قيل ان الاتصاف المذكور هو الوجود الرابطي ١٨١
اعني وجود المحمول للموضوع فان اريد به ان اتسميه بالوجود الرابطي فلا مشاحة
في ذلك وان اريد به انه وجود للمحمول في الجملة ثم اذ الامر العدمي ما شم رايحة الوجود قوله
ولا مستلزما لتعقله ذكره لتاكيد المغايرة والا فلا دخل له في نفي لزوم الدور قوله
لمشابهته بمعناه الحقيقي باعتبار ترتب الآثار على ذلك الاتصاف كترتبها على الوجود
قوله والوجود المتصور فانه باعتبار حصوله في الذهن صورة متشخصة
قايمة بالنفس لكونه علما جزئيا فيكون فردا للوجود المطلق كما ان وجودها فرد منه قايم
بالنفس

بالنفس فيجتمع المثلان في النفس وعلى هذا يندفع الجواب المذكور في بعض الكتب
بان الوجود المتصور ماهية كلية حاصلة في النفس ووجودها فرد منه قايم بالنفس
ولا تماثل بين الكلي وفرده وكذا بين الحاصل في النفس والقايم به قوله قول
بالوجود الذهني بمعنى حصول الاشياء انفسها في الذهن قوله لا نم ان الوجود الذهني
اي بالمعنى المذكور وهو يتضمن بتعيين اي لا نم الحصول مطلقا في الذهن ولو سلم فلا نم
حصول الماهيات انفسها فيه بل الحاصل اشباحها قوله وان سلم اي سلم الوجود
الذهني بالمعنى المذكور فلا نم ذلك فيما نحن فيه لان ذلك انما هو في الامور الخارجة
عن النفس واما في الامور القايمة بالنفس فيكفي في تصورها حصولها انفسها والوجود
من جملتها وهذا ابناء على ما قالوا من ان العلم بالامور الخارجة عن النفس علم انطباعي والعلم
بالنفس والامور القايمة بها علم حضوري يكفي فيه حضورها بنفسها عند النفس بمعنى
انه لا يحتاج الى حصول صورة منتزعة منها لا بمعنى ان مجرد قيامها بالنفس كاف في العلم
حتى يرد انه لو كان كذلك لكان جميع الصفات القايمة بالنفس والامور الذاتية هه
والعارضة لها معلومة لنا والوجدان يكذبه قوله على تقدير آه اشارة الى انه
معطوف على قوله يكفي في تصوره لا على قوله لا نم على ما يسبق اليه الوهم من اتفاقهما
في صيغة المتكلم مع الغير قوله مماثلة الصورة آه توصيف الصورة بقوله التي هي
ماهية الوجود يشعر بان المراد بالصورة المعلوم الذي هو موجود ظلي دون العلم الذي
هو موجود اصلي فان الصورة يطلق عليهما على ما سيجيء في بحث العلم فح يكون حاصل
الجواب منع المماثلة بينهما بناء على عدم المماثلة بين الكلي وفرده وبين الحاصل
في النفس والقايم به ولا يخفى ان هذا الجواب لا يطابق الاستدلال على ما قررناه
وان دعوى التماثل بين الكلي وفرده مما لا يجترئ عليه عاقل فالتوجيه ان يحمل الصورة
على العلم ويراد بقوله التي هي ماهية الوجود ماهية بشرط قيامها بالنفس فيرجع الى منع ه
المماثلة بين الصورة العلمية القايم بالنفس وبين وجودها الثابت لها بناء على منع
كون الوجود المطلق تمام ماهيتهما حتى يتحقق التماثل بينهما فانه وان كان ذاتيا
للصورة فلا نم ذاتيته للوجود الثابت لها فان قلت تلك الصورة متشخصة
فكيف يصح وصفها بالكلية قلت كليتها باعتبار مطابقتها للكثيرين بمعنى ان كل واحد
واحد من افرادها اذا حصل في الذهن يكون الحاصل منه هذا النفس بعينه لا ينافي
تشخصها الذهني وتوصيف الصورة بالكلية والوجود بالجزئي للاشعار الى سند
منع التماثل بينهما قوله على ان الممتنع آه اي ولو سلم المماثلة بينهما فالممتنع ان
يكون كل واحد منهما حالا في محل واحد حلول الاعراض لانه ح يلزم اتحاد المثلين
ضرورة اتحادهما في الماهية والتشخص الحاصل بسبب الحلول في المحل والوجود
القايم بالنفس ليس كذلك فانه امر انتزاعي محض يتصف به الاشياء في الذهن

المقصد الثالث من الموقف الثاني

٥

وليس امرا زائدا على الماهية في الخارج **قوله** هو الموجود في نفسه آه بمعنى الثابت المعين الذي ثبت عينه في نفسه فيشمل الجوهر والعرض **قوله** الثالثة ما يعلم آه التعريفان الساب‍قان مختصان بالموجود الخارجي وهذا التعريف يشمل الموجود الذهني ايضا **قوله** الفاعل آه في كون الموجود ماخوذا في مفهوم الفاعل والمنفعل خفا نعم انهما لا يكونان الا موجودين **قوله** موجود لا اول له فان المعدوم الذي لا اول له يقال له ازلي **قوله** ههنا انما قال ههنا لانه قد يطلق الحادث بمعنى المتجدد فيشمل المعدوم الذي له اول **قوله** وصحة العلم والاخبار آه فان معناها امكان العلم والاخبار والامكان لا يتعلق بشيء الا باعتبار وجوده في نفسه او وجوده لغيره فيكون معناه امكان وجودهما **قوله** فانه اي الوجود آه قد جرت عادة القوم بتقديم بحث بداهة تصور الوجود على بحث اشتراكه مع ان النزاع في بداهته ونظريته فرع اشتراكه كما مر وجعل وجهه ان تصور الشيء مقدم على التصديق باحواله فالبحث المتعلق بتصوره اولى بالتقديم فكانهم بنوا حكمهم البداهة والنظرية على اشتراكه في بادي الراي ثم بينوا ان هذا الاشتراك الذي هو في بادي الراي ثابت في الواقع **قوله** اي هو معنى واحد آه اشار بذلك الى ان **قوله** مشترك على الحذف والايصال والاصل مشترك فيه والى ان المدعى موجبة كلية **قوله** الى كونه مشتركا معنى اي في الكل **قوله** انه لو لم يكن مشتركا اي اصلا **قوله** لامتنع الجزم به اي بقاء الجزم به لقوله فيزول اعتقاده **قوله** عند التردد في الخصوصيات اي في خصوصية انه خصوصه كانت فالتنوين للعهد الذهني والمراد عند التردد في الخصوصيات او عند اعتقاد خصوصية اخرى الا انه تركه في اللفظ لانه اذا امتنع الجزم به عند التردد كان امتناعه عند اعتقاد خصوصية اخرى بطريق الاولى والقرينة على ذلك ٥٥٥ في اثبات الملازمة مع زوال اعتقادها فان زوال اعتقاد الخصوصية اعم من ان يكون بالتردد فيها او باعتقاد خصوصية اخرى وبما ذكرنا انطبق اول الكلام وآخره وظهر وجه تعرض الشارح لبيان بطلان التالي على تقدير اعتقاد خصوصه اخرى بقوله وكذا اذا اعتقدنا آه وذلك ان تخصيص **قوله** مع زوال اعتقادها بالتردد ويؤيده ان الشارح خص بيان زوال اعتقاده مع زوال اعتقادها بصورة التردد على التوجيه الاول بكون التعرض لها لكونها مذكورة في المتن صريحا واما زوال اعتقاده مع زوال اعتقادها في صورة اعتقاد خصوصه اخرى فلازم منه بطريق الاولى وعلى التوجيه الثاني يكون قول الشارح وكذا اذا اعتقدنا دليلا برأسه على الاشتراك ويؤيده ذكر النتيجة بعده **قوله** من انواع الموجودات المراد بها ما عدا الاشخاص بقرينة المقابلة **قوله** اما نفس الخصوصيات اي نفس خصوصه من الخصوصيات والمراد بالخصوصيات الماهية المخصوصة بعبارة الشيء بوصفه **قوله** فيزول اعتقاده اي الاعتقاد بالوجود الذي كان حاصلا اولا وهو الاعتقاد المطابق للواقع وزواله ابن زوال

نفس

نفس الاعتقاد كما اذا كان الاختصاص معلوما او مشكوكا واما بزوال المطابقة للواقع كما اذا كان خالي الذهن منه فاندفع البحثان المشهوران احدهما انا لا نم زوال الاعتقاد بالوجود عند زوال الاعتقاد بالخصوصه لان ذلك عند العلم بالعينية او الاختصاص او الشك فيه ويجوز ان يكون خالي الذهن عن الاختصاص وعدمه وثانيهما ان اللازم من الدليل على تقدير تمامه العلم باشتراك الوجود لا اشتراكه في نفس الامر والمدعى هو الثاني **قوله** عين التردد في الموجودات في نفس الامر وكذا **قوله** يستلزم على التقديرين لا يكون الاعتقاد بالوجود مطابقا للواقع سواء زال او لم يزل **قوله** وهكذا ترددنا في جميع انواع آه اي فرضنا التردد في جميعها فلا يرد ان القوى القاصرة لا تقدر على استحضار جميع الخصوصيات والتردد فيها فلا يثبت الاشتراك في الجميع او يجوز ان يكون خصوصية لا يمكن التردد فيها او يكون التردد فيها مستلزما لزوال الاعتقاد بالوجود ولا شك ان الغرض المذكور ممكن اذ الجزم بوجود الممكن لا يقتضي الا الجزم بوجود سببه لا مكانه ووجوده ولا مدخل في ذلك لخصوصية معينة فبالنظر الى ذلك يمكن التردد في كل خصوصية وانه لو وقع التردد فيها لا يكون ذلك ترددا في الوجود لعدم تعقلنا تلك الخصوصية بكنهها بل باعتبار انها خصوصه ما فحالها كحال سائر الخصوصيات في ان التردد فيها ليس ترددا في الوجود **قوله** مع قطع النظر آه ولو كان الاشتراك باعتبار المسمى بالوجود لاحتيج الى ملاحظة اللفظ بخصوصية والعلم بوضعه لمعانيه **قوله** وانه لا يختلف آه عطف على ان الجزم الى آخره دليل ثان يعني لو كان الاشتراك باعتبار المسمى بالوجود لاختلف باختلاف اللغات اذ العادة في جميع اللغات على وضع مرادف الوجود لما وضع له لفظ الوجود ممتنع عادة **قوله** انا نقسمه اي الوجود ابتداء وبواسطة **قوله** وهكذا نقسمه بوسائط الى وجودات الانواع اي الانواع المضافة للجوهر والعرض والمراد القسمة الفرضية الاجمالية لا التفصيلية حتى يقال ان النفس لا تقدر على ذلك فلا يثبت الاشتراك في الكل ولا شبهة في امكان فرض القسمة اجمالا الى جميع وجودات الموجودات اذ لا يحتاج في تلك القسمة الى اعتبار الموجودات من حيث انها موجودات مخصوصة ولا احتياج الى تعقلها مفصلة وما قيل ان هذه قسمة لا تكون في الاعيان وهو لازم للموجودات عند الشيخ فلا يلزم منه اشتراك الوجود فليس بشيء او بمعنى بالوجود ولا الكون في الاعيان وقد ثبت اشتراكه فلو قيل ان هذا ليس بوجود بل لازمه صار النزاع لفظيا وكذا ما قيل ان هنا ترديدا ليس بقسم عند الشيخ لان الترديد لا يكون متحققا فيه الا احد الامور المرددة فيه وههنا ليس كذلك **قوله** او نقسم الموجود آه يعني ان ضرب تقسيمها للوجود فالكلام

على حذف المضاف الى الموجود باعتبار تقدم ذكره تقديرًا **قوله** فان المآل آه ضرورة
ان قسمة المشتق باعتبار مبدء الاشتقاق يستلزم قسمته **قوله** ابتداء قيد بذلك
لانه اللازم من القسمة واما اشتراكه بين اقسام القسم فباعتبار قسمة القسم الى
اقسامه ثانيا فاللازم من قسمة الوجود الى الواجب والممكن اشتراكه فيهما ثم
يلزم من قسمة الممكن اي الجوهر والعرض قسمة الوجود اليهما بواسطة هذه القسمة
فثانوية وهكذا فالتقييد المذكور بيان للواقع وليس احترازيا وما نقل عنه
قدس سره في حاشية الكتاب من انه احتراز عن التقسيم كما بينا كقولنا الحيوان
اما ابيض او اسود والابيض اما حيوان او غيره فان تقسيم الابيض تقسيم للحيوان
وهو ليس بمشترك بين جميع اقسامه وهذا الاحتراز مبني على ظاهر ما قاله القوم من
ان قسم الشيء قد يكون اعم منه فلعله منتحل الى الشارح وليس منه اما اولا فلما ذكره
في نقده فان تقسيم الابيض الى الحيوان وغيره ليس تقسيما للحيوان اصلا والا لزم
تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره نعم لو قسم الابيض الى الانسان وغيره كان كذلك
واما ثانيا فلقوله لان حقيقة التقسيم آه فانه يقتضي ان يكون المقسم مشتركا
في كل قسمة واما ثالثا فلان اللازم في اشتراك الوجود بين الاقسام الاولية
فلا يثبت المدعى اعني اشتراكه بين جميع الوجودات **قوله** قسمة عقلية لا يتوقف
ان اريد بالعقلية ما يقابل الاستقرائية فقوله لا يتوقف آه صفة تقييدية وان ١١٥
اريد بها ما يقابل اللفظية فصفة كاشفة **قوله** فالاشتراك المعنوي آه وخلاصة
الجواب تخصيص القسمة في الاستدلال بالقسمة العقلية وتسليم ما قاله المعترض
من عدم الاشتراك في القسمة اللفظية **قوله** وقد قيل آه قائله شارح حكمة العين
اي في الجواب عن الاعتراض المذكور وحاصله اثبات المقدمة الممنوعة بابطال السند
المساوي وبيان ان التقسيم في صورة الاشتراك اللفظي ايضا يستدعي الاشتراك
المعنوي اذ لولا ذلك لكان ترديدًا اذ الفرق بين التقسيم والترديد انما هو
بوجود القدر المشترك في التقسيم دون الترديد **قوله** ورد آه يعني ان الاشتراك
المعنوي الذي لولا ذلك ~~لكان ترديدا اذ الفرق~~ اثبته المستدل في صورة
الاشتراك اللفظي لا يقلع اصل الاشكال لان المعترض ح يعود ويقول يجوز ان
يكون تقسيم الوجود ايضا بهذا التاويل وهذا الاشتراك المعنوي اعني اشتراك
مفهوم المسمى بلفظ الوجود لا يثبت ما هو المقصود اعني اشتراك الوجود بمعنى انه
معنى واحد يشترك فيه الموجودات باسرها وبهذا فلا بد من الرجوع الى ما ذكره
المص ويكون التزام ان التقسيم للاشتراك اللفظي قسمة معنوية مستدركا
في الجواب **قوله** لان الماهيات متخالفة الحقائق اي ما يصدق عليه الماهية كالانسان
والفرس متخالفة في حقائقها فلا يكون في مفهوم الماهية مشتركة **قوله** والتشخصات

اي الصدق

اي ما يصدق عليه التشخص كتشخص زيد وتشخص عمرو ومتميزة بعضها عن بعض والا
لما كانت موجبة فتميز الاشخاص فلا يكون مشتركة في شيء بل يكون متخالفة بحسب
هوياتها اي ماهياتها الشخصية بان يكون متشخصة بانفسها لا بتشخص زائد
عليها والا لزم التسلسل فتدبر فانه قد توهم القاصرون ان هذه العبارة الجزلة ركيكة
قوله بان المتبادر آه وان كان المتكلمون قائلين بالتماثل ايضا بالمعنى الاول
اي مجرد الاشتراك مع قطع النظر عن التماثل والعروض **قوله** بالذات قيد بذلك
لان فيه التعدد والامتياز بحسب الاضافة كعدم الشرط وعدم المشروط وعدم زيد
وعدم عمرو وفيما قيل لو سلم ان مفهوم العدم وهو السلب واحد لا تعدد فيه مطلقا
لا اصالة ولا تبعا لكن المقتضي به ضرورة ان رفع المتعدد متعدد في الجملة ولم يحتج
الى انضمام بطلان الحصر العقلي الخ اثبات للمقتضى به بتسليم باطل **قوله** معنى واحد لا تعدد
فيه بالذات وان كان فيه تعدد بحسب الاضافة كوجود الشرط ووجود المشروط
قوله والا لبطل آه اي ان لم يكن مقابله واحدا بالذات بل متعددا بذاته بطل
الحصر العقلي فيهما اي في الوجود والعدم مع قطع النظر عن اضافتهما الى شيء واحد
اذ لا حصر في العدم المطلق والوجود الخاص فتدبر فانه قد زل فيه اقدام **قوله**
لجواز ان يكون آه فان قلت كون الشيء موجودا بوجود غيره امر محال فكل شيء
اما ان يكون موجودا بوجوده الخاص واما ان لا يكون موجودا اصلا فلا يبطل
الحصر العقلي قلت بل يبطل لان الحصر العقلي ما يوجد النظر اليه يجزم العقل بالانحصار
ولا شك ان الجزم ههنا بواسطة مقدمة اجنبية هي امتناع كون الشيء موجودا بوجود
غيره كذا افاده الشارح في حواشي شرح التجريد والمراد بقوله ما يوجد النظر اليه
اي من الامور الاجنبية فلو احتاج الى تدقيق النظر في الاقسام لا يضر كونه عقليا
كما في حصر المفهوم في الواجب والممتنع والممكن وبهذا اندفع التدافع بين كلامه
هنا وبين كلامه في حاشية شرح حكمة العين وحاشية المطالع **قوله** فان قيل
آه يعني انه يبطل الحصر العقلي اذا اريد بقولنا موجود وجود خاص من الوجودات
المتعددة اما اذا اريد به ما يتعلق عليه الوجود فلا اذ يصير المعنى اما موجود باحد الوجودات
او ليس بموجود اصلا ولا شك في انحصاره **قوله** مختلفا بحسب باختلافه
نقل عنه الابهري ان هذا الحصر ان الشيء اما ان يكون موجودا باحد المعاني التي
وضع لفظ الوجود لها اولا وذلك مما يتغير بان يفرض وضع لفظ الوجود لاقل
من تلك المعاني او اكثر منها فيلزم ان يتغير حال الشيء في كونه موجودا او معدوما
بمجرد تغير الاوضاع مع بقائه في نفسه على حاله وذلك باطل قطعا انتهى وبهذا
اندفع ما اورد بعض الفضلاء انه يجوز ان يكون الحصر بملاحظة احد تلك المعاني
المختلفة من غير ملاحظة لفظ الوجود الذي يطلق عليها فان هذا المفهوم شامل

للجميع وغير مناف للاشتراك اللفظي لانه على تقدير الاشتراك اللفظي ملاحظة احد
تلك المعاني ليس الا باعتبار وضع لفظ الوجود لها فللوضع مدخل في الحكم والحصر
داير معه ويختلف باختلافه **قوله** لانا نمنع ان العدم مفهوم آه اي ليس لنا مفهوم واحد
مسمى بالعدم انما هي مفهومات متعددة حسب تعدد الوجودات ولفظ العدم
مشترك بينها اشتراكا لفظيا كالوجود **قوله** متعدد ومتباين بحسب اضافته
آه والاضافة اي الوجود داخلة في مفهوم فيكون متباينا بالذات **قوله** والترديد
آه فقولنا زيد اما ان يكون موجودا او معدوما بمنزلة قولنا زيد اما انسان او ليس
بانسان **قوله** وان كان الوجود آه زاد ذلك هذا الاحتمال مع انه ليس مذهب
القائلين بالاشتراك اللفظي ولذا لم يتعرضه في المتن استظهارا للجواب **قوله**
ويكون الترديد آه فان رفع ذلك الوجود يشمل ان يكون موجودا بوجود مغاير
لذلك الوجود الخاص وان يكون معدوما وبهذا ظهر ان الوحدة مفهوم العدم
مدخلا في الاستدلال واندفع ما قيل انه اذا كان مفهوم العدم متعددا كان
بطلان الحصر باحتمالين جواز كونه موجودا بوجود آخر وكونه معدوما بعدم آخر
فالتعرض لوحدة العدم مستدرك لكن يرد عليه ان هذا الحصر ليس هو الحصر المفهوم
من قولنا الشيء اما ان يكون موجودا او معدوما فان الغرض منه الحصر في الوجود
ورفع الوجود بالكلية لا رفع الوجود الخاص بحيث لا ينافي اتصافه بوجود آخر
كما لا يخفى ومن هذا ظهر انه لا بد في الدليل المذكور من التعرض لوحدة العدم او
لكون المراد من العدم معنى لا يجامع الوجود حتى يلزم من كون الوجود مشتركا لفظا
بطلان الحصر المذكور والاوجه ان يقال لو لم يكن الوجود مشتركا معنى فالعدم
اما ان يكون مفهوما واحدا او متعددا بحسب تعدد الوجودات واياما كان يبطل
الحصر العقلي المفهوم من قولنا الشيء اما ان يكون موجودا او معدوما اما على الاول
فلجواز الواسطة بان يكون موجودا بوجود آخر واما على الثاني فلانه ح يكون
حصرا بين الوجود والعدم بالمعنى الذي يجامع الوجود وذلك ليس بمقصود
قوله الوجه الرابع قال آه واذا كان هذه القضية ضرورية كان الاشتراك
ثابتا بطريق الاولى فهذا استدلال بالعلم ببداهة القضية على العلم بثبوتها
ولا ينافي ذلك كون البداهة فرع ثبوتها فاندفع ما يتوهم من ان يكون هذه القضية
بديهية مناف للاستدلال ببداهتها عليها فالصواب ان يترك ... الوجه الرابع
ويقال وقال بعض الفضلاء ليكون عديلا لما يفهم من الوجوه الثلاثة من كون هذه
القضية نظرية **قوله** لا حاجة فيها الى دليل آه فلا يرد انها لو كانت ضرورية
لما استدل عليها القوم لانها تنبيهات عليها **قوله** اذ نعلم آه دليل على الحكم
بالبداهة فانه قد يكون نظريا **قوله** ان بين الموجود آه استدلال باشتراك
الكون

الكون بين اي موجودين فرضنا وعدم اشتراكه بين الموجود والمعدوم على اشتراكه
بين جميع الموجودات فلا يتوهم ان الدليل عين المدعى **قوله** فانه غير ممتنع
له اذ له ان يتكلم العلم بالامر المشترك بين الموجودين **قوله** الوجه الخامس قال آه
تقريره انه لو لم يكن الوجود مشتركا معنى لكان الحكم بانه غير مشترك مطابقا للواقع
والتالي باطل لان الحكم بانه غير مشترك يستلزم الاشتراك فلا يكون مطابقا للواقع
قوله يحكم عليه اي على ذلك المفهوم الواحد من حيث اتحاده بافراده اعني الوجودات
فلا يرد عليه ان المحكوم عليه هي الافراد لا العنوان فالصواب ان يقال يحكم بملاحظته
على تلك الوجودات **قوله** واذا لم يكن الخ لانه دليل للملازمة المستفادة
من الشرطية السابقة الا انه اورده بالعطف اشارة الى ان هذه المقدمة محققة
معتقدة لا شبهة فيها مع قطع النظر عن جعلها دليل الملازمة **قوله** علامة انها بان لا يوجد
مفهوم مشترك بينها يجعل عنوانا لملاحظتها **قوله** لان تلك الدعوى ح اي حين
فرض ان لا يوجد مفهوم شامل لتلك الامور متعددة بحسب تعدد تلك الامور
فكانت قضايا متعددة لا بد في الاستدلال عليها من ملاحظة كل واحد من
تلك الامور بخصوصه وجعله اصغر واثبات الاوسط له فيحصل صغريات متعددة
بتعدد الدلايل بحسب تعددها مثلا اذا قيل الوجودات نفس الحقايق ولا شيء
من الحقايق بمشتركة وفرض انه ليس مفهوما واحدا يجعل آلة الملاحظة تلك الوجودات
لا بد من ملاحظة كل واحد منها بخصوصه ويقال هذه حقيقة وتلك حقيقة فيحصل
صغريات متكثرة حسب تكثر الوجودات وضم الى تلك الكبرى فلا يكون الدليل
واحدا **قوله** بل يتناول آه لا يتوهم من هذا ان من قال بان الوجود غير مشترك
اراد به ان الوجودات الخاصة غير مشتركة لانه لا يقبل النزاع بل اراد ان لا شيء
من الوجود بمشترك ويلزم من هذا كون كل وجود خاصا وغير مشترك فتدبر فانه
ذل فيه اقدام **قوله** ان يتصور معنى واحدا اذ لا بد من تصور المحكوم عليه وهذا
القدر مشترك بين الموجبة والسالبة **قوله** صادق اي في زعمه **قوله** فلا بد ان
يكون ذلك آه اذ لا بد في صدق الموجبة من وجود آخر للموضوع به يتحد الموضوع
والمحمول في نفس الامر ويكون مناطا للصدق سواء كان في الذهن او في الخارج
فيكون ذلك المعنى ثابتا في نفس الامر ومما ذكرنا ظهر ان مجرد تصور المعنى الواحد
لا يكفي في الاستدلال لجواز ان يكون ذلك التصور مجرد فرض العقل واعتباره
فلا يلزم ثبوت ذلك المعنى في نفس الامر بل في فرض العقل وان الجواب باخذ تلك
القضية سالبة تام وان ما قيل ان مدار الاستدلال على انه لا بد في الدعوى
من تصور معنى واحد عام ليمكن اثباتها بدليل واحد سواء كان الدعوى
موجبة او سالبة فالفرق المذكور غير نافع في الجواب وهم باطل **قوله** بل يكفيه

١٨٥

تصور وجوه وكذلك والتصور يجوز ان يكون بحسب الفرض والتقدير فلا يستدعي
ثبوته في نفس الامر **قوله** بل يقتضي تصوره اي تصور الشخص المشترك وتقديره
وهذا الابتناء اما قيل ان الجزئي يمتنع تصور اشتراكه لانه بمعنى التجويز لا التقدير
عليها تقرر في موضعه **قوله** ويمكن ان يجاب آه حاصله ان اللازم ما ذكر انه لا بد
من معنى واحد عام يكون اله بملاحظة تلك الوجودات وبهذا القدر لا يلزم اشتراك
الوجود بالمعنى المتنازع فيه لجواز ان يكون ذلك المعنى ما خوذا من الاشتراك
اللفظي بان يقال المسمى بالوجود نفس الحقايق والحقايق متخالفة **قوله** لم يتميز
الواجب عن الممكن اي بالذات بخصل الممكن لوجود التميز عن الممتنع لكونه مسلوبا
عنه جميع الوجودات **قوله** فقد يجب له الوجود سواء كان الوجود نفس الحقيقة
او زايدا عليه فانه يجب ثبوت ماهية الشيء وما يقتضيه ذاته ولا يجب له ما عداهما
قوله ان ما ذكرتم آه لان مجرد كونه لا يجب له الوجود بمعنى آخ لا يقتضي كونه ممكنا
ما لم يعتبر معه جواز ذلك المعنى له وهو مبني على جواز ان يكون لشيء واحد وجودان
وهذا ممتنع لامتناع تعدد ماهية الشيء ووجود الشيء مرتين فقوله معلوم الانتفا
معناه معلوم امتناعه كما يدل عليه تعليل الشارح فلا حاجة الى اعتبار حذف المضاف
اي وجواز كون الشيء آه او اعتبار ان الممكن ما لا يلزم من فرض وقوعه محال
قوله وان كان آه لما كان المتبادر من عبارة المتن على ما تقتضي ان الوصلية
ان الحكم المذكور على تقدير زيادة الوجود اولى منه على تقدير العينية وليس كذلك
زاد عليه الشارح **قوله** او زايدا عليها ليتحقق اولوية نقيض الشرط ويصير المعنى
ان هذا الحكم معلوم الانتفاء بالضرورة وان فرضنا احد الامرين من العينية او
الزيادة فكيف اذا تعين العينية كما هو مذهبنا فان معلومية انتفائه ح اولى
لان امتناع تعدد الحقيقة اظهر من امتناع كون الشيء موجودا مرتين **قوله** وان كانا
زايدين بخلاف ما اذا كان احدهما نفس الحقيقة والاخر زايدا عليه فان امتناعه
اظهر لانه يستلزم ان يكون الشيء موجودا بنفسه وان لا يكون موجودا بنفسه
فتدبر فان الناظرين تحيروا في فهم معنى ان الوصلية في الموضعين **قوله** في ان الوجود
آه اختار يطلق عليه الوجود لا الوجود المطلق فيشمل مذهب الاشعري ايضا ولذا
وضع المظهر موضع المضمر **قوله** نفس الماهية او جزءها آه كلمة او ليس للتقسيم ولا
للترديد اذ لا مذاهب في انفسها ومن ترديده العقليات بل هو لاحد الامرين على
ما هو الاصل وضعه فهو قضية حملية محمولها احد الامور الثلثة عند العقل وفي هذه
القضية التي محمولها احد الامور الثلثة عند العقل على سبيل منع الخلو مذاهب
ثلثة باعتبار تعيين محمولها **قوله** بان الوجود جزء الماهية فقط كونه جزءا
في الكل وكونه جزءا في البعض سواء كان عينا في البعض الاخ او زايدا **قوله** فاما

ان يكون

المقصد الثالث في الموقف الثاني

٨

ان يكون آه الانحصار في هذه الاحتمالات الاربعة بنا على عدم اعتبار التفصيل
في الممكن **قوله** اي اذا اعتبرت آه لم يقل الحيثية لعدم اعتبار انضمام الوجود ليلا
يصير الحكم عليها بكونها غير موجودة لغوا او ما قيل من انه اذا قطع النظر عن جميع
ما هو خارج عنها لم يظهر ترتب **قوله** فكانت معدومة ومرعليه لان العدم خارج
عنها كالوجود فوهم لان ترتبه عليه بالنظر الى انتفاء الواسطة غاية ما في الباب
انه يلزم ان يكون معدومة وان لا يكون معدومة فيكون زيادة الوجود لاستلزامه
النقيضين باطلا على ان عدم ظهور ترتبه عليه ممنوع لجواز ان يكون باعتبار كون
العدم جزءا له او نفسه **قوله** الحل اي منع مقدمة معينة وجه **قوله** فكانت اي الماهية
من حيث هي معدومة يمنع لزوم الواسطة فانا نعني بقولنا الماهية من حيث ليست
بموجودة ولا معدومة انه ليس شيء منهما في مرتبة الماهية في الملاحظة العقلية لعدم
كونهما نفس الماهية او داخلا فيها ارتفاع النقيضين في الملاحظة ولا استحالة
فيه ولا نعني به انها منفكة عنهما حتى يلزم ثبوت الواسطة بين الموجود والمعدوم
قوله لم يمكن ان يحكم عليها آه لانها ليست متصفة باحدهما **قوله** ينضم الى الماهية
وهذا الانضمام انما هو في العقل بمعنى ان العقل اذا لاحظ الماهية من حيث هي ولاحظ
ترتب الاثار عليها حكم بانها موجودة وليس ذلك الانضمام في الخارج حتى يرد ان الماهية
من حيث هي ليس في الخارج فكيف ينضم الوجود اليها **قوله** بل في زمان كونها آه اضراب
عن مضمون العبارتين وفيه اشارة الى دفع ما قيل ان انضمام الوجود ان كان في
زمان الوجود يلزم تحصيل الحاصل وان كان العدم يلزم اجتماع النقيضين وحاصل
الدفع اختيار الشق الاول ومنع استحالة تحصيل الحاصل لانه تحصيل للحاصل
بهذا التحصيل وذا ليس بمحال انما المحال تحصيل ما هو حاصل قبل هذا التحصيل
قوله الثاني قيام آه تقريره انه لو كان الوجود زايدا على ماهية ما لكان قايما بها
واذا كان قايما بها لكان فرعا على وجودها في نفسها واذا كان فرعا لوجودها
في نفسها كان للماهية وجود قبل وجودها ينتج لو كان الوجود زايدا على الماهية كان
للماهية وجود قبل وجودها والتالي باطل لانه يلزم كون الشيء موجودا مرتين
وتقدم الوجود على نفسه او التسلسل فكذا المقدم فثبت ان الوجود ليس زايدا في شيء
من الماهيات **قوله** فان ما لا ثبوت له آه اذ المعدوم مسلوب عنه كل صفة وقيد
بالثبوتية اذ يتصف المعدوم بالصفات العدمية فانه في الحقيقة سلب الاتصاف
بالصفات الثبوتية قيل هذا البيان انما يدل على الاستلزام دون الفرعية
والتوقف فالحق ان ثبوت شيء لشيء يستلزم ثبوت المثبت له في ظرف الثبوت
وح لا اشكال في قيام الوجود بالماهية والاتصاف به وعندي ان الاتصاف هو
نسبة بين الطرفين فيحتاج الى ثبوتهما فيه فيكون الاتصاف متوقفا وفرعا

لثبوت المثبت له فان قيل فيلزم ان يكون فرع ثبوت المثبت ايضا قلت نعم اذا
كان الاتصاف حقيقيا كالاتصاف بالاعراض كما نص عليه الشيخ حيث قال في الهيات
الشفا ان ما لا يكون موجودا في نفسه استحال ان يكون موجودا لشيء واما اذا كان
الاتصاف انتزاعيا كاتصاف زيد بالعمى فلا يقتضي الا ثبوت المثبت له لانه لا بد
من مبدا الانتزاع في ظرف الاتصاف حتى ينتزع منه **قوله** فيلزم آه يعني ان قوله
ويلزم تقدم الشيء على نفسه ليس في جزء الجزاء والا لكان الواجب ان يقول وتقدم
الشيء على نفسه اولزم تقدم الشيء على نفسه اولزم تقدم الشيء على نفسه بل هو معطوف
على مقدر لازم من التالي لزوما بينا ولذا ترك المص فالامور الثلثة محالات لازمة
للتالي مترتبة عليه اما الاول فمن القبلية مع قطع النظر عن كون الوجودات بوعين اللاحق
او غيره والثاني على تقدير العينية والثالث على تقدير العرفية وانما اورد الواو بين
الثاني والثالث نظرا الى اجتماعهما في الترتيب على كون الوجود السابق قبل اللاحق
وان كان لزوم كل واحد منهما على تقدير مباين لتقدير الآخر وبهذا الاعتبار يصح ان يكون
موقع الواو كما سيجي في عبارة الشارح **قوله** ويتسلسل الوجودات آه اي يلزم وجود
سلسلة في الوجودات الغير المتناهية المترتبة المجتمعة لكون كل وجود سابق شرطا
لوجود لاحق لانه يلزم ان لا ينتهي سلسلة الوجودات الى غير النهاية حتى يقال
انه ليس بمحال انما المحال وجود السلسلة الغير المتناهية بالفعل **قوله** ومع امتناعه
فلا بد آه اي مع امتناع التسلسل في نفس الامر لو فرض وجوده ههنا فالمط وهو كون الوجود
نفس الماهية ثابت لان جميع الوجودات المتسلسلة الغير المتناهية بحيث لا يشذ منها
وجود مجموع مغاير لكل واحد من الوجودات بالذات لوجوب مغايرة مع الجزء فالكل
من حيث الكل ليس نفس الماهية ولا جزء منها فهو خارج عنها قايم بها كقيام كل واحد
منها فيكون قيامه فرعا لوجود الماهية في نفسها لامر ولا يكون ذلك الوجود زايدا
على الماهية والا لم يكن جميع ما فرضناه جميعا فيكون نفسها وهو المط فثبت فانه تقرير
منقح يتضح به المرام ولا يرد عليه الشكوك التي عرضت للناظرين في هذا المقام تركنا
التصريح بها تحاميا عن طول الكلام **قوله** لان جميع هذه الوجودات التي لا تتناهي
اي لا تتناهي بالفعل لما عرفت فلا يرد ما في شرح المقاصد انا لا نم انه على تقدير التسلسل
يتحقق جميع لا يكون وراءه وجود آخر بل كل جميع فرضت فعروضها بواسطة وجود
آخر عارض لان معنى هذا التسلسل عدم انتهاء الوجودات الى وجود لا يكون بينه
وبين الماهية وجود آخر **قوله** بسبب ما يعارضها اي بسبب ما يعارض مثبتها
من الضرورة والدليل اذ التعارض من خواص الادلة وانما قيد بذلك لان التخصيص
بسبب المعارض تخصيص للحكم مع وجود الدليل فيما خص عنه الحكم الكلي وهو يدل على
بطلان دليل ذلك الحكم وانتقاضه كما فيما نحن فيه ولذا جعل الدليل المعارض سببا
للتخصيص

للتخصيص فقال لما ذكرتم بخلاف التخصيص بسبب عدم وجود الدليل فانه جار في الاحكام
العقلية كقولهم نقيضا المتساويين متساويان خص منه الامور الشاملة لعدم
جريان الدليل فيه لا بسبب وجود المعارض وقس على هذا **قوله** الضرورة آه
لما لم يختص المستدل القيام بكونه في الخارج بل اطلقه وقيد الصفة بالثبوتية اجاب
الشارح بانه ان اراد بالثبوتية الموجودة فنسلم ان قيامها تقتضي وجود الموصوف
في ظرف الوجود وليس كذلك وان اراد به ما ليس السلب في مفهومه فلا نم ان قيامها مطلقا
يقتضي وجود الموصوف فيه بل اذا كان القيام خارجيا وقيام الوجود بالماهية
ليس كذلك بل في العقل فلا يلزم ان يكون للماهية قبل وجودها في الخارج وجود
فيه حتى يلزم المحالات وبما قررنا لك اندفع ما قيل ان الضرورة حاكمة بان قيام
الصفة بالموصوف فرع وجود الموصوف سواء كانت الصفة موجودة او معدومة نحو
زيد اعمى فالتخصيص بالموجودة لا وجه له لان ذلك انما هو على تقدير كون القيام في
الخارج ومقصود الشارح ان القيام مطلقا انما يقتضي وجود الموصوف في الخارج اذا كانت
الصفة موجودة في الخارج **قوله** وليس الوجود آه اذ ليس في الخارج ماهية ووجود
يقوم بها كالسواد والجسم **قوله** بل امتيازه آه يعني انه اذا حصل الهوية الخارجية
حللها العقل الى ماهية ووجود بالنظر الى ترتب الآثار عليها ووصفها به فاتصافها
به اتصاف ذهني انتزاعي وهو لا يقتضي الا كون الماهية في الخارج بحيث ينتزع
العقل الوجود منها فلا يرد انه لو كان الاتصاف به في العقل يلزم احتياج الموجودات
الخارجية في كونها موجودة الى العقل وذلك بين البطلان فان الاشيا موجودة
١٩٧ في الخارج مع قطع النظر عن وجود ذهن وعقل ويلزم احتياج الواجب في وجوده
الى وجود الذهن لان ذلك انما يلزم اذا كان الاتصاف به في الذهن حقيقيا
لا انتزاعيا وكذا لا يرد انه يلزم التسلسل في الوجودات الذهنية لان الاتصاف
به في الذهن يكون فرعا لوجود الماهية في الذهن وننقل الكلام الى الوجود الثاني
والثالث والرابع وهكذا لان هذا التسلسل في الامور الاعتبارية التي ينقطع باعتبار
العقل فتدبر فانه دقيق قد اطال الفضلاء فيه الكلام وما فازوا بالمرام وكذا
لا يرد ما اورده بعض الفضلاء من ان في القول بامتيازهما في العقل اعترافا بمذهب
الشيخ فكيف يكون جوابا لاستدلاله لان مذهبه انه ليس ما يصدق عليه الوجود
امرا وراء الحقيقة فالوجود في الخارج والعقل نفس الحقيقة والتغاير بينهما باعتبار
المفهوم وهذا المجيب يقول ان ما يصدق عليه الوجود امر مغاير للماهية في الذهن
وليس بمغاير لها في الخارج نعم لو حمل مذهب الشيخ على ان مراده نفي الزيادة في الخارج
كما يدل عليه ادلته على ما يحققه المص كان في الجواب المذكور اعترافا بمذهبه **قوله**
واعترض آه والقول بان الجزئية منتفية بالاتفاق فلو لم يكن نفس الحقيقة كان زايدا

عليها على ما في شرح المقاصد بخروج الدليل عن كونه تحقيقيا واما ما قيل ان اللازم من الدليل
الثاني ان يكون وجود ما نفس الماهية لا كل وجود فليس بشيء لان مراد الشيخ بقوله
ان وجود كل شيء نفس حقيقته ان الوجود الذي هو مظهر الاحكام ومصدر الآثار
نفس الحقيقة فقد ثبت ذلك قوله لو كان الوجود آه تقريره انه لو لم يكن الوجود
نفس الماهية لكان زائدا عليها او جزء منها وكلما كان احدهما كان له وجود آخر
اي موجود الوجود مغاير لنفسه زائد عليه او جزء منه اما الصغرى فظ واما الكبرى
فيتضمن حكمين احدهما كونه موجودا وذلك لامتناع اتصاف بنقيضه وثانيهما
كون وجوده مغايرا لنفسه اما زائدا عليه او جزء منه وذلك لان المفروض ان الوجود
زائد على الماهية او جزء منها في الموجودات والوجود من جملتها ولا يخفى ان هذا
الدليل يدل على عدم كونه زائدا او جزءا في الكل فلا يثبت به المدعى اعني العينية
في الكل وهذا الاعتراض غير الجواب الذي يأتي لانه على تقدير تسليم تمامية الدليل
والجواب المذكور منع لكون الوجود موجودا او كون وجوده مغايرا له قوله
والجواب آه تقريره لا نم انه لو كان الوجود زائدا او جزءا كان موجودا لجواز ان
يكون زائدا ومعدوما وما توهم من انه لا يمكن تجويز كونه معدوما على تقدير الجزئية
لان عدم الجزء يستلزم عدم الكل فيلزم ان لا تكون الماهية موجودة فليس بشيء لان
المستدل ادعى لزوم كونه موجودا على كل واحد من التقديرين اعني الزيادة
والجزئية كما عرفت فالمانع يكفيه ان يقول لا نم انه اذا كان احدهما كان موجودا
لجواز ان يكون زائدا ومعدوما ولا يجب عليه ان يبين عدم اللزوم بكل واحد منهما
قوله ولا استحالة آه لما كان منع المقدمة المدللة غير متجه اشار الى ان منعها
راجع الى منع دليله قوله وان سلم آه اي لو سلم كونه موجودا على تقدير الزيادة
والجزئية فلا نم كونه موجودا بنفسه لا بمعنى اتحاد وجود الوجود بالوجود فان
اتحاد الصفة بالموصوف بين البطلان بل بمعنى ان الثمرة التي تترتب على سائر
الموجودات لقيام الوجود بها تترتب على نفس الوجود من غير قيام وجود آخر به فان
الموجود عندنا ما يظهر منه الاحكام ويترتب عليه الآثار لا ما يتصف بالوجود كما هو
وضع اللغة والا لكان النزاع في كونه نفس الماهية او زائدا لغوا من الكلام قوله
فان كل آه تعليل لقوله فقد يكون وجود الوجود نفسه يعني هذا التجويز مبني على مقدمة
كلية صادقة وقيل هذه الكلية يقتضي ان يكون السواد اسود بنفسه مع ان البداهة
يكذبه لان السواد سواد لا اسود وليس بشيء لانه ان اراد به انه ليس متصفا
بالسواد فمسلم لكن لا يضرنا وان اراد به انه لا يترتب عليه آثار السواد فمم قوله
انما يكون مضيئا اي مترتبا عليه آثار الضوء قوله فهو مضيء بذاته اي يترتب
على ذاته آثار الضوء قوله وان زاد في المحكمة جملة حالية بالواو في شرح التسهيل
الشرطية

الشرطية تقع حالا لا نحو افعل هذا ان جاء زيد فقيل يلزم الواو وقيل لا يلزم
وهو قول ابن جلي وفي شرح الكشاف ان كلمة ان هذه لا يكون لقصد التعليق
والاستقبال بل لثبوت الحكم البتة ولذا قيل انه للتاكيد واليه يشير كلام الشه
حيث جعل كلا الامرين مدعى الحكماء وليس هذا ان الوصلية المقصود منه استمرار
الجزاء على تقديري الشرط وعدمه قوله والا لم يكن آه اي ان لا يقوم الوجود بماهية
تغايره لم يكن ماهية الواجب موجودة اصلا لانه حينئذ اما ان يقوم بغيره ولا شك انه يمتنع
اتصاف الشيء بصفة يقوم بغيره واما ان يكون قائما بنفسه ويكون الماهية نسبة
اليه على ما ذهب اليه الاوايل في موجودية الممكنات فيكون هو الواجب دون
ما فرضناه واجبا ومع ذلك يثبت المط قوله وجه انه يلزم اي يلزم ان يكون
الواجب موجودا قبل ان يكون موجودا وهذا المحال غير مذكور فيما سبق فبيانه
قوله لا مر بهذه الوجوه الاربعة على سبيل التغليب وانما لم يذكره فيما سبق
تقليلا للحذف في الكلام قوله فان قلت آه منشأ الاعتراض انه فهم من قوله
فيكون وجوده ممكنا كونه ممكن الوجود في نفسه لانه المتبادر الى الفهم
وحاصل الجواب ان المراد كونه ممكن الوجود لذاته تحقيقا بالنظر الى الوجود وان
كان واجبا بالنظر الى ذاته تحقيقا قوله فاتصاف الماهية ليس المراد ان الاتصاف
في كونه اتصافا او في وجوده في نفسه او في وجوده لغيره لا بد له من علة فان جميع
هذه الاحتمالات بينة البطلان كما لا يخفى بل المراد ان الاتصاف باعتبار كونه
رابطا بين الماهية والوجود يحتاج الى العلة لانه عبارة عن حصول الوجود للماهية
فهو وجود رابطي للوجود وليس ذلك وجوبا ولا ممتنعا بل ممكن فيحتاج الى علة
هذا ما قالوا في تنقيح هذا المقام وفيه بحث لانه انما يتم اذا كان القايل بزيادته
في الواجب قايلا بزيادته في الخارج وان الاتصاف به حقيقي واما اذا كان قايلا
بزيادته في الذهن بحسب نفس الامر بمعنى انه في حد ذاته بحيث اذا حصل في الذهن
انتزاع منه الوجود امرا زائدا عليه حقيقة فاللازم ليس الا احتياجه الى علة في هذا
الانتزاع ولا محذور في ذلك فانه محتاج فيه الى الذهن ايضا وليس هذا اعترافا
بعينية الوجود في الواجب لان القايل بالعينية يقول باتحاد الوجود والماهية
في نفس الامر وعدم تغايرهما بالحقيقة فتدبر فانه دقيق قوله واجيب عنه
بان آه منع لقوله والعلة آه اي كل علة متقدمة بالوجود اي لا نم كليتها سواء
اريد بالعلة الفاعلية او مطلق العلة مستندا بالعلة القابلة وجزء الماهية
قوله واذا كان آه تحرير لكون العلة القابلية سندا للمنع وفيه اشارة
الى ان المراد بقوله فلعله هي العلة الفاعلية لانها التي يستدعيها الممكن لامكانه
قوله علل زاده الشه لان التقريب لا يتم بدون اعتبار العلية اذ مقصود

المانع ان العلة لايجب تقدمه بالوجود فلابد من القول بكونها عللا والمراد ان كونها
عللا مقومه مقرر بينهم متفق عليه قوله فانا اذا لاحظنا الماهية اي المركبة
جزما آه تتقدم اجزاؤها اي بكونها محتاجة الى الاجزاء في حصول ذاتها قوله
فلو كان تقدمها بحسب الوجود كما في العلة الفاعلية و القابلية و الغائية والشرط
وارتفاع المانع فاذا لاحظنا الماهية من حيث هي لانتصور شيئا منها فضلا
عن الجزم بالتقدم قوله فهذه الحيثية هي التقدم لان مآل الحيثية كون الجزء
سابقا على الكل متى وجدا قوله لانها ثابتة آه فبحث لانه اراد انها ثابتة له
قبل ان يوجد في الخارج وفي الذهن فباطل لان المعدوم المطلق لا يثبت له شيء
وان اراد قبل ان يوجد في الخارج فمسلم لان التقدم صفة اعتبارية يتصف بها
الاشياء في الذهن لكن لايجدي فيما هو المطلوب اعني تقدمه لايجب الوجود مطلقا
فالحق ان يقال بدله وان كانت ثابتة له في الوجود وان تفرق بين اللحوق باعتبار
الوجود اي بشرطه وبين اللحوق في الوجود بان يكون الوجود ظرفا له فان في الاول
مدخلا في الوجود دون الثاني ولك ان تقول مراد الشارح بقوله قبل ان يوجد
قبل ان يعتبر معه الوجود فيؤول الى ما قلنا الا ان قوله حال عدمه آه يأبى عنه قوله
لاتتعقل له الا باعتبار الوجود لكونه عبارة عن سبقة الجزء متى وجدا وهذا
كالامكان ثابت للماهية قبل الوجود وان كان لايعقل الا بالقياس الى الوجود
قوله حال عدمه قد عرفت ما فيه قوله كاف في المنع اي لاحاجة لنا الى اثبات
عدم كونه متعقلا بالقياس الى الوجود قوله وما يقال اي في توجيه الجواب قوله
ان هذه الحيثية ثابتة آه فعين قوله هي التقدم اي المتقدمة على وجود الجزء قوله
ومعلوله للماهية لان كل عارض محتاج الى معروضه قوله وهذا القدر يكفينا
آه ولايحتاج الى اثبات تقدم الجزء من حيث هو على الماهية قوله الى علة خارجية
اي موجودة في الخارج قوله وكلامنا فيها اي في العلة الموجودة في الخارج لان
المستدل قال كلما هو علة لوجود الشيء في الخارج يجب ان يكون متقدما بالوجود
والمعترض منع ان يكون متقدمة بالوجود قوله لايناسب هذا التوجيه لان ايراد
ضمير الفصل وتعريف المسند يدل على ان مراده ان الحيثية المذكورة عين التقدم
لا انها متقدمة وما قيل في بيانه ان الحيثية على هذا التوجيه ليست عين التقدم
كما يدل عليه قوله لا الم كيف وكونها نفس التأخر اقرب على هذا التوجيه من كونها
نفس التقدم فليس بشيء اما اولا فلان هذا الموجه لم يجعلها نفس التقدم بل موصوفة
به بالتقدم كما يدل عليه ثابتة له حال عدمه فيأول التقدم بالمتقدم واما ثانيا
فلانه لو تم لدل على عدم الصحة واما ثالثا فلان كونه عين التقدم بالنسبة الى وجود
الجزء لاينافي كون نفس التأخر بالنسبة الى الجزء وكذا ما قيل لان المقسم يتم بدونه
ذلك

ذلك الا بان الحيثية المذكورة لو كانت غير التقدم يحصل ما هو المطلوب على التوجيه الثاني
لان مداره على ان الجزء علة لتلك الحيثية تقدما كانت او غيره وان كانت في نفس الامر
تقدما فالتعرض لكونها تقدما مستدرك ليس بشيء اما اولا فلانه جعل معنى قوله
فهذه هي التقدم انها متقدمة على وجود الجزء وعارضة له حال العدم ولاشك
في كونه موقوفا عليه لكونه ماهية الجزء متقدمة على الحيثية المذكورة واما ثانيا
فلان الاستدراك لايعبر عنه بعدم المناسبة قوله اجاب الحكماء آه خلاصة الجواب
ان المراد بقولنا العلة متقدمة آه العلة الفاعلية وتقدم العلة الفاعلية بالوجود
على معلولها بالوجوب معلوم بالضرورة لايقبل المنع لان العقل يحكم بالبداهة ان مرتبة
الايجاد بعد مرتبة الوجود بل الحيوانات العجم تجزم بذلك وبهذا اذا سمعت صوتا
تنفر منه بناء على ان وجوده يقتضي سببا موجودا فلعل ذلك يضرنا قوله
او ايجاد لنفسه هذه المقدمة ممنوعة عند المتكلم لاجتماع جهة الفاعلية والقابلية
ح فيجوز ان يكون متقدمة بذاتها الا بالوجود ولا يلزم منه انسداد باب اثبات
الصانع كما لايخفى والصواب عندي انه لا ايجاد ههنا بل هو اقتضاء الماهية للوجود
والمقتضي لايلزم ان يكون موجدا الا يرى ان الماهيات مقتضية للوازمها وهي
ليست فاعلة لها بناء على ما تقرر من ان جعلها واحد كيف والايجاد الخارجي لابد له
من موجد وموجد في الخارج وليس في الخارج ههنا الا الماهية المتصفة بالوجود
واعتبار التعدد فيها باعتبار انها من حيث هي موجد ومن حيث الاتصاف بالوجود
موجد انما هو في الذهن قوله ان الماهية من حيث آه قيل هاتان المقدمتان
اعني الماهية من حيث هي تقبل العدم والماهية المأخوذة مع الوجود لاتقبل العدم
اذا انضمتا ينتج من الشكل الثاني ان الماهية من حيث هي ليست ماهية موجودة
وهو المطلوب فلا حاجة الى باقي المقدمات وليس بشيء لانه لايلزم منه ان الماهية ليست
نفس الوجود فان كل شيء مغاير له اذا اخذ مع غيره سواء اخذ قيدا له او جزءا منه
ضرورة مغايرة المطلق للمقيد والجزء للكل قوله تاباه بالماهية من حيث هي مخالفة
للماهية المأخوذة مع الوجود في القبول وعدمه قوله لم يكن كذلك اي لم يكن
الماهية من حيث هي مخالفة للمأخوذة مع الوجود بل كانت من حيث هي تأبى العدم
ايضا اي كما ان المأخوذة مع الوجود تأبى عنه فصح الاضراب وظهر معنى كلمة ايضا
بلا تكلف ولبس قوله كذلك اشارة الى فلا تقبل العدم حتى لايصح
الاضراب لان معنى لم يقبل العدم ومعنى تأبى العدم واحد ولا يصح قوله ايضا
لانه معناه حينئذ انها لم يكن يقبل العدم كما انها لاتقبل شيئا آخر وحاصل الاستدلال
قياس استثنائي صورته انه لو كان الوجود في قبول العدم وعدم قبوله
بل كانت متحدة معها في عدم القبول والتالي باطل اما الملازمة فلما ذكره الشارح

واما بطلان التالي فلما ذكره المص من ان الماهية من حيث هي تقبل العدم والماهية الماخوذة لا تقبله فافهم فانه قد زل فيه اقدام **قوله** فلان الوجود تابى آه كيف لا والماهية المعروضة له لا تقبله فكيف يقبل نقيضه **قوله** ماخوذة مع الوجود من حيث انه موجود به **قوله** لما مر من لزوم جواز كونها موجودة ومعدومة معا **قوله** واجيب آه حاصله انه ان اريد بالقبول به معناه الحقيقي اعني الاتصاف الذي يقتضي مجامعة القابل والمقبول فلا نم بطلان التالي بمنع ان الماهية من حيث هي تقبله لانه فرع القول بثبوت المعدوم ولا ثبوت له عندنا وان اريد به الطريان سواء اجتمع معه او لا فلا نم الملازمة المدلول عليها بقوله لو كان نفس الماهية او جزءها لكانت الماهية من حيث هي تابى العدم كالموجودة لان الوجود في نفسه لا يابى طريان العدم بان يرتفع بالكلية فكيف تابى عنه الماهية بواسطة اتحاد الوجود بها او جزئيته لها وانما قلنا ان الوجود يرتفع بالكلية لان الماهية الممكنة الموجودة اذا ارتفعت بطريان العدم سواء ارتفع نفسها او لا يرتفع الوجود بالكلية كما ذكره الشـ **قوله** لما سيصرح به من امتناع الشك في ثبوت الشيء لنفسه وثبوت جزئه له بعد تعقله بالكنه **قوله** نفس التعقل والتصور بمعنى حصول صورة الشيء لا بمعنى الصورة الحاصلة فان التعقل حـ موجود لا وجود **قوله** على تقدير تسليم آه اي لا نم ان للموجود فردا سوى الوجود الخارجي فالدليل غير قاصر ولو سلم ذلك فلا قصور ايضا **قوله** الشك فيه اي في الوجود الذهني اي في انه وجود ذهني **قوله** لان حصول الشيء آه يعني ان عدم الشك في ان حصول الشيء الماهية في الذهن وجود ذهني لها موقوف على تصور ذلك الحصول وعلى الحكم بثبوت الحصول في الذهن لذلك الحصول اي الحكم بان ذلك الحصول حصول ذهني وتحقق الحصول المذكور لا يستلزمها **قوله** لان الشعور بالشيء الذي هو عبارة عن الحصول في الذهن غير الشعور بذلك الشعور وهو ظ وغير مستلزم له على وجه لا يشك في انه شعور لانه ليس بين الثبوت لافراده وانما قيد بذلك لان محل الكلام فيه ولان الشعور بالشيء يستلزم الشعور بنفس الشعور بعد الالتفات على ما قالوا من ان العلم بالعلم ضروري بعد الالتفات **قوله** في الوجود الذهني اي في ان للاشيا وجودا ذهنيا **قوله** ولو كان تحققا آه اي تحقق ما هو وجود ذهني في نفس الامر مانعا من الشك في كونه وجودا ذهنيا لما انكره عاقل ولا احتيج الى البرهان عليه اذ لا شك في تعقل الاشيا وهو وجود ذهني فتدبر فقدم فيه اقدام بسبب ارجاع ضميره في ثبوته له الى الشيء مع انه في قول المص لا يمنع الشك فيه راجع الى الوجود الذهني وكذا في قول الشـ على وجه لا شك فيه راجع الى الشعور **قوله** اذا لم يكن معقولة لاحد اي اذا فرض كونها

غير

غير معقولة لاحد وذلك ممكن اذ هو وصف عارض لها بالقياس الى الغير وليس لازما لها فاذا فرض كذلك كانت خالية عن الوجود الذهني لا حاجة الى هذا القيد لان المقصد ان الماهية المتحققة في الخارج من حيث انها في الخارج خالية عن الوجود الذهني فلا يكون نفسها ولا جزءها والا لما خلت عنه في الخارج مع ان هذا القيد مما يناقش فيه بانه خلاف الواقع لكونها معقولة للمبادي العالية وتحصيل احد بما سواها لا ينفع لانه لا يثبت الخلو عن الوجود الذهني مطلقا لكونه شاملا للقوى العالية والقاصرة ولو اريد فرض كونها غير معقولة لاحد ورد عليه انه فرض محال فيجوز ان يستلزم المحال **قوله** ولا يمكن ان يقال آه دفع لما سيرد اي من كفاية هذا الدليل في تغاير الوجودين **قوله** لانا نم حصول الماهية اي الماهية الموجودة في الذهن انما الحاصل بعض وجوهها وهو ليس من الموجودات الخارجية فلا يرد ان ذلك الوجه ماهية موجودة في الذهن خالية عن الوجود الخارجي **قوله** حاصل الدليل آه منشا هذا الاعتراض توهم ان **قوله** انا نعقل المثلث مع الشك في وجوده تمام الدليل كانه قيل المثلث معقول والوجود مشكوك فيه وحاصل الجواب انه صغرى الدليل والكبرى مطوية **قوله** اذ الوسط غير مكرر حتى لو ابدل مع الشك في وجوده بقولنا مع الذهول عن وجوده تم الدليل واندفع المناقشة **قوله** المثال الجزئي آه هذا اذا كان المقصد الاثبات واما اذا كان التنبيه على تلك القاعدة البديهية فلا يرد **قوله** لو كان الوجود آه لانه حمل الشيء على نفسه وان حمل اشتقاقا فلانه حينئذ يكون الماهية موجودة بنفسها لا بقيام الوجود بها بمعنى انها موجودة انها وجود **قوله** فايدة معنوية وان افاد فايدة لفظية نحو قولنا الليث اسد **قوله** بل كان آه ان لم يعتبر اختلاف اللفظين **قوله** كقولنا السواد سواد بناء على ان معنى الموجود والوجود واحد والسواد عين الموجود فحمل الموجود وحمل السواد سواء ان اعتبر الاتحاد في جانب المحمول وان اعتبر في جانب الموضوع كان كقولنا الموجود موجود **قوله** وهو مما لا يعتد به ان اعتبر التغاير بين الموضوع والمحمول بالاعتبار كما في هذا زيد وان لم يعتبر لا يصح الحمل **قوله** والاظهر ان يقال آه لانه حـ لا يحتاج الى اعتبار اتحاد الوجود والموجود في المعنى مع ان حمل الشيء على نفسه غير مفيد اشتقاقا كما انه غير مفيد مواطاة ان اعتبر التغاير وكلاهما غير صحيح ان لم يعتبر **قوله** كقولنا السواد لون او ذو لون التقديران باعتبار كونه جزءا محمولا او غير محمول **قوله** بخلاف حمل الوجود عليه فانه مفيد وان تصور السواد بالكنه وفيه انه انما يتم اذا تصور السواد بالكنه وهو ممنوع ومن ثم ظهر عدم تمام الاستدلال على تقدير كونه نفس الماهية ايضا بانه انما يلزم عدم افادة الحمل اذا تصور الماهية والوجود بالكنه اما اذا تصور كلاهما او احدهما

هذا

بالوجه العارض فلا د اختلاف العنوان له مدخل في الافادة وعدمها فان قولنا
الانسان حيوان مفيد اذا تصور الموضوع من حيث الضاحك غير مفيد اذا تصور من حيث
انه حيوان قوله الوجه الرابع هذا الوجه يدل على زيادة الوجود المطلق بخلاف الوجوه
الثلثة فانها دالة على زيادة المطلق والخاص قوله وما يقال آه قايله اهل
المكاشفة من الصوفية والحكما وهو ان كل الموجودات ذات واحدة وهي الوجود من
البحت المتشخص بالاطلاق عما سواه حتى عن الاطلاق ايضا ومقابله العدم الصرف
لا يتميز فيه ولا وصف له فالتميز يختص بالوجود وهو متعدد بحسب تعدد الاوصاف
الاعتبارية النفس الامرية الوجوبية والامكانية وله بكل اعتبار حكم عقلي وشرعي
وحسي لا يمكن اجراؤه عليه باعتبار آخر والذات البحت منزه عن كلها والاحكام
كما يختلف بحسب الاختلاف بالحقيقة يختلف بحسب اختلاف الاعتبار اذا كان مطابقا
لنفس الامر هذا هو الكلام المجمل وتفصيله يقتضي بسطا لا يليق بهذا الموضع
قوله يعدونه مكابرة ويقولون ان اختلاف الماهيات بالذات معلوم بالضرورة
قوله لكان اعم الذاتيات المشتركة اي ذاتيا فوق جميع الذاتيات المشتركة
بين الحقايق الموجودة قوله اذ لا ذاتي آه اعم منه لان جميع الموجودات الممكنة
منحصرة في المقولات العشر وذاتياتها اخص من الوجود فعلى تقدير جزئيته
يكون فوق جميع الذاتيات فقوله اذ لا ذاتي لها اعم منه كناية عن كون كل ذاتي
لها اخص منه على ما هو المتبادر في العرف ويجوز ان يكون بمعناه الحقيقي وح يحتاج
الى ضم مقدمة معلومة في محله وهو لا ذاتيان للماهية في مرتبة واحدة قوله
انواعه او ما في حكم الانواع قوله لان البسيط آه قال المحقق الدواني لنا ان نمنع
ان يمنع كون البسيط الحقيقي مبدأ للمركب مطلقا الى ان يقوم عليه البرهان فان القدر
الضروري هو ان المركب لا بد له من اجزاء يتقوم بها واما انتهاؤها الى ما ليس بمركب
فليس بديهيا بنفسه والكثرة لا بد فيها من الواحد العددي لا من الواحد الحقيقي لجواز
اشتماله على آحاد آه وهكذا اشتمال الكثرة من افراد الانسان لا بد فيها من الانسان
الواحد من الانسان الواحد مشتمل على آحاد آه لا يكون انسانا ويجوز ان يكون كل واحد
من تلك الاجزاء ايضا مشتملا على آحاد من نوع تلك الآحاد وهكذا الى غير النهاية
انتهى وفيه ان جميع تلك التركيبات ومراتب الكثرة اذا اخذت بحيث لا يشذ منها
واحد لا بد فيها من بسيط وواحد يكون ذلك البسيط والواحد واجبا فيما اذا كان
تلك الاجزاء ما منه التركيب اما اذا كانت انتزاعية فلا بل الواجب ح وجود
مبدأ الانتزاع قوله فالوجود اما جوهر او عرض آه هذا في الاجزاء المحمولة
مسلم لانه يستلزم حمل الجوهر على العرض او العرض على الجوهر مواطاة واما في غير
المحمولة فيجوز ان يكون العرض جزء الجوهر كالهيئة السريرية للسرير قوله

بان يقال

بان يقال آه اي يمنع قوله فيكون الوجود جنسا للفصول قوله بل كل جنس اي
في الماهيات الحقيقية قوله عرض عام له كيلا يتكرر الذاتي في الماهيات الحقيقية قوله
وانما جاز ذلك اي كونه عرضا عاما للفصول وحاصل ان منع كونه جنسا للفصول
راجع الى منع مقدمة دليله اعني اذ المفروض انه جنس للموجودات وذلك
لان مدعي من قال بالزيادة موجبة كلية اي كل وجود مشتركا كان او خاصا زايد على
الماهية الا ان بعض ادلته يدل على تمام المدعى كالدليلين الاولين وبعضها يدل على
زيادة الوجود المشترك كالدليل الثالث والرابع ونقيض الموجبة الكلية السالبة
الجزئية اي ليس كل وجود زايدا ففيما نحن فيه يكون المدعى زيادة الوجود المطلق
في جميع الماهيات الممكنة فجاز ان يكون صدق نقيضه اعني سلب زيادته في جميع
الماهيات بان يكون داخلا في البعض دون البعض فلا نم ان المفروض انه جنس
للموجودات بل المفروض انه جنس لبعض الماهيات لانه اللازم من عدم زيادته في الجميع
فان قيل اذا كان المدعى زيادته في جميع الماهيات كان معنى لو لم يكن زايدا
في الجميع لكان نفسها او جزءا منها نفس او جزء بعضها فح يمكن منع الملازمة الاولى
اعني لزوم اتحاد الماهيات لجواز ان يكون نفس ماهية واحدة فلا يلزم اتحاده
ماهيتان فضلا عن اتحاد الماهيات وكذا على تقدير الجزئية يمكن منع لكان اعم
الذاتيات لجواز ان يكون ذاتيا مختصا بماهية واحدة فلم يمنع تانك الملازمتين
ومنع الملازمة الاخيرة اعني قوله فكان جنسا للفصول قلت لما كان القول بان
الوجود المشترك نفس بعض الماهيات او ذاتي مختص ببعض الماهيات مكابرة اعرض
عن منع تينك الملازمتين بخلاف الملازمة الثالثة تامل فانه من المداحض التي زل
فيه الاقدام قوله ليس من اقسام الموجود بل هو معدوم ولا يلزم من اعتبار المعروض
في شيء اعتبار العارض والا امتنع التركيب مطلقا لان كل جزء من المركب متصف بنقيضه
فلا يلزم من جزئيته للجوهر والعرض ان لا يكون موجود بين فلا يرد ما قيل انه اذا
لم يكن من اقسام الموجود لم يكن جزءا للجوهر والعرض لان جزء الموجود موجود
فيثبت المط وهو عدم الجزئية وكذا ما قيل اذا لم يكن جوهرا ولا عرضا لم يكن جزءا
منهما لان جزء الجوهر جوهر وجزء العرض عرض قوله لاستحالة ان يكون الشيء
آه اي لاستحالة ان يكون الشيء مندرجا تحت المتصف بذلك الشيء بعينه من غير
اعتبار تغاير بينهما اتصافا حقيقيا لانه يستلزم اتصاف الشيء بنفسه وهو
محال لعدم التغاير بين الشيء ونفسه فلا يرد ان العدم مندرج تحت المعدوم
لان اتصاف المعدوم بالعدم ليس حقيقيا ولا ان مفهوم العلم بعد تعلق العلم به
ومفهوم الكلي وامثالهما مندرج تحت المعلوم والكلي لان ذلك بعد اعتبار التغاير
بينهما وفيما نحن فيه ليس كذلك لان الوجود المطلق لو كان موجودا لا يكون موصوفه

حصة من الوجود المطلق عارضة له بل الخصوصية انما يحصل له بعد العروض قوله
والتحقيق اي بيان الحق من قولي الزيادة والعينية بعد الاحاطة بدلايل الطرفين
والمقصود منه ترجيح مذهب العينية وخلاصته ان التغاير من حيث المفهوم لا يقبل
النزاع فلا يمكن حمل الاختلاف عليه فالاختلاف والنزاع انما هو في التغاير من حيث
الذات والحق في ذلك مذهب الشيخ لدليل لا حوله قوله ان هذه الوجوه آه اي ما سوى
الوجه الرابع بقرينة انه يدل على زيادة الوجود المطلق والشيخ لا يقول به قوله
انما يفيد تغاير المفهومين اما الاول فلان مبناه على اختلاف الماهية الموجودة
والماهية من حيث هي في القبول العدم وعدمه وذلك انما يدل على اختلاف الاعتباريين
لا على اختلاف الذاتيين الا يرى ان الانسان من حيث هو يقبل عدم الكتابة والماخوذ
مع الكتابة لا يقبله مع اتحادهما في الذات واما الثاني فلانه يجوز الشك في ثبوت
شيء لشيء اذا كانا متغايرين في المفهوم مع اتحادهما ذاتا كما في هذا زيد اي مسمى
بزيد واما الثالث فلان افادة الحمل انما يستدعي تغاير الطرفين مفهوما لا ذاتا
بل يقتضي الاتحاد فيه بخلاف الوجه الرابع فانه يقتضي التغاير في الذات فان نفي النقيضية
والجزئية يستلزم التغاير في الذات فحال دلالة الوجه الرابع على تغاير المفهوم
ظاهر وقيد خفي على البعض قوله لا نقول آه فانه يحكم بان السواد موجود وليس بموجود
وكلاهما ممتنعان عند الاتحاد في المفهوم قوله من الامور الخارجية قيد بذلك لان
ما صدق عليه السواد من الامور الذهنية مغاير لما صدق عليه الوجود فان الاول بهوية
خارجية والثاني امر اعتباري قوله هويتان اي ماهيتان متشخصتان قوله
في الخارج بل متمايزان في الذهن قوله وكان للوجود آه زائد على المعنى لانه
اللازم منه والا يجب ان لا يكون النفي المذكور اي ليس لها هويتان متمايزتان
بل كان لها هويتان متمايزتان في الخارج لا ان يترتب قوله فكان لها آه موقوف
عليه فانه لازم منه وان يكون للماهية هوية ممتازة في الخارج قوله من المحذورات
المذكورة في الوجه الثاني للشيخ قوله كلام الشيخ في قوله انه نفس الماهية قوله
ومحصول دليل الاول والثاني كما لا يخفى على الفطن قوله وفيه بحث اي في قوله وهو
الحق بحث لان ما ذكره منه والا لكان آه يدل على انتفاء التمايز الخارجي
بينهما ولا يدل على اتحادهما في الصدق الذي هو المدعى ومحل كلام الشيخ الا بان
يستلزم عدم التمايز الخارجي الاتحاد في الهوية وليس كذلك لانه يجوز ان يكون
عدم التمايز بان لا يكون للوجود هوية خارجية بان يكون امرا اعتباريا عارضا
له في الذهن وح لا يتحدان فيما صدق عليه لان ما صدق عليه الماهية امر خارجي
وما صدق عليه الوجود امر ذهني وبهذا التوجيه اندفع ما يتوهم من ظاهر تفريع قوله حتى
يكون ما صدق على احدهما آه ان الاتحاد في الصدق مبني على الاتحاد في الهوية

وليس

وليس كذلك لانه سيبين في بحث الماهية ان تفسير الحمل بالاتحاد في الهوية الخارجية
انما يصح في الذاتيات دون العرضيات نحو زيد اعمى او لا هوية خارجية للاعمى والا
لكان موجودا خارجيا والتفسير الشامل لها الاتحاد في الصدق اذ لا استحالة
في صدق العمى مثلا على الموجودات الخارجية وذلك لان مقصوده ههنا ان عدم التمايز
لا يستلزم الاتحاد في الصدق الا ان يستلزم الاتحاد في الهوية وليس فليس لان
الاتحاد في الصدق لا يتحقق بدون الاتحاد في الهوية واندفع ايضا ما توهم من ان
المص لم يدع استلزام عدم التمايز للاتحاد في الهوية بل للاتحاد في الصدق
وهو قد يتحقق بدونه كما في نحو زيد اعمى فقوله الا ان هذا لا يستلزم آه لا وجه له
قوله كالسواد يعني كما ان السواد محمول على تلك الذات يكون الوجود ايضا محمولا
عليه لاتحاد كل منهما مع الذات في الخارج ومغايرتهما اياه في المفهوم وهو معنى
الحمل على ما قالوا انه اتحاد المتغايرين ذهنا في الخارج وما قيل انه يستلزم جواز
حمل الجزئي الحقيقي فتنبه ولا ان عدم الجواز ثم ولو سلم فوجود مفهوم الحمل لا يقتضي
جوازه لجواز ان يكون عدمه لانتفاء شرط او تحقق مانع عنه على ما قيل ان المعتبر
في جانب الموضوع الذات وفي جانب المحمول الوصف قوله وايضا لم يكن آه وذلك
لان عدم التمايز في الخارج معلوم لكل احد لانه يعلم ان الاتصاف بالوجود
ليس كالاتصاف بالبياض فلو استلزم ذلك للاتحاد في الهوية كان الاتحاد في الهوية
ايضا معلوما بعد الالتفات اليهما فلا يبقى الشك بعد ذلك في اتحاد الوجود
في الخارج مع ان ذلك بعد العلم بوجود السواد من اعرف النظريات فلا بد وانه
يجوز ان يكون الشك لعدم العلم بالاتحاد قوله وبالجملة فالهوية آه الفاء جزائية
اي اذا علمت التفصيل المذكور فالهوية آه او زائدة لمجرد تحسين اللفظ
قوله عارض لها اي خارج عن تلك الهوية قوله واما ان تلك الهوية آه حتى يكون
ما صدق عليه السواد عين ما صدق عليه الوجود كما يدعيه المص قوله نعم لما اثبت آه
تقرير لما سبق من الاتحاد في الهوية والجملة الشرطية مستانفة كانه قيل ثم هل
للقول بمغايرة الوجود معنى وقوله فانهم قالوا جواب لما هو مع الفاء ضعيف
وقوله وان وافقوه في ذلك خال من ضمير قالوا اي قالوا حال كونهم موافقين له في العينية
في الهوية قوله متطابقتان آه على معنى انهما متفقتان منها يجب تتبع المشاركات
والمباينات او على معنى انهما لو وجدتا في الخارج كانتا عين الهوية وعلى التقديرين
يكون ما صدق عليه الماهية مغايرا لما صدق عليه الوجود في الذهن فيصح القول بمغايرة
الوجود للماهية بحسب الذات في الذهن بخلاف ما اذا لم يثبت الوجود الذهني
فانه لا تغاير بينهما الا بحسب المفهوم وقد علمت انه لا نزاع فيه فانه دفع ما قيل ان
الشيخ قائل بالتغاير بين الذاتيات المتحدة في الهوية وتحليلها اليها ومن

البين ان ذلك التغاير ليس الا باعتبار التعقل فالقول بالتغاير لا يختص بالقول
بالوجود الذهني قوله هو حقيقة مطلقة آه ليس المراد منه انه حقيقة مع وصف
الاطلاق فان المعقولات الاولى ايضا كذلك اذ ليس في الاعيان شيء هو ان [?]
مطلق بل المراد انه هو مفهوم الحقيقة والتشخص بل في الاعيان شيء هو معروض مفهوم
الحقيقة بمعنى انه ينتزع عنه العقل بعد حصوله فيه فلا يرد ما قيل ان ذات الواجب
نفس الوجود والحقيقة والتشخص عندهم ففي الاعيان شيء هو حقيقة ووجود وتشخص
قوله ولا يذهب آه يريد ان ما اورده المص شاهد الاتحاد في الهوية شاهد على عدم
قوله بل كان آه اضراب عن نفي المقارنة بالعينية لان الدليل المذكور لا يدل عليه
نفي الجزئية كما لا يخفى فهذا الدليل وكذا الاتي على نفي العينية في الواجب واما نفي الجزئية
فامر مسلم ثابت عند الفريقين بدليل لزوم التركيب في الواجب قوله اما الذاته اي
ذاته كاف في اقتضاء التجرد قوله فيكون كل وجود مجردا لاشتراكها في حقيقة الوجود
قوله واما الغير اي يكون للغير مدخل فيه قوله منفصلة بناء على ان كل ما هو متصل
به محتاج الى قيامه الذي هو التجرد فلا يكون علة له قوله وقيامه بذاته آه عطف
تفسيري وفيه اشارة الى دفع ما قيل ان التجرد امر عدمي لانه عبارة عن عدم العروض
فالاحتياج فيه الى الغير لا ينافي الوجوب ووجه الدفع انه في الحقيقة عبارة عن القيام
بالذات فيلزم احتياج الواجب في القيام بالذات وتحصل الذات الى الغير قوله
مبدء للممكنات كلها اي فاعل لها كما سيجيء واعتبار عموم الممكنات لتتميم
الدليل ولكونه بيانا للواقع والا فاصل الدليل يكفيه كونه مبدء الممكن كما لا يخفى
قوله يقتضي ان يكون آه اي جواز ان يكون كل وجود فاعل لا الواجب فاعل له
فيجوز ان يكون كل شيء علة لنفسه ولعلله وهو محال فلا يرد ان مجرد وجود الفاعل
لا يكفي في وجود المعلول لجواز توقفه على ارتفاع مانع لخصوصية الوجود الامكاني
واما لجواز توقفه على شرط لخصوصية الوجود الواجبي لما فيه مدفوع بانا ننقل الكلام
الى تلك الخصوصية بانه مقتضي الوجود وحده فيكون كل وجود كذلك او من
غيره فيلزم امكان الواجب قوله وهو عدم لانه عبارة عن عدم العروض وفيه بأمر
من انه عبارة عن القيام بالذات قوله اي فاعل فسر بذلك لانه المحال بداهة
لان معطي الوجود لا بد ان يكون موجودا واما وجود المبدء بمعنى العلة التامة
فغير لازم قوله اثبات الصانع لم يقل ويلزم انسداد باب اثبات الصانع
لان هذا المعدوم مستلزم للواجب لكونه جزءا منه وفي اختيار لفظ الصانع
اشارة الى ما عليه المليون من ان علة الاحتياج هو الحدوث قوله لانه لما جاز
آه يعني ان هذا المركب مع اشتماله على امور ثلثة منافية للايجاد يعني التركيب
فان المركب لا يجوز كونه مبدء للممكنات كلها والتركيب من العدم الذي هو فرض
محض

محض ممتنع في نفس الامر وكون المركب معدوما اذا جاز كونه موجدا جاز ان يكون جزء
العدم الصرف ايضا موجدا الا ان المانع فيه واحد وهو كونه معدوما قوله لم لا يجوز
ان يكون آه منع للحصر بين الشقين المذكورين واختيار للشق الثالث الذي
لا يلزم منه شيء من المحالين المذكورين قوله اي شرط عكن اجتماعه تفسير على كلا الشقين
وفي هذا التفسير اشارة الى دفع ما يرد من ان التجرد الذي هو شرط ممتنع الاجتماع
بما سوى الوجود الواجبي فلا يلزم المحال المذكور قوله والا لكان آه واما الصوفية
الوجودية فلا يقولون باشتراك الوجود واما بعد القول بالاشتراك فالقول بكونه
نفس حقيقته بين البطلان اي ما نحن آه فسر بذلك لدفع توهم ان يراد
صدق الوجود وعليه اشتقاقا قوله واشتراك آه لا يخفى ان الجواب تام بدون
هذه المقدمة ذكره لدفع توهم ان الاشتراك يقتضي التساوي وقوله بهذا القدر
يتم الجواب يقتضي ان يكون له دخل في الجواب قوله لجواز آه المناسب لكونه امرا
عارضا لانه جزم فيما تقدم بالمخالفة بين وجود الواجب وساير الوجودات الا
انه قدس سره لا حمل الجواب المذكور على منع التساوي كما سيجيء اورد الجواز
قوله لكنه زاد في التوضيح حيث تبين به منشأ غلط المستدل حيث لم يفرق
بين الحصة والفرد قوله واما حصة الحصة عبارة عن المفهوم الكلي باعتباره
خصوصيته فهي فرد اعتباري بخلاف الفرد فان الخصوصية فيه بالذات قوله
لا ينبغي غلطا لانه حصل به قدح في دليل المستدل لكن لا يضره لما فيه من تسليم
مدعاه ولذا قال لا ينبغي ولم يقل لا ينفع قوله فان قيل آه هذا شق ثان من
الترديد المذكور فيه بكلمة او فالصواب ايراد الواو بدل الفاء وقوله فيكون قد جعل
جواب الشرط قوله فلا فرق آه واما الفرق بان الحصة في الواجب عارض للماهية
عروض الكلي للجزئي وفي الممكن عروض الصفة للموصوف فمبني على كون ماهيته زائدا
للوجود وهو لم يثبت قوله هو ما صدق عليه انه وجود يعني يكون فردا للوجود قوله
ويثبت ايضا آه هذا الثبوت لكون ذلك الفرق صحيحا والا فاصل الفرق حاصل
بثبوت الامر الثالث قوله معروض للحصة عروض الكلي للجزئي فلا يكون ذلك الامر
موجودا فلا يلزم كون الوجود الخاص موجودا والماهية فلا يلزم وجود امرين
قوله عارض للماهية عروض الصفة للموصوف فيكون الماهية موجودة به قوله
ما صدق عليه الوجود اي الوجود الذي به موجودية زايدا في الممكن وعينيا في الوجب
والحصة وان كان زايدا فيهما فليس موجودية شيء منهما بذلك فكونه عروضه
عروض الكلي للفرد قوله لم يقم عليه دليل اصلا لان الدلايل المذكورة انما يدل
على مغايرة ما صدق عليه الماهية لما صدق عليه الوجود واما ان ذلك فرد الوجود
لا حصته فكلا قوله وقلنا آه يعني ليس المراد بالتزام عدمه في الواجب التزام

عدم مغايرته للماهية في الواجب لانه يستلزم ان يكون الواجب فردا حقيقيا
للوجود فيكون سائر الوجودات ايضا كذلك فيلزم ثبوت الامر الثالث في الممكن
لاثبات مغايرة الوجود فيه بل المراد التزام عدم كونه ماهيته فردا منه وما ذكروا
من الدليل عليه فقد عرفت حاله وبما ذكرنا ظهر وجه جمع المص بين التزام عدمه
في الواجب وبين مطالبة اثباته في الممكن وعدم اكتفائه على المطالبة لانه لا يمكن
تلك المطالبة بدون التزام عدمه بالمعنى المذكور قوله وقد عرفت آه اعلم
ان الدليل المذكور وارد في كتب الحكمة بطريق المعارضة لدلائل عينية الوجود
في الواجب فاجاب بعض الفضلاء عنه بان الدليل المذكور لا يصلح للمعارضة
لان اللازم منه زيادة الوجود المطلق ونحن نقول بزيادة حصصه في الواجب
انما النزاع في الخاص الذي هو مخالف في الحقيقة لسائر الوجودات واليه يشير
قول ذلك البعض ليس النزاع في الوجود المشترك بل في الوجود الخاص فقوله
والحصة آه ليس زايدا على الجواب وحينئذ يرد عليه ما ذكره المص بان فيه اعترافا
بزيادة الوجود حينئذ في الواجب كما في الممكن ولا يحصل الفرق بالعينية والزيادة
الا باثبات ان للوجود افرادا فرد منها عين الواجب وسائر الافراد زايدة
مع كون الحصص زايدة في الكل ولم يثبت ذلك نعم لو منع تساوي الوجودين
في تمام الماهية اما مستندا بالتشكيك او مكتفيا بمجرد المنع ولم يدع ثبوت
المخالفة بين الوجودين وزيادة الحصة كان الجواب موجها غير محتاج الى اثبات
الامر الثالث لان مجرد جوازه كاف في المنع المذكور وهذا مقصد المص بقوله ثم نهها
اعتراضا ان آه وح يسقط اعتراض الشارح بانه ابطال للمقدمة او رد لها المجيب
لمزيد التوضيح وان فيه اعترافا بالامور الثلثة كما لا يخفى وما قيل اللازم مما ذكره
المص ان يكون للوجود افراد متخالفة الحقيقة مشتركة في مفهوم الوجود ولا يلزم
منه زيادة تلك الافراد في الممكن لجواز ان يكون عينا في الممكن ايضا كما هو مذهب
الشيخ فلا يلزم مما ذكره المص ثبوت الامر الثالث مدفوع بان قول المص في الدليل
المذكور وقد ابطلناه يدفع هذا الجواز فتدبر حتى ينكشف حقيقة المقال قوله
حقيقة الجواب وان كان ظاهره ادعاء ثبوت المخالفة بين الوجودين قوله خارجة
عن قانون المباحثة اذ لا يمنع السند فكذا ما في حكمه قوله لا يجدي نفعا فان
ابطال السند اذا لم يكن مساويا لا يجدي فكيف ابطال ما هو في حكمه قوله اولى لكونه
مقتضى الذات واقدم لكونه علة لما سواه واقوى لكثرة اثاره قوله فان تخالفها
لا ينفعنا لان الكلام في اقتضاء الوجود للتجرد والمبدئية لا في اقتضاء الموجود
قوله اي بجوازه آه انما قال ذلك لان التشكيك لا يقتضي ان يكون ما تحته مختلفة
الحقيقة بل جوازه قوله اذا كانت الوجودات آه قد عرفت ان مجرد جواز التخالف
في الحقيقة

في الحقيقة كاف في دفع الاستدلال الذي هو يستلزم جواز الامر الثالث وليس فيه
اعتراف بزيادة الوجود نعم لو ادعى التخالف في الحقيقة يلزم ذلك كما لا يخفى قوله
وهو الوجه الثالث آه غير الاسلوب اشارة الى انه ليس بمثابة تلك الوجوه
في القوة قوله والقول آه يعني ان الجواب بانكار كون الوجوب اضافيا فخطاء
فان مقابليه للامكان والامتناع والاستدلال على كونه من الامور الاعتبارية
والحكم بانه كيفية نسبة الوجود الى الماهية وسائر احكامه يدل على كونه اضافيا
وكونه بمعنى اخر نفس الذات لا يدفع الاستدلال بهذا المعنى قوله ان فسر
الوجوب آه لما كان كونه اضافة بين الطرفين يصدق على كلا التفسيرين لان هو
الاستغناء عدم الاحتياج والاحتياج اضافة اجاب على كلا التفسيرين وان
اختص الاستدلال بالتفسير الاول قطعا لمادة الاستدلال قوله الى تحقق شيئين
بل الى تعقل شيئين الماهية والوجود بل ثلثة اشياء قوله تقتضيه بذاته آه وليس
المراد به اقتضاء الموصوف للصفة لانه حينئذ يعود الاعتراض بسائر الوجودات بل
اقتضاء الفرد لصدق الكلي عليه مواطاة يعني انه اذا لاحظ العقل ذلك الوجود
الخاص وشبه مشاركته بوجود الممكن في ترتب الاثار عليهما انتزع عنه الوجود
المطلق وحكم باقتضائه اياه فالوجوب من المعقولات الثانية ثم اذا كان ذلك
الوجود مستقلا في اقتضاء صدق المطلق عليه كان قايما بنفسه فكان موجودا
بنفسه فاقتضاؤه بالاستقلال لكونه وجودا يقتضي كونه بذاته موجودا اي
يقتضي اتصافه بالوجود اتصافا انتزاعيا لا حقيقيا والا لا يكون موجودا بنفسه
فاقتضاؤه بالاستقلال للوجود مواطاة يستلزم اقتضاءه بذاته للوجود اشتقاقا
فاندفع البحث الذي اورده الشارح القوشجي من ان الواجب لما يقتضي ذاته
كونه موجودا بالوجود كما ان الممتنع لما يقتضي ذاته كونه معدوما بالعدم ولو
كان كذلك لزم ان يكون الممتنعات التي تقتضي ذواتها كونها معدومة داخلة
في الممكن لان مبنى كلام الشارح ان اقتضاءه الوجود بالاستقلال مواطاة يستلزم
اقتضاءه الوجود اشتقاقا لان الوجوب عبارة عن ذلك الاقتضاء وانما
لم يقل بان وجوده الخاص يقتضي بذاته اتصافه بالوجود المطلق اشتقاقا مع انه
لا يرد حينئذ الاعتراض بسائر الوجودات الخاصة لئلا يرد الاعتراض بان الوجود
الخاص ان كان موجودا بنفسه يلزم كونه موجودا بوجودين وان لم يكن موجودا
بنفسه بل بالوجود المطلق ففيه اعتراف بزيادة الوجود الذي به موجوديته
وكون ماهيته فردا للوجود لا يضرنا ويحتاج الى الجواب بانه موجود بنفسه والاتصاف
بالوجود المطلق انتزاعي فلا يلزم كونه موجودا بوجودين ويحتاج لابدية القول
بان المبدا انتزاعية ليس امرا وراء ذلك الوجود الخاص من غير ملاحظة

امر اخر معه لبطلانه لزم الاعتراف بزيادة الوجود في الواجب بحسب الذات واذا كان
مبدا انتزاعه نفس الوجود الخاص كان المطلق عارضا له عروض الكلي لفرده
وكان ذلك الوجود الخاص مقتضيا له اقتضا الجزئي لكليه فلما كان هذا الجواب
بالاخرة محتاجا الى ذلك هذا الجواب احتاج اليه وكذا اندفع ما قيل ان عروض المطلق
للخاص ليس خارجيا والا لزم كونه قابلا وفاعلا بل ذهني فيلزم ان لا يكون
اقتضاؤه للمطلق بالاستقلال لاحتياجه الى العقل والى الحصول فيه فانه انما يرد
اذا كان العروض حقيقيا واما اذا كان انتزاعيا فاللازم ان يكون ذاته في الخارج (ذاته)
بحيث اذا لاحظه العقل انتزع منه الوجود المطلق ولا يتوقف على وجود العقل
فضلا عن الحصول فيه واما ما قيل في جواب الاستدلال المذكور من ان الواجب
بمعنى ما يقتضي ذاته وجوده ليس بمتحقق في الخارج عند الحكما انما المتحقق الواجب
بمعنى المستغني عن الغير وان قسمة الموجود الى الواجب بذلك المعنى والى الممكن مجرد
احتمال عقلي ففيه ان الشيخ صرح في الاشارات بوجوده بهذا المعنى حيث قال كل
موجود اذا التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات الى غيره فاما ان يكون بحيث
يجب له الوجود في نفسه او لا يكون فان وجب فهو الحق بذاته الواجب وجوده من
ذاته وهو القيوم وانه حينئذ يكون التعرض للوجوب بهذا المعنى وبيان احكامه لغوا
قوله مقتضية بذواتها آه اقتضا الجزئي بكليه من غير فرق بين ما يقوم بذاته
وما يقوم به والمنع بجواز اقتضا فرد دون اخر مكابرة **قوله** تلك الوجودات
آه يعني ان المراد بالاقتضا التام بانه لا يحتاج في ذلك الاقتضا الى امر فان ذلك
يقتضي كونه قايما وموجودا بذاته وساير الوجودات لاحتياجها الى معروضاتها
والى علة عروضها ليست كذلك فلا يكون قايمة بذواتها وموجودة بنفسها
فاندفع ما توهم من ان الفرق المذكور انما هو في الاقتضا فبعد الاقتضا استقلالا
ام لا كيف لا يصح وجود زيد موجود مع صحة وجوده في الموجود وكذا اندفع
ما اورده الشارح القوشجي من ان الجواب غير مطابق لان مبنى السوال تفسير الوجوب
بالاقتضا ومبنى الجواب تفسيره بالاستقلال فانه وارد بالنظر الى ظاهر العبارة
لا بالنظر الى المقصود فتدبر **قوله** فان الحكما اتفقوا آه واما الاشاعرة فلا يقولون
باللزوم العقلي بين الاشيا والا باقتضا شي لشي بل الكل مستند الى ذاته تعالى
ابتدا **قوله** الطبيعة النوعية واما الطبيعة الجنسية فلكونها غير متحصل في نفسها
لا يكون مقتضية لشي الا بعد انضمام الفصل اليها فيجوز اختلاف لوازمها بسبب
اختلاف الفصول وتفصيله في شرح الاشارات في اثبات الهيولى للفلكيات
قوله يصح على كل فرد آه هكذا وقع في شرح الاشارات للامام من قبيل قولهم صح لي
على فلان كذا كما في الاساس اي فكلمة على للزوم والوجوب والصحة بمعنى الثبوت

فيؤل

فيؤل الى المعنى الوجوب ولذا وقع في شرح التجريد الجديد يجب لكل فرد ما يجب للاخر والمراد به
ما يجب بالنظر الى نفس الطبيعة مع قطع النظر عن جميع ما عداه لان ما يجب لفرد منها
باعتبار تشخصه لا يجب لاخر بل قد يمتنع وهو ظاهر وليس المراد بالصحة والامكان حتى
يرد ان اللازم من هذه المقدمة اشتراك افراد الوجود في صحة الزيادة والمقصود
اشتراكها في الزيادة **قوله** فلا يختلف لوازمه اي لا يختلف ما يلزمه بالنظر الى ذاته
في افراده بان يكون مثلا زائدا في البعض وعينا في البعض الاخر **قوله** كونه زائدا
آه اي بالنظر الى ذاته من غير نظر الى خصوصية فرد منه **قوله** بل يصح آه لما كان
الاختلاف يطلق بمعنى التعدد وبمعنى المخالفة والمباينة وبمعنى التعاقب وبمعنى
عدم التشابه اضرب عنه بعد ارجاع الضمير اليه بان المراد منه ههنا المعنى الاخير اي
يجب تشابه لوازمها في الافراد وهو المعنى بقولنا يصح على كل فرد منها ما يصح على
الاخر فقولنا لوازم الطبيعة النوعية لا يختلف في الافراد وقولنا يصح على كل فرد ما يصح
على الاخر بالنظر الى طبيعته النوعية وقولنا مقتضى الطبيعة النوعية لا يختلف عدوها
واحد لان ما يجب للفرد بالنظر الى نفس الطبيعة يكون لازما ومقتضى لها بالضرورة
فلا يوهمنك اختلاف العبارات حيث جعل المبنى القول الاول والثاني القول
الثاني ثم بين اثبات الهيولى في الفلكيات بالقول الثالث في مغلطة كما وقع فيها بعض
الفضلا حيث قال لا يخفى ان لازم الطبيعة لا يختلف في الافراد ضرورة تحققها فيها
نعم قد يكون معنى لازما للفرد لا الطبيعة لا يختلف من حيث هو ولا يلزم اشتراكه بين
جميع الافراد فلو حمل كلامهم على ان لازم الطبيعة لا يختلف كان مسلما عند الجميع ولم
يكن بنا الدليل على تسليم الخصم فلهذا قال بل يصح على كل فرد ما يصح على سايرها فان قلت
لعل مراده الاول قلنا فحينئذ لا يمكن اثبات المطالب العالية المتفرعة عليه كما لا يخفى على الناظر
فانه فاسد من وجوه اما اولا فلان عاقلا لا يقول بان ما يصح لفرد مطلقا يصح لسايرها
فكيف يقول به الحكماء مرادهم ان ما يصح لفرد بالنظر الى نفس الطبيعة يصح على سايرها
وح يتحد مآل القولين واما ثانيا فلانه ح لا يكون الدليل على ما في المتن الزاميا
واما ثالثا فلان المطالب العالية انما تتفرع على ان لازم الطبيعة ومقتضاها لا
يختلف كما سيجي وكيف يبتني تلك المطالب على مقدمة باطلة في بادي الراي لم يقل
بها احد **قوله** لان مقتضى الطبيعة النوعية لا يختلف فيجب تشابه افرادها في القيام
بالهيولى **قوله** كما سيأتي في مباحث الماهية اي بيان تلك المثل واما ابطالها
بهذا الطريق فغير مذكور فيها بل في كتب الحكمة حيث نقل قول المشائين في حكمة
الاشراق ان الصورة الانسانية والفرسية والمائية والنارية لو كانت قايمة
بذواتها لما تصور حلول شي مما يشاركها في الحقيقة في المحل لان كل حقيقة نوعية لها
طبيعة واحدة لا يختلف مقتضاها فاذا افتقر شي من جزئياتها الى المحل كالصور

النوعية المنطبعة فللحقيقة نفسها استدعاء المحل فلا يستغني شيء منها عن المحل كالمثل الافلاطونية قوله ابطلوا ايضا آه حيث قالوا ان تلك الاجسام متماثلة في الحقيقة فيجوز على الجزئين المتصلين المعروضين في جزء واحد ما يجوز على الجزئين المنفصلين من الانفصال فيلزم قبول ثبوت الهيولى لانها القابل للانفصال قوله منع كون طبيعة نوعية ولا يمكن ان يجاب بمنع كون الزيادة والتجرد من لوازم طبيعة الوجود وان كانت نوعية لجواز ان يكون من لوازم افرادها لان التجرد والقيام بالذات متقدم على التشخص فلا يجوز ان يكون معللا به قوله بل هو عارض آه فلا اختلافها بالحقيقة يجوز ان يقتضي بعضها الزيادة وبعضها التجرد قوله احكامها آه اي الاحكام المعلومة ثبوتها لها والآثار المطلوبة منها لكل احد كما يشير اليه قوله لاشبه وقوله وهذا مما لا نزاع فيه والبناء بقوله من الاضاءة والاحراق وفي قوله يظهر وبصدد الاشارة الى ان المراد بالاحكام بالا يكون فاعلا له وبالآثار ما يكون فاعلا له قوله عينيا اي منسوبا الى نفس الشيء لانه وجود للشيء في نفسه بخلاف الذهني فانه وجود لصورته واصيلا اي ذا اصل وعرق وليس ظلا وحكاية عن شيء قوله وان النار لا يتوجه له من ذكر النار ان النزاع في الوجود الذهني للموجودات الخارجية فان مجرد التصور قوله تلك الآثار سواء ترتب عليه احكام وآثار آه اولا وبما ذكرنا لك في بيان معنى الوجود الخارجي والذهني اندفع ما قيل ان اريد الآثار الخارجية لزم الدور وان اريد اعم دخل فيه الوجود الذهني فانه ايضا مبدأ للمعقولات الثانية لا يحتاج الى ما قيل من الحكم انه لا احكام ولا آثار للوجود الذهني والمعقولات الثانية آثار للصور الشخصية القائمة بالذهن وجهه من الموجودات الخارجية ولا الى ما قيل من ان المراد كونه فاعلا للآثار والوجود الذهني ليس بفاعل ولا الى ما قيل المراد الآثار المختصة والآثار الذهنية مشتركة بين الموجودات الذهنية ولا الى ان المراد الخارجية بمعنى ما يكون في خارج الذهن لا بمعنى ما يكون باعتبار الوجود الخارجي فلا دور فان جميعها مع كونه خروجا عن ظاهر العبارة ودعاوى لا دليل عليها بل الدليل على خلافها فانهم قالوا بان المعقولات الثانية يعرض للمعقولات الاولى وان العلة الغائية باعتبار الوجود الذهني علة لعلية الفاعل وان الحد التام موصل الى كنه الشيء وان الكيفيات النفسانية موجودة في الخارج يستلزم تعريف الشيء بما هو اخفى منه واما ما قيل ان معنى الوجود الخارجي بديهي وما ذكر تنبيه عليه لا المنافاة فيه بمجرد مفيدة ففيه ان منع المعترض انه لا يحصل بهذا البيان الفرق بين الوجود الخارجي والذهني الذي هو مناط تحرير محل النزاع على ان دعوى البداهة في محل النزاع غير مسموعة قوله وعلى هذا آه فالقول بان الحاصل في الذهن مثل الاشيا واشباهها

المقصد الرابع من الموقف الثاني

واشباحها المخالفة لها في الحقيقة خروج عن محل النزاع قوله عينيا متناوه توهم ان الدليل المثبت يثبت وجود صور الاشياء في الذهن ودليل النافي ينفي وجود النوعيات الخارجية قوله اصيلا لا اصالة ولا تبعا قوله مطلقا اي مع قطع النظر عن تحققه في فرد اي مفهوم الممتنع من حيث هو قوله والعدم المقابل للوجود احتراز عن المقابل للعدم كالاعمى فانه موجود قوله المطلق احتراز عن العدم المقابل للوجود المقيد كعدم وجود زيد فانه موجود بوجود عمرو قوله لغوا ولا فائدة في التقييد ولم يقل مصادرة لكونه مثالا لا يتوقف الاستدلال عليه قوله ونحكم عليه اي حكما ايجابا فانه المتبادر من الحكم عليه كما سيصرح به الشارح بقوله من الاحكام الايجابية قوله باحكام ثبوتية اي بامور ثبوتية كما يصرح به الشارح في حواشي حكمة العين قوله صادقة اي على ما لا وجود له في الخارج في نفس الامر قوله ككونها آه تمثيل للحكم المستفاد منه يحكم عليه لا للاحكام الثبوتية يدل عليه قوله من الاحكام الايجابية ولم يقل ككونها ممكنة لان الامكان امر سلبي بخلاف كونه محكوما عليه قوله سواء كانت تعميم لقوله باحكام ثبوتية لا لقوله من الاحكام الايجابية لانها لا تحمل على شيء انما المحمول الاحكام بمعنى المحمولات صادقة على مفهوم الممتنع كالاخص والاعم قوله يستدعي ثبوتها اي ثبوت تلك الامور المتصفة لتذكير في قوله عليه بالنظر الى اللفظ والتانيث ههنا بالنظر الى المعنى والايثار الشارح بقوله على تلك الامور المقصودة قوله اذ ثبوت شيء آه يعني ان الحكم الصادق يستدعي ثبوت ذلك المحمول له في نفس الامر وثبوت شيء لشيء في نفس الامر يستلزم ثبوت المثبت له قوله صار محكوما عليه باتصافه بعدم العلم لم يقل محكوما عليه لعدم العلم ليلائم ان الكلام في الامور الثبوتية وعدم العلم والاخبار ليس ثبوتيا بخلاف الاتصاف به فانه مفهوم ثبوتي متعلق امر عدمي قوله فيكون معدوما وموجودا في الجملة لم يقل فيكون المعدوم المطلق محكوما عليه وان لا يكون محكوما عليه كما قالوا في مسئلة مجهول المطلق لان الكلام ههنا مسوق لنفي الوجود الذهني فالمناسب ان يقال لو صح ما ذكرتم يلزم ان يكون معدوما وموجودا بخلاف مسئلة المجهول المطلق فانها مسوقة لنفي استدعاء كل تصديق للتصورات الثلث قوله قلنا اللازم مما ذكره آه لا يخفى بان ما ذكر قولنا كل محكوم عليه بحكم ثبوتي صادق يجب ان يكون موجودا مطلقا وهو ينعكس بعكس النقيض الى قولنا كل ما لا يكون موجودا مطلقا اي كلما هو معدوم مطلقا لا يكون محكوما عليه بحكم ثبوتي صادق على ان يكون قضية موجبة معدولة الطرفين لان العكس الموجبة الكلية الموجبة الكلية على طريقة القدماء فلعله بنى الجواب على طريقة المتاخرين وهو ان عكس الموجبة الكلية السالبة الكلية المركبة من نقيض المحمول وعين الموضوع كما بينه بقوله يصدق سالبة بمعنى انه ليس معدوم

مطلق بعلم ويخبر عنه قوله لا يقتضي وجود الموضوع الذي هو مناط الصدق الايجاب وان اقتضى تصور الموضوع وهو لا يستلزم ثبوت الوجود الذهني له ولو كفى مجرد التصور في ذلك لكفى في الاستدلال ان يقال انا نتصور ما لا وجود له في الخارج فيكون موجودا في الذهن قوله مقتضية لوجود الموضوع على ما هو التحقيق واما اذا قلنا عدم اقتضائها للوجود فالنقض ساقط عن اصله قوله فان عاد آه اي عاد الناقض وحرر النقض باعتبار مفهوم المعدوم المطلق وقال لو صح ما ذكرتم من ان المحكوم عليه بالحكم الثبوتي الصادق يجب ان يكون موجودا لما صدق قولنا المعدوم المطلق مقابل للموجود لانه يستلزم ان يكون مفهوم المعدوم المطلق موجودا فيكون فردا منه لا مقابلا له فحينئذ لا يدفعه جواب المص كما لا يدفع جواب الش لتقرير المتن لانه سؤال باعتبار الحكم على ما صدق عليه المعدوم وانه يستلزم ان يكون ما صدق عليه المعدوم المطلق معدوما مطلقا وموجودا في الجملة فتدبر فانه قد غلط فيه بعض الناظرين قوله مفهوم المعدوم آه يعني لا منافاة بين كون مفهوم المعدوم المطلق مقابلا للموجود المطلق وفردا منه فانه من حيث هو مع قطع النظر عن وجوده في الذهن مقابل له ومن حيث انه متصور موجود في الذهن فرد منه ولا استحالة فيه فان مفهوم التصديق مقابل للتصور الساذج من حيث هو ومن حيث حصوله في الذهن تصور ساذج وامثال ذلك كثير قوله فله وجود غائب فلغيبوبته يتوهم انه غير موجود قوله اما قائم بنفسه آه اي مشترك بين هذين الامرين لا انه يتعين فكل واحد من الامرين سند المنع قوله ولو حمل آه يعني ان المذكور في الكتب محمول على قول افلاطون على المثل وهو ان كان كافيا في تقوية المنع بناء على انه اذا جاز وجود المثل المجردة للطبايع النوعية فيجوز مثلها في جميع المفهومات التي يتصور لكن الحمل على ان صور معلومات الله تعالى قائمة بذواتها وانه لا يبعد ان يكون الحقايق النوعية قائمة بنفسها في عالم الانوار لكمالها وتمامها في انفسها وعدم قيامها في عالم الجسمانيات لكونها ناقصة وكمالا لغيرها كما يجوز ان يكون الشيء جوهرا او عرضا باعتبار الوجهين انسب فانه لاستلزامه وجود كل ما نتصوره بالفعل ادخل في تقوية المنع من مجرد الجواز قوله ان يرتسم فتصورنا ما نوجده لان ايجاده مسبوق بالعلم وليس على سبيل الطبع كالحرارة عن النار والعلم عبارة عن الصورة المرتسمة في العاقل قوله ما نوجده ولكون ما نوجده مشتملا على الاجزاء والعوارض الثبوتية والعدمية والاضافية الممكنة الوجود والممتنعة لا بد ان يكون صور جميعها مرتسمة فيه قوله فاذا التفتت آه يعني اذا التفتت النفس الى تلك الصور سواء كانت قائمة بنفسها او بغيرها شاهدتها من غير ان يكون حاصلة فيها فلا يكون موجودة في الذهن فهو متفرع على كلا التقديرين وليس مختصا

بتقدير

بتقدير الارتسام وان كان ظاهر العبارة توهمه قوله اي في الامور الغائبة اشار الى ان مرجع الضمير متقدم من حيث المعنى وفي التعميم اشارة الى ان الجواب غير مختص بالارتسام في العقل الفعال قوله ان كان الهويات آه هذا مبني على ما سبق من ان ما اتحاد الهوية فهو موجود خارجي وما اتحاد بماهية فقط فهو موجود ذهني فالمرتسم في الامور ٢ الغائبة ان اتحاد الهوية بهذا الارتسام فهو موجود خارجي فيلزم وجود الممتنع في الخارج وان اتحاد بالماهية فقط فهو موجود ذهني اذ لا نعني بالموجود الذهني الا هذا وبعبارة اخرى ان المرتسم فيها بان ترتب عليه احكامها واثارها بهذا الارتسام يلزم تحقق الممتنع في الخارج وان لم يترتب عليها تلك الاحكام والاثار فهو موجود ذهني قوله وانما لم يتعرض آه يعني كان المنع مستندا بالسندين فابطال احد السندين لا يجدي في دفع المنع فاجاب بان بطلانه لما كان ظاهرا لم يتعرض له وذلك لان القول لقيام الممتنعات بذواتها في الخارج اظهر بطلانا من القول بقيامها بالغير في الخارج قوله والحاصل آه اي حاصل الاستدلال بعد ملاحظة ما ذكره المص في دفع منع الالزام وهو بطلان احد الشقين واستلزام الشق الاخر للمطلوب فتدبر فانه مما زل فيه بعض الناظرين قوله وقد اعترض على تمسكهم فيه اشارة الى انه وارد على تمسكهم حيث ذكر فيه الامور الثبوتية واما على ما ذكره المص فان حرر على طبق تمسكهم بان يراد بالاحكام الامور التي حكم بها كما هو الظاهر فالا قوله يحكم عليه بمعنى يحمل عليه والباء صلة له وكون الحكم ايجابا مستفاد من يحكم عليه لانه المتبادر بمعونة قرار وعليه واما اذا اريد بالاحكام النسب الجزئية وبالثبوتية الايجابية ويكون الباء زائدة كما هو راي الاخفش او للملابسة ملابسة العام للخاص ويكون المحكوم به متروكا لعدم تعلق الغرض لان الاحتراز من السالبة المحمول حاصل بالثبوتية لعدم كون الايجاب فيها حقيقة ويصير المعنى ويحكم عليه بامور احكاما ايجابية صادقة فلا ورود لهذا الاعتراض ذلك اصلا كما لا يخفى قوله كان مصادرة آه لان الوجود الذهني موقوف على ثبوت الامور في الذهن الذي هو الوجود في الذهن قوله بان المراد آه يعني ليس الثبوتية بمعنى الموجودة حتى يصح الترديد المذكور بل بمعنى ما ليس السلب داخلا في مفهومه قوله فانها مساوية للسالبة لكون الايجاب اعتباريا محضا اذ ليس فيها حقيقة الا سلب المحمول عن الموضوع لكن العقل اعتبر انه اذا سلب عنه المحمول كان متصفا به بالسلب والاتصاف في نفس الامر والا لزم التسلسل في الاتصافات الثابتة في نفس الامر قوله اذ اجوز آه بناء على عدم الفرق بين سلب شيء عن شيء المعتبر في سالبة المحمول وسلب شيء في نفسه المعتبر في المعدولة لكن التحقيق خلافه كما بين في موضعه قوله واعترض ايضا ما مر كان متعلقا بالثبوت المحمولي المستفاد من قوله الثبوتية وهذا متعلق بالثبوت الرابطي المستفاد من قوله الحكم عليه قوله كان الموضوع موجودا

بناء على انه لابد من وجود الموضوع في طرف الثبوت والاتصاف قوله في نفس الامر اي في حد ذاته
مع قطع النظر عن فرض فارض وهذا الجواب لا ينافي عن الاعتراض الاول لان الامور
الثابتة في نفس الامر يجوز ان يكون عدمية فلا يقتضي وجود الموضوع كما في سالبة المحمول
قوله اي متصف بالكلية فعلى هذا كلمة من التبعيضية مبتدا بتاويلها بلفظ البعض
ليكون محط الفائدة قوله ما هو كلي على ما اختاره الشارح في حواشي الكشاف في تفسير قوله
تع ومن الناس من يقول امنا بالله الاية قوله داخلة في الاستدلال الاول فتخت
لان الاستدلال الاول موقوف على ثبوت انا نتصور ما لا وجود له في الخارج ولذا
اجاب الامام عنه بمنع هذه المقدمة بخلاف هذا الاستدلال واشتراكهما في ان
ثبوت الشيء للشيء فرع ثبوت المثبت له لا يستدعي دخوله فيه قوله وقد يقال
آه اي في توجيه عبارة المتن وعلى هذا من المزهوبات خبر لما هو كلي على ما اختاره المحقق
التفتازاني في شرح الكشاف قوله ويرد عليه السؤال الثاني وهو انه داخل في الاستدلال
الاول وقد عرفت اندفاعه قوله وقد يقال آه في توجيه المتن فحينئذ يراد من المزهوبات
الحقايق اي الطبايع او في الاستدلال على الوجود الذهني قوله ثم افراد آه فان
قلنا بجزئية الحقايق لها هيئته فلا نم ان ليس لها وجود في الخارج وان قلنا بعدم
جزئيتها حقيقة كما هو مختار المتاخرين من انها امور انتزاعية والقول بجزئيتها مجرد
اصطلاح بناء على انتزاعها من نفس الهوية من غير ملاحظة امر خارج فلا نم ان لها
وجودا قوله لولا الوجود الذهني آه تقريره لولا الوجود الذهني لم يمكن احد
الحقيقية الموجبة الصادقة لكن احدهما ممكن بل واقع نحو الممتنع معدوم بيان الملازمة
ان الحكم فيها غير مشروط بوجود الموضوع في الخارج فيجوز ان يكون الحكم فيها على
الافراد المعقولة فقط حكما ايجابيا فلو لم تكن موجودة في الذهن لم يصدق ذلك
الحكم قوله وهذا بالحقيقة آه قد عرفت ما فيه قوله فانا اذا قلنا الممتنع معدوم
ولا شك انه صادق قوله فلا نعتبر به آه فالوجود الخارجي ليس بمعتبر فيه لا تحققا ولا
مقدرا قوله ويرد عليه آه فيه انك قد عرفت من التقرير المذكور ان ليس الاستدلال
مختصا بهذا القول المخصوص بل هو مجرد تمثيل فالمناقشة فيه لا تنفع كيف وجميع
المسائل المنطقية احكام ايجابية بمفهومات ثبوتية هي معقولات ثانية على معقولات
اولى نحو كل جنس كذا فلولا الوجود الذهني لم يكن تلك الاحكام صادقة قوله
وقد يقال آه خلاصة الثاني انه لولا الوجود الذهني لم يكن احد القضية الموجبة
الحقيقية التي حكم فيها على الافراد المعقولة جزئية كانت او كلية وخلاصة هذا الوجه
انه لولا الوجود الذهني لزم بطلان كلية القضية الحقيقية اي بطلان صدق
القضية الحقيقية التي حكم فيها على الافراد الخارجية والمعقولة كالمثال المذكور
لان صدقها كلية يستدعي صدق الحكم على الافراد المعقولة ايضا وصدقها عليها على
تقدير عدم

على تقدير عدم الوجود الذهني محال لعدم وجود الموضوع قوله لو اقتضى آه هذا
الوجه يفيد عدم اقتضاء التصور للوجود الذهني والمطلوب نفيه الا انه لما كان تصور
الشيء مقتضيا لثبوت الوجود الذهني كان انتفاء الاقتضاء مستلزما لانتفائه
قوله قد حصلت الحرارة وقامت به ليصح ارتباط بقوله ولا معنى للحار الا ما قامت
به الحرارة وقد يمنع بالفرق بين الحصول فيه والقيام به فان الجواهر حاصلة
في الزمان والمكان مع عدم قيامها بهما لكن هذا انما يتم على القول بان القائم بالشيء
والموجود في الذهن هو المعلوم به قوله معا اي كلاهما وليس بمعناه الحقيقي
اعني في زمان واحد لامتناع ذلك فلا بد ح من اعتبار الحكم عليهما بالتضاد لان تصور
التضاد لكونه نسبة يقتضي حضور الطرفين فيه فاندفع ما قيل ان تصور التصديق
معا يستلزم اجتماع الضدين فلا حاجة الى قوله وحكم عليهما بالتضاد قوله الثاني
آه جعله وجها ثانيا بناء على ان المانع في الاول من الحصول في الذهن من جانب العاقل
وفي هذا من جانب المعقول قوله اجاب الحكماء آه خلاصة الجواب الفرق بين
الوجودين مع كون الموصوف امرا واحدا قوله دون الصور بل هي متفاوتة ولذا
كان الضد مع الضد اقرب خطوة منه بدونه قوله وبان آه قد لفظ بان اشارة
الى انه معطوف على [illegible] بان الحاصل والحالة تقوم به هوية الحرارة مع قوله لئلا
يلزم استحالته قوله واما هوياتها فلا قوله وغيرهما من العظم قدره ليصح
ارجاع ضمير مفهوماتها قوله بصفات تلك الهويات اي بصفات مختصة بتلك الهويات
كالعظم والمقدار والشكل والتنافي قوله وتم الدليلان معا اي كلاهما زاد ذلك
لئلا يتوهم من ذكر المساواة اختصاص لا يقال بتمام الدليل الثاني قوله الحاصل
في الذهن نفس الماهية لا الشبح والمثال ذكره لدفع ان يتوهم منه نفي مساواة
الحاصل للهوية في الحقيقة ان الجواب مبني على كون الحاصل في الذهن الشبح والمثال
ولذا زاد لفظ النفس قوله وانه اي ذلك الحاصل آه جواب باختيار الشق
الثاني ومنع لزوم عدم كون الهوية معقولة بناء على ان الحاصل ماهيتها والماهية
عبارة عما يحصل في العقل بحذف المشخصات قوله نعم ذلك الحاصل آه كان الظاهر
ايراد العاطف لانه مقدمة ثانية لبيان عدم لزوم ان لا يكون الهوية معقولة لكنه ورد
نعم لانها قد ذكر سابقا بقوله الحاصل نفس الماهية وان كان ذكره لغرض آخر
قوله ولا معنى للماهية الا ذلك ولذلك تعقل الماهية يدل على الكلية انتزاعا قوله
ان اردت آه الا ان المص ترك هذا الشق لدلالة الجواب عليه وذكر الشق الثاني
لئلا يرجع المعترض ويختاره فاندفع ما توهم من ان المعترض لم يقل لفظ في الماهية
في اعتراضه فكيف يصح ان يقال قولك كذا خال عن التحصيل قوله كما عرفت من
ان معنى حصول الهوية في العقل حصولها بحذف المشخصات قوله وان كانت مشاركة

آه اذ لا مدخلية فيها لخصوصية احد الوجودين فهي حاصلة للصور الذهنية موجبة
لاتصافها بها كما للصور الخارجية من غير تفاوت وليست حاصلة للنفس ح اصلا
ثم اذا تصورتها النفس صارت حاصلة لها بصورها لا بانفسها وهذا الحصول لا
يوجب اتصاف النفس بتلك اللوازم لان صورتلك اللوازم مخالفة لها في العوارض
بسبب اختلاف الحصولين اعني حصولها بنفسها وحصولها بصورها واعتبر في الفرق
بينهما بتصور كنه الكافر وحصوله للكافر فلا يرد النقض بلوازم الماهية وكذا باللوازم
الذهنية كالامتناع مثلا **قوله** المعدومات هل متمايز ام لا ذكرها بالاستفهام
اشارة الى عدم الجزم باحد الطرفين على الاطلاق بل بالتفصيل الذي ذكره بقوله والحق
قوله الموجودات الخارجية آه تحرير لمحل النزاع بحيث يرتفع عنه الاشتباه ولما كان
الاشتباه يتجلى بمقابلها تعرض لبيان تمايز الموجودات والوجودات ليظهر
ان تمايز المعدومات المتنازع فيه بهذا المعنى **قوله** وتمايز الوجودات اي على تقدير
زيادتها على الماهيات في نفسها اي مع قطع النظر عن وجودها وعدمها مما لا شك فيه
اذ لو كانت متحدة لكانت جميع الموجودات موجودة بوجود واحد وتمايزها
في نفسها انما يقتضي اتصاف الماهيات بها في نفس الامر **قوله** وتمايزها بحسب الخارج
بان يكون متصفة بالتمايز فيه متفرع على وجودها في الخارج لان الاتصاف بالتمايز
الخارجي بدون وجود الموصوف فيه محال واما تمايزها حال كونها معدومة فمتفرع
على تمايز المعدومات وبما قررنا لك ظهر اندفاع ما قيل ان الوجودات الخارجية
من المعدومات فكيف لا شك في تمايزها مع الشك في تمايز المعدومات والحل على ان
الخلاف في تمايز المعدومات يقتضي وجه الفرق **قوله** واما المعدومات التي
من جملتها العدمات اشار بادخال العدمات التي هي من الممتنعات اذ لو امكن وجودها
لامكن وجود الممتنعات لاتصافها بها الى ان هذه المسئلة شاملة للمعدومات
الممكنة والممتنعة وليس مختصة بالممكنة كمسئلة الشيئية والى ان العدمات من حيث
كونها معدومة داخلة في هذه المسئلة واما باعتبار اضافتها الى ملكاتها فهي
متمايزة بتمايز ملكاتها فان قلت بعد القول بالمعدومات بصيغة الجمع لا معنى
للنزاع في تمايزها وبطل ذلك الامثال ان يقال الامور المتعددة بل هي متعددة متمايزة
اولا وليس المراد التمايز في الخارج حتى يمكن ان يقال المعدومات المتعددة في الذهن
هل متمايزة في الخارج او لا قلت لا شبهة في تعددها من حيث الاضافة الى الملكات
كما عرفت وذلك يكفي للتعبير بصيغة الجمع انما النزاع في ان المعدومات المتعددة ح
بحسب الاضافات هل هي متمايزة من حيث انها متصفة بالعدم ام لا **قوله** اي غير
عدمي الشرط والضد لم يرجع الضمير اي عدم المشروط ووجود الضد الاخر فانه يوجب
اتصاف عدم الشرط بحكمين مختلفين والمط اختلاف العدميين في الاحكام **قوله**

فان عدم

فان عدم غير الشرط آه اراد بالشرط ههنا ما يتوقف عليه الشيء لا المعنى المصطلح حتى يرد
ان غير الشرط من اجزاء العلة التامة يوجب عدم المشروط ولو اريد بقوله لا يوجب
لا يوجب عدم المشروط من حيث انه مشروط يصح حمله على المعنى الاصطلاحي فان
عدم سائر اجزاء العلة انما يوجب عدمه من حيث انه معلول لا من حيث انه مشروط
قوله لم يختلف مقتضياتها فيه ان اللازم منه تمايز العدمات مطلقا والمط تمايزها
من حيث انها معدومة فلم لا يجوز ان يكون ذلك الاختلاف بسبب اضافتها اي
ملكاتها **قوله** لان المعدومات آه اي من حيث انها معدومات في صرفة اي خالص
لا اشارة اليها اذ الاشارة يقتضي الهوية عند العقل المنافية لكونها معدومة
وهذه المقدمة بديهية فلا يرد قولكم نفي صرف لا اشارة اليها بمنزلة انه لا غير
لها فيكون مصادرة وصورة الاستدلال ان المعدومات من حيث انها معدومة
لا وجود لها اصلا وكلما هو متميز موجود في الجملة اما الصغرى فبديهية لان العدم
ينافي الثبوت واما الكبرى فلان كل متميز متصف بالصفة الثبوتية التي هي التميز
وكل متصف بالصفة الثبوتية موجود في الجملة **قوله** ونفيه عن المعدوم التعرض
لنفي الوجود الذهني في الصغرى مستفاد من التعرض له في الكبرى ليتكرر الاوسط
بان يقال المعدومات لا وجود لها في الذهن والخارج وكلما هو متميز موجود
اما في الذهن او في الخارج **قوله** انسب ليلا يكون الاستدلال المذكور منفيا
بالتفصيل المذكور في قوله والحق **قوله** اي في الخلاف آه قد عرفت ان هذا
الخلاف غير مختص بالمعدومات الممكنة وبالتمايز في الخارج فمن قال المراد الخلاف
بين القائلين بان لا ثبوت للمعدوم والا فلا يصح التفريع لم يات بشيء **قوله**
انما يتصف آه يعني ان العقل اذا لاحظها وجدها متصفة بتلك الاحكام في حد
ذواتها مع قطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض وهذا الاتصاف الانتزاعي
لا يتوقف على وجود العقل وملاحظته فلا يرد ان ذلك الاختلاف والاقتضاء
غير مشروط بالتعقل اذ لو فرض عدمه بل عدم العاقل يكون ذلك الاختلاف بحاله
قوله ثابت للموجود اي للوجود مدخل في التمايز اذ لولاه انتفى التمايز فلا يرد
ان اللازم كونه للوجود ضرورة ان عدم الشرط متمايز عن عدم غيره لا الصورتين
الحاصلتين منهما الا ان طرف التمايز الذهن **قوله** لا للمعدوم المطلق اي من
حيث انه معدوم وان كان ثابتا للذات المعدوم وهذا هو المطابق لما في الهيات
الشفاء والتحصيل من انه كيف يوجب على المعدوم حكم ومعنى قولنا ان المعدوم كذا
ان وصف كونه كذا حاصل للمعدوم اي موجود له فذلك الوصف لا يخلو اما ان
يكون في نفسه موجودا او معدوما فان كان موجودا فيكون للمعدوم صفة
موجودة فالموصوف ههنا موجود لا محالة فالمعدوم موجود وان كانت

الصفة معدومة فكيف يكون المعدوم في نفسه شيئا فان ما لا يكون موجودا في نفسه
يستحيل ان يكون موجودا لشيء انتهى وما قالوا من ان المعدومات لنفي التمايز
عن المعدوم المطلق فاندفع ما قاله صاحب المقاصد من ان الامر على عكس ما قال
صاحب المواقف لان الحكماء المثبتين للوجود الذهني قايلون بالتمايز وجمهور
المتكلمين النافين له قايلون بعدم التمايز ومع ذلك لا يمكن اجراؤه في تمايز
العدمات اذ لا يمكن ان يقال ان ذلك التمايز اذا كان لكونها موجودة في الذهن
لم يخرج عن كونها اعداما بل عن كونها معدومات اما الاول فلما مر من اختلاف
القولين واما الثاني فلان الكلام في تمايز المعدومات من حيث انها معدومات
واذا كانت الاعدام موجودة في الذهن لم تكن معدومات وكذا ظهر فساد ما ذكره
شارح التجريد من ان الاولى في وجه التفريع ان يقال لما كان التمايز وصفا ثبوتيا
يستدعي ثبوت المثبت له فمن اثبت الوجود الذهني حكم بتمايز الاعدام والمعدومات
الخارجية لما لها من الثبوت الذهني ومن نفاه حكم بعدم التمايز لعدم الثبوت اصلا
لانه اذا كان التمايز باعتبار كونها موجودة في الذهن لم يكن تمايزها من حيث
انها معدومات والكلام فيه ولان الكلام في تمايز المعدومات مطلقا لا في تمايز
المعدومات الخارجية فتدبر فان كل ذلك منشأ من عدم التدبر لمحل النزاع قوله
المعدوم شيء ام لا الجزء الاول لكونه مهملة في حكم الجزئية والجزء الثاني سالبة كلية
قوله من جملتها ان الماهيات غير مجعولة او مجعولة ان اريد بالمسئلة المرددة بين
الايجاب والسلب وان اريد الجزء الاول منها فلا حاجة الى التقدير ثم تفرع
مسئلة الجعل على تلك المسئلة اما على ما ذكره المص في اجزائها من انه لما لم يقل بان
الماهية الممكنة مستغنية في تقررها وثبوتها في الخارج عن الفاعل الا من ذهب
الى المعتزلة من ان المعدومات الممكنة ذوات متقررة ثابتة في انفسها
من غير تاثير للفاعل فيها وانما تاثيره في الاتصاف بالوجود واما على ما هو التحقيق
في هذه المسئلة من ان الماهيات انفسها اثر الفاعل او اتصافها بالوجود
ولا شك في تفرعها على شيئية المعدوم وعدمه واما على ما ذكره الشارح من ان معناها
ان الماهية في كونها ماهية غير مجعولة اذ لا يمكن توسط الجعل بين الشيء ونفسه
لعدم التغاير وانما المجعول اتصافها بالوجود على ما سيجيء فلا شك ان عدم
الجعل بهذا المعنى لا يتوقف على ثبوت الماهيات حال العدم كما لا يخفى فان القايل
آه اي القايل باتحادهما في الصدق لا يمكن القول بتلك المسئلة المرددة
اذ يصير المعنى ان المعدومات اي الماهية المرتفعة بالمرة موصوفة بالثبوت
في الخارج ام لا قوله فقيل ويمكن ان يعكس آه لعله اعتراض على ما ذكره الامام
بان استلزام احد المسئلتين للآخر لا يقتضي تفرعه عليها الا يرى انه يمكن ان العكس
الامر

الامر ويقال ان من قال بهذه المسئلة المرددة يجب عليه القول بالزيادة فتدبر
فانه قد زل فيه اقدام بعض الناظرين بسبب حمل المسئلة على الجزء الاول منهما
مع ان لفظ المسئلة يابى عنه قوله فقال آه الفاء للتفصيل الجمال بين اي قال
جمهور المعتزلة بالجزء الاول من المسئلة وخص الحكم بالمعدوم الممكن قوله فان
الماهية آه الفاء للتفسير وتصوير للزيادة قوله غير الوجود في الصدق سواء
كان امرا اعتباريا او موجودا قوله وقد تخلو عنه اي ليس من العوارض للماهية
قوله مع كونها متقررة آه تصريح لما علم ضمنا من الخلو لتتضح المقصد كمال الايضاح قوله
ومنعه الاشاعرة عطف على قال والضمير راجع الى ان المعدوم شيء ثابت وليس
راجعا الى ان المعدوم الممكن شيء كما توهم فلا يصح تقييده بقوله مطلقا قوله اي بما ذهب
اليه الاشاعرة من انه لا شيء من المعدوم بثابت قوله يعني انها اذا كانت آه اي ليس
المراد ان الماهية مطلقا لا تخلو عن احد الوجودين فانها اذا كانت معدومة في الخارج
ولم يتصورها احد كانت خالية عنهما بل المراد انها على تقدير تقررها لا تخلو عن احدهما
لان التقرر يرادف الوجود عندهم قوله فان الماهية الممكنة قيد بالممكنة لانها
المتنازع فيه فان عدم ثبوت الممتنعة متفق عليه قوله وقيل هي مطلقا اي الماهية
مطلقا اي الممكنة والممتنعة او الممكنة فرض تقررها اولا لا تخلو عن احد الوجودين
قوله لان كل ماهية حاصله ان كل ماهية يجب له كونه محكوما عليه بالامتياز والحكم
على الشيء يستدعي تصوره الذي هو وجود ذهني له فكل ماهية له وجود ذهني
ولم يقل لان كل ماهية ممتازة عن غيرها لان الحكماء لا يقولون بتمايز المعدومات
اصلا ثم الحكم على الشيء يستدعي تميزه وكونه مشارا اليه عند العقل واما ما اورد
عليه من ان الحكم لا يستدعي تصور المحكوم عليه بالكنه بل بالوجه والشيء اذا علم بالوجه
لم يكن ماهية موجودة بل ماهية الوجه فليس بشيء لان وجود الوجه هو وجود الماهية
بناء على اتحاد العلم والمعلوم على ما هو التحقيق ولان معنى وجود الماهية ان يكون
صورتها موجودة في الذهن على راي القايلين بالشبح ثم يرد عليه انه ان اراد
انه يجب كونه محكوما عليه بالفعل فم وان اراد بالقوة فهو لا يستدعي تصوره بالفعل
قوله او لانها ثابتة آه اي كل ماهية ممكنة او ممتنعة جزئية او كلية ثابتة في الملاء
الاعلى اي العقول المجردة والنفوس الكلية والمنطبعة في الافلاك لكن ثبوت الجزئيات
المادية في العقول ممتنع عندهم ولا تم حصول جميع الماديات في النفوس المنطبعة
فلضعف الوجهين غير بلفظ قيل وانما زاد لفظ العلم ولم يقل في الملاء الاعلى
اشارة الى انه انما يتم اذا قلنا بان علمه انطباعي قوله مع ما لها من الاحكام زاده تاكيدا
وتعميما للثبوت كل ماهية قوله وان غاب عنه مفهوما فان مفهوم الشيئية صحة العلم
والاخبار عنه قوله والا لزم الشيء كما مر تقريره في ابطال جزئية الوجود وهو انه

لوكان جزءا لكان ثابتا لامتناع كون المنفي جزء الثابت فيكون الثبوت جزء له وهو ايضا
ثابت وهكذا **قوله** تخييل آه اشارة الى ما نقل من الحكماء انهم اذا جادلوا التعليم والتفهيم
ابتداء واما التمثيلات للترغيب ثم بالاقناعيات ثم الجدل ثم البرهان **قوله** فالنزاع
بيننا وبينكم لفظي اي الاثبات والنفي راجع الى شيء واحد بحسب اللفظ حيث قلنا انه ثابت
وقلتم انه ليس بثابت اما اذا لوحظ المعنى فلا نزاع لعدم اتحاد مورد الاثبات والنفي
لان الثبوت عندنا اعم من الوجود وانتم اردتم به الوجود وليس المراد ان كل واحد من
الفريقين يعترف بما يدعيه الاخر من حيث المعنى كما لا يخفى **قوله** الذوات المتقررة اي تقريره
على ما هو طريقة المشهور في جريان برهان التطبيق انه لو كانت الذوات المتقررة
في العدم متناهية فاذا فصل منها عدد متناه كالتي خرج منها الى الوجود حصل جملتان
احديهما زائدة على الاخرى بمتناه تطبق احديهما بالاخرى فان وجد في الناقصة بازاء
ما في الزائدة يلزم ان لا يكون الناقصة ناقصة وان لم يوجد انقطعت الناقصة
والزائدة زائدة عليها بقدر متناه فيكون متناهية فعلم مما ذكرنا ان المص انما اعتبر التفاوت
بينهما بدخول الموجودات وعدمه بطريق التمثيل ليكون ما به التفاوت بين جملتي الذوات
المتقررة في العدم امرا محققا لا بمجرد الاعتبار وانما تعرض لتناهي الاكثر الذي
يشتمل على تلك الذوات مع الموجودات بعد لزوم تناهي الاول الذي هو تلك الذوات
المتقررة فقط لانهم قالوا ان الثابت في العدم من كل نوع افراد غير متناهية لا ان
الباقية عنها بعد اخراج الموجودات غير متناهية فتدبر فانه مما خفي على بعض الناظرين
قوله والاكثر من غيره اي من غير الاكثر سواء كان الغير متناهيا او غير متناه بقدر متناه
متناه والمراد بالاكثر الكثير ولذا استعمل باللام وكلمة من **قوله** فانها غير متناهية
آه والجواب باشتراط الثبوت في جريان التطبيق ولا ثبوت لمراتب الاعداد عندنا
كما ان للمعدومات ثبوتا عندكم مكابرة لان النفي الصرف لا يتصف باللاتناهي نعم يمكن
الجواب بان لاتناهي مراتب الاعداد بمعنى عدم الانقطاع فلا يجري فيها برهان التطبيق
قوله وان اكتفي آه بان لم يذكر ان الاكثر من غيره بمتناه متناه ويقال الذوات عندكم
غير متناهية مع انها اذا اخذت بدون ما خرج منها الى الوجود كانت اقل بمتناه فالكل
الذي هو الاكثر متناه لان القلة والكثرة من صفات المتناهي **قوله** مع ان كل واحدة
منهما غير متناهية اما المعلومات فظاهرة واما المقدورات فباعتبار التعلقات
الازلية التي بها التمكن من الفعل والترك **قوله** بل يمكن التقرير فيكون محتاجة
في تقررها الى علة فاعل ولا يثبت ان الفاعل مختار ويكون محدثة لان كل صادر
عن الفاعل المختار محدث فلا يرد النقض بصفاته تع **قوله** وهو المط لانه ثبت
ان المعدومات ليس لها ثبوت في نفسها انما هو من الفاعل فلا يرد ما اورده
صاحب المقاصد من ان المطلوب عدم تقررها واللازم من الدليل عدم ازلية تقررها ولا يحتاج
الى ما قيل

الى ما قيل ان الحق ان الزامية والمعتزلة قائلون بازلية تقررها **قوله** الواجب يجب وجوده
فان قيل كما يمتنع تعدد ما يجب وجوده يمتنع تعدد ما يجب صفة من صفاته لانه يستلزم
كونه واجب الوجود قلت ذلك في صفة يتوقف الاتصاف بها على الوجود واما في الثبوت
فكلا لكونه متقدما على الوجود فيجوز ان يكون ما يجب ثبوته ممكنا وجوده **قوله**
صفة نفي الظاهر ان الاضافة بيانية اي صفة حقيقته النفي لانه رفع الوجود وعلى
تقدير تاويله بالمنفي فاللائق ان يقال اي غير ثابتة لا غير ثبوتية سواء اريد بها ما ليس
السلب داخلا في مفهومه او ما هو موجود فان الاستدلال بعدم ثبوت الصفة
على عدم ثبوت الموصوف اقوى واظهر من الاستدلال بعدم ثبوتها باحد على عدم ثبوته
قوله حوم على معناه في القاموس حوم في الامر استدام فكلمة على بمعنى في او يتضمن
معنى الاستعلاء **قوله** وانه في غاية الضعف يمكن ان عطف على قوله قال الامدي فهو من
كلام المص **قوله** لا نم ان المتصف آه يمكن دفعه بانه لو كان ثابتا لزم ثبوت تلك الصفة
وتقررها في الموصوف في الخارج فلا يكون صفة نفي كما ان صفات الاجناس الثابتة
للمعدوم الممكنة ثابتة عندهم بخلاف اتصاف الموجودات بصفات السلب فانه
لا يستدعي وجودها اللهم الا ان يقال اللازم ثبوتها في الموصوف والمنفي ما لا ثبوت له
في نفسه واما الجواب بان المراد ان الموصوف بصفة نفي نفسه منفي فان العدم نفي نفس
ذلك الشيء بخلاف الصفة السلبية الاخرى فانها ليست نفي نفسه بل نفي صفة من صفاته
كالعمى فانه نفي البصر لا نفي ذات الاعمى فليس بشيء لان القائلين بثبوت المعدوم
لا يعترفون بان العدم نفي الشيء في نفسه بل نفي صفة الوجود عنه والشيء ثابت
في نفسه **قوله** وليس انتفاء آه يعني ان الاتصاف بالصفة السلبية اي ما يكون
السلب داخلا في مفهومه ليس اتصافا حقيقيا فانه في الحقيقة عبارة عن انتفاء
مدخول السلب عن شيء وانتفاء الشيء عن غيره لا يقتضي انتفاءه في نفسه فما قيل
ان التقريب غير تام لان الكلام في الاتصاف بالصفة السلبية لا في سلب الاتصاف
فالواجب ان يقال وليس اتصاف شيء بالصفة السلبية فرع انتفائه في نفسه ليس بشيء
قوله المعدومات الثابتة في العدم آه يعني ان المعدومات الثابتة لا شك انها
مختلفة بامور متباينة فالاختلاف الحاصل لكل واحد منها مع قطع النظر عن الاخر
ان كان مقتضى ذاته بان يقتضي ذاته ذلك الامر الذي به الاختلاف يلزم ان يكون
كل موجودين في الخارج مختلفين بالذات لامتناع اختلاف مقتضى الشيء الواحد
وتخلفه عنه وان لم يكن مقتضى ذاته فان كان مقتضى ذاته الاتحاد بان يقتضي امرا
واحدا لزم ان لا يوجد في الخارج من كل نوع الا فرد واحد والا لم يقتض ذاته الاختلاف
ولا الاتحاد يلزم جواز كون المعدوم حال العدم موردا للمتنافيات بالنظر الى ذاته
وبما حررنا اندفع ما يتوهم من انه يجوز ان لا يقتضي كل المعدومات التباين ولا الاتحاد

بل يقتضي البعض التباين وبعضها الاتحاد فلا يلزم شيء من الامرين وان التباين ليس منافيا للاتحاد بل التعدد فالترديد غير حاصر ولو اريد به التعدد لا يلزم اختلاف كل شيئين بل هو
تعددها واقع فتدبر قوله قلت بها وصفان آه انما لم يجب المص بهذا الجواب لانه خلاف ووجوه
الواقع اذ لا يصح القول بان المعدومات الخارجية هويات متشخصة معروضة للوحدة والكثرة
قوله وبالجملة آه امر كان نقضا تفصيلا وهذا نقض اجمالي والتعبير عن النقض الاجمالي
بلفظ بالجملة شايع في كلامهم وليس معناه مجمل الكلام السابق وخلاصته كما وهم فاعترض
بانه غير واقع موقعه والفاء في فهو زائدة ومدخولها اعني مجموع المبتدا والخبر وهو قوله
فهو وارد عليكم مبتدا بتاويل هذا خبره بالجملة او ضرب له على ان الفا زائدة قوله
وان اقتضت التباين اي الاختلاف والتكثر لامور متباينة قوله كانت نحو الطبيعة
من حيث هي موردا للمتقابلات بالنظر الى ذاتها مع ان مورد المتقابلات لا يكون الا الموجود
كما لا يلزم السفسطة قوله لا استحالة آه يعني ان الماهية من حيث هي عبارة عن الماهية
لا بشرط شيء وهو لا ينافي الوجود فيجوز كونها موردا للمتقابلات في زمان وجود
انما الاستحالة في ان يكون الماهية من حيث هي بمعنى الماهية بشرط الاطلاق والتجرد
موردا لها لانها لا يكون موجودة قوله قلت قد عرفت آه لا يخفى ان مقصود القايل
ان المذكور في الاستدلال لزوم كون المعدوم حال العدم موردا للمتقابلات
وهو غير لازم في صورة النقض فلا نقض وهذا الجواب لا يدفعه اذ حاصله انما اورد
على النقض وارد على الاستدلال المذكور ايضا قوله وقد يقال آه قايله الفاضل الابهري
اي قد يجاب عن الاستدلال المذكور باختيار الشق الثالث ومنع لزوم كون المعدوم
موردا للمتقابلات لان الماهية حال العدم متصفة بالوحدة وما به الاختلاف انما
يرد على الماهية حال وجودها وهذا الجواب مبني على ان الثابت في العدم من كل نوع
فرد واحد دون الافراد الغير المتناهية قوله وايضا آه سند آخر للمنع المذكور
كما لا يخفى قوله فلا يتعلق به القدرة لان الازلية تنافي المقدورية ولانها اذا
كانت ثابتة في انفسها فلا تحتاج الى علة فضلا عن كونها مقدورة بخلاف ما اذا
لم تكن ثابتة فان القدرة تتعلق بانفسها بمعنى ان ذواتها اثر القادر كما هو مذهب
الاشعري قوله ان القول آه هذا الدليل الزامي مركب من مقدمات مختلفة هي ان
الذوات على تقدير ثبوتها ازلية وان الازلية تنافي المقدورية وان الوجود
حال ومقدمة للنافي وهي انتفاء الحال ومقدمة للمثبت وهي عدم تعلق القدرة
بالاحوال وتقرير الدليل انه لو كانت الذات ثابتة لزم نفي المقدورية اذ لو تحقق
المقدورية يلزم على النافي القول بتاثير القدرة في الحال مع عدم الحال وعلى المثبت
القول بتاثير القدرة في الحال مع عدم تعلق القدرة بها وكلا الامرين باطلان
فما قيل انه لا مجال للتحقيق بل النزاع ولا الزام ايضا لانه انما ان يعترف الخصم بان

الوجود

الوجود حال اولا وعلى الاول لا يصح قوله مع انه لا حال عندكم وعلى الثاني لا يصح
قوله لكان التاثير في الحال ليس بشيء قوله ليست معلومة آه اي بالذات لعدم
استقلالها بالتعقل والوجود قوله وذلك كفر صريح فانه لو تم هذا الوجه لدل على جواز
تكفير المعتزلة مع انهم لا يكفرونها والجواب ان كون اللازم كفرا صريحا لا يقتضي ان يكون
اللزوم صريحا يجوز تكفيرهم فان التزام الكفر كفر ولزومه اذا كان صريحا قوله امرا من
عدميا اذ لو وجد لكان له اتصاف بالوجود فننقل الكلام الى اتصاف الاتصاف ويلزم
التسلسل وما قيل انه يجوز ان يكون اتصاف الاتصاف امرا اعتباريا فمدفوع بان الاتصاف
بالامر الذي من شانه الوجود فرع وجود الصفة كما انه فرع وجود الموصوف على ما بين
في محله قوله انما يجعل الذات متصفة بالوجود يعني ان تاثير القدرة في نفس الاتصاف
من حيث انه رابط بين الموصوف والصفة لا من حيث انها تجعل الاتصاف اتصافا
ولا من حيث انها تجعله موجودا ثم الاتصاف بالوجود ان كان حقيقيا بان كان الوجود
صفة زائدة على الماهية في الخارج سواء كان موجودا او معدوما فلا اشكال اذ يكون
تاثير القدرة في الامر الخارجي وان كان انتزاعيا فمعنى تاثير القدرة انها تجعل الذات
مصدرا للآثار المطلوبة ومظهرا للاحكام المختصة وهذا هو المراد بقولهم انها تجعلها
بحيث ينتزع منها الوجود ثم اثر القدرة هو الذات من حيث الاتصاف وهو موجود
في الخارج فاندفع الشك الذي عرض لبعض الناظرين انه يلزم ان يكون اثر الفاعل
امرا اعتباريا وذلك بين البطلان قوله الا يرى تنوير للمعقول بالمحسوس قوله كما ان
المعدوم اعم آه وذلك لانه ح يكون المعدوم نقيض الموجود والمنفي نقيض الثابت
الذي هو اعم من الموجود ونقيض الاخص اعم من نقيض الاعم بخلاف ما اذا لم يكن المعدوم
ثابتا فانه ح يكون المعدوم مساويا للمنفي كما ان الثابت مساو للموجود فالقضية
الشرطية لزومية وما قيل لا دخل للثبوت في الملازمة اذ على تقدير عدم الثبوت لا عمية
ثابتة اذ لا معدوم فردان الممكن والممتنع وللمنفي فرد واحد وهو الممتنع ليس بشيء
لانه على تقدير عدم الثبوت يكون كل ما هو فرد للمعدوم فردا للمنفي قوله فانه بمعزل
آه لانه قد ثبت الكلية بلا ريب قوله جبرتهم ذلك القول في القاموس الخزلة بضم
الخاء المعجمة والزاء المكسورة في اللهجة خزل كفرح فهو اخزل لا مخزول والضمير المستتر
راجع الى القول المذكورة بما قال وقوله انهم منصوب بنزع الخافض اي لانهم قوله
واللام يبق فرق بينهما اي في الصدق قوله انه ليس جميع آه فان اريد بقوله لا يكون
ما صدق عليه المعدوم نفيا محضا رفع الايجاب الكلي فالملازمة المدلول عليها بقوله
واللام يبق فرق بينهما ممنوعة وان اريد به السلب الكلي صحت الملازمة المذكورة
لكن يمنع الملازمة الثانية اذ لا يلزم من رفع السلب الكلي السلب الجزئي وهو ان بعض
المعدوم ثابت قوله ان الاظهر آه وجه الاظهرية انه صدق مفهوم المنفي على افراده

[2] نسخة خزلهم وفي نسخة شرح الموقف بالجيم المعجمة الثقيلة والزاء المهملة وبالباء والهاء والميم وفي هذه الحاشية بالخاء المعجمة الفوقانية وبالزاء المعجمة ايضا وباللام والهاء المهملة والميم فافهم
محمد

اظهر من صدق مفهوم المعدوم على افراده المنفي اللازم على تقرير المص بل الاظهر ان يترك
كونه اعم ويقال لو كان المعدوم الممكن ثابتا كان المنفي متميزا عنه آه قوله ليس عندهم
اعم بل هو مباين له لاختصاصه بالممكن فلا يصح الصغرى اعني كل منفي معدوم قوله يطلقون
المعدوم بالمعنى المقابل للموجود على ما صدق عليه المنفي ايضا اي كما يطلقون لفظ المنفي
عليه فلا يكونان متباينين فاندفع ما قيل انه يجوز ان يكون الاطلاق بالاشتراك
اللفظي قوله وحاصله ان يكون آه لا تنافي بين التباين وعدم الاتحاد في المفهوم والفرض
صدق المعدوم على الثابت وهذا الترديد بالنظر الى مجرد صدق المعدوم على المنفي
من غير ملاحظة حال المنفي واما اذا لوحظ حاله فاعمية المعدوم متعين كما في المتن ه
قوله فالمط حاصل اي المط الاصلي وهو عدم ثبوت المعدوم اذ يترتب على التقديرين
الاولين القياس هكذا كل معدوم منفي ولا شيء من المنفي بثابت فلا شيء من المعدوم
بثابت وعلى التقدير الاخير كل منفي معدوم او بعض المنفي معدوم وكل معدوم
ثابت بناء على ما قررنا فالمنفي ثابت هف فالمعدوم ليس بثابت وقد يقال المراد بالمط
ثبوت مفهوم المعدوم لانه على جميع التقادير يكون متميزا عن المنفي فيكون ثابتا
قوله الا بتميزه عن غيره ولا اقل من تميزه بذلك الوجه الذي يتصور به فلا يرد ه
النقض بتصورات الاشياء بالمفهومات العامة قوله ان كل معدوم متصور
اي تفصيلا لانه الموجب للتميز فلا يرد ان كل معدوم ممكن متصور ولو بعنوان ه
كونه معدوما وممكنا لان هذا التصور لا يوجب التميز بين افراده قوله لعلهم
آه هكذا قرره الامام في المباحث المشرقية قوله كما يشهد به آه فان النظم من ايراد
لفظه ايضا التوافق بين السابق واللاحق بالوجه المخصوص لا مجرد التوافق ه
في كونهما دليلين على تميز المعدوم فانه يكفي لافادته العطف لفظ قوله بعضه
مراد اي لنا وكذا معقود ولنا ولو اريد كونه مرادا لله تعالى ومعقودا لله تعالى بالتعلق
التي به الوجود بالفعل لاتجه الكلام لكن ملاءمة السابق تقتضي الحمل على ما ذكرناه
اذ لا يطلق للتصور على علمه تعالى قوله فلان كل متميز له هوية آه فيه اشارة الى ان
الاستدلال بخصوص صفة التميز فانه المقتضي للهوية لا بانه صفة ثبوتية حتى يلزم
الاستدراك في الاستدلال اذ يكفي ان المعدوم مقدور ومراد وكل منهما صفة
ثبوتية آه قوله والنفي الصرف آه مقدمة ثانية للاستدلال او الحاصل مما سبق
ان كل متميز له هوية في نفسه وهو غير مط فلابد من ضم هذه المقدمة وهي ان المنفي
الصرف لا هوية له في نفسه ينتج ان التميز لا يكون نفيا صرفا وهو المط قوله والخيالات
اي الممكنات التي ركبها الخيال لا من الامور المحسوسة قوله اتفاقا اي بين القائلين
بثبوت المعدوم والنافين له قوله ذوات الجواهر آه اي الجواهر
الفردة ادهي الثابتة في العدم والاعراض التي تتصف بها الاشياء في الخارج فالمراد
بقولهم

بقولهم المعدومات الممكنة ثابتة وبقولهم الثابت في العدم من كل نوع افراد غير متناهية
البسائط وهي نوع الجوهر الفرد وسائر الانواع ويلزمهم القول بقيام الاعراض
بذواتها حال الثبوت ولعلهم لا يأبون عن ذلك لكن لا يأبون الفلاسفة من كون الشيء
الواحد جوهرا او عرضا بحسب الوجودين فان خطاهم انما نشأ من نفي الوجود الذهني
واثبات احكامه للاشياء في الخارج ولذا قال بعضهم بثبوت رجل معدوم راكب على فرس
معدوم على راسه قلنسوة ملونة بيده سيف معدوم يقاتل قتالا معدوما
على انه يجوز ان يتصور ذلك قوله ونفس الوجود اي من غير انضمام الماهيات
قوله في العدم اي في حال عدم الماهيات فلا ينافي التعميم الذي سيأتي من قوله لا في الوجود
ولا في العدم ولا في غيرهما فان المراد به ليس ظرف ثبوت الاحوال شيء من الامور المذكورة
والوجود من حيث كونه حالا داخل في ذلك التعميم وههنا بيان النقض به من حيث ذاته
مع قطع النظر عن كونه حالا او موجودا او معدوما فتامل فانه قد خطا فيه بعض الناظرين
قوله وذلك لا يتصور بناء على لزوم السفسطة من جواز اتصاف المعدوم بالحركات
والسكنات وذلك بعض الى مذهب السوفسطائية وبعضهم قالوا بالاتصاف
وفرقوا بان السفسطة انما يلزم اذا قلنا بترتب الاثار والاحكام الخارجية في حال
العدم وفيه ان الاتصاف بالاعراض المحسوسة من الاثار الخارجية قوله في العدم اي في
حال عدم ما يتصف بها قوله وكانه خص الوجود آه يعني ان الوجود وان كان مندرجا
في الاحوال فالنقض به يجيء على نفاة الاحوال من حيث انه حال لكن من حيث خصوصه يجيء به
النقض على كلا الفريقين فله مزية على سائرها وذلك لانه يصح ان يقال الوجود
متصف بالتميز حال انعدام ما يتصف به من الماهيات فيلزم ثبوته حال انعدامها وانه
يستلزم وجود المعدوم حال عدمه سواء قيل ان الوجود حال او لا بخلاف سائر
الاحوال قوله من النقض آه جواب عما اورده صاحب المقاصد من ان قاعدة الخصم
ليست سوى ان كل معلوم ثابت في الخارج فان كان موجودا ففي الوجود وان كان
معدوما ففي العدم او لا موجودا ولا معدوما قوله وجود المعدوم اي الوجود
المخصوص الذي يتصف به المعدوم حال عدمه اي عدم المعدوم قوله لزم اجتماع
الوجود ضرورة ان ثبوت في تلك الحال والوجود وغيره من الاحوال ليست لها ه
حالة العدم اصلا فمن اين يلزم ثبوتها في العدم لوجود لا يكون الا في المعدوم لكونه
امرا انتزاعيا قوله لا شك انها متمايزة فانكم لا تشكون في تمايزها انما تشكون
في حالتها قوله وليست ثابتة عندكم اي مرتفعة بالمرة لا تقولون بها اصلا فضلا
عن الثبوت قوله وبالجملة آه ما مر كان نقضا اجماليا وهذا نقض تفصيلي جعل
صورة النقض سند المنع فعنى ه وبالجملة اي محل البحث وخلاصة هذا الا
انه اجمالي للسابق قوله وعليكم ثانيا آه فيه اشارة الى ان التصويب لاجل التقرير

فان اقامة الدليل بعد بيان المدعى وليس معنى التصوير التعريف حتى يرد عليه منع الطرد
والعكس وساير الاحكام الضمنية فيقال ان اللايق ان يترك ه ه اولا وثانيا ويقول
فان منع ورد المنع في المقامات **قوله** وانه صفة ثبوتية ان اريد بها انها موجودة في الخارج
كما يدل **قوله** كما سياتي تقريره وقول الشارح في الجواب بل هو امر اعتباري فيرد عليه انه
لو تم هذا الدليل لزم وجود المعدومات الممكنة في الخارج ولو اريد بها ما ليس السلب
داخلا في مفهومه بناء على ان تغيره بسلب الضرورة عن الطرفين تعريف باللازم وحقيقته
هو الاحتياج في الوجود والعدم فالنقض المذكور غير وارد عليه والجواب بمنع الثبوتية
جار على التقديرين **قوله** ببعض ما ينقض آه وهو الخياليات فانها ممكنة الوجود
في حد ذاتها وان امتنع ثبوتها حال العدم لاجل العدم **قوله** راجع اما الى الاول آه فان
الحكم على الغريب بانهما شيئان اي ثابتان اما لاجل تعددهما واما لاجل الاضافة
بالغريبة **قوله** فقد رجع آه لما كان التعين عن التميز او مستلزما له راجعه الى الوجه الاول
وان كان يمكن رجوعه الى الثاني بان التعين صفة ثبوتية **قوله** فان التميز آه تعليل
لمقدمة مطوية في التشبيه فان الجواب بالنقض لا شبهة فيه والجواب بمنع كون التعين
والتميز مقتضيا للثبوت فيه خفاء ازاله بان التميز في علم الفاعل كاف وهو لا يقتضي
الثبوت الخارجي وبعض الناظرين لما خفي عليه معنى الفا غيره الى الواو وجعله جوابا
اخر وحمل كالجواب على النقض ولا يخفى سماجته **قوله** اي نوع منه لان العلم
يتنوع الى الاحساس والتخيل والتوهم والتعقل **قوله** فلو جاز آه اي اذا كان الاحساس
نوعا من العلم يكون المعلوم اي المتعقل كالمحسوس في المعلومية فلو جاز ان يكون آه **قوله** وهذا
راجع الى الاول لان الاستدلال في الاول بالمعلومية بواسطة استلزامه التميز وههنا الم
الاستدلال بالمعلومية بلا واسطة اذ تقريره ان كل معدوم ممكن معلوم وكل معلوم
ثابت لانه لو لم يكن ثابتا لجاز ان يكون لنا معلوم ليس بثابت ولو كان كذلك فليجز
ان يكون لنا محسوس ليس بثابت لان المعلوم كالمحسوس في اقتضاء الثبوت بجامع المعلومية
لكن التالي باطل فالمقدم مثله **قوله** النقض بالمستحيل اي ابطال الملازمة المدلول
عليها بالشرطية بالمستحيل فانه معلوم ليس بثابت ولا يمكن ادراكه بالحواس
فقد تحقق لنا معلوم ليس بشيء مع عدم جواز كونه مدركا بالحواس سمي ابطال الملازمة
نقضا لاستلزامه نقض كون المعلومية علة للثبوت وبما ذكرنا اندفع ما قيل
انه لا دخل لعدم كونه مدركا بالحواس في نقض كون المعلومية علة كما لا يخفى **قوله**
وايضا ما ذكره آه اي فيما ذكره من القياس الاستثنائي تمثيل خال عن الجامع اي
الامر المشترك المؤثر في الحكم وذلك لان الملازمة المدلول عليها بالشرطية مبنية
بالتمثيل اي بقياس المعلوم المتعقل على المحسوس بجامع المعلومية المشار اليه بقوله
الا ردان العلم يعني لا نم وجود الجامع فان الاحساس يخالف التعقل في الاحكام الاربعة

تخالفهما

تخالفهما في اقتضاء الوجود وعدمه فليجز تخالفهما في اقتضاء الثبوت وعدمه وبما مر ذالك
من انه منع اندفع الشكوك المورودة ههنا من ان التخالف بالنوع لا ينافي وجود الجامع
وانه يشعر بانه لولا التخالف بالنوع بل يكون بان متحدين بالنوع يحصل الجامع بينهما
وان اللازم مما ذكره عدم كون المعلومية جامعا وهو لا يستلزم خلو التمثيل عن الجامع
مطلقا وان التنوير المذكور بل لا يثبت المخالفة بالنوع لان مداره على توهم كونه مدعيا
لاثبات الخلو عن الجامع كما لا يخفى **قوله** وسياتيك جوابه هناك من انا لا نم استحالة
سلب الشيء عن نفسه فان المعدوم في الخارج مسلوب عن نفسه دايما انما المحال هو
الايجاب المعدول **قوله** وهذا بحث آه الغرض منه دفع توهم ان هذا البحث قد علم
مما سبق لانه اذا لم يكن المعدوم شيئا كان مختصا بالوجود واذا كان شاملا للمعدوم
كان معناه المعلوم ووجه الدفع ان هذا بحث لغوي متعلق ببيان ما وضع له لفظ الشيء
وما سبق بحث معنوي لما عرفت ان معناه ان للمعدوم تقررا وثبوتا حال العدم اولا
وهذا الفرق وان كان يستفاد مما سيجي في المتن من **قوله** والنزاع لفظي والحق
ما ساعد عليه اللغة الا انه اراد الشارح التنصيص عليه من اول الامر للعناية بدفع التوهم
المذكور **قوله** يطلق على الموجود فقط الحصر مستفاد من تعريف المسند اليه بلام الجنس
ولان مقام البيان يقتضي ذلك واما ان الموجود يطلق على الشيء فقط فمتفق عليه
ولان تعريف المسند باللام يفيد ذلك فصح التفريع عليه **قوله** فكل موجود شيء وكل
شيء موجود يعني ان المقصود التلازم من الجانبين في الصدق سواء كانا مترادفين او
مختلفين في المفهوم ولذا قالوا الشيء الموجود ولم يقولوا بمعنى الموجود **قوله**
ويلزمهم اطلاق آه اي يلزمهم ان يطلقوا لفظ الشيء على المستحيل حقيقة مع انهم
لا يطلقونه اصلا كيف وانهم لا يطلقون على لفظ المعدوم فضلا عن الشيء على ما في تلخيص
المحصل والاعتذار عن هذا قد سبق في تعريفات العلم حيث قال الم وقد يعتذر بانهم
بان المستحيل يسمى شيئا لغة وكونه ليس شيئا بمعنى انه غير ثابت لا يمنع ذلك ويؤيد
ذلك ما قال الزمخشري ان الشيء اسم لما يصح ان يعلم موجودا كان او معدوما محالا
او مستقيما **قوله** الا ان يقولوا آه قد سبق في تعريفات العلم ان انكار تعلق العلم
بالمستحيل مكابرة ومناقض لحكمه بانه لا يتعلق العلم به ويجي تحقيق هذا في مباحث
العلم **قوله** هشام بن الحكم خطا في نسخ معتمدة على الشارح على لفظ ابن الحكم وكتب
قاريها على الحاشية مقيدا بالسماع عن الشارح ان خط البلابسقط تنوين هشام
من المتن **قوله** وهذا قريب آه لانه ادعى الاتحاد في المفهوم ودعويهم اعم من ذلك كما مر
قوله متعلق بلفظ الشيء يعني ليس المراد باللفظي ما هو المشهور وهو ما يكون
النزاع فيه من حيث اللفظ دون المعنى بان يسلم كل واحد من المتنازعين ما يدعيه
الاخر **قوله** يطلقون على الموجود بخصوصه لا من قبيل اطلاق الانسان على زيد

خاتمة للمقصد السادس من الموقف الثاني

فلا يكون الموجود اخص منه ومعلوم ان الشيء ليس اخص من الموجود فيلزم ان وهو المط
فلا يرد ان مجرد الاطلاق على الموجود لا يثبت المدعي قوله تلقوه بالقبول فلا يكون
الاطلاق عليه مجازا قوله ونحو خلقناك آه ابطال لدعاوي الخصم بعد اثبات دعواه
قوله لان الحقيقة آه اي اللفظ باعتبار المعنى الحقيقي لا يصح نفيه عما يصدق عليه لكن المعنى
قوله انما يتعلق بالحادث آه فلا يصح معنى الاية بخلاف ما اذا كان بمعنى الموجود
فانه ح يصح المعنى ويكون الاية من قبيل العام المخصوص واما انه لا يستفاد من الاية
قدرته على المعدومات الممكنة فلا يضرنا قوله ينفي اختصاصه بالجسم اذ فعل
العبد عرض وما قيل انه ينفي اختصاصه بالموجود ايضا لان الذي سيفعل معدوم
فمدفوع لانه معدوم حال القول لا مطلقا فالمعنى لا تقولن لموجود باراده لتفعل
في وقته المقدر له اني افعل ذلك غدا الا ان تقول ان شاء الله قوله المعدومات
الممكنة اي البسيط قوله لا في كونها ذوات اشار بذلك الا ان اختصاص التاثير
في كونها موجودة اضافي فلا في تحقق التاثير باعتبار التركيب والاتصاف بالاعراض
قوله فقال ابو اسحاق آه من لزوم السفسطة قوله متصفة بصفات الاجناس
اي الصفات النفسية هي ما لا يكون حاصلا لاجل معنى زايد على الذات قالوا انها متساوية
في الذاتية فلو لم يتخالف بالصفات لكانت واحدة والجواب انها متخالفة بالماهية
وان كانت متساوية في مفهوم الذات قوله على الاطلاق سواء كانت صفات الاجناس
او لا وسواء كانت موجودة او لا فان الصفة عندهم اعم من العرض فيشمل الوجود على
تقدير كونه معدوما قوله لانها محتاجة آه لان الحيوة مشروطة بالبنية لكونها اعتدال
المزاج او تابعة له والبواقي مشروطة بها قوله لان الماهيات عندهم غير مجعولة اي
في كونها ماهيات وانما قال عندهم مع ان عدم الجعل بهذا المعنى متفق عليه اذ لا يتصور
توسط الجعل بين الشيء ونفسه لان الكلام في بيان مذهبهم قوله وهو التحيز اي الحصول
في حيزها قالوا اي الجمهور خلافا للشحام والبصري كما سيأتي قوله غير الحركة
آه اي لا ينحصر في الاربعة كما يدل عليه الدليل لا انه ليس شيئا منها كان له آه اما الاجتماع
والافتراق فلغرض كونه موجودا واحدا فقط واما الحركة والسكون فلكون كل منهما
كونا ثانيا قوله انه احد الاربعة لعدم اعتباره اللبث في السكون قوله بشرط الوجود
تصريح لما علم ضمنا اذ التحيز كما عرفت مشروط بالوجود قوله الا حلول السواد وهو نسبة
بين الطرفين ليس صفة لشيء منهما الا ان حلول السواد صفة للسواد لا للمحل فانه اذا
كان الحلول صفة له يكون كونه محلا صفة للمحل قوله غير مشروط بالحيوة قيد بذلك
لان الاعراض المشروطة بالحيوة وان اوجب لمحالها صفات الا ان الجوهر الفرد غير
متصف بها لكونها مشروطة بالبنية قوله واما سبب الحصول آه فلان كان في المرتبة
الثالثة اعني ما يحصل بشرط الوجود دون الرابعة لانها ما يكون معللة بصفة زائدة

قوله

قوله الجوهر بنفس التحيز لان معنى الجوهرية القيام بالذات وهو التحيز بنفسه قوله
حاصلا في الحيز والا لكان متحركا او ساكنا مجتمعا او مفترقا ويلزم السفسطة قوله
فلذلك اثبت آه اذ لا فرق بين الجوهرية وساير صفات الاجناس قوله من بينهم
افاد لذلك ان الباء في قوله باثبات داخل على المقصود قوله باثبات العدم صفة اي
امرا قايما بالمعدوم كما يشعر به دليل النافين له لا انه حال بناء على عدم اشتراط القيام
بالموجود في الحال على ما وهم لان عدم اشتراط القيام بالموجود في الحال مما لم يذهب اليه
احد كيف وان التحقق التبعي معتبر في مفهومه كما مر في المقدمة ولانه لا بد ان لا يكون
موجودا او لا معدوما والعدم معدوم قوله وانتفى مدعاه آه واستدل بان المعدوم
لو كانت الصفة زائدة لافتقرت الى الذات وهو غيرها فيكون ممكنة فاحتاجت الى
فاعل وفاعلها ليس بموجب والا لدامت المعدومية ولزم التسلسل ولا مختار والا لتجددت
المعدومية لان اثر المختار حادث فيلزم ان لا يكون الذات معدومة في الازل فيلزم
الخلو عن الوجود والعدم قوله اي جميع القائلين آه واما القائلون بعدم اتصافها
بالصفات مطلقا او اتصافها بصفات الاجناس فقط فلا يقولون بهذا القول هـ
قوله على انه بعد العلم آه يعني ان العلم باتصافه بالصنع لهذا العالم وبالقدرة والعلم
والحيوة لا يكفي في التصديق بوجوده ما لم يبين وجوده بالدليل مثل ان تعالى انه صانع
الموجودات وصانع الموجود لا بد ان يكون موجودا لان الايجاد فرع الوجود
لجواز اتصاف المعدوم بتلك الصفات فاقتبل العالم اسم لجميع ما سوى الله من الموجودات
فبعد العلم بان للعالم صانعا اي مفيدا للوجود كيف يتصور الشك في الوجود والموجد
لا بد ان يكون موجودا بالبداهة وهم محض والجواب الذي ذكره ذلك القايل عجيب
من السؤال كما لا يخفى على من ينظر فيه قوله لاستلزامه آه لان اتصافه بتلك الصفات
من قبيل الاتصاف بالصفات الموجودة لانه يترتب عليها الاثار من وجود العالم واتقانه
وحدوثه فلو جاز ذلك في حال عدمه جاز الاتصاف بالحركة والسكون حال عدم
الموصوف بها فاندفع ما اجاب به شارح التجريد من انه لا سفسطة في اتصاف المعدوم
المتقرر بالصفات المعدومة المتقررة انما السفسطة اتصافه بالصفات الموجودة
فانه لا فرق بين القول بالثبوت الخارجي والذهني في عدم ترتب الاثار المطلوبة
ولا شك في تحصيل معدوم متصف بصفات معدومة قوله لما عرفت ان الموجود
آه والاظهر الاخصر وبطلانه ضروري ان اريد بالموجود ما له تحقق وبالمعدوم ما ليس
كذلك اذ لا واسطة بين النفي والاثبات وان اريد معنى آخر يكون النزاع لفظيا
قوله فان اريد نفي ذلك فهو سفسطة لا حاجة الى هذه المقدمة وانما ذكرها لمجرد
الاستظهار والمبالغة قوله بتناضل اليقين في تاج البيهقي المناضلة حذ دمنى بوميني
پيوسته شدن وفي القاموس ديا دنا تناضم ديا دكم اي [2] وكذا في الاساس

المقصد السابع من الموقف الثاني

[2] دكادم

فقد ظهر انه زل فيه اقدام الناظرين فبعضهم غيروا المعنى وبعضهم صحفوا اللفظ بالنون او القايل الناقل قوله لا موجودة لعدم ما يحاذيها في الخارج وبهذه الزيادة اندفع البحث الذي ذكره الشارح بقوله مع ان الامتناع والذوات المتصفة به آه وكذا الوارد بالمفهومات المفهومات الوجودية اي ما البسلب داخلا فيها فانهم لا يقولون بان كل ما هو معقول ثابت فهو حال قوله مع ان الامتناع آه اورد علينا قال المص شارح المقاصد ثلث ابرادات احدها ما ذكره الشارح وثانيها ان الحال ح ابعد عن الوجود من العدم لما انه ليس بمتحقق ولا امكان تحقق وليس كذلك لانهم يجعلونه قد تجاوز في التقرر والثبوت حد العدم ولم يبلغ حد الموجود ولذا جوزوا كونه جزء الموجود وثالثها انه ينافي ما ذكروه في تفسير الواسطة من انه المعلوم الذي له تحقق تبعا لغيره ولما كان فيهما ظاهرا لانه كونه اقرب من حيث حصول التحقق التبعي له في الخارج لا ينافي كونه ابعد من حيث التحقق بالاستقلال لم يتعرض لهما قوله حجة المثبتين للحال اي للامر الذي ليس موجودا اصالة ولا معدوما مع كونه موجودا بالتبع سواء قيل انه واسطة بين الموجود والمعدوم اولا فلا يرد انه لا وجه للاحتجاج بعد ما تقرر ان النزاع بين الفريقين لفظي لان النزاع اللفظي انما هو في القول بالواسطة وعدمه واما في ثبوت المفهوم الموجود بالتبع فالنزاع معنوي قوله ليس بموجود اي استقلالا وانما ترك التصريح به لان القايلين بالحال لا يطلقون الموجود الا على الموجود بالاستقلال قوله والا لزاد وجوده على ذاته بخلاف ما اذا قلنا انه موجود بالتبع اذ لا وجود قايما به حتى يقال انه زايد عليه قوله وثمة وجود بعد وجود والكل في الامور الموجودة محال قوله اتصف بنقيضه اي بما صدق عليه نقيضه على ما في شرح المقاصد بناء على ان العدم ليس نقيضا للوجود عند مثبتي الحال وحمله على اعتقاد الخصم ينافي كونه حجة للمثبتين قوله ووجوده نفسه يعني كل اثر يترتب على قيام الوجود في ساير المفهومات يترتب على نفس الوجود من غير قيام الوجود به ولا يلزم من كونه موجودا بنفسه بهذا المعنى كونه واجبا لاحتياجه الى ما يقوم به والواجب ما يستغني في الموجودية عن الغير والدلايل المذكورة فيما سبق على زيادة الوجود في الممكن لا يجري في الوجود اما الاول فلانا لا نم ان الوجود من حيث هو يقبل العدم واما الثاني فلانا لا نم انا نعقل الوجود مع الشك في الوجود واما الثالث فلانا لا نم افادة حمل الوجود على الوجود واما الرابع فلان كون وجود الوجود نفسه لا ينافي كونه ذاته مشتركا بين الماهيات وكذا الدليل الذي ذكره انفا لان الاشتراك في الموجودية لا يقتضي زيادة الوجود عليه ذاتا انما يقتضي مغايرة كونه موجودا للذات المخصوصة وان كان هذا المفهوم منتزعا من نفسه فتدبر فانه قد زل فيه اقدام

قوله وامتيازه

قوله وامتيازه عنها آه جواب عن قول لانه يشارك الموجودات في الموجودية آه يعني سلمنا انه يشارك الموجودات في الموجودية لكن لا نم انه يمتاز عنها بخصوصية ذاته حتى يلزم زيادة وجوده بل امتيازه بقيد سلبي فلا يلزم الزيادة فيما قيل يمكن ان يكون امتيازه عنها بخصوص ذاته لا مدخل له في هذا المقام لان الكلام ليس في امتياز ذاته عن ساير المفهومات بل في امتيازه عن ساير المشاركات في الموجودية قوله بهو هو على ما هو المتعارف بان يكون الحكم على افراد الموضوع فانه يستلزم اجتماع النقيضين فيما صدق عليه الموضوع واما الحمل الغير المتعارف بان يكون الحكم على طبيعة الموضوع فلا استحالة فيه نحو اللامفهوم مفهوم والجزئي كلي واللاشيء شيء وقد مر ذلك قوله بالنسبة بان يقال ذو هو والاشتقاق بان يشتق منه ما يحمل مواطاة قوله فلا بعد ان يصدق الاجتماع للنقيضين فيه لان احد النقيضين صادق على افراده والاخر على مفهومه قوله الثاني الى اخره خلاصة الاستدلال بذاتيات الاعراض فانها ليست موجودة استقلالا والا لزم قيام العرض بالعرض ولا معدومة لامتناع تقوم الموجود بالمعدوم مع انها صفة بموجود هو ذلك العرض ان اريد بالصفة في تعريف الحال ما يحمل على الشيء ومحله ان اريد بها ما يقوم بالشيء فان قيام الاعراض قيام ذاتياتها ووجودها وجودها تبعا قوله فرضا ظاهر عبارة المتن وبيان الشارح تعلقه بقوله وهو قابلية البصر ووجه تخصيص الغرض بها مع ان الاطلاع على الذاتيات مطلقا عسير كما اشار اليه الشارح بقوله فان الاطلاع على ذاتيات الحقايق آه حيث اطلق الذاتيات ثم عطف عليها الخصوصيات التي هو الفصل وعطف الخاص على العام اهتماما بشانه لكون الكلام فيه هو ان كون اللونية جنس السواد مما وقع عليه الفرض من القوم فلا حاجة الى اعتبار فرضه بناء على ما قالوا من ان الكيف جنس عال تحته الكيفية المحسوسة ثم تحته الكيفية المبصرة ثم تحته اللون انواع الالوان قوله واللازم يلتئم آه فان عدم قيام احد الجزئين بالاخر لا يستلزم عدم التئام حقيقة واحدة وحدة حقيقية اذ اللازم في التئامها هو احتياج بعض الاجزاء الى بعض وهو غير منحصر في قيام احدهما بالاخر لجواز الاحتياج بوجه آخر كان يكون قيام احدهما بالمحل مشروطا بالوجود الاخر قوله قلنا المختار آه سيجيء ان المذاهب في تركب الماهية عن الاجزاء المحمولة ثلثة احدها انها صور لشيء واحد بسيط فلا تغاير في الخارج لا من حيث المفهوم ولا من حيث الوجود وثانيها انها صور لامور متعددة موجودة بوجود واحد في الخارج فالتغاير بينهما في الخارج بحسب المفهوم لا بحسب الوجود فيبقى الذهن بالاعتبارين وثالثها انها صور لامور متعددة من حيث المفهوم والوجود الا انها لما حصلت بينها هوية واحدة خارجية صح الحمل بخلاف الاجزاء الخارجية فالجواب الاول مبني على المذهب الثالث والجواب الثاني بمنع

الملازمة يصح على المذهبين الا ان الشارح حمل على المذهب الاول حيث قال انهما في الخارج
شيء واحد ذاتا ووجودا مع انه لا حاجة الى اعتبار الاتحاد ذاتا في الجواب لانه مختار المص
وهو الذي سيزيده شرحا وليصح ترتب السؤال الآتي بقوله فان قيل آه فانه على
المذهب الثاني لا يلزم مطابقة الصورتين المتغايرتين لبسيط في الخارج كما لا يخفى
قوله او يمنع الملازمة آه كان اللائق تقديمه على منع بطلان التالي الا انه اخره لتعلق
الابحاث الآتية به قوله لانهما في الخارج آه فان اعاد المعلل وقال المراد بقوله فانه
وجدا وجد كل واحد بوجود على حدة يمنع الملازمة الثانية بان نقول لا نم انهما اذا
عدما او عدم احدهما اي لم يوجدا مستقلا لا لزم تقوم الموجود بالمعدوم لجواز ان يوجدا
بوجود واحد او يمنع حصر الترديد في الشقين ولو حمل قول المص او يمنع الملازمة على
منع ملازمة الشرطية الاولى والثانية بناء على ان التغاير بينهما ذهني فانهما موجودان
بوجود واحد لا بوجودات متعددة لانسد باب عود المعلل ويكون لتاخير منع الملازمة
وجه آخر وهو تعلقه بالملازمتين بخلاف منع بطلان التالي فانه متعلق بتالي الملازمة الاولى
قوله قلنا آه حاصل الجواب ان الممتنع مطابقة الصورتين الخياليتين اي الصورتين
المتغايرتين في المقدار والشكل ووضع الاجزاء لامر واحد لان مطابقتهما له يستلزم
تطابقهما في المقدار والشكل والوضع واما مطابقة الصور العقلية اي المجردة عن المادة
ولواحقها لامر واحد فليس بممتنع اذ مطابقتها اياه عبارة عن كونها منتزعة عن نفسه
بحيث لو فرض تلك الصور متشخصة بتشخصه كانت عين ذلك الامر ولو فرض حصول
ذلك الامر في الذهن بعد حذف مشخصاتها كان بتضمن تلك الصور الا ان المص زاد
في الجواب بيان كيفية الانتزاع بحيث لا يبقى فيه اشتباه ثم لما كانت تلك الصور منتزعة
من نفسه كان تقوم ذلك الامر في الذهن بتلك الصور لكانت اجزاء ذهنية فما قيل
ان تسميتها اجزاء مجرد اصطلاح لكونها منتزعة من نفس الشيء ليس بشيء قوله من
مشاهدة جزئيات اي احساسها قوله والتنبيه آه يعني ان النفس الناطقة
بتوسط القوة المتصرفة ملاحظة بعض تلك الصور الخيالية مع بعض وتنبيه بسبب
تلك الملاحظة لما به المشاركة بينهما وما به المباينة في ضمن تلك الصور الخيالية فيوجب
ذلك التنبيه لان يفيض عليها من المبدا الفياض صورة ما به المشاركة والمباينة
مجردة عن اللواحق التي كانت مكتنفة بها في الخيال بحيث يطابق تلك الصورة
لما في ضمن تلك الصور الخيالية ولما في غيرها من الافراد المقدرة ايضا وبما قررنا
لك اندفع ما تحير فيه الفضلاء من انه ان اريد بالتنبيه للمشاركات والمباينات ح
التنبيه لنفس المشاركة والمباينة فهو مناف عن حصول ما به المشاركة وما به المباينة
وان اريد بها التنبيه لما به المشاركة والمباينة فهو نفس حصول الصورة العقلية
وعلى التقديرين لا يكون شرطا لحصول استعداد فيضان الصور العقلية فانه مبني

على عدم

على عدم الفرق بين ملاحظة ما به المشاركة والمباينة في ضمن الصور الخيالية وبين
حصولهما مجردين عن العوارض المشخصة في النفس وقد فصلنا هذا الكلام
في حواشي حاشية المطالع زيادة تفصيل قوله جوز ابو هاشم آه يعني
في الالهيات ان الجبائي قال ان ذاته تعالى مماثلة لسائر الذوات في تمام الحقيقة
وانما يمتاز عنها باحوال اربعة الواجبية والحيية والعالمية والقادرية وعند ابي
هاشم يمتاز بحالة خامسة هي الموجبة لهذه الاربعة يسميها بالالوهية قوله
فكيف اشترط اي المص والحال انه في بيان قسمة الحال عند مثبته مطلقا قوله لعل
هذا الاشتراط عند غير الذين لا يجوزون تعليل الحال بالحال فالمص جرى على مذهب
اكثرهم وترك مذهبه لعدم الاعتداد به قوله وقد نقل عنه آه قيل انه جواب
مبتدا تقريره ان المنقول عنه يدل على اختصاص الحال المعلل بالحيوة وما يتبعها
ولا حيوة عنده ولذاته تعالى لنفيه الصفات الزائدة فالتجويز المذكور مع
صحته وفيه ان الحصر في كلامه انما هو بالنسبة الى غير الحيوة وما يتبعها من الصفات
الموجودة دون الاحوال وان التجويز المذكور منصوص عليه في الكتب يمكن منع
غاية الامر لزوم التدافع بين قوليه وانه لا يكون لقوله واما المثبتون آه ح
مدخل في الجواب وقيل انه تاييد للجواب المذكور يعني ان ابا هاشم خص الحال المعلل
بالحيوة وما يتبعها فليس المتحركية عنده معللا بالحركة بخلاف غيره فانهم لا يخصونه
بها والمص ذكر مثال المعلل المتحركية فعلم انه في صدد بيان مذهب غيره وفيه
انه يجوز ان يكون المثال الاول مختصا بمذهب غيره والمثال الثاني مشتركا بين
الكل فالوجه ان يقال انه تاييد لمخالفته المذكورة في الجواب بطريق الترجي بمخالفة
اخرى منقولة منه قوله الذوات آه اي ما يصح ان يعلم ويخبر عنه او ما يقوم بذاته
كما يشعر به كلام الشارح في الالهيات قوله كلها اي الواجب تعالى والممكنات قوله متساوية
في انفسها اي متحدة في الحقيقة فكلها بسيط ببساطة الواجب تعالى وح لا يكون لها
اجناس وفصول فضلا عن كونها احوالا فالوجه الثاني لاثبات الحال اما مبني على ان
المراد من الذوات ما يقوم بنفسه واما الزامي قوله وانما يتمايز آه اي في حال العدم
كذا في شرح المقاصد وفيه انه يلزم قيام الاحوال بالمعدومات من العقر بالنسبة الى تمايزها
بالصفات الوجودية والسلبية قوله وانه ترجيح بلا مرجح فيه بحث لان التعدد
في الذوات انما حصل بسبب الاحوال وبدون اعتبارها لا تعدد فيها وهذا الاختصاص
الفصول لخصص الاجناس والتشخصات بخصص الانواع وايضا الترجيح بلا مرجح
في الاحوال جار على ما بينه في التوضيح شرح التنقيح في مبحث المقدمة الاربعة قوله
فالكلام في اختصاصه آه فانها متساوية لسائر الذوات في تمام الماهية على ما هو
المفروض قوله فالكلام آه ويعود الترديد المذكور فيلزم الترجيح بلا مرجح ح

او الث وفيه ان الث في الاحوال غير ممتنع ولضعف الاستدلال المذكور قال المص وبالجملة
آه اي نترك التفصيل المذكور ونقول مجملا في ابطال ان الاختلاف في اللوازم مع وحدة
الملزوم محال **قوله** اعني التساوي في الحقيقة فمن الاشتراك بالث وهي بالحقيقة
اذ مطلق لا يوجب الاشتراك في اللوازم **قوله** ملخص آه فيه اشارة الى انها بعينها لا تجري
في الاحوال لان قيام الوصف بالعرض على تقدير وجود ما به الاشتراك وما به الامتياز انما
يلزم اذا كانا ذاتيين لها واما اذا كان ما به الاشتراك عارضا وما به الامتياز نفس
ماهيتها فلا وكذا تقوم الموجود بالمعدوم على تقدير عدم احدهما انما يلزم اذا كان
الاحوال موجودة وبالجملة جريان تلك الحجة بخصوصها موقوف على كون المركب موجودا
وعلى كون ما به الاشتراك وما به الامتياز ذاتيين له وكلا الامرين غير متحقق في الحال
ولذا لم يقيد الحقائق بالوصفية وقال مشتركة في امور ولم يقل مركبة من امور ولم يتعرض
الدليل انهما ليسا بموجودين ولا معدومين اشارة الى ان ليس الملحوظ في جريان
تلك الحجة في الاحوال خصوصية الامور المذكورة فيها **قوله** ويختلف بالخصوصيات
سواء كانتا ذاتيين او عرضيين او احدهما عرضيا والآخر ذاتيا او تمام الماهية **قوله**
وانها حال لا اختصاصها بالاحوال فليست بموجودة لعدم اقتضائها وجود الموصوف
ولا معدومة لا اقتضائها ثبوت الموصوف ولظهوره لم يتعرض لبيانها مع كونها قائمة
بموجود وهو محل الاحوال كاجزاء السواد القائمة بمحله فتدبر فانه قد خبط فيه بعض
الناظرين وتقرير النقض بجريان الحجة بعينها متابعة لشارح التجريد وطول الكلام
بلا طائل وصاحب المقاصد قرر النقض هكذا الاحوال لو كانت ثابتة لكانت متشاركة
في الثبوت متخالفة في الخصوصيات فكان ثبوتها زائدا عليها ضرورة ان ما به الاشتراك
غير ما به الامتياز وثبوتها ليس بمنفي فيكون ثابتا ويتسلسل ولا يخفى انه على هذا
التقرير دليل براسه وليس نقضا لتلك الحجة فالحق ما قال الث **قوله** وليس شيء آه
لما مر بعينه **قوله** او نقول آه يعني يجوز ان يكون ضمير انها راجعا الى الخصوصيات
قوله والتزامهم آه يعني التزامهم الث في الاحوال لاينافي امتناعه في الامور الموجودة
وما قال الث في حواشي شرح التجريد من ان برهان التطبيق يدل على امتناع ترتب امور
غير متناهية مجتمعة في الثبوت سواء كانت موجودات او احوالا وهذا البرهان
هو المعتمد في ابطال حوادث لا اول لها واثبات الصانع فمراد الامام ان تجويز
الث في الاحوال لسد باب اثبات الصانع بالطريق الذي اعتمدوا عليه كما تفوه
بان قولهم بالمعدومات الثابتة الغير المتناهية مع جريان التطبيق فيها اذ الترتب
ليس بشرط فيه عندهم لا يوجب سد باب اثبات الصانع بناء على اشتراط الوجود في جريانه
فكيف التزام الث في الاحوال يوجب ذلك **قوله** كما لا يمتنع آه الاولى تركه اذ الاضافات
والسلوب وجودها بحسب اعتبار العقل فاذا اعتبرها تسلسلت واذا لم يعتبرها انقطعت

بخلاف

بخلاف الاحوال فانها ثابتة في انفسها وليس ثبوتها باعتبار العقل **قوله** لانهم جعلوا آه
منع صاحب المقاصد هذا الجعل فلا بد له من شاهد من كلامهم **قوله** بينهما تماثل
اي في ذلك المقصود **قوله** ولا يخرج عنهما اذ لا واسطة بين النقيضين **قوله**
موجودة قيد بذلك لان الصفة المعدومة تقوم بالمعدوم **قوله** فلا يكون الحكم آه
هذه الجهالة وان اندفعت لكن بقي جهالة اخرى وجه ان المعلل اثبت زيادة الحالية
باشتراك الاحوال بعضها وامتيازها بالخصوصيات لا بالتماثل والاختلاف بالمعنى المذكور
فالجواب بانها لا يوصف بالتماثل والاختلاف جهالة بينة فالحاصل انهم ان ارادوا
بالتماثل والاختلاف مجرد الاشتراك والتباين فنفيهما عن الاحوال جهالة وان ارادوا ما
معنى اخص منهما فالجواب بعدم اتصافها بهما جهالة **قوله** اجاب آه هذا الجواب
مندفع بما مر وذلك اذ اختصاص الاتصاف بحال الحالتين في كونه معدوما فعلم
ان السلب ليس داخلا في مفهومه بل خارج عنه لازم له وحقيقة المفهوم المتحقق بتعاقل **قوله**
كان معدوما بناء على ان عدم الجزء يستلزم عدم الكل بل عينه وبهذا ظهر فساد تجويز
شارح التجريد تقوم الحال بالمعدوم بناء على انه لم يبلغ حد الوجود كما جوزوا تقوم
الموجود بالحال بناء على انه خرج من حد العدم **قوله** مشترك بين نفسه والاحوال والامتياز
عنها بقيد سلبي وهو ان حاليته ليست زائدة على نفسه **قوله** في الماهية ماخوذة عما هو
بالحاق يا النسبة وحذف احدى الياءين للتخفيف والحاق الياء للنقل من الوصفية
الى الاسمية وكذا المائية ماخوذة من ما مرادفة لها وقيل الاصل المائية ثم قلبت
الهمزة ها للتخفيف كما في قراءة هياك في اياك والمراد ببيان الاحوال الماهية التي هي
من الامور العامة بحيث يتعدى الاحكام الى افرادها اعني الماهيات المخصوصة وكذا الحال
في جميع المباحث **قوله** قدم آه مع ان الترتيب الطبيعي يقتضي تقدم مباحثها **قوله**
لان البحث عنها آه وذلك لان المبحوث عنها عوارض يلحقها حال الوجود والعدم
فلا بد من صلوحها للعروض احدهما حتى لعرض امتناع اتصافها بهما لم يتصور
عروض عارض لها فضلا عن البحث عنه وانما لم يقل من حيث معروضية لان البحث
يكفيه صلوح المعروضية ولا يلزم العروض بالفعل **قوله** متاخرة عنها التاخر
المعروضية عنهما **قوله** في بتمييز الماهية عما عداها اي بيان ان ما يصدق عليه الماهية
امر وراء كل مفهوم يصدق عليه انه ما عداها لكن لا ملاحظ في هذا الحكم بعنوان انه ما عداها
حتى يكون الحكم لغوا بل ذاته وانما عبر عنه بما عداها لكثرة تلك المفهومات فالمعنى مثلا
ان ماهية الانسان غير الضاحك والكاتب والناطق وغير ذلك ولا شك ان هذا الحكم
محتاج الى البيان لاتحادها مع الانسان فيما صدقت عليه وحاصل البيان ان ملاحظة
ما صدق عليه الماهية من حيث انه ما به الشيء هو هو يجعل الحكم المذكور بديهيا ولذا رتب
المغايرة على تغير الحقيقة بما هو هو **قوله** لكل شيء اي ما يصح ان يعلم ويخبر عنه حقيقة

المرصد الثالث من الموقف الثاني

اي الظاهية الى انه اقام لفظ الحقيقة مقامها تنبيها على اتحادهما ولذا لم يتعرض الشارح
لبيان اتحادهما **قوله** بهو بها هو لابد من اعتبار التغاير من الموضوع والمحمول ليصح الحمل
فالمراد بهو الاول ذات الشيء وبالثاني ما يلزمه وهو كونه متحصلا في نفسه بحيث
يصح ان يعبر عنه بهو والسببية المستفادة من الباء يكفيه التغاير الاعتباري ولا ينتقض
النقض بالفاعل اذ الفاعل يتحصل به وجود الشيء لا الشيء نفسه وهذا معنى ما قالوا
ان الفاعل يجعل الشيء موجودا لا ذلك الشيء وهذا التفسير شامل للكلي والجزئي بخلاف
ما به يجاب عن الشيء بما هو على ما هو مصطلح المنطقي فانه مختص بالكلي وبين المعنيين
عموم وخصوص من وجه **قوله** تغير آه يعني ان الصفة كاشفة لا مقيدة **قوله** من الحقيقة
من حيث هي اي من غير ان يلاحظ معه شيء حتى هذه الحيثية فكانه قيل ما صدق عليه الحقيقة
من غير ملاحظة امر معه **قوله** مباينة آه اي مفارقة يدل عليه قوله ولا عارضة **قوله**
فذلك اي المقايس لا التباس فيه شيء من تلك الامور لامتيازه عنها من جميع الوجوه
فلذا لم يتعرض المص لبيانها **قوله** من الامور آه خص ما عدا ما بالعوارض بقرينة **قوله**
سواء كان لازما او مفارقا فانهما في المشهور قسمان للعارض وبقرينة تعرضه
في التخييل للامور العارضة فحمل المفارق على ما يعم المباين خروج عن سوق الكلام
قوله فانها آه اشار بذلك الى ان امتناع انفكاك لازم الماهية في الوجود المطلق
اذ المعدوم مسلوب عنه كل شيء حتى نفسه فلازم الوجود ما يكون لزومه في الوجود
الخارجي والذهني فقط وهو داخل في المفارق ههنا لانه في مقابل لازم الماهية
من حيث هي وادخال المنطقيين له في اللازم لا ينافي ذلك لانهم ارادوا به اللازم
مطلقا سواء كان لازم الماهية او لازم الوجود ووجود الواجب عند القائلين
بزيادته داخل في المفارق بهذا المعنى ضرورة ان ماهيته تعالى لا يمتنع انفكاكه عن
الوجود الخارجي في الذهن والا لكان فيه قائما بنفسه وكون ماهيته تعالى ممتنع
الانفكاك عنه في الخارج لا يقتضي وجوده مرتين وتقدم وجوده الخارجي على نفسه
لانه فرق بين ان يكون ممتنع الانفكاك عنه في الوجود الخارجي وبين ان يكون
ممتنع الانفكاك عنه بشرط الوجود الخارجي فتدبر فانه غلط فيه بعض الناظرين
قوله ليست الا الانسانية اي الانسانية ومقوماتها مجملا ضرورة امتناع تحصيل
الماهية بدون مقوماتها لكن المقومات في تلك المرتبة لما لم يكن مغايرة للماهية
صح ان يقال ليست الا الماهية واما مقوماتها مفصلا فهي متأخرة عنها لاحتياجها
الى اعتبار التركيب والتحليل وبهما من العوارض **قوله** على معنى آه بناء على تقديمه على ان
الانسانية من حيث هي ليس امر وراء الانسانية ومقوماتها فعدم كون العوارض في تلك
المرتبة عبارة عن عدم كونها نفسها او داخلا فيها لما قيل انه ينبغي ان يقول ولا
مباينا لها كما قال في المباين انه ليست عارضا لها وهم **قوله** خلوها عن المتقابلات
اي عن جميع

اي عن جميع المتقابلات فلا يصح الحكم بانه ليست شيئا من المتقابلات اذ من المتقابلات
النقيضان ويستحيل ارتفاعهما فلا بد ان استحالة خلوها عن المتقابلات مع جواز
كون المتقابلين ضدين وجواز الخلو عن الضدين **قوله** وبالجملة آه لما كان المذكور
في المتن مجرد تصوير المغايرة بين الانسانية والامور العارضة اراد الشارح اقامة
الدليل او التنبيه عليه وانما قال بالجملة اي مجمل الكلام في بيان المغايرة لعدم توضيحه
في هذا البيان للماهية المخصوصة والعوارض المخصوصة كما في المتن **قوله** اذا لوحظ
الماهية اي تصورت بحيث تكون مخطرة بالبال ملتفتا اليها ولم يلتفت الى امر زائد
سواء كان حاصلا معها تبعا كاللازم البين بالمعنى الاخص او لا كسائر العوارض
كان الملحوظ قصدا هو نفس الماهية وما داخل فيها اما مجملا ان لوحظ الماهية من حيث
وحدتها واما مفصلا بان لوحظ الماهية مفصلة باجزائها فان الماهية ليست
سوى الاجزاء فملاحظتها اجمالا ملاحظة الاجزاء اجمالا وملاحظتها تفصيلا ملاحظة
الاجزاء تفصيلا وبما قررنا لك ظهر اندفاع ما قيل انه لا يظهر بهذا البيان مغايرة الماهية
للوازم البينة بالمعنى الاخص لانه لا يمكن ملاحظة الماهية بدونها وان ملاحظة ما هو
داخل فيها مفصلا ليس لازما لملازمة الماهية بل تلك بعد ملاحظة تركيب الماهية وتحليلها
قوله لم يكن للعقل آه لان العقل مجبول على انه ما لم يلاحظ شيئا قصدا وبالذات
لم يمكنه الحكم به وعليه **قوله** بل يحتاج الى ان يلاحظ امرا آخر اي يلتفت اليه قصدا
وبالذات لم يكن ذلك الامر ملتفتا اليه بتا وان كان حاصلا بالتبع كما في اللوازم
البينة **قوله** فيظهر آه اي فيظهر من هذا البيان ان شيئا من العوارض ليست للماهية
في مرتبة ذاتها حيث انفك عنها في الملاحظة العقلية **قوله** والا لما احتيج الى ملاحظة
اخرى اي ملاحظة مغايرة للملاحظة الاولى بحسب المتعلق كما بينه بقوله ان يلاحظ
امرا لم يكن ملحوظا آه بخلاف نفس الماهية وما هو داخل فيها فان الحكم بهما وان كان
محتاجا الى ملاحظة غير الملاحظة الاولى لكن الملاحظة الثانية عين الملاحظة
الاولى بحسب المتعلق فتدبر ما قررنا لك فانه فيه اندفاعا للشكوك العارضة
للناظرين فيها تركنا التصريح به مخافة الاطناب **قوله** وايضا آه دليل ثان
لبيان المغايرة بين الماهية والعوارض سواء كانت لازمة لها او مفارقة **قوله** لما امكن
آه اراد به الامكان العقلي اي لما جوز العقل اتصافها بما يقابله فان العارض سواء كان
لازم الماهية او غيره بينا او غير بين يمكن تصور الماهية بدونه وان كان المتصور
محالا فيجوز اتصافه بما يقابله بخلاف ما هو داخل فيها فان تصورها بدونه محال
كالمتصور والى هذا اشار المحقق التفتازاني في شرح العقائد النسفية حيث قال
بخلاف الضاحك والكاتب مما يمكن تصور الانسان بدونه فانه من العوارض
قوله ومن هذا يعلم آه ومما ذكرنا من ان تلك العوارض ليست للماهية في مرتبة

في هذا الحكم

وانها ولهذا يجوز العقل اتصافها بكل واحد من المتقابلات بعلم انها في مرتبة ذاتها ليست
مقتضية لشيء منها ولا مستلزمة اياها وهذا لا ينافي اقتضائها اياه باعتبار وجودها
مطلقا او خارجا او ذهنا وانما ذكر الشارح بهذه المقدمة مع انها لا دخل لها في بيان
المغايرة تمهيدا لما سيجيء من بيان معنى تقديم حرف السلب على الحيثية وتاخيره فما
قال صاحب المقاصد من انه اذا قيل الاربعة زوج او ليس بفرد يراد ان ذلك
من لوازم الماهية ومقتضياتها من غير نظر الى الوجود ليس بشيء كيف ولو كان ذلك
مقتضى الماهية لاقتضتها حال العدم ايضا قوله على التعيين تقييد لذلك لان الكلام
فيه لا لافادة انها مقتضية لشيء منها لا على التعيين فانه يظهر مما مر من ان الانسانية
من حيث هي ليست الا الانسانية قوله واذا قيست الماهية آه عطف على قوله واما
قيست الى الامور العارضة وحاصل الكلام انه لما لم يكن في مرتبة الماهية الا الماهية
او مقوماتها فاذا قيست الماهية من حيث هي الى الامور المباينة اي المنفكة عنها صح
نفيها عنها باعتبار المرتبة والاتصاف معا فيقال انها ليست نفسها ولا داخلة فيها
لعدم كونها في مرتبتها ولا عارضها لها لعدم اتصافها بها واذا قيست الى الامور
العارضة صح نفيها عنها باعتبار المرتبة بالوجهين فيقال ليست نفسها ولا داخلة
فيها لعدم كونها في مرتبتها ولا يصح نفيها باعتبار الاتصاف ضرورة لزوم الاتصاف
باحد النقيضين واذا قيست الى الامور الداخلة صح نفيها عنها باعتبار المرتبة
بمعنى انها ليست نفسها فقط لان في مرتبة الماهية شيئان نفسها ومقوماتها ونفي
المقوم ليس بصحيح فيه نفي العينية فاندفع ما قيل انه ينبغي ان نقول ولا عارضة
لها ايضا فتدبر فانه قد زل فيه الاقدام قوله فاذا سئلنا آه تفريع على قوله
فالانسانية من حيث ليست الا الانسانية قوله بطرفي النقيض اي بالمعنى الذي
كل واحد منهما نقيض الاخر بان يوخذ احدهما سلبا للاخر لا عدولا ويرد
بينهما قوله كان الجواب الصحيح اي الجواب الذي لا شبهة في صحته بناء على المعنى
المتبادر قوله فان تقديم آه ما ذكره الشارح قدس سره يدل على ان مدار الفرق
تقديم السلب على الربط وتاخيره فانه على الاول يكون القضية سالبة فيفيد نفي
الاقتضاء وهو صحيح وعلى الثاني موجبة فيفيد اقتضاء الاتصاف بالسلب على
الحيثية منشأ للاتصاف واذا قدمت كان معناها ان الحيثية منشأ لسلب الاتصاف
وان كانت القضية في الحالتين سالبة قوله المتبادر قيد بذلك لانه يمكن ارادة
الاتصاف بالسلب بان يعتبر السلب موخرا في المعنى لكنه خلاف المتبادر وكذا
الحال في صورة التقديم قوله وهو حق لما عرفت من انها ليست مقتضية لشيء من
المتقابلات وما ذكره صاحب المقاصد من ان الماهية من حيث هي مقتضية للوازمها
فقد عرفت فساده قوله فالمتبادر منها الايجاب العدولي اراد بالايجاب العدولي
الايجاب

الايجاب الذي يكون السلب جزءا من المحمول وتعبير المص بل لا ظهر الجزئية وذلك لان الجواب
قضية سالبة المحمول لما عرفت ان السؤال بطرفي النقيض فلا يرد ان ليس موضوعه
لسلب النسبة فكيف يكون الايجاب عدوليا وما قيل من ان الجواب على تقدير التقديم
اذا كانت موجبة سالبة المحمول يكون معناه بعينه معنى السالبة البسيطة لما تقرر من
انهما متلازمان فيكون كلا الجوابين صحيحا بلا فرق فليس بشيء لان تلازمهما باعتبار
عدم اقتضاء وجود الموضوع لا يقتضي ان لا يكون بينهما فرق بان يكون معنى احدهما
الاتصاف بالسلب ومعنى الاخر سلبا للاتصاف قوله لم يلزم منا الجواب بهذا السؤال
لان جوابه بالتعيين والتعيين انما يلزم اذا كان الترديد حاصرا ولا حصر لجواز
ان لا يقتضي شيئا منهما قوله بالمعنى الذي عرفته اي الانسانية من حيث هي لا يقتضي
هذا ولا ذاك وانما ذلك بعد الاتصاف بالوجود قوله فان قيل آه عطف على قوله
فاذا سئلنا او رد الفاء لان التفريع الاول متعلق بقوله فليست موجودة
ولا معدومة وهذا متعلق بقوله ولا واحدة ولا كثيرة لان ما له كما ذكره الشارح
قدس سره الى قولنا الانسانية من حيث هي اما واحدة او كثيرة وبين متعلقيهما ترتب في الذكر
فاورد التفريعين كذلك وليس هذا اعتراضا على ما وجه اذ لم يدع فيما سبق ان الانسانية
امر واحد مشترك بين افراده قوله من حيث انها انسانية زاد الحيثية بقرينة
الجواب قوله ولو وقع بدل قوله آه لانه اوفق بالسؤال المذكور حيث ردد
الانسانية التي لزيد بين كونها هي الانسانية التي لعمرو وبين كونها غيرها قوله

المقصد الثالث من الموقف الثاني

في اعتبارات الماهية بمعنى انه ليس تقسيما للماهية الى الاقسام الثلثة حتى يلزم تقسيم
الشيء الى نفسه والى غيره لان الماهية المطلقة عين المقسم بل بيان اعتبارات
الماهية بالقياس الى العوارض وهو الظاهر من عبارة القوم وفي شرح التجريد انه تقسيم
لحال الماهية الى الاعتبارات الثلث وهو خلاف الظاهر وما قيل انه تقسيم لما يطلق عليه
الماهية فليس شيئا ذلك المقصود بيان اطلاقاتها قوله بتقييد الماهية فيه اشارة الى
ان المخلوطة والمجردة عبارتان عن الماهية المقيدة بوجود العوارض وبعدمها
كما يدل عليه تسميتها بشرط شيء وبشرط لا لا عن الماهية مع العوارض ومع عدمها
حتى يلزم بطلان الحصر بالماهية المقيدة بها وامتناع وجود المخلوط لان من العوارض
ما هي اعتبارية ولا عن الماهية المقارنة بها او بعدمها حتى يلزم صدق المطلقة على
المخلوطة قوله فان وجود الاشخاص آه لا يخفى عليك ان الاعتبارات الثلثة
انما هي للماهية بمعنى ما به الشيء هو كليا كان او جزئيا فوجود الجزئيات الحقيقية
اعني الاشخاص وجود الماهية المخلوطة اذا اعتبرت تلك الاشخاص مقيدة
بالعوارض التي لحقتها بلا مرتبة ولا حاجة في ذلك الى اعتبار تركيب الشخص
من الماهية والتشخص في الخارج نعم لو كان المراد وجود الماهية الكلية في الخارج

وهو مسئلة وجود الكلي الطبيعي في الخارج لا حتيج الى ذلك ومن هذا تبين انه لا يمكن
واثبات وجود الماهية المطلقة ايضا الى القول بالتركيب المذكور قوله وفيه بحث آه
يعني ان ما ذكر انما يتم اذا كان التركيب منهما في الخارج اما اذا كان في الذهن فلا
قوله وانها لا توجد في الخارج وما قيل انها لا يكون معدومة فيلزم ارتفاع النقيضين
واجتماعهما في الماهية المجردة فليس بشيء لان المعتبر في المجردة الخلو بمعنى التقييد بعدم
اللواحق بحاس فلا يمكن ان يعتبر فيه الخلو عن العدم لانه التقييد بعدم العدم تقيد
بوجود العوارض فيكون مخلوطة لا مجردة على ان ما ذكره يستلزم ان يكون ممتنعة الوجود
لاستلزامها المحال وهو الخلط قوله ولا حجر في التصورات اي لا تمانع في العقل انما
التمانع فيها بعد اعتبار الحكم معها فكلها ثابتة في نفس الامر كما مر تحقيقه في تعريف العلم
قوله بان يعتبر معراة آه ثم بعد اعتبارها كذلك يكون مفهوما من المفهومات الثابتة
في نفس الامر فيكون الماهية المجردة بعد اعتبارها مفهوما ثابتا في نفس الامر كسائر
الامور الفرضية بعد اعتبارها ولذا يجري عليها الاحكام الصادقة ولا اقل من كونها
مفهومات اعتبارية انما الفرق بينها وبين سائر المفهومات الثابتة في نفس الامر انها
ثابتة مع قطع النظر عن الاعتبار والفرضيات ثابتة بتوسط الاعتبار فاندفع ما قال
صاحب المقاصد من ان اللازم مما ذكره هذا القايل وجود المجردة في الذهن وجودا
فرضيا غير مطابق لنفس الامر والكلام في وجودها في الذهن بحسب نفس الامر ولا يمكن
ان يقال ان الكلام في وجودها في الذهن مع قطع النظر عن الاعتبار لان التقييد
لعدم العوارض لا يكون الا باعتبار الذهن قوله ولا حكم على شيء آه وهذا الحكم
صادق فلا بد من وجود المجردة في الذهن بحسب نفس الامر ويقرب من هذا الاشتراكهما
في ان المقابلة والقسمية باعتبار الجهتين وافتراقهما بان المانع في المعدوم المطلق
من الوجود في نفس الامر العدم المطلق وههنا التجرد قوله ان المعدوم مطلقا لا
اي مفهومه وذاته المتصف بمفهومه فرضا بالقرينة قوله باعتبار ذاته مفهوم
قوله قد يتصور اما مفهومه فبنفسه واما ذاته فباعتبار هذا المفهوم قوله وقسيما
له آه اما ذاته فباعتبار صدق مفهومه واما مفهومه فبنفسه قوله كانت من حيث ذاتها
ومفهومها مجردة اما من حيث ذاتها فظ واما من حيث مفهومها فلان مفهومها من حيث
هي هو مقابل بمفهوم المخلوط وان كان من حيث انه مفهوم لم يعتبر فيه التقييد بالعوارض
ولا بعدمها وهو من المطلقة قوله وكذا الكلام آه في المجهول مطلقا اي في قولهم
كل مجهول مطلق يمنع الحكم عليه بدليل انه اكتفى في بيان جهتي المغايرة باعتبار ذاته
وهو انه باعتبار حصوله في الذهن قسم من المعلوم ومن حيث ذاته ومفهومه قسيم
له ولذا غير الاسلوب فلم يقل وان المجهول مطلقا قوله عن اللواحق الخارجية
اي التي تلحق الشيء في الخارج قوله وجدت في الذهن وامتنع وجوده في الخارج
لانه

لانه يستتبع اللواحق الخارجية سواء كان نفسه منهما على ما قيل انه موجود في الخارج
بنفسه او من اللواحق الذهنية على ما هو التحقيق من انه زايدة في التعقل قوله
من العوارض فلا يكون مجردة عن العوارض مطلقا قوله كما مر من ان الماهية في نفسها
ليست بموجودة قوله ليس من العوارض الذهنية فيه بحث اما اولا فلانه سيصرح
في المقصد السادس بان العوارض الذهنية ما يعرض الشيء باعتبار وجوده
في الذهن نحو الذاتية والعرضية والكلية والجزئية واما ثانيا فلان القايل
لم يصرح بكونه من العوارض الذهنية بل بكونه من العوارض مطلقا واما ثالثا
فلان عدم كونه من العوارض الذهنية بالمعنى المذكور لا يضر في مقصود القايل لانه
ح يكون من العوارض الخارجية اذ لا واسطة فلا يمكن وجود المجردة في الذهن
ح ايضا ان اشترط التجرد عن العوارض مطلقا لا يقال حاصل الاعتراض انه اذا لم يكن
الوجود الذهني من العوارض الذهنية يكون من العوارض الخارجية فلا يصح قوله
ان اريد التجرد عن اللواحق الخارجية توجد في الذهن بلا شبهة لانا نقول ذلك
على تقدير ان يراد من اللواحق الخارجية ما يلحق الشيء في الخارج بمعنى الاعيان
لا ما يقابل فرض الفارض اعني نفس الامر والوجود الذهني من اللواحق الخارجية
بمعنى ما يلحق الشيء في نفس الامر وغاية ما يقال في توجيهه مراده ان الوجود
الذهني ليس من العوارض الذهنية التي تنافي وجود المجردة في الذهن اذ هي
ما يعتبره الذهن عارضا لها ويلاحظ لها فانه ح يكون الماهية مخلوطا لا مجردة
والوجود الذهني ليس منها لانه لم يعتبر عروضه لها وان كان عارضا لها في الذهن
بمعنى قوله وبعد وضوح الحق انه بعد وضوح ان العروض المنافي لوجود المجردة
ما ذكرنا لا يمنعك من ان قسم ما يلحق الشيء في الذهن باللواحق الذهنية كما هو
سيجيء والفاء في قوله فلا يمنعك اما زائدة تشبيها للظرف بالشرط كما في قوله
تعالى اذا جاء نصر الله الى قوله فسبح او جواب اما المقدرة كما في قوله تعالى وربك
فكبر واعلم ان الواجب على الشارح في امثال هذا المقام ان يبين مراد المص ويفصح
كل الافصاح فان مجرد بيان ان العوارض الذهنية من قبيل الثاني دون الاول
لا يكفي في توجيه الاعتراض كما لا يخفى بل اكتفاؤه على ذلك يفصح ان الاعتراض هو
ان جعل الوجود الذهني من العوارض الذهنية ليس بصحيح ولا يخفى انه لا معنى
له لان جعله من العوارض الذهنية بمعنى لا ينافي ان لا يكون من العوارض الذهنية
بمعنى آخر قوله الماهية المجردة موجودة زاد الشارح قدس سره هذه العبارة
ليظهر مناسبة ما في هذا المقصد لما قبله وجعل ما هو المذكور في المتن دليلا
على انه قال به فقوله فانه لو وجد بتقدير القول اي فانه قال لو وجد او تعليلا
للحكم بانها موجودة لمنقول القول مجموع العلل والتعليل والاحتجاج المذكور

الفصل الثالث من الموضع الثاني

على التعليل لكن الوجه هو الاول لان التنصيص على وجود المجرد لم ينقل منه قوله فرد
بهذا يعلم انه لم يرد الماهية المطلقة لانها نفس النوع لا فرد منه قوله مجرد عن جميع
العوارض سوى الوجود بقرينة لو وجد لا عن المادة فقط بقرينة قوله قابل
للمتقابلات قوله لا ينطبق الدليل لان الدليل من لواحق المادة فقد فرض تجرده
عن جميع العوارض قوله لان قابل اي في الخارج فثبت وجوده قوله احتج
آه لما كان قبوله للمتقابلات اصلا لجميع القيود المعتبرة في الدعوى تعرض اولا
لاثباته ثم فرع عليه تجرده وفرديته لازم منه لان المجردة فرد للمطلقة وكذا
الازلية والابدية قوله والالم يعرض له فيه انه ان اراد عروض جميع المتقابلات
فمم وان اراد بعضها فلا يثبت تجرده عن كلها قوله لان ما يكون معروضا اي في نفس
قوله فهذا المدعي بط آه يعني ان دعواه بديهي الاستحالة لا يليق ان يسمع
فقوله علمت ان المجرد لا وجود له في الحقيقة معارضة رتب الشارح قدس سره عليها بطلان
الدعوى للاستنظهار قوله فانها في حد ذاتها قابل آه الماهية في حد ذاتها
لما لم يكن الا الماهية كانت قبولها للمتقابلات بطريق البدلية واما في مرتبة الوجود
فهي قابلة لها بطريق الاجتماع لكونها مع الوجود موجودة ومع العدم معدومة
ومع الوحدة واحدة ومع الكثرة كثيرة قوله فالماهية الا ان نتيجة آه زاد الشارح
قدس سره لير تبط قوله واما وجود فرد آه قوله اي لتشخصيهما فالكلام على
حذف المضاف وانما قال لتشخصيهما مع ان قبوله لتشخص واحد ايضا محال لان
الكلام في قبول المتقابلات قوله وكذا آه اي ما ذكرنا من كونه ضروري البطلان
على تقدير ارادته بالفرد معناه المتعارف اي معروض التشخص وان كان ذلك
في وجاء غاية فيه وان اراد به الماهية المجردة بناء على انه فرد للمطلقة فهو ايضا
ضروري البطلان قوله من ان الكل آه معنى كلامه انه يوجد لاجل كل نوع من الانواع
البسيط والمركبة فرد في نفسه لان ذلك النوع مجرد عن المادة قابل اي متقبل
من قبل بمعنى اقتبل على ما في القاموس للمتقابلات اي للاشخاص المتقابلة لا للعوارض
المتقابلة قوله بهذا المقام اي مقام البحث من الماهية المجردة فلا يرد انه ايضا
من مباحث الماهية من حيث انها هي قوله اما البسيط قدمها مع ان مفهومها عدمي لتعلق
حكم بالمركبة قوله تجتمع ذكره لافادة ان المعتبر في البسيط ان لا يكون اجزاء لها
بالفعل ولا يعتبر انتفاء الاجزاء بالقوة فان الخط والسطح والجسم التعليمي بسيطة
مع ان لها اجزاء بالقوة قوله لا بد في المركب من امور اي من امرين كل واحد منها متصف
بالوحدة بالفعل بلا واسطة او بواسطة او بوسائط قوله والا لكان آه اي
ان لم يكن كل واحد من تلك الامور واحدا بالفعل كان بعضها مركبا من امور
غير متناهية بالفعل قوله بل من امور غير متناهية لانه اذا فرض جزء منها بحيث لا ينتهي

الى البسيط

الى البسيط كان ذلك الجزء مركبا من امور غير متناهية وكذلك جزء الجزء وهو ما يبقى
بعد اسقاط واحد من تلك الامور الغير المتناهية وجزء جزء الجزء وهلم جرا فاندفع
ما قيل انه انما يلزم ذلك لو كان كل واحد من الاجزاء مركبا من امور غير متناهية
اما اذا فرضنا احد الاجزاء مركبا من امور غير متناهية كما هو اللازم من رفع الايجاب
الكلي فلا قوله اي المتعدد بالفعل فسر العدد بذلك ليشمل الدليل كل مركب بالفعل
فينطبق الدليل بالمدعى قوله كذلك يمتنع آه لكن احاد العدد وحدات حقيقية
لا يمكن انقسامها بالفعل ولا بالقوة بخلاف احاد ما سواه فانها لا بد ان يكون واحدة
بالفعل ليتقوم بها المتعدد اعم من ان يكون واحدة بالقوة ايضا اولا قوله وكلاهما
كلمة كلا موضوعة للدلالة على الاثنين فهو كلاهما وكل منهما واحد نحو جاءني
الرجلان كلاهما قوله كالاجناس العالية على تقدير امتناع تركب الماهية من امرين
متساويين قوله مركبة في العقل على تقدير كون الجوهر جنسا قوله ومركب عقلي
مثال المفارقات ولذا لم يذكر له مثالا قوله متمايزة في الخارج لم يقل ههنا فقط
لان كل مركب في الخارج مركب في العقل قوله اذا كان آه دفع بهذه التقييد
استدراك قوله وانه محال بعد قوله لزم محال قوله انما يتم في الماهيات المعقولة
بالكنه اي تفصيلا وكذا انما يتم اذا كان تعقل الشيء بالكنه موقوفا على تعقل
ذاتياته بالكنه تفصيلا وكلا الامرين في حيز المنع قوله في تقسيم الاجزاء اي اقل
ما يحصل به التركيب وهو الجزءان فاذا كانت زائدة يكون فيها اجتماع الاقسام
المذكورة قوله فمتداخلة اي كلا وبعضا قوله فمتباينة اي كلا قوله فيحتاج
آه او يقال بامتناع تركب الماهية من المتساوية وفيه واما ادراجها في المتباينة
فبعيد قوله والاظهر في العبارة آه اما بالقياس الى ما قال المص فلعدم اطلاق
المتداخلة على غير المتعارف واما بالقياس الى المشهور فلبقاء الانقسام الى الاقسام
الثلثة هنا وانما قال في العبارة لاتحاد الكل في الحال وهو التقسيم الى الاقسام
الثلثة قوله فان صدق كل منهما آه صدق الكلي على افراده وكذا الحال في التباين
والعموم مطلقا او من وجه فالانسان والكلي متباينان ان اخص افراد الانسان
باشخاصه اذ لا شيء من الانسان بكلي وهو ظ ولا شيء من الكلي بانسان اذ لا يصدق
الانسان على شيء من افراد الكلي صدق الكلي على الافراد بل متحد به وان جعل افراده شاملة
للاصناف ايضا كان بينهما عموم من وجه وهو ظ وهذا انما يكون آه لان مرتبة التقويم
والتحصيل بعد مرتبة التقوم فيكون العام متقوما متحصلا بنفسه والخاص قائما
به بعد تحصله فيكون بينهما في الخارج قيام وعروض والتركيب من العارض والمعروض
انما هو في الذهن قوله بل يكون الامر بالعكس ليس مراده انه يكون الامر بالعكس
البتة اذ يجوز ان لا يكون شيء منهما مقوما للاخر بل انه يكون كذلك في الجملة ولما زاده ليرتبط

قوله فان الناطق هو المفهوم للحيوان قوله واما الناطق آه لان الصفة انما تقوم
بالموصوف بعد تحصله في الحيوان ليس متحصلا بدون الناطق قوله بل هو جار مجراه
باعتبار اجرائه عليه وكونه محصلا له كان الصفة مخصصة للموصوف قوله لان الماهية
الحقيقية آه بناء على انه لا تركيب عقليا للماهية الحقيقية الا من الجنس والفصل وقد
مر ما فيه قوله فاما المتباينة فاما ان يعتبر آه اي فاما اعتبار الشيء آه قوله
ان يعتبر ذلك الشيء آه بان يعتبر الاضافة داخلة دون المضاف اليه فقط نحو السرير
فانه عبارة عن الخشب والهيئة والاضافة التي بينهما غير داخلة فيه ولظهوره لم يورد
له مثالا ح يكون معنى تركيب الشيء مع ما ليس علة ولا معلولا ان يكون فيه تركيب من امر
ليس علة اعتبرت الاضافة اليه ومعلولا كذلك سواء لم يكن علة ولا معلولا كالخاتم الفضة
او كان علة ومعلولا لكن لم يعتبر كونه مضافا اليه كما في الجسم فانه مركب من الهيولى
والصورة وكل واحدة منهما علة للآخر لكن لم يعتبر فيه كون احدهما مضافا الى الآخر
وبما قررنا ظهر كون الحصر بين الاقسام عقليا وانطبق الامثلة كلها مع الممثل له
واندفع الشكوك التي عرضت للناظرين قوله وهو يجري مجرى آه في انه يحصل به الا
فقط ليس بالفعل ومن هذا ظهر ان المراد بالعلل الاربع اعم من ان يكون حقيقة او شبيه
بها قوله نحو الخالق آه فانه اعتبر فيه اضافة الفاعل الى مفعوله قوله وامثالها آه
اشارة الى ان ذلك الشيء اعم من ان يكون فاعلا او مادة او صورة او غاية قوله
اما متشابهة في الماهية اي متفقة في الماهية النوعية والتمايز بينهما بالتشخصات
فلا يكون التمايز بينها عقلا اذ العقل لا يدرك الجزئيات فلذا لم يقسمها الى ما هو
الى المتخالفة اما متشابهة اي اجزاؤه اما متشابهة قوله اما متمايزة آه لما
لم يكن التخالف في الماهية مدركا الا بالعقل قدر متمايزة ليصح التقسيم ومعنى التمايز
العقلي ان يحكم العقل بتغايرهما في الوجود سواء كان بالضرورة او بالبرهان
قوله كالجسم المركب آه اي كاجزاء الجسم او من حيث انه مركب منهما قوله خارجا
اي حاضرا في الخارج بالحس متابعة لما ذكره الامام في المباحث المشرقية
وغيره من قسمة الاجزاء الى المعقولة والمحسوسة قوله فان النفس الناطقة آه لان
التمايز الحسي يقتضي ان يكون كل منهما محسوسا نقل عنه ويمكن ان يجاب عنه بانه يكفي
في التمايز الحسي كون البدن محسوسا دون النفس الناطقة انتهى قوله وان اريد
آه اورده بطريق الاحتمال لما عرفت ان المذكور هو الاول قوله من الاجزاء
الخارجية بتمايزها بالوجود في الخارج ولذا لا يحمل احدهما على الآخر قوله دون العقل
بالمعنى المراد ههنا اعني التمايز في العقل فقط دون الخارج بقرينة المقابل قوله
محسوسة تبعا فلا ينافي ذلك كون الشكل من الكيفيات المختصة بالكميات قوله فان
مفهومه آه هذا على ما هو التحقيق من ان الذات المبهمة ليست داخلة في مفهوم المشتق
وانما

وانما ذكر في تفسير معناه لبيان النسبة المعتبرة في مفهومه قوله ولم يتعرض آه اي لم يورد له
مثالا وقد مثل له صاحب المقاصد بسلب الوجود العدم للامكان قوله فان العدم
آه اي تعدد العدم ليس بذاته بل بالاضافة الى الملكات فالمفهوم الوجودي وهو
النسبة الى الملكة ملحوظ في التركيب من العدميات قوله حقيقية او اعتبارية اي متصفة
بالوحدة في الخارج او متصفة بها في الاعتبار كما صرح به الشارح قدس سره فيما بعد
قوله فيكون وجودية قطعا لان ما في مفهومه السلب يمتنع وجوده قوله اذا لم
يجعل الاضافات اي مطلقا قوله الماهيات الممكنة آه بعد اتفاق الكل على ان
الماهيات الممكنة محتاجة في كونها موجودة الى الفاعل والا لم تكن ممكنة اختلفوا في ان
الماهيات في حد ذواتها مع قطع النظر عن الوجود وما يتبعه والعدم وما يلزمه اثر
للفاعل ومعنى التأثير استتباع المؤثر الاثر حتى لو ارتفع المؤثر ارتفع الاثر بالمرة
فيكون الوجود انتزاعيا محضا واليه ذهب الاشعري والمعتزلة القائلون
بعينية الوجود ام لا بل الماهيات في حد ذواتها ماهيات والتأثير والجعل باعتبار
كونها موجودة وما يتبع الوجود ومعنى التأثير شيئا فيكون الاتصاف
بالوجود حقيقيا سواء كان موجودا او معدوما واليه ذهب جمهور المتكلمين
القائلين بزيادة الوجود وهذا تحرير محل النزاع على ما هو الحق الحقيق بالقبول
قوله مجعولة بجعل جاعل اختار وا هذه العبارة ولم يقولوا انها بتأثير
المؤثر او بفعل الفاعل لان هذه الالفاظ شايعة الاستعمال في الوجود قوله
اذ لو كانت الا آه تصوير للاستدلال الكلي في صورة جزئية للتوضيح وحاصله
انه لو كانت الماهيات في ذواتها مجعولة لارتفعت الماهيات بالمرة على تقدير
ارتفاع الجعل ولو كان كذلك لزم ان لا يكون الماهيات في حد ذواتها ماهيات
لكن التالي باطل لان ثبوت الشيء لنفسه ضروري واورد عليه انه يجوز ان يكون
عدم الجعل محالا مستلزما للمحال والجواب ان عدم الجعل ليس ممتنعا بالذات والا
لكان الجعل واجبا بالذات فيقول لو كان الجعل ممكنا بالذات لامكن عدمه
نظرا الى ذاته ولو امكن في ذاته لما حكمنا باستلزامه المحال عند ملاحظة ذاته
فقط والتالي باطل لانا اذا لاحظنا عدم الجعل مع قطع النظر عما سواه مما يوجب
امتناعه او وجوب الجعل حكمنا باستلزامه المحال وعلى ما ذكرنا لا يرد المناقشة
المشهورة بان عدم ملاحظة امر آخر مع الواجب عدمه في نفس الامر فيجوز ان
يكون لزوم المحال لاجل ذلك لانه انما يرد لو ادعينا انه يلزمه المحال في نفس الامر
لكن مرادنا انا نحكم باستلزامه المحال فيكون ممتنعا بالذات فاذا ارتفع
آه يعني ان السند اعني قوله فان المعدوم آه مذكور بطريق التنظير والمقصود
انه اذا كان المعدوم في الخارج مسلوبا عن نفسه فكذلك الماهيات اذا ارتفع

جعلها اي لم يتعلق الجعل بها ارتفعت بالمرة اي لم يكن ذواتها فيصح سلبها عنها فلا يرد ان الكلام في الماهيات في حد ذواتها لا في الماهيات المعدومة فالسند المذكور لا يصلح للسندية والمراد بالخارج ههنا نفس الامر ويكون صدق السالبة الخارجية لم يرد بالخارجية ما هو المتعارف بينهم اذ ليس الحكم ههنا على الافراد فضلا عن المحققة بل ما يكون الخارج فيها ظرف الحكم وكما ان السالبة يكون صادقة كذلك الموجبة السالبة المحمول اذ لا ايجاب فيها حقيقة بل مجرد اعتبار فلا يرد انه اذا صدق السالبة المذكورة صدق الموجبة السالبة المحمول لتلازمهما لكن صدقها محال لانه يلزم اثبات سلب الشيء للشيء قوله لعدم الموضوع في الخارج اي بارتفاع الموضوع اعني مفهوم الانسان بالمرة في نفس الامر كما ان صدق السالبة الخارجية المتعارفة يكون بعدم افراد الموضوع في الخارج قوله هو الايجاب المعدول فانه يقتضي وجود الموضوع فيلزم انتفاء الشيء حال ثبوته قوله اي شيء من الماهيات على ان اللام في الماهية للجنس قوله هذا ما يقتضيه آه اي كونه مطلقا بمعنى في الجملة مع مخالفته لقوله مطلقا السابق المدعى موجبة جزئية لا يقتضيه تقريب الكتاب للدليل لان ارتفاع المجعولية بالكلية انما يلزم ان لو لم يكن شيء من الجزئيات مجعولة وهو سالبة كلية فكذبها يكون مستلزما بصدق الموجبة الجزئية والمشهور الموافق لما حرره المص ان احد المذاهب الموجبة الكلية فان ادعى موافقة الدليل يلزم مخالفة المشهور وان ادعى مخالفة المشهور يلزم مخالفة التقريب فاحدى المخالفتين لازمة فلا بد كان الاولى ان يحمل الشارح قدس سره مطلقا على العموم ويجعل المدعى الموجبة الكلية كما هو المشهور ويعترض على الدليل بمنع الملازمة اقول ويمكن تقرير الكتاب بحيث يثبت الموجبة الكلية بان يقال الماهيات كلها مجعولة لانه لما كانت الماهية من حيث الصدق مجعولة كانت الماهيات كلها مجعولة لكن المقدم حق فالتالي مثله اما الملازمة فظاهرة لعدم اختصاص صدقها بفرد دون فرد واما حقية المقدم فلانه لو لم يكن الماهية من حيث الصدق مجعولة لارتفع المجعولية لان كل ما فرض انه مجعول يصدق عليه انه ماهية فيكون الماهية من حيث الصدق مجعولة وفيه تامل وفي افراد لفظ الماهية اشارة الى ما ذكرنا وقيل في تقريره ان الماهيات كلها مجعولة لان ماهية ما مجعولة والا لارتفع المجعولية بالكلية واذا كانت ماهية ما مجعولة كانت الماهيات كلها مجعولة لاستوائها في الامكان الذي هو علة المجعولية ولا يخفى ما فيه اما اولا فلان الاستواء في الامكان لا يقتضي الاستواء في المجعولية لجواز كون خصوصية البسائط مثلا مانعة كما هو مذهب التفصيل واما ثانيا فلانه بعد ادعاء ان الامكان علة المجعولية يتم الدليل من غير حاجة الى اثبات ان ماهية ما مجعولة كما هو الاستدلال

المشهور

المشهور قوله والممكن محتاج لذاته الى فاعل فيه ان اللازم ان يكون البسيط لذاته محتاجا الى فاعل والمدعى ان يكون في ذاته محتاجا الى فاعل لان النزاع في ان الماهية هل هي في نفسها محتاجة الى فاعل ام لا فيجوز ان يكون لذاته لا لغيره محتاجا الى فاعل في الوجود ولا يكون محتاجا في ذاته الى شيء لعل المص لاجل كون الاستدلال المشهور ظاهر البطلان تركه واستدل بما هو المذكور في الكتاب قوله او لان اجزاؤها آه ولا نعني بكون الشيء مجعولا الا تعلق الجعل به سواء كان باعتبار ذاته او باعتبار اجزائه قوله والجواب آه حاصل منع الملازمة المدلول عليها بقوله لان كل ما فرض مجعولا فهو ماهية لجواز ان يكون هوية اي ماهية متشخصة لا ماهية كلية وفيه ان النزاع في ان الماهية بمعنى ما به الشيء هو كليا او جزئيا مجعولة او لا لا في الماهية الكلية واما على ما ذكرنا من التقرير فحاصل الجواب منع الشرطية بناء على ان المجعول هو لية الوجود للماهية الوجود الصادق عليه فضلا عن مطلق الماهية ولا يلزم من صدق شيء على شيء ان يكون ذلك مجعولا والا لان يكون السلوب والعدمات الصادقة عليه مجعولة قوله اي هويته المراد بالوجود الخاص اشخاصه لا مفهوم الكلي قوله الماهيات المركبة مجعولة لئلا يلزم نفي المجعولية بالكلية ولظهوره لم يتعرض له البسائط واجبة فيلزم تعدد الواجب او ممتنعة فيلزم امتناع وجود المركب او واسطة فيلزم بطلان الحصر العقلي بين الامور الثلثة وسياتي تحقيقه في تحرير المذاهب قوله كما مر في مباحث التعريف ولا يمكن ههنا الفرق بالاجمال والتفصيل لان ذلك انما هو باعتبار العقل وهو يكفي في تغاير التصورين في العقل بخلاف المجعولية قوله والاعتراض المذكور معارضة وليس نقضا اجماليا على ما توهم اذ الدليل المذكور لعدم مجعولية البسائط لا يجري في المركبات ولا يستلزم محالا الا انما المستلزم للمحال هو المدعى اعني عدم مجعولية البسائط فيكون الاعتراض المذكور رتبة للنقض المدعى فيكون معارضة قوله والحل ان البسيط آه لا يخفى ان اللازم منه ان يكون البسيط مجعولا باعتبار الوجود ولا نزاع فيه قوله باشارة خفية آه وهو ما اشار اليه بقوله الى ما ينسب الى المعتزلة فانه اشار الى تحرير مبنى محل النزاع فيه وما قبله فهو بيان لمنشاء المذاهب الثلثة وانها كلها حقة قوله لما قسموا الوجود آه واما النافون للوجود الذهني فيقولون ان كلما يعرض الشيء فانما يعرض له في الخارج ونفس الامر والمعدوم مسلوب عنه كل شيء حتى نفسه الا ان من العوارض ما يعرضه بشرط الوجود وهو عوارض الوجود الذهني داخلة عندهم في عوارض الماهية فلا يرد ما قيل انه يلزمهم ان لا يقولوا ببحث الذاتية والعرضية والكلية والجزئية ولا شك ان انكاره مكابرة قوله وجعلوا آه اي اعتقدوا كما في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن قوله الماهية الممكنة قابلة لها واما الممتنعات فلعدم قبولها الوجود

الخارجي لا يكون له الا العوارض الخارجية واما العوارض التي يلحقه في الذهن فباعتبار
انه من حيث الوجود الذهني ممكن اذ يجوز ان يحصل فيه وان لا يحصل **قوله**
ولرفعهما انما اعتبر قيدها كوقع الوجودين ليظهر اختصاص بعض العوارض بالوجود
الخارجي وبعضها بالوجود الذهني **قوله** اي الامور التي تعرض آه اي ليس المراد
بالعارض الخارج المحمول بل ما يعرضه ويلحقه ثم ان اريد بعروضها للماهية انها كافية
في عروضها بعد الوجود كان هذه الاقسام اللوازم واليه يشير عبارة المص حيث
فرق بين عوارض الماهية وبين عوارض الوجود بانه لو فرض الخلو عنها لم يكن
الماهية تلك الماهية بخلاف عوارض الوجود وسيصرح به الشارح قدس سره ايضا
فيما بعد بقوله لان البحث عما يلحق الماهية انما هو لوازمها من حيث هي هي آه وان اريد
به انها يعرض الماهية ولو لمدخلية امر آخر كان كل واحد من الاقسام الثلثة
منقسما الى اللازم والمفارق وبهذا يجوز ان يكون العروض في الوجود الخارجي
والذهني او كليهما مشروطا بامر منفك عن الماهية **قوله** اينما وجدت لا يقتضي
انحصار عوارض الماهية في اللازمة عليها وهم لان شمول الامكنة لا يقتضي شمول
الازمنة ولعلم ان الحصر بين الاقسام الثلثة عقلي لان العروض لا يمكن بدون
وجود المعروض فاما ان يكون في الوجود الخارجي فقط او في الذهني فقط او فيهما
واحتمال تثم او كان يكون العروض باعتبار الوجودين معا او كان يكون العروض
باعتبار خصوصية كل منهما لاعتبار مطلق الوجود وهم منشاه عدم التدبر
والالتفات الى ما يوجه ظ العبارة **قوله** اي قطع النظر آه المقص من التغير دفع
ما يرد من انه قد مر ان الماهية من حيث هي هي ليست الا الماهية فكيف يمكن لحوق شيء
لها وحاصل انه ليس المراد بالماهية من حيث هي هي الماهية مع قطع النظر عما عداها
حتى عن هذه الحيثية بل الماهية مع قطع النظر عن هويتها الخارجية ولما كان
هذا القدر كافيا في الدفع اكتفى المص عليه واحال قطع النظر عن الوجود الذهني
على المقابلة وزاد الش قدس سره تصريحا بما علم من المقابلة **قوله** بل لمطلق الوجود
بل المدخل في ذلك لمطلق الوجود اي الوجود اي وجود كان يدل عليه قول الش
قدس سره سواء وجدت الاربعة في الخارج او في الذهن وصرح به في شرح التجريد
وليس المراد به مفهوم الوجود ولا الوجود من غير اعتبار خصوصية معه حتى لا ينحصر
القسمة فتدبر ثم اعلم انه ان اريد بمدخلية الوجود المطلق او الخارجي او الذهني
في العروض ان يكون ذلك شرطا فيه فالوجود المطلق وكذا الخارجي والذهني
خارج من الاقسام الثلثة اذ قيام الوجود انما هو بالماهية من حيث هي على ما نص
عليه في التجريد وغيره لا بشرط الوجود والا لزم تقدم الوجود على الوجود
وان اريد به ان يكون ظرفا له ومصححا للعروض فالوجود داخل في القسم الثالث

لان الاتصاف

لان الاتصاف بالوجود وان لم يستدع ح تقدم المعروض بالوجود لكنه يقتضي ان لا يكون
المعروض مخلوطا بذلك العارض في ذلك الظرف وظاهر ان الماهية في الوجود الخارجي
مخلوطة بالوجود الخارجي وكذا في الوجود في نفس الامر مخلوطة به بحسب نفس الامر
وكذا في الوجود الذهني مخلوطة به بحسب نفس الامر لكنه للعقل ان يأخذها غير مخلوطة
بشيء من العوارض فهو في هذا الاعتبار معرى عن جميع العوارض حتى عن هذا الاعتبار
فبهذا النحو من الوجود ظرف للاتصاف به وهو نحو من انحاء الوجود في نفس الامر
كذا افاده المحقق الدواني وهذا على ما اختاره من ان ثبوت الشيء للشيء مستلزم
لثبوت المثبت له واما على ما هو المشهور من الفرعية فنقول اتصاف الماهية بالوجود
ليس اتصافا حقيقيا فان زيادة الوجود خارجيا كان او ذهنيا انما هو في التصور
فهو انتزاعي محض فاذا لاحظها العقل وانتزع منها الوجود ووصفها به كان
ذلك فرعا لحصولها في الذهن الوجود وهو نفسها ثم اذا لاحظها مرة ثانية وانتزع
منها وجودا ذهنيا ووصفها به كان ذلك فرعا لحصولها في الذهن مرة ثالثة بوجود
هو نفسها وهكذا وليس هذه الملاحظة والالتفات لازمة للنفس فينقطع بانقطاع
الاعتبار والملاحظة وهذا التحقيق ما ذكره صاحب التجريد من ان الوجود من المعقولات
الثانية ومما ذكرنا يندفع الشكوك التي عرضت للناظرين في هذا المقام لا نطول
الكلام بذكرها ودفعها فانك بعد الاحاطة بما ذكرنا يظهر لك جلية الحال من غير حاجة
الى القيل والقال **قوله** لا الماهية من حيث هي هي تاكيد لدفع ما يترا اي من ظاهر
العبارة من انها ليست عارضة للماهية اصلا **قوله** فلا يحاذي به امر في الخارج
اي لا يطابقه على ما هو من تفسير المطابقة من انه لو فرض الحاصل في الذهن متصفا
بالعوارض الخارجية كان عين ذلك الامر ولو فرض ذلك الامر الخارجي حاصلا
في العقل مجردا عنها كان عين تلك الصورة فلا يرد ما قيل ان الوجود الخارجي المطلق [illegible]
يحاذي به امر في الخارج على راي الحكماء اعني ذاته تعالى لكون وجوده عين ذاته فلا يكون
من المعقولات الثانية **قوله** فلو تصور آه الفاء للتعليل او للتفريع ففيه اشارة
الى الفرق بين الزوجية والمجعولية على هذا المعنى بان يراد انه لو كانت الاثنينية
متلبسة بالجعل في نفسها لم يكن الاثنينية عند عدم اعتبار جعل الجاعل معها اثنينية
والتالي باطل لان الاثنينية اثنينية اعتبر معها الجعل او لا **قوله** واراد بالمجعولية
الاحتياج الى الفاعل الموجد اي المجعولية المرتبة على الاحتياج الى الموجد وكذلك
الكلام فيما سيأتي لا نفس الاحتياج بطريق التسامح بذكر المسبب وارادة
السبب عليها وهم لان الاحتياج الى الموجد متقدم على الايجاد المتقدم على الوجود
فكيف يكون من عوارض الوجود الخارجي بل هو من عوارض الوجود الذهني فان
الماهية الممكنة الموجودة اذا حصلت في العقل انتزع منها منافاة عن وجودها

بدليل صحة دخول الفا بان يقال الماهية امكنت فاحتاجت فاوجدت فوجدت فصارت
مجعولية قوله سواء كان آه هذا التعميم بالنظر الى الواقع لثبوت الاحتياج
الى الموجد لجميع الممكنات لا لان له مدخلا في كون المركبة مجعولة دون البسيط
اذ بناء الفرق بثبوت الاحتياج الى الاجزاء للمركبة دون البسيط قوله عن وجودها
اي خصوصية وجودها الخارجي والذهني قوله واراد والتطبيق لدليلهم على هذا
المعنى قوله الاحتياج العارض آه اي الامكان الذي هو سبب الاحتياج العارض
المذكور لان الامكان ليس نفس الاحتياج بل هو محوج قوله اي ارادوا آه هو
ممكنة وفاعل في دليلهم المشهور لانها ممكنة اعم من الامكان بالقياس الى الوجود
او الجزء وكذا فاعل اعم من فاعل الماهية والوجود ولو حمل قولهم على انهم ارادوا
عروض المجعولية لها باعتبار الوجود يصح ذلك القول وانطبق الدليل من غير
تكلف الا ان المص راعى اطلاق المجعولية وعدم الاحتياج الى التخصيص قوله
كما يتبادر آه بناء على ان المتبادر منه نفي الاتصاف بالمجعولية وهو الاستغناء
عن الموجد قوله من ان المعدومات متقررة آه بناء على جعلهم التقرر اعم من الوجود
فاذا حمل الخلاف المذكور على هذا المعنى كان النزاع معنويا لكنه بعيد اذ الخلاف
المذكور واقع بين الحكماء النافين لتقرر المعدومات قوله هذا تقرير آه
خلاصته ان النزاع بينهم لفظي قوله لان البحث آه ولانه يستلزم استمرار
جماهير العقلاء على النزاع اللفظي قوله سواء كان اتصافها آه بناء على الاختلاف
في ان قولهم كل ممكن محتاج الى موجد بديهية او نظرية كما سيأتي وفيه اشارة الى
الرد على ما ذكره المص بقوله فلو تصور ان يكون غير مجعول آه بان اللازم منه ان
لا يكون مجعولية بينة الثبوت له ولا يلزم منه ان لا يكون لازمة له كما لا يلزم
من تصور المثلث بدون تساوي الزوايا ان لا يكون المتساوي لازما له
في نفس الامر قوله كان الكلام صحيحا لا يخفى ان المعقولات الثانية ما يكون
الذهن ظرفا للاتصاف به سواء كان ذلك المفهوم مقيدا بالخارج او بالذهن
او لم يكن مقيدا بهما ولذلك جعلوا العلية والمعلولية والامكان والحقيقة منها
سواء اعتبر بحسب الوجود الخارجي او غيره بل جعلوا نفس الوجود الخارجي
منها والظاهر ان المجعولية بحسب الوجود الخارجي من المعقولات الثانية كيف
لا وقد صرحوا بان الامكان علة الحاجة فلا يكون منشأ الاتصاف بها الوجود
الخارجي فلا يكون الكلام على هذا التفسير صحيحا كذا افاده المحقق الدواني
والجواب ان ذلك انما يرد لو اريد بالمجعولية نفس الاحتياج على ما يوهمه ظاهر
العبارة اما اذا اريد بها المجعولية المسبب عن الاحتياج كما مر تقريره فظاهر
ان الاتصاف بها بحسب الوجود الخارجي قوله والتقييد تكلفا اذ لا فائدة
له وهذا

له وهذا الكلام الزوجية الخارجية ليست لازمة لماهية الاربعة بل لهويتها الا العدم
القرينة على التقييد حتى يرد ان كون المتبادر من الوجود الوجود الخارجي قرينة
على التقييد المذكور فلا تكلف فيه قوله ان معنى قولهم آه يعني ان معنى قولهم انها
مجعولة ظاهر وهو الاحتياج الى الموجد لا يحتاج الى التوضيح ومعنى قولهم الماهيات
غير مجعولة انها ليست نفسها ولا جزءها وانما كان ابعد لاشتراكه مع ما قال المص
في انه ليس للتخصيص كثير فائدة يرد على ان هذا الحكم قد علم من قولهم وجه مغايرتها
عدا ما بلغ بيان فالتعرض له مستدرك ولانه لا وجه لمذهب التفصيل وما قيل
من انه على هذا ينبغي ان يحمل قولهم غير مجعولة على السبب ففيه انه على جميع الوجوه
المذكورة محمول على السلب كما لا يخفى ولا تأثير موثر اشار بالعطف الى ان
النزاع ليس في الجعل اللغوي فانه يستعمل بمعنى الخلق والصيرورة والتصيير ومعنى
طفق قوله اذ لا مغايرة آه فيه بحث لان هذا انما يفيد عدم تعلق الجعل بالتوادد
بمعنى جعل شيء شيئا ولا يفيد نفي تعلق الجعل به بان يكون نفسه اثر الفاعل وتابعا
للجعل ومعنى التأثير استتباع المؤثر الاثر لا باعتبار بالي الوجه اعني ايجاد الاثر
قوله وكذا آه هذه المقدمة لا دخل لها في بيان انها ليست مجعولة بل توطية
لبيان معنى الجعل ودفع لما مر من انه اذا لم يكن ماهية ما مجعولة انتفى المجعولية بالكلية
لان كلما تعرض تعلق الجعل به من الوجود والموصوفية فهو ماهية في نفسه قوله
بمعنى جعل الوجود وجودا وكذا في الاتصاف بمعنى جعل الاتصاف اتصافا قوله
بل تأثيره آه فالاثر هي الماهية باعتبار الوجود فيتصور توسط الجعل بينهما
بان يقال الجعل الماهية موجودة وليس الاثر الاتصاف حتى يرد انكم قد اعترفتم
بكون الاتصاف اثر الفاعل بنفسه فلم لا تقولون الماهيات كلها كذلك وان الاثر
هو الامر الخارجي والاتصاف ليس كذلك قوله لا بمعنى انه يجعل اتصافها
موجودا آه فان الاتصاف انما يكون موجودا آه اذا كان الخارج ظرفا لوجوده
وفيما نحن فيه الخارج ظرف لنفسه قوله فان الصباغ آه تصوير للمعقول
بالمحسوس لا تصاحبه قوله وهذا المعنى آه فيه بحث لان ما ذكره انما يصح اذا كان
الاتصاف بالوجود حقيقيا بان يكون الوجود امرا زائدا على الماهية يتصف
الماهية به سواء كان الوجود موجودا بنفسه او معدوما وقد عرفت بطلانه
بناء على ما هو المشهور من ان ثبوت شيء لشيء فرع لثبوت المثبت له الا ان يقال
باستثناء الوجود عنه كما ذهب اليه الامام او يقال بالاستلزام دون الفرعية
كما ذهب اليه المحقق الدواني اما اذا كان انتزاعيا محضا ولا يكون في الخارج
الا الماهية فلا معنى لقوله انه يجعلها متصفة بالوجود قوله كلاهما صحيح
على ما صورناه يعني ان النزاع لفظي وانت قد عرفت حال ما صوره والصواب

من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب

المقصد السابع من الموقف الثاني

ما صورناه في صدر المبحث من النزاع معنوي والخلاف في ان الماهيات انفسها اثر الفاعل وكون الماهية ماهية او موجودة امر انتزاعي محض او ان الماهيات انفسها ماهيات وتاثير الفاعل في اتصاف الماهية بالوجود فالقايلون بجعلية الوجود قايلون بالاول والقايلون بزيادته يقولون بالثاني وهذا ما ذكره المحقق الدواني في تصانيفه وبينه بيانا شافيا واختاره شارح حكمة العين في نهايته واستاذ الاستاذ قدس سره في حواشيها بقي شيء وهو يصح ان مرتبة علمه تعالى مقدم على الجعل فالماهيات في مرتبة العلم متميزة متكثرة من غير تعلق الجعل بها فكيف يقال ان الماهيات في انفسها اثر الجعل اللهم الا ان يقال ان ذلك التكثر والتعدد بسبب العلم فيكون انفسها مجعولة بالجعل العلمي وان لم يكن مجعولة بالجعل الخارجي ونعم ما قال المص ان هذه المسئلة من المداحض **قوله** المركبان الحقيقي وهو ما لا يكون تركيبه بحسب اعتبار المعتبر وذلك يستلزم كونه موصوفا بالوحدة في الخارج اي مع قطع النظر عن اعتبار المعتبر سواء كان تركيبه من الاجزاء الخارجية او من الاجزاء المحمولة عند من يرى انها مغايرة للمركب ذهنية **قوله** ان كان قايما بنفسه معنى القيام بنفسه ان لا يحتاج في وجوده الى محل يقومه كالجسم المركب من الهيولى والصورة وكالسرير على تقدير تركبه من الخشب والهيئة ومعنى القيام بغيره ان يحتاج اليه فالمركب القايم بالغير لا يكون الا عرضا وصفا ذليس لنا جوهر مركب يكون حالا في محل فالمركب منحصر في الذات والصفة واما البسيط فهو منحصر فيهما اذ منه ما هو محتاج الى محل يقومه وليس بصفة كالصورة الجسمية والنوعية الشخصيتين على تقدير ان لا يكون الجوهر جنسا ثم البسيط منحصر فيما يقوم بنفسه وفيما يقوم بغيره كما وقع في التجريد فتدبر فانه قد تحير الناظرون في هذا المقام **قوله** يقوم بعض اجزايه ببعض الخ عبر عنها اراده بالبعض الاول ما عدا الجزء القايم سواء كان واحدا او متعددا محتاجا بعض ذلك المتعدد الى بعض الخ اولا كالصور النوعية للمركب من العناصر فمع المركب من جزئين فصاعدا **قوله** اي ان لم يقم بعض اجزايه ببعض بل كان كل من البعضين موجودا براسه غير حال في الاخر فيستغني كل منهما عن الاخر في وجوده فلا يكون الماهية التي اعتبر تركيبها منهما موصوفة بالوحدة الحقيقية اي الثابتة مع قطع النظر عن اعتبار المعتبر **قوله** نحو هذا المقصد آه انما قال نحو لانه يجوز بنا المسئلة على المبادي المسلمة المبينة في موضع آخر لكن حق التعليم يقتضي التقديم اذا كان يمكن تقديمه كما فيما نحن فيه لئلا ينتظر المتعلم **قوله** على ان آه حاصله منع الملازمة المدلول عليه بقوله والا يستغني كل عن الاخر مستندا بان انتفاء القيام الذي هو اخص لا يستلزم انتفاء الاحتياج الذي هو اعم **قوله** والا لم يكن آه لانه لا يجوز ان يكون كل منهما قايما بالاخر وحالا فيه فيكون الجزء الذي قام به الاخر قايما بثالث فلا يكون المركب

قايما بنفسه

المقصد الثامن من الموقف الثاني

قايما بنفسه **قوله** يقوم بثالث لامتناع قيامه بجزئيه **قوله** فاما ان يقوم اجزاؤه آه على تقدير امتناع قيام العرض بالعرض **قوله** حتى يتصور آه واما البلقة المركبة من السواد والبياض مع عدم اشتراط قيام احدهما بالاخر فتركيبها اعتباري وفي الخارج منهما التجاور **قوله** او يقوم جزء منه آه اي على تقدير جواز قيام العرض بالعرض **قوله** مركبة اي تركيبا حقيقيا يكون بسببه المركب موصوفا بالوحدة الحقيقية **قوله** او غيرها الى الاجزاء الغير المحمولة **قوله** اذا علم آه وفيه اشارة الى ان تركيب الماهية من امرين متساويين في الصدق وفي التحقق مجرد احتمال عقلي طريق لنا الى العلم به **قوله** امراي سواء كان محمولا او غير محمول **قوله** غير خارج لم يقل الذاتي بالمعنى الداخل لانه لا يحتاج في العلم بتركب الماهية الى العلم بمشاركة الغير فيه ومخالفته في الاخر وايضا لم يصح **قوله** لا بان يشتركا في ذاتي آه **قوله** لا بان يشتركا آه بيان للجزء السلبي للقصر الذي يدل عليه انما وحاصله ان الاشتراك في ذاتي بالمعنى المذكور فقط او المخالفة فيه او الاشتراك في العرضي فقط او الاختلاف فيه فقط لا يدل على التركيب والبسيط اصلا وهو ظاهر فبقي احتمالات احدها الاشتراك في ذاتي والمخالفة في الاخر وهذا يدل على التركيب الاشتراك في ذاتي والمخالفة في عرضي الاشتراك في عرضي والاختلاف في ذاتي الاشتراك في عرضي الاختلاف في عرضي اخر وهي منها لا يدل على التركيب والمص ترك الرابع لظهوره **قوله** لا بان يشتركا اي بان يعلم اشتراكهما **قوله** اي بحكم آه اشارة الى ان قوله لا بان يشتركا معطوف على قبله بحسب المعنى **قوله** تمام ماهيتهما الضمير راجع الى ما يرجع اليه ضمير يشتركا اعني الماهية والغير فيصير المعنى تمام الماهية والغير فالمراد بالماهية المضافة المعنى المنطقي المختص بالكلية بقرينة لفظ تمام وبالمضافة اليها ما به الشيء هو هو الشامل للشخصية فيقول المعنى الجوهري كونه طبيعة نوعية للفردين فقوله كافراد البسيط مثال للامرين المتشاركين في تمام الماهية المختلفين بالعارض وهذا على تقدير ان يكون التعين خارجا عن الشخص **قوله** وكذلك الوجود مثال لما يختلف بالعارض السلبي **قوله** في الثبوت الذي هو ذاتي الوجود وان لم يكن ذاتيا للماهية الموجودة وهذا القدر يكفي لان يقال انهما يشتركان في ذاتي **قوله** المستند الى الماهية فهو اللازم بذلك اشارة الى ان لازم الماهية اذا كان مستندا الى غير الماهية لا يدل اختلافه على التركيب وهو ظاهر **قوله** وهذا القسم آه يعني ان قوله واعلم آه تخصيص لقوله لا بان يشتركا آه بكلام مستقل بمنزلة الاستثناء **قوله** لا بد في تركبه آه فان قلت ان اريد ان الاحتياج كاف في تركب الماهية الحقيقية فباطل لكونه حاصلا بين كل معلول وعلة ولازم وملزوم مع عدم تركب الماهية الحقيقية

المقصد التاسع من الموقف الثاني

منهما وان اريد لابد منه في ذلك وان احتاج الى امر آخ فيرد المنع على قوله والا لم يحصل
منهما ماهية حقيقية لجواز ان يكون حصول الوحدة الحقيقية بذلك الامر الآخر
من غير مدخل للاحتياج المذكور قلت المراد انه لابد من الاحتياج المستلزم
للانضمام بينهما وصيرورتهما موصوفة بالوحدة الحقيقية ولاشك انه اذا انتفى
ذلك الاحتياج ينتفي حصول الماهية الحقيقية فظهر ان هذه المسئلة بديهية
والمثال والاستدلال المذكور بقوله اذ لو استغنى آه تنبيه عليها قوله هذا الحكم
اي الملازمة المدلول عليها بالشرطية لا اصل المسئلة لان التمثيل المذكور ليس
تمثيلا للمسئلة قوله للتوضيح كما هو الامثلة لا لاثبات الملازمة حتى يرد
ان المثال الجزئي لا يثبت الحكم الكلي قوله واورد العسكر آه منشأ الاعتراض
توهم ان كل واحد مركب حقيقي لانه يترتب عليه آثار لا يترتب على كل واحد من اجزائه
وان ليس له جزء سوى الاحاد والمفردات وحاصل الجواب الاول تسليم التركيب
فيهما ومنع انتفاء جزء سواهما وحاصل الجواب الثاني منع التركيب في العسكر
وتسليمه في المعجون ومنع ان لا يكون جزء سوى المفردات قوله وهو الهيئة
الاجتماعية فسر الجزء الصوري بالهيئة الاجتماعية بناء على جمعهما في الجواب
اذ ليس في العسكر الا الهيئة الاجتماعية ولو فسر بالمزاج في المعجون وبالهيئة
الاجتماعية في العسكر كان التفسير صحيحا وضعف الجواب بحاله قوله والاولى
آه انما قال والاولى لصحة الجواب الاول في المعجون تحقيقا وفي العسكر حدا لانه
لابد فيه من الاجتماع حتى يطلق عليه العسكر وهو الجزء الصوري بخلاف الحجر الموضوع
في جنب الانسان لكنه مخالف للتحقيق اذ لو كان الاجتماع جزءا له كان معدوما
في الخارج وانما هو اعتباري عارض له وليس جزءا منه قوله تابعة للمزاج اي
الكيفية المتوسطة الحاصلة بعد الكسر والانكسار بين الكيفيات الاربع
يعني انه اذا حصل المزاج يفيض على الممتزج صورة نوعية يقتضي آثارا مختصة
لم يكن مترتبة على اجزائه قوله ويؤيد ما ذكرناه من ان المراد بالمزاج في المتن
ما هو سبب حصوله ما قال الامام فانه لا يعبر بهذه العبارة الا عن الصورة
النوعية وان كان يصدق المعنى اللغوي على المزاج ايضا ولذا قال يؤيد قوله
وهو الترتيب المخصوص اي كون كل خشبة موضوعة في موضع مخصوص او الهيئة
التي ترتبت على ذلك قوله وقال اي ذلك البعض قوله يستحيل آه بناء على
انه يلزم ان يكون شيء واحد جوهرا او عرضا في نحو واحد من الوجود وانما يجوز
انما الجائز جوازه في نحوين منه قوله فتامل وجهه ان ذلك انما يتم اذا كان
الترتيب او الهيئة المرتبة موجودا في الخارج واما اذا كان اعتباريا فخشبية
يستلزم عدم التسرير في الخارج فالحق انه عبارة عن القطع الخشبية المعروضة للترتيب

او الهيئة

المقصد العاشر من الموقف الثاني

او الهيئة قوله الا ان تلك الهيئة آه لا فرق بينهما الا بانه في ان احادهما موجودة
فيكون الكل موجودا وبعد اعتباريه معدوما في الخارج الا بان القول لعدم وجود
العسكر في الخارج مما لا يقول به عاقل بخلاف الحجر الموضوع بجنب الانسان ومن هنا
علم انه على تقدير التركيب لابد من الهيئة الاجتماعية سواء كان المركب حقيقيا
او اعتباريا فهذا الاتفاق ما ذكره الشارح قدس سره في حواشي المطالع من ان كل مركب
لابد فيه من هيئة اجتماعية وجدانية يكون جزءا من المركب والمراد بالهيئة الاجتماعية
الجزء الصوري ليطرد في الجسم المركب من الهيولى والصورة على ما قرره في تلك
الحواشي في بحث تقسيم العلم وفي مباحث التعريفات فلا يرد النقض بالجسم المركب
من الهيولى والصورة وانه يلزم ان يكون كل مركب جوهري متقوما بالعرض قوله
ولاشك آه اشار بتقييد هذه المقدمة الى انه في عبارة المتن ايجاز الحذف
بالقرينة الحالية وهذا على راي القائلين بان الاجزاء المحمولة متغايرة في الخارج
ماهية سواء كان متحدة وجودا اولا واما على راي القائلين بالانتزاع فليس
في الخارج الا الهوية البسيطة والتركيب منهما في الذهن اعتباري قوله حقيقية
واحدة كذلك اي بالوحدة الحقيقية اي مع قطع النظر عن اعتبار المعتبر اما على
راي القائلين بتركب الماهية من الاجزاء المحمولة في الخارج باتصافها بالوحدة
في الخارج واما على راي القائلين بانها انتزاعية والتركيب انما هو في الذهن
فاتصافها بها في الذهن قوله وكان الجنس منحصرا آه لانه علة بحسب مقارنتها
بالمعلول لتركيب الماهية الحقيقية منهما فلا يوجد طبيعة مفارقة عنه فان نظر
الى ان الطبيعة الواحدة لا يقتضي امرين متنافيين كان اللازم فصلا واحدا فيلزم
الانحصار وان نظر الى انه ليس فصل اولى من فصل كانت الامور المتنافية لازمة
لامر واحد فلابد دان معنى استلزام العلة للمعلول انه متى تحققت تحقق لا انها
متى تحققت تحقق فلا يلزم الانحصار وان الواجب الواو بدل او لان اللازم كلا الامرين
واما على تقدير عليه الفصل له فاللازم اقتضاء الامور المتنافية لامر واحد ولا
استحالة فيه فتدبر فانه قد خفي على بعض الناظرين وما قيل ان ما ذكره انما يتم في
الاجناس المتعددة الانواع لا في جنس منحصر في نوع واحد فمدفوع بانه غير معلوم
التحقق لما عرفت من الانحصار طريق معرفة التركيب من الجنس والفصل في الاشتراك
مع الغير في ذاتي والمخالفة في آخر وفادة النقض يجب ان يكون متحققة قوله وهو
غير مستلزمة آه اي من حيث ذاتها فاستلزامها للمعلول في بعض الصور كالجزء
الاخير والشرط المساوي بواسطة استلزامه للعلة التامة لا ينافي ذلك
قوله ولا يجب آه زاد الواجب مع ان المناسب للسابق واللاحق ان يقول
وانها غير مستلزمة لمعلولها اشارة الى المانع يكفيه الجواز ودعوى عدم الاستلزام

غضب قوله وفي عبارة الجواب آه زاد لفظ العبارة اشارة الى ان المقدمتين المذكورتين
لابد من ملاحظتهما في الجواب لان الشق الاول من الترديد مبني على المقدمة الاولى
والشق الثاني على الثانية الا انه لما كان تخصيص منع العلية على تقدير ارادة التامة
والاستلزام على تقدير ارادة الناقصة مشيرا اليهما كان في الجواب كفاية ذكرهما
ففي العبارة استدراك قوله مما نقل عن الحكماء آه وزيد لم بعد الموصول في المعطوف
اشارة الى انه امر واحد وهو كون احدهما علة وعدمه علة الجنس ليست علة الفصل
لصحة ان يقال ومنه العلية الخارجية باعتبار كل منهما لان لزوم الاحتمال
اولزوم المتقابلات لشيء واحد انما هو باعتبار الوجود الخارجي وكذا التسليم
اللازمين على شق ومنع العلية على شق آخر وعلى ذلك قوله مخالف لقواعدهم
لانه يستلزم ان يكون بينهما تمايز في الخارج وان لا يصح حمل احدهما على الآخر وان
يتوارد العلل التامة على معلول واحد لان الجنس من حيث واحد والخصص بعد
انضمام الفصول قوله انما المطابق آه فهو واف بما هو المقصود دون الاول فجملة
قال الحكماء الثانية آه بدل من جملة قال الحكماء الاولى ولذا لم تعطف عليها قوله يصلح
آه صفة كاشفة لقوله مبهم في العقل فالصلاحية في العقل قوله مطابق آه صفة
كاشفة لمحصلا ومعنى المطابقة ان يكون عين تمام ماهية النوع لا فرق بينهما الا
باعتبار وليس معنى المطابقة امر من مطابقة الصورة الذهنية للمعلوم لان
المطابقة بينهما بين المعلومين لا بين العلم والمعلوم قوله علة له تحصل في العقل
اي علة بصفة من صفاته في الوجود الذهني لا في الخارج اذ لا تمايز بينهما فيه قوله
بعينه لنوع واحد آه فهو متحصل بالقياس الى الجنس وان كان مبهما محتاجا الى عوارض
تحصل صنفا او شخصا كما سيجيء من ان نسبة التشخص الى النوع نسبة الفصل
الى الجنس فلا وجه لما قيل كما ان الجنس امر مبهم يحتمل الانواع كذلك النوع يحتمل
الاصناف والاشخاص فكيف جعل الاول مبهما والثاني متحصلا غير مبهم قوله
بينهما علية اي بالفاعلية اذ مطلق العلة الخارجية لا يقتضي وجود العلة فضلا
عن التغاير قوله والا لم يعقل آه كان الظاهر ان يقول والا لم يعقل الفصل بدون
الجنس لان وجود العلة يستلزم وجود المعلول دون العكس لجواز ان يكون
معللا بعلة اخرى فلعله اختار ذلك لان في عدم استلزام الفصل للجنس
خفاء بناء على كونه خاصا والخاص يستلزم العام بخلاف العكس ووجه صحته انه اذا
كان الفصل علة لوجود الجنس في الذهن لا يجوز ان يوجد فيه لعلة اخرى بناء
على امتناع التوارد على البدل بعد تحقق احدهما فيلزم ان لا يعقل بدون فصل ما
قوله لا حاجة به آه فيه اشارة الى ان المنقول من الحكماء هو اصل المدعى
وهو ان الفصل علة للجنس والدليل المذكور اخترعه المتأخرون فلا حاجة

بناء

بنا الى تطبيقه على هذا المعنى قوله فانه ليس آه تصوير للحكم البين في جزئي للتوضيح
قوله اي تفصل لان الكلام في الجنس والفصل غالبا وكونه خطاء هو سببه
قوله ليس ذلك آه تاكيد لما قبله قوله شيئان مجتمعان كما في البيت مثلا
قوله اي الى ان يقترن آه اعني الكلام على الحذف وتقريبه قوله فالم يقترن والمراد
بكونه احدهما سببه قوله ليغير ذه الافراد باعتبار معها للجنس والتحصل
باعتبار كونه مقيدا قوله بان يكون آه سواء كان بينهما تمايز في الماهية اولا
قوله ولمزيد زيادة تحقيق افاد في هذا التحقيق بيان جهة التغاير بينهما
التي لم يكن مذكورا فيما سبق ليفيد الحمل وجهة الاتحاد اعني الوجود ليصح وانه
كيف يصح حملهما على الكل مع جزئيتهما له قوله العام له مفهوم آه اشارة الى ما
ذكره ابن سينا في الشفاء من ان ليس هذا حكم الجنس وحده من حيث هو كلي بل
حكم كل كلي من حيث هو كلي بيانه انه ان اعتبر الاشياء بشرط خروج الضاحك عنه
كان جزءا من الاشياء الضاحك غير محمول وان اعتبر بشرط دخوله فيه اي من حيث
انه متحصل به كان تمام ماهيته وان اعتبر مع قطع النظر عن الاعتبارين كان
محمولا وليس الفرق سوى ان الحيوان المحصل بالناطق منطبق على حقيقة فرد
موجود في الخارج والاشياء المحصل بالضاحك منطبق على فرد متوهم وقس عليه
سائر الكليات قوله كما تحققه وهو انه يزيل ابهامه ويجعله مطابقا لما تحته
قوله لم يتصور حمل هذه الاشياء آه فيه ان هذه العبارة مشعرة بحمل
التشخص الذي هو جزء حقيقي على زيد وهو ينافي ما صرح به الشارح قدس سره
في مواضع عديدة من كتبه اقول اذا كان نسبة التشخص الى النوع نسبة الفصل
الى الجنس كان له اعتبارات مختلفة ثلثة فاذا اخذ بشرط دخول النوع فيه
وكونه متحصلا مطابقا لتمام هوية زيد كان عينه واذا اخذ بشرط خروج النوع
عنه وكون زيد مركبا منهما كان جزءا غير محمول عليه وهو بهذا الاعتبار جزئي
حقيقي لان انضمام الكلي الى الكلي لا يفيد الهذية واذا اخذ من حيث هو مع
قطع النظر عن التحصل والابهام كان ذا جهتين ومحمولا عليه ولا ينافي ذلك
كونه جزئيا حقيقيا من حيث خروجه عن النوع وانضمامه معه قوله فاذا اعتبرنا
آه تفريع على ما قبله اي اذا حصل بين العام والخاص بعد الانضمام جهتا
التغاير والاتحاد فاذا اعتبر العام من جهة الاتحاد كان نوعا واذا اعتبر من حيث
التغاير كان جزءا واذا اعتبر مع قطع النظر عنهما كان محمولا فصح الحمل مع
الجزئية للتغاير بين الجزء والمحمول بالاعتبار وان كانا متحدين بالذات
واطلاق الجزء على الذاتي في قولنا الاجزاء المحمولة باعتبار كونه جزءا من حد النوع
او باعتبار كونه متحدا مع الجزء بالذات قوله اي من حيث انه متحصل

اي ليس المراد من اتحاد الحيوان مع الناطق اتحاده من حيث المفهوم فانه خلاف الواقع
بل اعتباره متحصلا به متعينا اي صيرورته ناطقا لا متحصلا به امر ثالث كما في المركبات
الخارجية قوله قد دخل فيه آه حاصله ان يوخذ الحيوان متحصلا تحصلا نوعيا
بحيث يدخل الناطق فيه فهذا المتحصل لا الناطق لا بشرط شي اي الناطق من حيث
هو مع قطع النظر عن الابهام والتحصل فانه لا يدخل في النوع بل الناطق بشرط
لا اي باعتبار كونه مغايرا للحيوان خارجا عنه بان يعتبر الحيوان المبهم ويضم اليه الناطق
فيتحصل كل منهما بالاخر ويصير نوعا وتفصيله ما ذكره الشيخ في الشفاء من ان اي
معنى يشكل الحال في جنسيته ومادية فوجدته قد يجوز انضمام الفصول اليه انها
كان علي انها فيه ومنه كان جنسا وان اخذته من جهة النقص الفصول وتمت به المعنى
وضمت حتى لو دخل شي اخر لم يكن من تلك الجملة وكان خارجا لم يكن جنسا بل مادة
وان اوجبت له تمام المعنى حتى دخل فيه لم يمكن ان يدخل صار نوعا فاذن باشتراط
ان لا يكون زيادة يكون مادة وباشتراط ان يكون زيادة يكون نوعا وبان لا يتعرض
لذلك بل يجوز ان يكون كل واحد من الزيادات على انه داخل في جملة معناه
يكون جنسا قوله كان هو الان اي من حيث الحقيقة اذ لا تغاير بين مجموع الحيوان
الناطق والحيوان المحصل بالناطق وان كانا متغايرين في المفهوم ضرورة ان مفهوم
الحيوان المحصل غير مفهوم المجموع وهذا معنى قول الشيخ قدس سره اذ لا معنى
للانسان آه قوله واذا اخذناه آه اي اخذنا كل واحد منهما مفهوما مغايرا
للاخر يتحصل منهما امر ثالث كما في المركبات الخارجية قوله لا يحمل شي منهما على الاخر
لانه حكم بوحدة الاثنين ولا على المركب لانه حكم بوحدة الجزء مع الكل قوله
ينضم اليه صورة اخرى بحيث يكون محصلة لها ومعينة اياها وهذا معنى دخولها
فيها وكونها اياها ومنضمة فيه على ما وقع في العبارات لا من حيث ان يكون محصلة
لامر ثالث كما في الاعتبار الثاني فيتحد احدهما بالاخرى في هذا الاعتبار ضرورة
ان الحيوان المحصل هو الناطق المحصل فيطابقان معا امرا واحدا اي يكونان
صورة واحدة مراة لمشاهدة امر واحد هو النوع لا اختلاف بينهما
الا من حيث القيام بالذهن وعدمه قوله صورة على حدة اي لا يعتبر كونها
محصلة لتلك الصورة بل من حيث انها بانضمامها الى الاخرى محصلة لثالث
قوله مادة للنوع يشعر بان الفصل بشرط لا شي يطلق على المادة كالجنس
ووقع في عبارة الشيخ اطلاق الصورة عليه ولعل ذلك باعتبارين مختلفين
ان لوحظ كونه اخص من الجنس فهو صورة وان لوحظ كون كل واحد منهما غير
من الاخر من حيث المفهوم كان كل واحدة منهما مادة وصورة قوله ومعنى حمله
آه لما بين جهة الحمل في الاجزاء المحمولة ساق الكلام في بيان معنى الحمل تتميما للمرام قوله

هو بينهما

هو بينهما الخارجية اي ماهيتها الشخصية الثابتة في نفس الامر سواء كان في الاعيان
او في الاذهان فيشمل القضايا الخارجية والحقيقية والذهنية التي افرادها
من الموجودات الذهنية والوهمية اي الفرضية فيشمل مثل قولنا شريك الباري
ممتنع والعنقا طائر ونحو ذلك مما افرادها فرضية محققة حقيقة بل
في اللفظ فقط قوله التي لا يحمل عليها مواطاة صفة كاشفة قوله في تركيب الماهية
آه لما كان بيانا لكيفية الحمل وهذا بيان لكيفية التركيب منها بل هو في الذهن
فقط او في الخارج ايضا ثم انه قبل اتصافها بالوجود في الخارج او بعد اتصافها
به فما قال المحقق الدواني انت خبير بان ما هو جزء حقيقة لبني المحمول وما هو محمول ليس
بجزء حقيقة فاطلاق المحمول على الاجزاء مسامحة نظرا الى اتحاد الجزء والمحمول بالذات
وان اختلفا بنحو العقل والاعتبار وعند هذا الاشكال في التركيب العقلي بعيد
عن المقصد بمراحل قوله وليست نسبته آه بل بعضها مما رفعه رفع الماهية
فلا يمكن تصور الماهية بدونه وبعضها ليس كذلك قوله صورة الشي واحدا اي
صورا ماخوذة من امر واحد وصور الماخوذة من امور متعددة فلا يرد ما اورده
المحقق الدواني من انه ان كان المراد بقوله اما ان يكون صورة الامور متعددة
ان يكون صورا علمية لمفهومات متعددة فلا يحتمل كونها صورة الامر واحد لان الاجزاء
لما كانت متغايرة في المفهوم يكون باعتبار وجودها في الذهن صور المفهومات
متعددة ضرورة وان كان المراد ان يكون صادقة على امور متعددة وهذا
القسم غير محتمل لان الكلام في الاجزاء الصادقة على الماهية وان كان المراد اعم
من المعنيين فلا تقابل بين القسمين اذ يجوز ان يكون صورة الامور متعددة
بالمعنى الاول وصور الامر واحد بالمعنى الثاني فيكون متخالفة في المفهوم متحدة
فيما صدقت عليه قوله فهذه احتمالات آه وما ذكره شارح التجريد من انه
على تقدير ان يكون صورة الامر واحدا اما ان يكون تلك الصور ماخوذة من امور
متعددة بحسب الخارج اولا فهذه احتمالات اربعة فمبني على ان اراد بكونه صورة
الامر واحدا ان يكون مطابقة له مراة لمشاهدة امر واحد والافتلك الامور
المتعددة ان كانت داخلة في ماهية ذلك الواحد كان داخلا في القسم الثاني
وان كانت خارجة عنه لم يكن اجزاء قوله ان تكون الصور لشي واحد بسيط
اي بالقياس الى تلك الصور فلا ينافي ذلك تركيب ذاته ولذا قال لا تعدد فيه
فعلى هذا يكون التركيب منها في العقل فقط قوله باعتبارات شتى من نسبة الى ما تناسبه
والمباينات كما مر قوله ولا امتياز بينها آه تفسير للعينية يعني لما كانت منتزعة
من نفس الهوية البسيطة من غير ملاحظة امر آخر وجودي او سلبي ولم يكن بينها
امتياز في الخارج لا من حيث الماهية ولا من حيث الوجود كانت عينها وجعلها

واما ما قال المحقق الدواني من ان اصحاب هذا المذهب ينفون وجود الكلي الطبيعي
فتلك الاجزاء غير موجودة في الخارج فلا يكون عين المركب عين المركب في الخارج
ومتحدة معه في الجعل ففيه انهم انما ينفون وجود الكلي الطبيعي بان يكون امرا
مغايرا للذات ماهية فاللازم منه ان لا يكون الاجزاء من حيث مغايرتها للذات
موجودة في الخارج وذلك لا ينافي وجودها من حيث انها عين الذات في الخارج
قوله ولا اشكال فيه الا ما سلف آه قال المحقق الدواني فيه اشياء او مثل
ان يكون الحكم باتحادهما مجازيا من قبيل اتحاد المعدوم بالموجود في الوجود لعلاقة
بينهما وان يكون تلك الاجزاء خارجة عن قوام الامر الخارجي ينتزع منه فيكون
تسميته بالجزء مجرد اصطلاح وان يكون العقل لا ينال ما هو معروض الوجود
الخارجي حقيقة بل الامور المنتزعة وان يكون تلك الذات البسيط الشخصي
مسلوبا عنها هذه الاشياء من حيث هي كما في العوارض والكل مدفوع لانا لا نم ان
الاجزاء معدومة فانها عين الكل متحدة معه في الجعل والوجود وانما التعدد في الاعم
ولا نم وجه عن قوام الامر الخارجي مطلقا بل في الخارج ونحن معترف به انما القوام
بها في الذهن فيكون اجزاء حقيقة لتقومه بها في الذهن ولا نم ان العقل
لا ينال الامر الخارجي فان نيل الامر الخارجي ليس الا ان يحصل في الذهن
ما هو مرآة لمشاهدة نفسه وهو متحقق وان اردت معنى او فلا نم لزومه
ولا نم جواز سلبها عنها لم اذا لوحظ كل واحدة منها منفصلا جاز سلبها عنها
لكن هذه المرتبة متاخرة عن الماهية من حيث هي كما مر قوله الا انها موجودة بوجود
واحد فالتركيب متقدم على الوجود كما سيجيء قوله لزم حلول شيء واحد آه اي
ما هو في قوة الحلول اذ لا يتصور الحلول في الوجود الذي هو امر اعتباري فان
اتصاف شيئين بامر واحد متشخص محال لانه حكم لوحدة الاثنين سواء كان
ذلك امرا موجودا او لا قال الامام في المباحث المشرقية اعلم ان الهو هو يستدعي
الاتحاد من وجه والمغايرة من وجه آخر فاذا قلنا للانسان انه حيوان فالمغايرة
ههنا حاصل لان ماهية الحيوان مغايرا بين الانسان والاتحاد حاصل في الوجود
فانه ليس الحيوان موجودا والانسان موجودا او بل الحيوان الموجود هو
الانسان بعينه وهذا فيه نوع غموض فانه كيف يمكن ان يكون للماهيتين وجود
واحد وتقريره ان الحيوان لا يوجد الا وان يكون قيد يقيد بقيد اما
الناطقية او اللاناطقية فانه يستحيل ان يكون في الوجود حيوان لا ناطق
ويجب ان يكون يقيده باحد هذين القيدين ثم تعالى وجوده لانه يستحيل
ان يوجد مطلقا غير متقيد بل بتقيد او لا ثم توجد واذا كان كذلك فالوجود
انما يعرض لذلك المتقيد الذي هو مجموع الحيوان مع القيد واذا كان المتقيد موجودا
واحدا

واحدًا كان الوجود الواحد وجود الحيوان ووجود الفصل القيد انتهى كلامه
ولا يخفى عليك ان هذا التفصيل لا ينفع ما لم يقل بان الوجود الواحد قايم بهما من
حيث تحصل كل منهما بالآخر لا من حيث الابهام وقد عرفت ان الجنس المحصل والفصل
المحصل عين النوع فان قيل فعلى هذا لا يكون تلك الامور المغايرة للماهية متقدمة
عليها بالوجود مع تقومها بها في الخارج وقد تقرر في محله ان الجزء مقدم على الكل
بالوجود قلت التقدم ههنا انما هو بحسب العقل بمعنى انه اذا نسب الوجود الى الجزء
والى الكل حكم بان الاول اولى من الثاني وهذا لا يقتضي تغايرهما بالوجود قوله
تغاير المركب ماهية ووجودا فعلى هذا التركيب متأخر عن وجود الاجزاء كما في الاجزاء
الخارجية والفرق ان الارتباط الذي يوجب حصول ذات واحدة حاصل في المحمول
دون الخارجية قوله وبهذا يبطل آه لا يخفى ان المستفاد من التمسك المذكور ان
هذا القائل يعتبر في الحمل الاتحاد بوجه من الوجوه حيث اكتفى فيه بحصول الذات
الواحدة منها لا الاتحاد في الوجود او في الهوية وسيجيء ان الوحدة متكلم بناء
على الوحدة باي وجه كانت حتى على الوحدة في النسبة فيصح ان تلك الامور المغايرة
ماهية ووجودا متحدة باعتبار الذات فما ذكره الشارح قدس سره لا يبطل هذا
التمسك ولا يبعد المذهب المذكور الا بعد اثبات ان الحمل يقتضي الاتحاد
في الوجود او الهوية قوله دون الامور العدمية آه ودون العرضيات مثل
الانسان ابيض لان الهوية كما مر عبارة عن الماهية الجزئية ولا شك ان الابيض
معتبر في الهوية البياض دون الانسان فالتقرير انما يصح حقيقة الا انه تعرض لبيان
عدم الصحة في الامور العدمية لكونها اظهر في عدم الاتحاد لانه يمكن ان يقال
البياض خارج عن هوية الابيض وان كان داخلا في مفهومه قوله والا كان مفهوم
آه يعني لا فرق بين الانسان والاعمى في ان هويتهما موجودة فالقول بان
احدهما متاصل في الوجود دون الآخر تحكم وبهذا يظهر ان ما اختاره المحقق الدواني
من ان المعتبر في الحمل الاتحاد في الوجود سواء كان موجودا بالوجود بالذات كما في
الذاتيات او موجودا بالعرض كما في العرضيات والعدميات ومصداق ذلك في مثل
الاعمى كونها منتزعة منه وفي مثل الاسود قيام السواد به مع انه لا يجري في مثل
شريك الباري ممتنع ليس بصحيح لانه اذا كانا متحدين في الوجود فالقول بان احدهما
موجود بالذات والآخر بالعرض تحكم وما ذكره من المصداق انما يدل على صدق تلك
المفهومات عليه لا على الاتحاد في الوجود قوله بمعنى ان ما صدق عليه ذات واحدة
آه قيل الصدق المتعدي بعلى معناه الحمل فيلزم الدور قلت الحمل معلوم الانية
مجهول الماهية فيجوز اخذه بالوجه الاول في تعريفه بالوجه الثاني وفي قول الشارح
قدس سره لا شبهة فيه اشارة الى ما قلنا واما ما قال المحقق الدواني من انه ما لم يتحقق

الحمل لم يتحقق صدق المفهومات المتغايرة على شيء واحد فان معنى كون الشيء صادقا عليه هو كونه متحدا باتحاد الاتحاد فيعود شبهة الحمل فانك اذا قلت ج و ب متحدان فيما صدقا عليه كان هذا حكما على شيء واحد بانه يصدق عليه ج و ب فيعود الترديد ان كان هذا الذات عين كل منهما لزم حمل الشيء على نفسه او غيره لزم الاتحاد والاثنين ولا يحسم مادة الشبهة الا بان يقال بهما متحدان في الوجود مختلفان في المفهوم فمدفوع بانا لا نعلم الملازمة المستفادة من اذا قلت ج و ب متحدان فيما صدقا عليه كان هذا حكما على شيء واحد بانه يصدق عليه ج و ب بل كان حكما بان تلك الذات جهة اتحادهما قوله واعلم آه امر كان بيانا لتركب الماهية من الاجزاء المحمولة وهذا بيان النسبة بين التركيبين وفيها ايضا ثلث مذاهب ووجه الضبط ان التركيب الخارجي اما ان يكون مباينا للتركيب الذهني حتى ان كل مركب خارجي لا يتركب من الاجزاء المحمولة فالحد التام له انما هو بالاجزاء الخارجية والتعريفات بالاجزاء المحمولة كلها رسوم واليه ذهب صاحب المحاكمات واختاره الشارح قدس سره او لا يكون مباينا له فاما ان يكون التركيب الذهني اعم منه فكل مركب خارجي مركب ذهني ولا عكس كما في الحقائق البسيطة واليه ذهب الجمهور وهو مختار الشيخ في الشفا او يكون التركيب الذهني مساويا للتركيب الخارجي واختاره المحقق الدواني وقال ان التركيب الذهني مختص بالمركبات الخارجية والبسائط لا تركيب فيها حقيقة وانما يوخذ الجنس والفصل منها بضرب من التحليل قوله اي غير محمولة آه اي ليس المراد بها الموجودة في الخارج فان البيت المعقود الذي قصد بناؤه اجزائه من الجدران والسقف اجزاء خارجية اصطلاحا قوله ويكون القول آه انما تعرض له مع انه لا دخل له فيما هو المقصود اشارة الى المزوم محال آه وهو تعدد الحد التام لماهية واحدة مع اتفاقهم على انه لا يكون الا واحدا نقل الامام في شرح الاشارات من الحكمة المشرقية ان الحد قد لا يتركب من الجنس والفصل فان الماهيات المركبة منها ما تتالف حقايقها من الاجناس والفصول فلا بد ان يكون حدودها مشتملة عليها ومنها ما تركبها على غير ذلك النحو فتحديد تحدودها لتركبها لا من الاجناس والفصول لا انتفائهما بل من اجزائهما والمقصود من التحديد ان تدل على الماهية بحيث يحصل في العقل صورة مطابقة لها فلا عليك بعد ان تفعل هذا ان لا تورد الجنس والفصل فيما لا يكونان له مثل حدك الجسم الماخوذ مع البياض بما يدل على حقيقة الجسم وحقيقة البياض ووجوده له فانك اذا فعلت هذا فقد دللت على حقيقة الشيء قوله لان الصورة المطابقة هي الملتئمة آه يعني ان المطابقة منحصرة في الملتئمة من الاجزاء المحمولة اذ لا فرق بينها وبين الماهية الا بالاجمال والتفصيل والمفروض ان الصورة الملتئمة من الاجزاء المحمولة مخالفة

مخالفة للصورة المذكورة فلا يكون تلك الصورة مطابقة للماهية لامتناع مطابقة امرين متخالفين لامر واحد بان يكون كل منهما صورة تمام الماهية قوله كانت هي تلك الاجزاء بعينها الاجزاء محمولة بحث لان الاجزاء المحمولة عين الاجزاء الخارجية ذاتا والفرق بينهما باعتبار اخذ المحمولة لا بشرط والخارجية بشرط لا وهو مناط الحمل وعدمه كما عرفت قوله وبالجملة آه اي نترك التفصيل المذكور ونقول مجملا هكذا قوله مغايرة لتلك الاجزاء بالذات اما كلا او بعضا قوله فيلزم ان يكون لشيء واحد آه قد عرفت انه انما يلزم ذلك لو لم يتحد الاجزاء المحمولة والخارجية بالذات قوله لا ينافي تركبها الى آخ في المحاكمات ومن الناس من زعم ان كل مركب فهو مركب من الجنس والفصل اما المركب العقلي فظاهر واما المركب الخارجي فلاندراجه تحت جنس من الاجناس العشرة واذا كان له جنس كان مشتملا على الجنس والفصل وتركبه من الاجزاء الغير المحمولة لا ينافي تركبه من الاجزاء المحمولة فان العدد مثلا مع كونه ذا اجزاء غير محمولة مركب ايضا من الاجزاء المحمولة فانه مندرج تحت مقولة الكم فحده انه كم مركب من الوحدات والبيت مندرج تحت الجوهر وتحت الجسم فاذا كان تمام حقيقة المركب مجموع الجنس والفصل فلا يجتمعا لم يتم حده قوله بل كل مركب خارجي آه هذا هو الحق والمذكور في الشفا من ان تركيب الذهني في المركبات الخارجية بازاء التركيب الخارجي وكل مركب خارجي من المادة والصورة اي الجزء المشترك والمختص الغير المحمولين اي الماخوذين بشرط لا مركب من الجنس والفصل في الذهن وهما الجزءان الخارجيان اذا اخذا لا بشرط كما عرفت قوله والاشتقاق آه هذا ان اريد بالاشتقاق معناه المتعارف بين اهل العربية اما لو كان بمعنى الاخذ واعتباره لا بشرط شيء فلا ورود قوله كما فهموا من كونه علة للجنس في الخارج والقرينة على هذا القيد سياق الكلام وكل ذلك ضعفه ظاهر مما لخصناه قوله والحيوان فصل له آه لعدم وجود النمو في الفلك وان كان حيا متحركا بالارادة على راي المتكلمين قوله ان كان هو الجوهر آه اللام للعهد اي ذلك الجوهر الذي هو مبدا النطق في الانسان وهو صورته النوعية او النفس الناطقة وح لا شك في انه ليس مشتركا وبعضهم حمله على الجنس واول العبارة الدالة على ادعاء الاشتراك بالمنع اي لا نم اشتراكه لم لا يجوز ان يكون مختلفا فيهما وهذا القدر كاف في دفع النقض قوله بل هو اثر من اثار فصله ويجوز اشتراك المتخالفين في عارض واحد كما مر قوله اي في مرتبة واحدة قيد بذلك لانه يجوز تعدده لماهية واحدة اذا كانا في مرتبتين بان يكون احدهما فصلا قريبا للجنس والاخر للجنس الذي فوقه نحو الناطق والحساس ولم يتعرض الشارح قدس سره

لبينا فايدته لان بيان فايدة قيد القريب يتضمنه فان الفصل البعيد قريب في مرتبة
الجنس البعيد قوله لا امع وحدة الذات آه يعني ان الدليل الذي ذكروه في امتناع
توارد العلل وان صوروه في الواحد الشخصي لكنه جار في الواحد بالذات سواء
كان شخصا اولا قوله فان طبيعة الجنس في النوع اي الواحد ذات واحد بخلافها
في النوعين فانها متحصصة ففي كل نوع يكون الفصل علة لحصة فلا يكون
المعلول واحدا بالذات وتوارد الفصول مع تخصص الجنس ليس احدها متقدما
على الاخر فتدبر قوله كل واحد من الفصلين آه حاصله انه كما يمتنع توارد التامين
يمتنع توارد الناقصتين من جنس واحد كالفاعليين والماديين والصوريين
لاستلزامه توارد التامتين وفيما نحن فيه على قاعدة العلية يكون الفصل علة
فاعلية اذ العلة الموجبة اذا كان امرا واحدا لا يكون الا فاعلا قوله اثر الفصل
فالفصل واحد عبر عنه باللازمين لكونها في مرتبة واحدة قوله ولما اشتبه تقدم
آه اذ الاحساس قد يكون مبدا للحركة وقد يكون الحركة مبدا للاحساس قوله
اذا جعل التمام في قولهم الفصل القريب هو الجزء المميز التام قوله امتنع تعدد
آه فقيل اذا تركب ماهية من جنس وفصل مركب من امرين متساويين كان ذلك
الفصل وكل واحد من جزئيه فصلا قريبا بمعنى المميز عن جميع ما عداه ولا يلزم
التوارد لعدم كفاية كل واحد منهما في وجود الجنس والجواب ان الجزئين ليسا
في مرتبة الفصل المركب والكلام في تعدد الفصل القريب في مرتبة واحدة
بالقياس الى الجنس نعم انهما في مرتبة واحدة بالقياس الى الفصل لكن لا جنس
فيه قوله فالاولى آه انما قال ذلك لانه لم يظهر بطلان البساطة حتى يكون
الاستدلال الموقوف عليها باطلا قوله لان جنس كل واحد آه مع ان الفصل
علة مقارنة للجنس فلابد وان التخلف انما يلزم اذا وجد الفصل بدون
وجود الجنس لا اذا وجد الفصل في نوع بدون الجنس قوله لاستحالة
ان يكون آه لانه عبارة عن تمام الذاتي المشترك بين النوع وبين ماهية ما
ولا تعدد في التمام قوله لاستلزامه التخلف لما مر من امتناع ان يكون لنوع
واحد جنسان في مرتبة واحدة قوله في الدليل وهو امتناع التخلف قوله
ضعفه اي على الوجه الذي قرره بقوله ويظهر حقيقته مما لخصناه فان
ما هو علة لتلك الفروع في نفس الامر وكون بعضها صحيحا وبعضها غير صحيح
يظهر مما لخصناه فما اورده الله قدس سره من السؤال والجواب بيان لذلك
وكان الاولى ايراده بطريق التفسير بان يقول بعد قوله ويظهر حقيقته
مما ذكرناه انعاكس الحال آه وان يترك لفظه وضعفه كما لا يخفى قوله
عليه اي على ما لخصناه قوله فيتحصل بالاخر كالخاصة المركبة من العرضين العامين

كالطائر

قوله

كالطائر الولود قوله اذ لم يجز ان يكون آه يعني ان التعاكس يستلزم ان يكون
بينهما عموم وخصوص من وجه كما صوره الله قدس سره فيما سبق وذلك يمتنع
في الماهيات الحقيقية لان الدليل الذي اورده على انحصار الذاتي في الجنس
والفصل حاصله انه اذا لم يكن الذاتي تمام المشترك فاما ان لا يكون مشتركا
اصلا فيكون مختصا بالماهية او يكون بعضا من تمام المشترك ما وباله
والا يلزم التسلسل في تمام المشتركات ولما لم يمكن ان يكون لماهية واحدة
جنسان في مرتبة واحدة يكون ذلك البعض المساوي داخلا في تمام المشترك
الاخر الذي يكون ذلك البعض اعم منه فلا تركيب للماهية الحقيقية الا من جنس
وفصل مختص به او من امرين متساويين بخلاف الماهية الاعتبارية فانه يجوز
ان يكون بعض تمام المشترك فيها اعم من كل تمام مشترك يفرض للماهية ولا
ينتهي سلسلة تمام المشتركات لكونها امورا اعتبارية فيكون الماهية
المركبة منهما مركبة من امرين بينهما عموم من وجه لاجتماعهما في الماهية التي فرض
تركبها منهما وتحقق تمام المشترك في النوع الذي هو بازاء الماهية وتحقق
البعض في النوع الذي فرض بازاء تمام المشترك تحقيقا للعموم قوله فقد
صار نوعا لان معنى التحصل زوال ابهامه وصيرورته مطابقا لتمام الماهية
النوعية قوله فصلا خارجا عنه بالضاد المعجمة كذا قيل والظاهر انه بالمهملة
حيث قيده في المعطوف بقوله مقومات فالمراد بالفصل المميز قوله في مرتبة
اي لا يكون بينهما عموم قوله فيستلزم آه لانه لابد لكل جنس من ذينك
النوعين نوع آخر لا يتحقق فيه ذلك الفصل القريب المقوم لهما تحقيقا
لمعنى الجنسية فيتحقق الفصل في كل واحد من النوعين بدون جنس الاخر
وكل واحد من الجنسين بدونه في النوع الذي لا يتحقق فيه الفصل ويجتمعان
في ذينك النوعين قوله والا لكان النوع متحققا اي حاصلا آه بناء على ان
التحصل عبارة عن زوال ابهام الجنس وصيرورته مطابقا لتمام الماهية النوعية
كما مر قوله لم يمكن ان يكون له مدخل آه هذا مبني على امرين احدهما ان الفصل
علة فاعلية لتحصل الجنس وهو ظ والثاني ان المبهم لا يكون علة للمحصل
ولذا قيل ان عدم جزء ما لا يجوز ان يكون علة لعدم الكل فان تم تم والا
فلا ان يجوز ان يكون كل واحد من الجنسين باعتبار نفسه علة لتحصل
الاخر فيكون تحصلهما معا فلا دور قوله كالانسان اشار بذلك الى ان
المراد بالماهية الماهية النوعية بقرينة ذكر التعين معها قوله وحملها
آه اشار بالعطف الى ان الاشتراك الذي هو صفة المعلوم معناه الحمل لا المطابقة
فانها صفة الصورة التي هي العلم قوله دون التعين المخصوص فيد بذلك

المقصد الحادي عشر من الموقف الثاني

[illegible]

لان المقصود بيان مغايرة الماهية النوعية للمتعين العارض لها وتقرير الاستدلال
ان كل ماهية نوعية تقبل الشركة ولا شيء من التعين تقابل لها فلا شيء من الماهية
بمتعين فثبت مغايرته لها بحسب الماهية سواء كان مغايرا لها في الوجود او لا
قوله لانه جزء المتعين الموجود في الخارج فيبحث لانه ان جعل في الخارج
ظرفا للجزئية يمنع الصغرى وان جعل ظرفا للوجود يمنع الكبرى لان الجزء الذهني
للموجود الخارجي لا يجب ان يكون موجودا في الخارج قوله معروض التعين
اي الذات الذي يصدق عليه هذا المفهوم وكذا في الشق الثاني اذ لا معنى
للترديد بين هذين المفهومين اذ الدليل لا يحتملهما قوله ان المراد بالمتعين
الشخص آه تقريره انه لا شك في وجود الاشخاص الانسانية مثلا في الخارج
وان لها ماهية بها هي هي وانها متشاركة في شيء مع قطع النظر عن العوارض
وليست ماهياتها ذلك الامر المشترك وهو غير العوارض والتقييد بها لاشتمال
ماهياتها عليه مع قطع النظر عن العوارض ولعدم تبدله بتخالف العوارض والتقييد
بها وهو المعنى من التعين وبما قررنا لك ظهر ان المراد من المفهوم في قوله وليس
مفهومه مفهوم الانسان اذ ليس ماهية التي هي بها هو الامر المشترك بينه وبين
عمرو مثلا واندفع ما اورده صاحب المقاصد من انا سلمنا ان ليس مفهومه
مفهوم الانسان الكلي الصادق على زيد لكن لم لا يجوز ان يكون هو الانسان المقيد
العوارض المخصوصة الشخصية الذي لا يصدق على عمرو دون المجموع ولو سلم
فجزء المفهوم لا يلزم ان يكون موجودا في الخارج ولو سلم فذلك الشيء هو
ما يخصه من الكم والكيف والاين ونحو ذلك مما يعلم وجوده بالضرورة من
غير نزاع لكون الكثرة من المحسوسات وهم لا يسمونه التعين بل ما به التعين
بقي ههنا بحث وهو انه ان اراد بقوله انها متشاركة في شيء اشتراكها في الذهن
فلا يجديه لانه لا يلزم منه وجود التعين في الخارج وان اراد اشتراكها في الخارج منه
فممنوع فان من ينفي وجود الطبايع يقول ان الاشخاص امور بسيطة والطبايع
والتشخصات امور انتزاعية الا ان ما ينتزع عن نفس الاشخاص يسمى ذاتيات
وما ينتزع عنها باعتبار اكتنافها بالعوارض يسمى عرضيات وقد تصدى
لدفعه المحقق الدواني فقال لو كان الامر كذلك لم يكن زيد في حد ذاته
انسانا ولا حيوانا ولا ناطقا لما علم ان الماهية من حيث هي ليس الا الماهية
وذلك يستلزم ان يكون اتصافه بجميع المفهومات الكلية معللا بعلة كما
هو شان اللواحق فيكون زيد كما يحتاج الى جاعل يجعله ابيض يحتاج الى
جاعل يجعله انسانا بان يتوسط الجعل بينه وبين الانسان اذ المفروض انه في
ذاته امر آخر اقول اذا كان الذاتيات منتزعة من نفس الشيء يكون كلها
في مرتبة

في مرتبة فكيف يمكن سلبها عنه وكيف يحتاج الى جاعل يجعله موصوفا بتلك الذاتيات
ولذا قالوا ان جعلها جعل الذات ووجوده وجودها وقد مر ذلك قوله
ثم يثبت انه آه ما مر من تركب الشخص من الماهية والتعين في الخارج مذهب
الاوايل وقد بالغ الشيخ فيه وشنع على من نفى وجود الطبايع وما بينه
المص بقوله واعلم آه اختاره المتأخرون قوله والا لم يصح آه فيه انه انما
يلزم ذلك لو لم يكونا موجودين بوجود واحد وقد عرفت تحقيقه على ان
القائلين بتعدد الوجود والموجود يكتفون في صحة الحمل بالاتحاد في الذات
كما مر قوله الى الفرق بين التشخص والفصل بعد اشتراكهما في النسبة المذكورة
قوله لان المشخصات اي المشخصات التي مدركها امور جزئية مادية
فلا يرد النقض بمشخصات المجردات قوله الا الاشارة الحسية ان كانت
من الصور المحسوسة والوهمية ان كانت من المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات
قوله والاشخاص آه عطف على قوله نسبة الماهية آه وليس داخلا تحت الفرق
على ما وهم بدليل على ما قلنا قول الش قدس سره لا بمشخصاتها فانه لو كان
داخلا تحت الفرق لكان اللايق ان يقول لا بماهياتها قوله بذواتها اراد بالهوية
الماهية الشخصية وهي نفس الشخص فلذا قال بذواتها قوله اذ لا تمايز آه
اذ لو كان بينهما تمايز في الخارج لزم وجود الماهية في الخارج قبل انضياف
التعين اليه وما قيل انه لولا التمايز لصح حمله عليه مواطاة ممنوع بان ليس
كلما هو غير متميز عنها في الخارج محمولا عليها كالوجود ولو سلم فقد عرفت ان الشخص
لا بشرط شيء محمول عليه قوله مشتركة بين افرادها اشتراكا حقيقيا بان يكون
الانسانية الموجودة في زيد هي الموجودة في عمرو قوله لزمه ان تكون الامور
آه وما قيل هذا منقوض بهيولى العناصر فانها مع كونها واحدة بالشخص
حاصلة في امكنة متعددة متصفة بصفات متضادة فوهم لان هيولاها
تبعضت بورود الصور النوعية فحصل كل بعض منها في مكان واتصف بصفات
متضادة لصفات البعض الا انها لما لم تكن في ذاتها متصلة ولا منفصلة
لم يضر ذلك التبعيض في وحدتها الشخصية كخشبة واحدة ملونة بالوان معدودة
قوله غير قابل للاشتراك فيه بديهة دعوى البديهة في محل النزاع غير مسموعة
كيف وقد صرح الش قدس سره في حواشي المطالع بان صاحب الكشف والمطالع
منعا منافاة التشخص لعروض الاشتراك ثم اقول ان اراد بقوله مع
قطع النظر عن غيره قطع النظر عن كل ما يغايره نفسه حتى الوجود الخارجي ايضا
فلا نم كونه متعينا في حد ذاته وان اراد قطع النظر عن كل ما يغايره سوى الوجود
فالملازمة مسلمة لكن الطبيعة الموجودة متعددة بحسب تعدد اشخاصها

فلا يلزم منه حصول شيء واحد بالشخص في امكنة متعددة ولا اتصافه بصفات متضادة وسيجي تفصيله قوله صورته العقلية اي صورته المدركة بالعقل سواء كانت حاصلة في ذاته او في الاته قوله بمعنى المطابقة لكثيرين معنى المطابقة لكثيرين ان لا يحصل من تعقل كل واحد منها اثر متجدد قوله لا بمعنى الاشتراك اي الحقيقي فان الشركة الحقيقية ممتنعة العروض للشيء في الخارج والذهن معا قوله بالفعل متعلق بقوله يتصف وانما قيد بذلك لان الصورة المذكورة تتصف بالمطابقة بالقوة بان جردها العقل عن المشخصات الخارجية قوله فلا نزاع الا في العبارة فان من نفى وجودها اراد وجودها بالاصالة ومن اثبت وجودها اراد وجودها بتبع مبدا انتزاعها هذا لكن مراد القائلين بوجودها هو المعنى الاول فالنزاع معنوي قوله واما ما يقال آه حاصله ان تكثر الطبيعة النوعية مقدم بالذات على وجودها والحصول في المكان والاتصاف بالاوصاف متاخر عن وجودها فلا يلزم المحذور واعني كون الواحد بالشخص في امكنة متعددة متصفا بصفات متضادة انما يلزم ذلك لو كان وجودها مقدما على تكثرها قوله قابلة في نفسها اي مع قطع النظر عن وجودها وعدمها قوله بتكثر الفاعل بضم اليها الامور التي تحصلها وتجعلها شخصا فيكون تلك الامور داخلة فيها من حيث انها متحصلة لا على انها محصلة لامر ثالث كما عرفت في الفصل بالقياس الى الجنس قوله عين تلك الطبيعة الا ان نفي المحصلة في الوجود قوله على انها متكثرة اي بناء على انها متكثرة لا بناء على انها واحدة قوله فليس شيء منها آه قد عرفت ان القابل زاد بالعينية في الوجود لا في المفهوم وجه لا تنافي اشتمال الكثرة على امر زايد ولا يلزم منها كون كل واحد من الكثرة عين الاخر كما ان كون الجنس عين النوع في الوجود لا ينافي اشتماله على الفصل ولا يلزم كون كل واحد من الانواع عين الاخر قوله بانه لو كان آه اي كل واحد من افراد التعين وجودي اذ لو كان فرد منه عدميا لكان آه قوله لان العدم المطلق آه ليس المراد به ما لا اضافة فيه فانه ممتنع التعقل اذ الاضافة ماخوذة في مفهوم العدم كما بين في محله بل ما لا اضافة فيه الى شيء مخصوص بل الى المطلق الشيء بمعنى لا تميز فيه لا تعدديه ولذا اعدامه بحيث فلا ينافي ذلك تميزه في نفسه عين الوجود قوله واما عدما مضافا اي الى شيء مخصوص ولا شك انه يكون عدما للشيء بنافيه وهو اما اللاتعين الذي هو نقيض ذلك التعين المخصوص او التعين الاخر اذ ما سواهما من المفهومات يمكن اجتماعه معه فان اللاتعين المطلق يصدق على كل تعين مخصوص ضرورة سلب نقيض الاخص وكل مفهوم ما سوى التعين يمكن عروض التعين له قوله فيكون هو وجوديا اي يكون التعين الذي هو عدم اللاتعين وجوديا

وجوديا لان التعين الذي اعتبر في مفهوم اللاتعين وجودي لانه لو كان عدميا كان عدما للاتعين لانه المفروض وهذا اللاتعين ايضا مشتمل على التعين الذي هو عدم اللاتعين وهكذا فيلزم اشتمال اللاتعين الذي فرض التعين عدما له على اعدام غير متناهية فلا يكون التعين الذي اعتبر في اللاتعين عدميا واذا كان هذا التعين وجوديا كان التعين الذي فرض انه عدم اللاتعين وجوديا لانه عينه لما عرفت من انه لو لم يكن عينه لم يكن اللاتعين منافيا له قوله فذلك التعين الاخر ان كان عدميا تقدير الكلام فذلك التعين الاخر ان كان عدميا كان عدما للشيء قوله فهو وجودي فيكون وجوديا بناء على مساواة الوجود والوجودي لما وإن العدمي بالعدم قوله والتعين الاخر مثله اي في كونه تعينا سواء كان ذاتيا لها او عرضيا قوله فيكون هو ايضا وجوديا بناء على ما تقرر من ان اتصاف شيء بصفة من شانها الوجود في الخارج فرع وجود الصفة والالجاز اتصاف الجسم بالحركة المعدومة وهو سفسطة واعلم ان تقرير الاحتجاج المذكور على ما قررناه يدفع جميع الشكوك التي اوردها الناظرون في هذا المقام سوى ما ذكره المص من منع الملازمة من ان العدمي لا يلزم ان يكون عدما كما لا يخفى على من تامل واجاد قوله بمعنى العدم وعلى هذا التقدير يكون الملازمة بينهما بحسب التغاير الاعتباري قوله او مستلزما له بحيث يصدق عليه قوله لكان الوجودي وجودا اذ لو كان غيره لم يصدق الوجود عليه فيصدق العدم عليه مع عدم صدق العدمي عليه لصدق الوجودي عليه قوله بل المراد آه تقدير الكلام بل اعم منه لان المراد بالوجودي آه قوله ما يكون ثبوته لموصوفه لوجوده له ان كان وجود الوصف في نفسه هو وجوده في الموضوع كما اختاره المحقق التفتازاني وصرح به الشيخ الرئيس فثبوت شيء لشيء اعم من وجوده له فان الامور العدمية ثابتة لموصوفاتها وليس لها وجود فيها وان كان مغايرا له كما اختاره الشارح قدس سره وسيجي بيانه فثبوت شيء لشيء هو وجوده له فلا بد ان يجعل الجار المجرور واعني له ظرفا مستقرا والمعنى بوجوده في نفسه حال كونه حاصلا له قوله لا ان يكون آه هذا العطف لبيان الفرق بين الوجودي وبين الامور الاعتبارية بان اتصاف الموصوف به في الخارج بخلاف الامور الاعتبارية فان الاتصاف بها في العقل قوله اعم اي من حيث التحقق كما يدل عليه البناء قوله عند قيامه بطرف لبعض لا يصح فلا بد ان عند قيامه بموجود يجب له الوجود قوله واما صدق آه اي تحققه بقرينة قوله ففي الموجودات حيث لم يقل نعلي قوله واذا كان كذلك اي اذا كان اعم منه في التحقق لم يكن الوجودي مستلزما للوجود من حيث الحمل وهو ظاهر قوله ويقرب لانهما متلازمان في الصدق متغايران في المفهوم قوله عرض بالمعنى اللغوي وانه بالمعنى الاصطلاحي

قسم الموجود قوله وبالجملة آه هذا ابطال للملازمة المذكورة فهو معارضة
في المقدمة بجعل البداهة التي ادعاها المستدل بمنزلة الدليل وانما عبر عنه بقوله
بالجملة الشايع استعمالها في النقض الاجمالي لما فيه من الاجمال وترك تفصيل
معنى الوجودي الذي كان في المناقضة قوله فلا يلزم آه اي فيبطل الملازمة
المطوية في الاستدلال اعني .. لو لم يكن التعين وجوديا لكان عدميا
قوله او كان آه هذا الترديد بناء على الاختلاف في ان نقيض سلب الشيء هو
نفس ذلك الشيء او سلب السلب ونقيض الشيء لازم مساوله اقيم مقامه
للسهولة قوله الوجودي آه بهما يطلقان بمعنى ما لا يدخل في السلب وما يدخل
فيه وبمعنى الوجود والعدم وبمعنى الموجود والمعدوم فهذه اربعة معان ذكرها
المقاصد فلما كان المعنيان الاولان غير مناسب للمقام تركهما الشارح قدس سره
قوله وهو المناسب للمقام لان النزاع في ان التعين موجود في الخارج او لا واما ٢٨١
كونه صفة فمما لا نزاع فيه قوله لم يلزم آه هذا الكلام على طبق ما ادعاه المستدل
حيث ادعى انه اذا كان عدميا كان عدما للاتعين او تعين آخر وعلى التقدير بن
يثبت المدعى بعني اذا كان معدوما لم يلزم ان يكون عدما ولا ان يكون عدما لشيء
ولا ان يكون عدما لشيء آخر من اللاتعين والتعين فانه يجوز ان يكون امرا آخر
زايدا فالاولى تركه قوله لو كان التعين وجوديا آه بخلاف ما اذا كان عدميا
فانه يجوز ان يكون امرا انتزاعيا فلا انضمام في الخارج حتى يتوقف على تميزها
والانضمام في الذهن وان يتوقف على تميزها وتصورها لكن تميزها الذهني
لا يتوقف على انضمامه اليها بل على انتزاعه منها فاحتمل انه جار على تقدير كونه
عدميا ايضا وهو قوله واجيب آه ان العقل وتميزها موقوف على انضمامه اليها منعوم
قوله اذ مرادهم آه فيصير الحاصل ان انضمام التعين موقوف على امتياز
حصة من حصة اخرى بحيث يكون موجبا لاختصاص هذا التعين بها دون
اخرى وللامتياز للحصة الا بالتعين لان الحصة عبارة عن الماهية المعروضة
للاضافة الى امر خارج عنها فيدور قوله لا بذاتها آه اذ الماهية حتى يتجه ذلك الجواب
قوله الانضمام آه اي انضمام التعين الى الماهية مع امتياز الحصة زمانا وان
كان متقدما عليه ذاتا لان الانضمام علة للامتياز ولا استحالة في ذلك لان
اللازم ان يكون انضمام التعين الى الماهية موقوفا على تميز الماهية وهي متميزة
بذاتها وتميز الحصة موقوفا على انضمام التعين اليها ولا يلزم وجود الماهية
على الاطلاق في الخارج لان الانضمام مع التميز زمانا وخلاصته منع
انضمامه الى الماهية موقوف على تميزها قوله فيتخصص بالجملة اي بصير
حصة قوله لو كان التعين موجودا آه بخلاف ما اذا كان عدميا فانه لا تعين
للعدميا

للعدميات والاشخاص ليست متعينة به حتى يقال انه اذا لم يكن متعينا كيف يتعين
غيره بل بذواتها كما مر قوله اي كل واحد آه ارجاع الضمير الى كل واحد لانه لو
كان التعين او تعين التعين متعينا بنفسه لا يلزم الخلف قوله وهي متمايزة
آه اي هي جزئيات حقيقية بنفسها لا بانضمام التعين قوله لان كل موجود آه
وذلك لان كل ممكن داخل تحت احدى المقولات العشرة التي هي اجناس عالية
قوله منقوض بالواجب فانه متعين بذاته عند الحكماء لدليل لا حجة لهم فلا يمكن
لهم القول بتلك الكلية اللهم الا ان يجعل الجواب الزاميا هذا لكن لا يخفى ان
القاعدة المذكورة انما هي في الممكنات فالصواب الاكتفاء على المنع والمنحصر
في المقولات العشر انواع الموجودات لا اشخاصها لتصريحهم بخروج النقطة
والوحدة على تقدير وجودهما قوله على قياس آه متعلق بالمنفي لا بالنفي قوله
فان الحكماء آه كيف يمكن ان يقال ذلك والحال انهم استدلوا على وجودية
جزئية للموجود الخارجي وانهم فرعوا على ذلك بيان علته وعدم زيادته
في الواجب لانه يلزم التركيب فهذا اصلح من غير تناقض الخصمين قال الشيخ
في الشفا الحيوان ماخوذا بعوارضه هو الشيء الطبيعي والماخوذ بذاته هو
الطبيعة التي يقال ان وجودها اقدم من وجود الطبيعي تقدم البسيط على المركب
وهو الذي يخص وجوده بانه الوجود الالهي لان سبب وجوده بما هو حيوان
عناية الله واما كونه مع مادة وعوارض هذا الشخص فهو وان كان بعناية
الله فهو بسبب الطبيعة انتهى وقال المحقق الدواني ولقد كرر في كلامه
تقدم الطبيعة من حيث هي على الطبيعة الشخصية فالصواب ان يقال مراد
المص ان النزاع بين المتكلمين وبين ما هو التحقيق لفظي يدل على ذلك قوله
وقد علمت انه نفى الهوية الى كون التعين وجوديا بمعنى كونه موجودا في الخارج
منضما الى الماهية في الخارج على ما علمت من تحقيق مذهبهم لا بمعنى انه موجود
على انه عين الماهية في الخارج كما ذكره الشارح قدس سره فانه صلح من غير تناقض
الخصمين كما مر قوله ان علل بالماهية بان كانت الماهية فقط كافية في فيضانه
من المبدا المفارق ومعنى اقتضائها له انه لا يمكن وجودها بدونه كاقتضاء
الاربعة للزوجية لا ان يكون فاعلا له حتى يرد ما يتوهم من ان العلة الفاعلية
لا بد ان يتقدم بالوجود والتشخص على معلوله لان المعدوم والمبهم لا يكون
علة للمعين فلو كانت الماهية علة للتشخص يلزم تقدم التشخص على نفسه
قوله انحصر نوعها آه لم يقل انحصرت في الشخص الواحد لان الماهية المقتضية
للتشخص هي الماخوذة بشرط لا اي ان لا يكون التعين ماخوذا فيه
ومنضما فيه بل خارجا عنه منضما اليه وهي غير محمولة والتشخص انما يقال بالقياس

المقصد الثاني عشر من الموقف الثاني

الى المجمل على وجه الماخوذة لا بشرط شيء وهو النوع قوله ولا انفكاك عنها آه لامتناع
اجتماع التعينين قوله عن علة المستلزمة اياه اشار بقول المستلزمة الى انه معلول
من جنس ما لا انفكاك عن العلة فانها توجد العلة لا بد ان يوجد المعلول هـ
فاندفع ما توهم من ان التخلف انما يلزم اذا وجدت العلة ولم يوجد المعلول
لا ان يوجد العلة ثم لم يوجد معه المعلول قوله هذا اذا كان آه ورد على شارح
المقاصد حيث مثل لهذا القسم بالواجب تعالى قوله على رايهم قالوا ان تعين
الواجب تعالى عين ماهيته اذ لو كان زائدا عليها لزم تركيب ذات واجب تعالى قوله
وهذا اقوى لان فرض التعدد فيه تع كالمفروض بخلاف صورة الانحصار
فان الفرض فيه ممكن وان كان المفروض محالا قوله وان لم يعلل التعين آه
اي لا يكفي الفاعل مع الماهية في اقتضاء التعين بل يكون نسبتها الى جميع
التعينات على السواء فلا بد من امر او مخصص قوله بما يحل فيها اي من حيث
حلوله فيها بان يكون ذلك الامر باعتبار حلوله في الماهية مخصصا من حيث
بفيضان التعين المخصوص وانما قيدنا بالحيثية لانه بدون اعتبار الحلول
داخل في المباين قوله لم يتصور آه على صيغة المعلوم اي لا يتصور صورة حلول
شيء فيها اذ الحلول في الامر المبهم محال بالبديهة فيكون حلول شيء في الماهية
موقوفا على تعينها وتعينها لكونه معلولا لذلك الشيء باعتبار الحلول موقوفا
على الحلول فيدور ويرد التحرير بانه يجوز ان يكون شيء علة من حيث ذاته ويكون
حلوله موقوفا على التشخص على انا لا نم ان الحلول موقوفا على تشخصها بل على
وجودها ولا يلزم من توقفه على الوجود توقفه على التشخص الذي هو مع الوجود
او متاخر عنه بالذات نعم يتم ذلك اذا كان التشخص متقدما على الوجود
او عينه ثم اعلم ان الامر الحال ح من لوازم الماهية لانه من العوارض الخارجية
فلا يرد انه مناف لما تقدم من جواز كون علة التشخص من لوازم الماهية على
ما وجه قوله اذ هو مباين لها سواء كان مجردا او ماديا فلا يمكن ان يكون علة
الى علة مخصصة لفيضان تشخص مخصوص من الفاعل على ماهية دون اخرى
قوله بل لعلل بمحلها اي بل يكون العلة المخصصة محلها اما بنفسه او بواسطة
ما يحل فيه كما يدل عليه قوله واما بسبب اعراض فلا يرد ان ههنا قسما اخر
وهو ان يعلل بما يحل في محلها قوله تعدد اشخاصها اي اشخاص العناصر
الاربعة يعني ان الهيولى الواحدة للعناصر الاربعة عرضت لها استعدادات
مختلفة بحسب القرب والبعد فتعدد افراد الصور النوعية المتخالفة بالماهية
بسببها واستعدت تلك الهيولى لتعدد اشخاص كل واحد من تلك العناصر
وهذا التوجيه هو الموافق لما في شرح التجريد القديم وارجاع الضمير الى هيولى
العناصر

العناصر غير صحيح اما اولا فلان الهيولى العنصرية ليس لها اشخاص بل هي متصفة
بالوحدة الشخصية لا يتعدد بحسب تعدد الصور واما ثانيا فلانه مخالف
للسباق لان الكلام في ان تعدد افراد الماهية يكون باعتبار تعدد القوابل وليس
لهيولى العناصر قوابل اصلا واما ثالثا فلانه لو كان تعدد اشخاص الهيولى هـ
بالاعراض لكان تشخصها بما يحل فيها فينافي ما تقدم من انه لا يكون معللا لما
يحل في الماهية قوله ان ما ليس بمادي اي جوهر كذلك بقرينة قوله ويسمى
مجردا فصفات المجردات تشخصها بقوابلها المتعددة بالذات المنحصرة انواعها
في اشخاصها قوله اذ لا محل لغير المادي اي المجرد قوله لم لا يجوز ان يكون
آه ولم يتم دليل على امتناع حلول الجوهر المجرد في الجوهر المجرد قوله النفوس الناطقة
آه بناء على ما ذهب المشاؤون من كونها متفقة بحسب الماهية النوعية قوله لتعلقها
آه اي بالابدان تعلق التدبير ولما كانت الابدان متخالفة بحسب الامزجة
لا بد كل واحد في تدبيره من مدبر خاص يدبره على نحو ما يليق به فبسبب ذلك
المزاج الخاص اقتضى كل بدن نفسا مخصوصة فكانت في حكم الماديات في ان تشخص
افرادها بسبب استعدادات حصلت في ابدانها ومن هذا ظهر الفرق بينها وبين المعقول
فانها متقدمة بحسب الوجود والتشخص لكونها عللا مؤثرة قوله اي يكون آه
اي بشيء من الملزوم واللازم اما الاول فلقوله بل يعين آه واما الثاني فلان
مذهبهم ان الاشخاص العنصرية متشاركة في الهيولى وان اشخاص الافلاك
الجزئية من الخوارج المراكز والتداوير والكواكب متشاركة في هيولى الفلك
الكلي وانما لم يرجع الضمير فيه الى اللازم فقط لانا الاضراب عنه ولا الى الملزوم
فقط للزوم استدراك ذكر اللازم او يكفي ح ان يقال ان كان تشخصه
بماهيته فهم لا يقولون به فافهم فانه مما زل فيه الاقدام قوله معلل بالصورة
الحالة قال المحقق في شرح الاشارات الهيولى انما تفتقر هذه الهيولى بعينها
لاجل صورة تعينها لا من حيث انها هذه الصورة بل من حيث انها صورة ما
وتفصيله قال الامام في المباحث المشرقية المؤثر في وجود الهيولى المعينة
هو وجود المفارق وهو شيء معين الذات مثل تعين ذات الهيولى المعينة
هو وجود المفارق وهو شيء معين الذات مثل تعين ذات الهيولى واما
الصورة فانها كما عرفت شرائط لوصول تاثير المفارق والحاجة الى الصورة
ليست من حيث هي تلك الصورة بل من حيث انها صورة ما والمعلول المعين
الشخصي وان كان يستدعي علة معينة شخصية ولكنه لا يستدعي ان
يكون شرائط التاثير امورا باعيانها انتهى ومما نقلنا ظهر ان الصورة
المطلقة شريكة فاعل الهيولى المعينة وانها معتبرة في جانب الفاعل وليست

مخصصة للهيولى بتعين دون آخر لان الصورة المطلقة لا دخل لها في التخصيص
وكلامنا في العلة المخصصة بل مخصصها بتعين دون آخر ذاتها وان هيولى
كل فلك وهيولى العناصر نوعها منحصر في فرد فاندفع ايراد بعض الفضلاء بالنظر
الى نفس الهيولى واما بالنظر الى تعدد اشخاصها باعتبار تبعضها وحصصها
باعتبار اشخاص الاجسام العنصرية وباعتبار اشخاص خوارج المراكز
والتداوير والكواكب فسيجي انه باعتبار العوارض المكتنفة بها وكذا اندفع
ما ذكره الشارح قدس سره بقوله ومن ههنا يظهر جواز آه لان علة الصورة من حيث
ذاتها لا من حيث حلولها او لانها ليست مخصصة والكلام في المخصص قوله
لانا ننقل الكلام آه بان نقول ان كان تشخصه بماهيته لزم انحصاره وذلك
يستلزم انحصار القابل الاول وهو يستلزم انحصار الماهية في فرد واحد
وان كان بما حل فيه لزم الدور وان كان لقابل آخر ننقل الكلام وهكذا قوله
بان تعينه آه تفصيل الجواب انه ان كان الترديد المذكور في تشخصه الفردي
فنختار ان علة تشخصه نفس ماهيته وان تنحصر في شخص واحد كما عرفت م
تفصيله وان كان في تشخصه التخصصي الحاصل في ضمن اشخاص الاجسام
العنصرية واشخاص الافلاك الجزئية فنقول ان مخصص ذلك التشخص
عوارض يلحق ذلك القابل لا من جانب الفاعل فقط كما في اشخاص الافلاك
الجزئية كما سيجي في الفلكيات واما باعتبار عوارض سابقة عليها مكونة مع
للحوق هذه العوارض كما في الاشخاص العنصرية فيكون تلك العوارض مقتضية
لتخصص القابل وتشخص حصصه وتلك العوارض ليست مشخصة لذات
القابل بل هو متشخص بذاته كما علمت وح اندفع جواب المص بانه لما جوز
تشخص الهيولى بالعوارض الحالة فيها فليجز ذلك في الماهية لانه ليس
ههنا تشخص القابل بما حل فيه بل تشخص ابعاضه بما حل فيه في نفسه فتدبر
فان هذا المقام من الغوامض قوله ولما فرغ آه دفع لما يتراءى من ايراد
هذه الامور في مرصد على حدة من كونها من الامور العامة مع انه ليس
الوجوب والامتناع والقدم منها على ما عرفه المص كما مر بانه من عوارض الماهية
والبحث عنها بحث عن عوارض الماهية الا انه لم يذكرها في مرصد الماهية وافرادها
اعتناء بشانها لكثرة مباحثها قوله والقدم والحدوث زادهما اشارة
الى انهما داخلان في عوارض الماهية وليس البحث عنهما بخارج عن الوجوب والامكان
الا انه ترك ذكرهما في العنوان اختصارا قوله وكذا تصورات آه لان
النسبة المطلقة الى شيء ما معلومة فليس جهالة المشتقات الا باعتبار المشتق
منه فاذا كان بديهيا كان المشتق بديهيا قوله الا يرى آه يعني ان كل احد فل

المرصد الثالث من الموقف الثاني
الوجوب والامتناع الامكان

سواء

سواء كان قادرا على النظر او لا كالبله والصبيان يعلم ان بعض المفهومات ضروري
الثبوت وبعضها ضروري السلب وبعضها ليس ضروري الثبوت والسلب
فالوجوب الخاص والامتناع الخاص والامكان التي يعرض لبعض المفهومات
بالقياس الى بعض آخر حاصل له من غير كسب فاذا ح هذه الامور الجزئية
من خصوصياتها الحاصلة لها بالقياس الى الطرفين حصل المفهومات الكلية
لها بنفسها لا بامور صادقة عليها فيكون معلومة بالكنه الاجمالي وهذه الامور
التي هي كيفيات نسبة المحمول الى الموضوع بعينها المبحوث عنها ههنا لا فرق م
الا باعتبار خصوصية المحمول اعني الوجود وبما حررنا لك اندفع ما اورده الناظرون
من ان اللازم منه ان يكون تصورها بوجه بديهيا ولو استلزم التصديق
المذكور لتصورها بالكنه لاستلزام ان يكون تصور الانسان والحجر والحيوان
والكاتب ايضا بديهيا وان ما ذكره انما هي جهات القضايا التي يبحث عنها في المنطق
وسيصرح المص بان المبحوث عنها في الكلام غير ما هو جهات القضايا قوله ما لا يمكن
عدمه بالامكان العام فيكون معناه ما يسلب عنه سلب ضرورة الوجود فلا يشمل
الممتنع على ما وهم وكذا فيما بعده قوله حقيقته اراد به ما يقابل اللفظية اي لا يكون
هذه التعريفات لتحصيل ما ليس بحاصل لاستلزامها امتناع التحصيل ولا تعريفات
تنبيهية يقصد بها ازالة الخفاء عما هو حاصل لانه يستلزم ازالة خفاء الشيء
بنفسه بل تعريفات لفظية قصد بها التصديق بوضع هذه الالفاظ للمعاني
المعلومة فلا يضر كونها دورية قوله فهو مناف للوجود وليس نقيضا له
حتى يكون تعقله بالقياس اليه فيكون جلاؤه مستلزما لجلائه كالعدم فانه لكونه
نقيض الوجود اجلى من سائر المفهومات عند العقل قوله وما هو اقرب آه لا يخفى
ان ما ذكره الشارح قدس سره انما يدل على قرب الوجود في التحقق بالقياس الى الا متناع
والامكان دون القرب في التعقل فهذا مبني على ان ما هو اكثر تحققا في الخارج
اكثر تحققا في الذهن بناء على ان العلوم ماخوذة من الحس فان تم والا
فلا والاظهر ان يقال الوجوب تاكد الوجود ففيه مفهوم النسبة الى الوجود
بلا واسطة فيكون اجلى بخلاف الامتناع فان مفهومه تاكد العدم ففيه النسبة الى
الوجود بواسطة ان العدم سلب الوجود وكذا الامكان فان مفهومه
سلب ضرورة الوجود والعدم ففيه النسبة بواسطتين قوله واعلم ان الوجوب
آه يعني ان الوجوب بالمعنى الضروري هو كيفية نسبة الوجود فهو صفة
للنسبة ولا يوصف به ذاته تعالى والا لكان وصفا بحال متعلقه بل انما يوصف به
باعتبار استعماله في احد المعاني الثلثة التي يختص بذاته تعالى لكون هذه
المفهومات لازمة لذلك المعنى الذي هو صفة النسبة اما بطريق المجاز او بطريق

الاشتراك قوله الشيء الذي آه اي هذا المفهوم ليصح كونه خاصة له تعالى ولذا
زاد لفظ الشيء والمراد بالغير كل ما يغايره حتى صفاته وليس ذلك الشيء الا ذاته
المخصوصة فلا يصدق هذا المعنى على غيره اصلا فما قيل انه يصدق على صفاته تعالى
فلا يكون بهذا المعنى عين الذات وهم وكذا الحال في الامكان قوله ظاهر مشهور
ولا شبهة في وصف ذاته تعالى بالوجوب بهذين المعنيين اشتقاقا لكونهما قائمين
بذاته تعالى قوله فاما بناء بل الواجب آه اذ ليس الوجوب بذلك المعنى قائما
بذاته تعالى حتى لو صف بما يشتق منه بل هو محمول عليه مواطاة فلا بد من تاويل
الوجوب بالواجب على الشايع المشهور من ذكر المشتق منه وارادة المشتق او يراد
بالوجوب مبداه على طريق ذكر المسبب وارادة السبب وعلى التقديرين يكون
الوجوب عبارة عن كون الشيء بحيث يمتاز عن غيره فتدبر فانه مما زل فيه اقدام
قوله لكنها متغايرة في المفهوم والتلازم لا يستلزم التغاير في المفهوم حتى لا يصح
الاستدراك على ما وهم لتحقق التلازم مع التغاير بالاعتبار كما في الحد والمحدود
قوله فلانه آه فالتلازم بينها باعتبار التحقق قوله فتدبر وعليك سواء كان
مذكورا في هذا الكتاب او لا فلا يرد ان الوجودي والعدمي بالمعنى الذي ذكره
الشارح قدس سره ليس مذكورا في الكتاب انما المذكور بمعنى الموجود والمعدوم
وهو ليس متفرعا على اختلاف المعاني قوله والثالث عين الذات اي صدقا
بخلاف الاولين فانهما تغايرا تصدقا وان كانا عين الذات خارجا بمعنى
انهما ليسا زائدين عليه في الخارج قوله وكذا الامكان آه وكذا الامتناع الا انه
لا كمال في معرفة احواله فلذا ترك بيانه قوله ان هذه امور اعتبارية اي ما يصدق
عليه هذه المفهومات نسبا بل كيفيات نسب لا يكفي في كون ما يصدق على
هذه المفهومات اعتبارية لجواز صدق الامور الاعتبارية على الامور الاعتبارية
على الامور الموجودة وانما فسرنا كلمة هذه بالمفهومات الضرورية لان المعنى
الاول من المعاني الثلثة المذكورة لكونه سلبا والثاني لكونه متفرعا على الاول
اعتبار بينهما بديهية والثالث موجودية بديهية فلا يجوز جعل اعتبار بينهما
بهذه المعاني مسئلة من العلم والقرينة على ما فسرنا به ما سيجيء في الدليل الثاني مطلقة
من قوله بل كيفية نسبة قوله اما الامتناع اي امتناع الوجود لما سبق من
شرع في الامور العارضة بالقياس الى الوجود فما قيل من ان امتناع العدم
صفة للواجب فلا يصح الحكم على الامتناع المطلق بانه صفة للمستحيل وهم
وانما لم يتعرض المصنف لذكر الامتناع لكون اعتباريتها بديهية ولانه لا يتعلق
بمعرفته كمال يعتد به قوله والواجب انما يجب آه بخلاف ما اذا كان اعتباريا
فانه يجوز ان يكون الواجب واجبا بنفسه ويكون الوجوب امرا انتزاعيا

المقصد الثاني

فلا يلزم

فلا يلزم احتياجه الى الوجوب قوله انما يجب ان اراد السببية والاحتياج اليه فممنوعة
لان الوجوب معلول لذاته تعالى والمعلول لا يكون سببا ومحتاجا اليه للعلة
وان اراد المصاحبة فمسلم لكنه لا يستلزم امكانه تعالى لعدم الاحتياج اليه
قوله فالاولى ان يكون ممكنا لاحتياجه الى الممكن فيكون ممكنا في نفسه وبالنظر
الى علته بخلاف المحتاج الى الواجب فانه واجب بالنظر الى العلة قوله وان كان واجبا
آه ولا يلزم تعدد الواجب بالذات لان وجوده في نفسه هو وجوده في ذاته تعالى
على ما هو التحقيق من وجود الصفة في نفسها هو وجودها في المحل فيكون وجوده في
ذاته تعالى مقتضى ذاته ولا يضر ذلك في انحصار الموجود في الواجب والممكن فتدبر
قوله وجوب الوجوب نفسه بان يكون الثمرة التي تترتب على الاتصاف بالوجوب
مترتبة على نفسه فلا يكون زائدا على ذاته على قياس ما قالوا في عينية الصفات
والوجود قوله امرا اعتباريا اي زائدا على ذات الوجوب متصفا به كاتصاف
زيد بالعمى قوله فان وجوده آه هذا مسلم لكن الاتصاف بكل فرد منه يستلزم
وجود ذلك الفرد لانه ح يكون من الصفات العينية اي مما شانه الوجود الخارجي
والاتصاف بها فرع وجودها كما انه فرع وجود الموصوف لئلا يلزم السفسطة
كما هو المذكور في شرح التجريد وحققه المحقق الدواني قوله والا لم يصح آه بحث
لانه انما يلزم عدم الصدق لو اريد العينية في المفهوم واما لو اريد العينية فيما صدق
عليه مع التغاير في المفهوم كما مر زناه فلا كما لا يخفى قوله اي يكون حصوله الخ
آه فيكون الوجوب ضروريا له فيكون واجبا قوله ولا يكون حصوله آه بل يكون
حصوله لذات الواجب تعالى فيكون ممكنا نعم يلزم ح تقدم الواجب تعالى على
وجوده ووجوبه وسيجيء بيانه قوله فان الواجبية آه سواء اريد بهما
المعنى المصدري فيكون النسبة الى المحل اعني حصوله والاتصاف به ماخوذا
في مفهومهما او اريد بهما الحاصل بالمصدر فيكون النسبة خارجة عنهما وعلى
التقديرين لا يصح القول بانه لولا قيام الوجوب به لم يكن واجبا لاتحاد الشرط
والجزاء نعم يصح ذلك على التقدير ان يكون الوجوب صفة حقيقية فيكون النسبة
خارجة عنه ويكون الواجبية امرا اعتباريا ماخوذا في مفهومه النسبة لكنا
نقول اتحادهما سواء كانا موجودين او اعتباريين فانه مع ما قيل ان الوجوب
على تقدير كونه من الامور العينية لا يكون عين الواجبية اي كون الشيء واجبا
ضرورة مغايرة النسبة لكل من الطرفين بل يكون الوجوب علة وسببا
لاتصاف الواجب بالوجوب لان النسبة معلولة لكل واحد من طرفيها
فيلزم ان يكون الواجب في اتصافه بالوجوب مفتقرا الى امر ممكن هو صفة
قوله هذا الازم لقائل آه يعني انه يقول ان قيام الصفات الحقيقية بالذات

علة وسبب لاتصافها بالاحوال فيلزم ان نقول على تقدير كون الوجوب موجودًا
في الخارج ان يكون قيامه بذاته تع موجبا للاتصاف بالواجبية لا انه نقول
بذلك نعدم بكون الوجوب صفة حقيقية قوله فان قلت آه استدلال آخر
على امتناع كون الوجوب ممكنا قوله خلا الواجب آه بناء على ان الاتصاف بالصفات
العينية فرع وجودها فاذا كان وجودها ممكنا كان الاتصاف بها ايضا ممكنا
فيجوز زوال الاتصاف بالوجوب على تقدير كونه ممكنا قوله نظرا الى ذاته والا فهو
بناء على كونه علة لوجوب الوجوب قوله وهو الاقوى على تقدير فرض القوة في الوجه الاول
قوله انه نسبة اي يصدق عليه النسبة لان الكلام فيما يصدق عليه الوجوب ولم يثبت
كونه حقيقة النسبة فيما سياتي في الحكم الثالث للوجوب ان كونه نسبة ينافي كونه موجودا
في الخارج لان النسبة من الامور الاعتبارية عندنا وهذا الاستدلال يدل على جواز
كونه موجودًا على تقدير كونه نسبة وليس بشيء لانه يرى ان الخلف مبناه فرض كونه
موجودا على تقدير كونه نسبة وذلك لا ينافي المنافاة بينهما في نفس الامر قوله
انه نسبة نظرا الى تقرره باقتضاء الذات للوجود قوله بل كيفية عارضة نظرا
الى معناه البديهي التصور اعني ضرورة نسبة الوجود الى الماهية قوله او يقال
وما قيل بل لما انه نظرا الى تاخر كيفية النسبة عن النسبة المتاخرة عن مجموع الطرفين
المتاخر عن كل واحد منهما ففيه دخل لان النسبة لا تعلق لها بمجموع الطرفين
حتى يتاخر عنه بل بكل واحد بالقياس الى الآخر قوله كونه نسبة تتاخر عنه لان النسبة
متاخرة عن كل واحد من الطرفين والجزء معدوم على الكل قوله وفي الملخص آه
نقل كلامي الملخص وشرحه ليبين ان النزاع في وجوديته على تقدير كونه نسبة
فالنزاع معنوي قوله مطلق اطلاقا مشهورا فلا ينافي اطلاقه على المعنى الثالث
قوله بعينه ليس المراد به انه بخصوصه جار فيه اذ لا يمكن اثبات مطلبين بدليل
واحد بخصوصه من غير تغيير بوجه ما بل المراد ان ملخصه جار فيه فان خلاصة
الوجه الاول ترديد الوجوب بين كونه ممكنا و واجبا واستلزامه على تقدير
اتصافه بمقابله الانقلاب وعلى تقدير اتصافه بنفسه التسلسل ولا شك في
جريانه في الامكان فانه على تقدير اتصافه بالوجوب يلزم الانقلاب وعلى
تقديره بالامكان يتسلسل فلا يرد ما توهم ان اللازم في الوجه الاول على تقدير
كون الوجوب ممكنا انقلاب الواجب ممكنا وعلى ما قرره الشارح قدس سره يلزم
على كون الامكان واجبا انقلاب الممكن واجبا فلا يكون الوجه الاول بعينه
جاريا فيه قوله كان موصوفه اولى آه اما وجوديه فلانه لو كان ممكنا يلزم
من امكانه امكان الصفة واما الاولوية فلاستغنائه واحتياج الصفة
اليه قوله ويجاب آه وتقريره على احد الوجهين كما مر في الوجوب قوله كالوجوب

العبارة

العبارة حيث اورد لفظا هذا الموضوع للتقريب قوله اذ لا دليل آه اي لم يقم دليل
على انه على تقدير كونه موجودا يمتنع زيادته على الماهية ولذا لم يجعلوا فيه [illegible]
انه على تقدير كونه موجودا يكون نفس الماهية بخلاف الوجوب فانه قام الدليل
على عدم زيادته على تقدير وجوده كما سيجيء في الحكم الثالث والدليل الآتي ثمه
لا يجري في الامكان لان الوجوب على تقدير كونه معلولا لغيره تع يستلزم الانقلاب
اعني امكان الواجب واحتياج الممكن في امكانه الى غيره لا يستلزم الانقلاب نعم
قام الدلائل على عدميته والناظرون لم يطلعوا على الفرق فاعترض البعض بان الادلة
الآتية على عدمية الامكان يدل على استحالة قيامه بالممكن على تقدير كونه موجودا
فلا يصح اذ لا دليل آه ولم يتنبه ان انتفاء المحمول في نفسه لا يقتضي انتفاء قيامه
بشيء فان الاتصاف بالامور العدمية واقع واعترض البعض الآخر بان الدليل
قائم على ذلك الاستحالة وهو انه لو زاد الامكان الموجود فاما واجب او ممكن
والاول يستلزم وجوب الممكن والثاني التسلسل ولم يدر ان التسلسل المذكور انما
ينفي كونه موجودا لا انه يلزم التسلسل في الامور الموجودة لا الزيادة على تقدير
كونه موجودا قوله وقد يتكلف وجه التكلف احتياجه في ابطال الزيادة الى مقدمات
غير مذكورة فيما سياتي في ابطال زيادة الوجوب فلا يلائمه الحوالة المذكورة
بقوله وسيبطل قوله والا لم يكن ممكنة في حد ذاتها لا يخفى ان هذا انما يقتضي ان
يكون الماهية في نفسها مقتضية له بحيث لا يتصور انفكاكه عنها فاينما وجدت
كانت متصفة به كما هو حكم لوازم الماهية وهذا لا ينافي كونه معلولا لغيرها
لجواز ان يكون الماهية مع لوازمها معلولة له بحيث لا يتصور الانفكاك بينهما
اصلا كما قالوا ان جعل الماهية جعل للوازمها نعم لا يمكن استفادتها الامكان
من غيرها بان يكون متاخرا عنها حاصلا بعدها فانه يستلزم الانقلاب قوله
يمكن وجوده في نفسه آه فالامكان مقدم على الوجود بالذات بمراتب لتقدمه
على الاحتياج المتقدم على الايجاد المتقدم على الوجود وقد يتقدم زمانا ايضا
كما في الممكنات الحادثة ولظهور التقدم في الامكان قال وربما يستعمل في الوجوب
قوله سبقا اذ انما قيد ههنا بالذاتي لامتناع السبق الزماني قوله يمتنع تاخره
والا امكن الانقلاب قوله بل يجب آه قال اولا لا يمتنع لتحقق شرط انتاج
الشكل الثاني اعني اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب ثم اضرب عنه ليبين
ان ذلك السلب متحقق في ضمن الوجوب قوله ويكون آه عطف على قوله لا يحتاج
آه يعني ان امتناع التاخر يسقط عنا مؤنة بيان التقدم ويفيد عموم الدليل
قوله اي كل نوع آه لعل اعتبار النوع بمجرد التصوير والا فكل مفهوم يكون
بتلك الحيثية بحيث ان يكون اعتبارها نوعا كان او غيره واشار الشارح قدس سره

بهذا التفسير اي فوايد احدها ان المراد بتكثر النوع تكثره من حيث الوجود والثانية
ان المراد بقوله يعرض منه فرضه موجودا والثالثة ان لفظ المفهوم مقحم والمراد ما
يتصف به والرابعة ان الضمير هو راجع الى قوله نوعه لا الى ما كما يسبق الوهم قوله
اذا فرض آه اما اذا لم يعرض وجوده فلا يجب اتصافه بذلك النوع كالامكان والوجوب
فانهما اذا فرضا عدميين يكونان ممتنع الوجود في الخارج وانتفا مبدا الحمل
لا يستلزم الحمل كما سيجي قوله مرة على انه حقيقة اي تمام ماهية ذلك الفرد
محمول عليه مواطاة ومرة على انه صفة قايمة به اي محمول عليه اشتقاقا قوله اعتباريا
لا وجود له في الخارج صفة كاشفة يعنيان ليس الاعتباري ههنا بمعنى الفرضي
قوله كان الموصوف ايضا كذلك بنا على امتناع الاتصاف بالصفة الموجودة
قبل وجودها فلا يرد انه يجوز ان يكون الموصوف قديما متصفا بها في الازل وان
لم يكن موجودة اذ الاتصاف فرع وجود الموصوف دون وجود الصفة لكن
بقي بحث وهو انه يجوز ان يكون قبل هذا العدم الحادث قدم او حادث وهكذا
الى غير النهاية في جانب الماضي فلا يكون الموصوف حادثا مع حدوث صفة العدم
اللهم الا ان يبنى الكلام على بطلان التسلسل في الامور المتعاقبة على ما ذهب اليه المليون وهذا
القدر يكفي للمثال قوله اولى بالقدم بنا على ان قدم الصفة فرع قدم الموصوف ه
قوله فيكون هناك موصوفية اي هي صفة للموصوفية لاتصافها بان الماهية
موصوفة بها فلا يرد ان اللازم ههنا موصوفية اخرى للماهية لا للموصوفية والمستفاد
من القاعدة المذكورة ان يتصف الغير بذلك النوع والاظهر انه يقال ان ذكر الاتصاف
ايضا بطريق التمثيل فان التسلسل المحال انما يلزم من وجود فرد آخر من ذلك النوع
سواء قايما بالفرد الاول اولا قوله لكان له تعين اه لان كل ما هو موجود في
الخارج متعين قوله ذلك التسلسل الباطل اي التسلسل في الامور المترتبة الموجودة
معا بخلاف ما اذا لم يكن موجودة فانه اما ان لا يوجد الاحاد اصلا كما في الوجوب
والامكان والتعيين فانها على تقدير كونها ممتنع الوجود في الخارج لا يكون
للوجوب وجوب ولا للامكان امكان ولا للتعيين تعيين او يوجد الاحاد
الاعتبارية وينقطع التسلسل بانقطاع الاعتبار كما في الموصوفية واللزوم فان
العقل اذا لاحظ الموصوفية واللزوم من حيث انه آلة لملاحظة الطرفين ه
ورابطة بينهما لا يكون هناك موصوفية اخرى ولزوم آخر واذا لاحظها قصدا
اي من حيث انهما مفهومات من المفهومات حكم بموصوفية الطرفين بها وبلزوم
اللزوم لهما وحصل عند العقل موصوفية ثانية ولزوم ثان بهما اللتان بملاحظة
حال الموصوفية الاولى واللزوم الاول بالقياس الى الطرفين ثم اذا لاحظهما
قصدا وبالذات اعتبر موصوفية ثالثة ولزوم ثالث وهكذا الى ان ينقطع

الاعتبار

٢٩٤

الاعتبار بانقطاع السلسلة قوله وتلخيصه آه هذا التلخيص يتنافى ما سبق من
ولعل هذا هو المراد آه قوله فانه واجب بذاته بمعنى يترتب على ذاته من غير
اتصافه بالوجوب ما يترتب على غيره باعتبار اتصافه بالوجوب فهذا المنع لدخول
الوجوب وامثاله في القاعدة المذكورة لعدم تكرر النوع مرة على انه حقيقة
ومرة على انه صفة وبما ذكرنا اندفع ما اورده المحقق التفتازاني من انه اذا
كان وجوب الوجوب مثلا عينه كان محمولا عليه مواطاة لا اشتقاقا فلم يكن الوجوب
واجبا بل وجوبا اذ لا معنى للواجب الا ما له الوجوب لان ذلك معناه لغة واما
اصطلاحا فمعناه ما يترتب عليه آثار الوجوب سواء ترتب عليه باعتبار اتصافه
بالوجوب او باعتبار ذاته كما ان معنى الوجود ما يترتب عليه آثار الوجود اما
باعتبار ذاته او باعتبار قيام الوجود به بقي ههنا بحث وهو انهم قالوا الغني
لنفسه كان مغنيا بذاته وفي عليه الوجود وساير الصفات في الوجوب
اذا كان قايما بذاته الواجب لم يصح ان يكون واجبا لذاته حتى يكون وجوب
الوجوب لنفسه بل كان الذات واجبة به فلو فرض الوجوب واجبا يلزم ان
يكون واجبا بوجوب غير ذاته قايم به فيتسلسل هذا لكنا قالوا مجرد دعوى
لا دليل عليه قوله كل ما لا يجب آه اشار به الى ان المراد بامتناع التاخر في الوجه
الثاني ما يقابل الوجوب فيشمل ما يكون جايز التاخر كما انه شامل لما يكون
واجب التقدم فانه يكون كلا القسمين اعتبارا في الوجود ولا يكون الا ما هو
واجب التاخر قوله كالوجود اي الخارجي وان كان الوجود المطلق ايضا كذلك
لعقول على تقدير كونه زايدا فان الاختلاف في زيادة الوجود الخارجي دون
المطلق قوله من المعقولات الثانية التي هي امور اعتبارية فان الامر الاعتباري
اذا كان عروضه للشي في الذهن كان معقولا ثانيا قوله اذ لا يجب آه فلا
يكون من العوارض الخارجية ومعلوم انه ليس من لوازم الماهية اذ لا يعرض للماهية
حال كونها في الذهن فيكون من المعقولات الثانية قوله بل يمتنع آه لاستلزامه
تقدم الشي على نفسه او وجود الشي مرتين قوله والحدوث فان قيل هو عبارة
عن مسبوقية الوجود بالعدم وهو المراد من قولهم هو الخروج من العدم الى الوجود
على ما صرح به في شرح المقاصد فيكون صفة للوجود واجبة التاخر عنه قلت
المسبوقية الزمانية انما يعرض اولا وبالذات للاجزاء الزمانية ولما عداها باعتبار
مقارنته لها فهي ليست صفة له حقيقية حتى يتاخر بل مقارنته معه انما المتاخر
الزمان الذي حصل فيه الوجود فتدبر فانه قد خفي على الناظرين قوله والذاتية
والعرضية وساير المعقولات الثانية فانها لكونها عوارض ذهنية ليست
متاخرة عن وجود معروضاتها في الخارج ولا متقدمة عليه بل هو معه ذاتية

مثلا ان الكلان قايم بالغير كان
ضعف الغني والغضب ...
واذا كان قايما بنفسه كان ...

قوله لجواز اتصافه آه بناء على عدم توقف الاتصاف بها على الوجود سواء كانت متقدمة
عليه او معه فيجوز العقل اتصاف الماهية بها حال عدمها في الخارج وان فرض
فرض تلازمها بالوجود فان التلازم انما يقتضي امتناع الانفكاك في الخارج
لا في العقل قوله واعلم آه واعلم ان هذه الامور ان نظر الى ذواتها فهي جهات
القضايا وموادها لانها كيفيات مبينة للمحمول الى الموضوع وان نظر اليها من حيث
انه اعتبر فيها خصوصية المحمول كانت اخص منها فلا بناء في الحكم بالغرية ههنا لما
تقدم في بيان كون تصورها ضرورية من انها هي جهات القضايا قوله فان المحمول
اي بالاشتقاق قوله وجود ذلك آه بان يكون عارضا له قائما به قوله مجرد
انتصافه آه بان ينتزع العقل منه من غير قيامه به قوله جارية آه افاد بذلك
ان تلك الوجوه ليست لاثبات وجودية بطريق التوزيع كما يوهمه اقامة
الوجهين على وجودية الوجوب والثالث على وجودية الامكان قوله اذ لا تحقق
للعدميات اي الصفات المعدومة في انفسها اذ لو كانت متحققة في انفسها كانت
اعراضا موجودة في الخارج لا صفات معدومة قوله فيلزم آه لان ما لا تحقق له
الا باعتبار العقل لا يقع صفة لشيء الا باعتباره قوله مع قطع النظر عن غيره اي
غير كان فتفسير بقوله في نفسه وانما عمم التفسير ولم يفسره بقطع النظر عن اعتبار
العقل ليصح التعميم المستفاد من قوله سواء وجد فرض من عقل ام لا قوله ولو فرض
عدم العقول اي من حيث انها عقول اي فرض انتفاء صفة التعقل عن جميع المدارك
حتى الواجب ايضا فان فرض خلوه عن العلم ممكن وان كان المفروض محالا قوله
لا يتصور آه لان فرض الوجوب فرع اعتبار التعقل معها قوله لم يقدح آه لان
وجوبه تعالى مقدم على ادراك جميع المبادي العالية حتى علمه تعالى ايضا وبما حررنا
اندفع ما تحير فيه الناظرون من انه ان اريد بالعقول القوى القاصرة فلا يقدح
لجواز ان يكون الاتصاف بالوجوب في القوى العالية وان اريد بها اعم من القاصرة
والعالية بحيث يشمل الواجب تعالى ايضا فلا نم الملازمة لانه اذا انتفى الواجب
لم يكن متصفا بالوجوب ولان انتفاؤها محال فيجوز ان يستلزم المحال قوله
والحل آه منع اللزوم المستفاد من قوله فيلزم ان لا يكون الواجب واجبا آه
لما ان انتفاء مبدا المحمول في الخارج او في نفس الامر لا يستلزم انتفاء صحة
الحمل والاتصاف لتحقق الاتصاف بالصفات العدمية وحملها على موصوفاتها
نعم انه فرع تحقق الموصوف في ظرف الاتصاف قوله موصوفيتها بها اتصافا
انتزاعيا بمعنى انه في نفسه بحيث اذا لاحظ العقل بالقياس الى الوجود انتزع
عنه الوجوب ووصفه به فاندفع ما قيل ان اتصافه بالوجوب ليس في الخارج
واللازم تقدم وجوده على وجوبه فهو عقلي فاذا فرض انتفاء العقول

يلزم

يلزم ان لا يكون الواجب واجبا لانتفاء ظرف الاتصاف لا لان الاتصاف فرع تحقق
الوجوب حتى يتم الجواب المذكور واندفع ايضا ما قيل انه يشكل قولهم بثبوت
شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له اذ لا ثبوت لموصوف الامكان في الخارج لاتصافه
به حال عدمه ولا في الذهن لان المفروض عدم الاذهان كلها وكذا ما قيل ان
اتصاف الشيء بالشيء نسبة لا يتصور تحققه الا بين شيئين متمايزين ولا تمايز
الا مع ثبوت كل من المتمايزين في الجملة فلا يتصور اتصاف شيء لشيء في الخارج
او في نفس الامر الا بعد تحقق كل من الصفة والموصوف فان منشأ الاعتراضات
عدم الفرق بين الاتصاف الحقيقي والانتزاعي قوله لصدق على الممتنع وصدق
الصفة التي من شانها الوجود في الخارج على المعدوم محال لما عرفت من ان الاتصاف
بها فرع وجودها كيلا يلزم السفسطة فاندفع ما قيل ان الصدق على الممتنع
لا يقتضي ان يكون الوجوب مطلقا عدميا لجواز كون بعض افراده موجودا
وبعضه معدوما كاللون الصادق على الفرس والعنقاء نعم لو ثبت انه لا يصدق
الا على الممتنع لثبت عدميته لكنه باطل لصدقه على الممكن الموجود قوله اي تحقيق
الجواب لا تحقيق الجواب المذكور لان الحل ليس تحقيقا للنقض بل هو جواب
بواسطته سمي الحل تحقيقا لكونه محققا لنفس مقدمة معينة قوله ارتفاع النقيضين
اي في المفردات اذ ارتفاع النقيضين في القضايا ان لا يصدق في نفسها اي
لا يثبت مدلولاها في نفس الامر قوله بان لا يصدق شيء منهما على الان التناقض
بين المفردات انما هو باعتبار الصدق فسلب صدق احدهما على شيء نقيض صدق
الاخر واما اذا اعتبر مفهوم في نفسه ولم يلاحظ معه نسبته الى شيء وادخل حرف
السلب لم يكن نقيضا له حقيقة وانما سميا النقيضين بمعنى متباعدان غاية
التباعد بحيث لا يجتمعان في شيء واحد كما سيجيء في بحث التقابل قوله جميع اعدامهما
سواء كان مغايرا بالذات او بالاعتبار واما نفس احد النقيضين فواسطة
بينهما اذ لا يمكن ثبوت الشيء لنفسه ولا سلبه عنه لان النسبة تقتضي الطرفين
المتغايرين بالذات او بالاعتبار ولا مغايرة بين الشيء ونفسه قوله والبحث
فيه آه خلاصته ان نقيض كل شيء رفعه عن شيء او رفعه في نفسه اي رفع وجوده
وليس نقيض وجود شيء وجود سلبه لذلك الشيء فان مآلهما اي الموجبة المحصلة
والمعدولة وبهما لا تتناقضان قوله لعدم التمايز بين العدمات اي
المعدومات التي من جملتها العدمات ليصح ترتب قوله فلا يكون فرق آه فان
احدهما معدوم والاخر عدم قوله والنقيض هو النقيض اي النقيض في ما هو
العدميات التي متصف بها الاشيا قوله هي الامكان اي امكان وجوده او
كونه بحيث يمكن وجوده على الاختلاف بين الشيخ قدس سره والمحقق التفتازاني

في ترتيب الدلالة يفهم المعنى من اللفظ **قوله** كذلك ايضا فرض آه فاللازم ان يكون
الامكان العدمي متميزا عن عدم اتصافه به في الذهن ولا استحالة في كون المعدومات
الخارجية متمايزة في الذهن انما المحال ان يكون المعدومات المطلقة متمايزة
او المعدومات الخارجية متمايزة في الخارج او الذهنية في الذهن **قوله** او لانه لو وجد
الوجوب آه لا يخفى انه معطوف على **قوله** فبدليل كونه عدميا والضمير فيه راجع الى الشيء
المذكور في وثبت نفي شيء فالواجب ان يرجع ضمير وجد الى الشيء وضمير لكان الى
الوجود المستفاد من وجد ويكون حاصل كلامه اذا ثبت نفي شيء من الاشياء فلا هو
موجود او معدوم وكلا الامرين باطلان اما كونه موجودا فبدليل يخص بكونه عدميا
او بدليل عام يشمله وغيره وهو انه لو كان موجودا لكان وجوده زائدا ولا وكلا
الامرين باطلان واما ارجاع ضمير وجد الى الوجوب فيرد عليه انه مقتضى ان يكون ضمير
كونه ايضا راجعا الى الوجوب وضمير كلاهما راجع الى وجوده الوجوب وعدمه
وتقدير كالوجوب مثلا بعد قوله شيء لا يصح المقابلة لان الدليل المذكور دليل على كونه
عدميا كالامر سابقا **قوله** وكذلك كل مشترك آه اما كان بيان لنفي الشيء بنفي كونه
موجودا او معدوما وهذا بيان نفي كل امر مشترك بين القسمين او بين المذهبين
المتقابلين **قوله** بين قسمين آه لا يخفى ان قوله او بنفي مذهبين معطوف قوله بنفي
قسميه فالواجب ان يقال بين قسمين او مذهبين فان المذهبين ليسا قسمين للامر
المشترك او يشترك على اطلاقه **قوله** وقد نبهناك على ماخذ آه اذ قد علم ما ذكره ان ماخذها
الادلة المتقابلة النافية لجميع الاحتمالات ومعلوم انه لا يمكن ابطالها الا بالقدح
في تلك الادلة اذ لا احتمال وراءها حتى يجاب باختياره فقد حصل التنبيه بذكر
الماخذ العام للايراد على الماخذ العام للابطال ايضا لمن له فطانة **قوله** والثمام
بضم الثاء والخصاص بفتح الخاء والفرج بضم الفاء وفتح الراء والجيم جمع فرجة
قوله في ابحاث الواجب اي اثبات احواله **قوله** اي الواجب لذاته بمعنى ما يكون
ثبوت الوجوب ضروريا بالذات لا بمعنى ما يكون وجوده مقتضى ذاته ولا بمعنى
ما يستغنى في الوجود عن الغير وانه يمتاز الواجب فانه يكون الحكم المذكور
بديهيا فلا يصح جعله مبطلة **قوله** اذا لم يكن مقتضية آه واما اذا كانت مقتضية
له كان ضرورة الوجود ناشئة عن ذاته ايضا فلا يلزم ارتفاعه **قوله** وايضا آه
منع لبطلان التالي يعني ان المحال ان لا يكون الواجب لذاته واجبا لذاته في نفس
الامر لا ان لا يكون واجبا لذاته على تقدير محال فان ارتفاع العقل الاول يستلزم
ارتفاع الواجب لذاته لكونه محالا **قوله** لم يتصور آه واما ان يكون هناك
ثبوتان معلل بالغير فيستلزم تعدد الوجود للواجب **قوله** وهو محال اي على
سبيل الاجتماع واما توارد هما على سبيل البدل بان يجوز العقل حصوله لذاته بكل واحد
منهما

المقصد الثالث من الموقف الثاني في ابحاث الواجب لذاته

منهما فلانه اذا فرض انه معلل بالغير لم يكن معللا بذاته لامتناع الاجتماع بل بذلك الغير
فقط الى اخره فقد علم بما ذكرنا ان قوله فاذا فرض آه ليس بمستدرك على ما وهم **قوله**
هو ممكن في نفسه اشار بذلك الى دفع الاعتراض الثاني بان خاصة الممكن ان يكون
ارتفاعه بالنظر الى نفسه ممكنا غير مستلزم للمحال وههنا يستلزم **قوله** وربما يغير
الدليل بان يترك ذلك الدليل وفيه اشارة الى ان الجواب الاول ليس فيه تغيير الدليل
بل اثبات بمنع الملازمة وبعض مقدمة وهو لزوم توارد العلتين على سبيل الاجتماع
قوله لا من اجزاء متمايزة آه لما كان ظاهر المتن يفيد انه لا يجوز تركيب الواجب
في الخارج وفي الذهن ويشمل ذلك ان يكون التركيب من الاجزاء الذهنية المنتزعة
من امر بسيط لا تعدد فيه اصلا وهو ليس بممتنع لانه انما يستلزم ان يكون وجوده
العقلي محتاجا الى تلك الاجزاء لا نفسه ولا استحالة فيه فان الواجب تعالى محتاج
الى العقل في تعقله مطلقا سواء كان بالوجه او بالكنه ولا يلزم منه امكانه تعالى جعل
الشارح قدس سره **قوله** في الخارج وفي الذهن ظرفا للتمايز الاجزاء اخراجا لذلك
التركيب وتخصيصا للمدعي بنفي تركيبه من الاجزاء الخارجية ومن الاجزاء الذهنية
المتمايزة في الذهن المتحدة الوجود في الخارج فان ذلك محال لاستلزامه
احتياجه في تقومه الى الاجزاء بحسب نفس الامر لان الاجزاء الذهنية على هذا التقدير
اجزاء له تعالى متقوم به في نفسه الا انها متحدة به في الوجود فتدبر فانه مما خفي على
اقوام **قوله** كونه المحتاج آه حمل الشارح قدس سره كلام المتن على اعتراضين اولهما
منع الكبرى قدمه لقربها في الذكر وثانيهما منع الصغرى ورد على الشارح الكرماني
حيث حمله على اعتراض واحد اعني منع الصغرى وايده بانه اكتفى بالجواب عنه ثم اعترض
بان **قوله** بل المحتاج الى الغير هو الممكن زائد لانه يتم الكلام بدونه وبان ما يحتاج
اليه الشيء هي العلة فلا فرق بين قولنا ما يحتاج الى الغير وما يحتاج الى العلة **قوله**
مطلقا اي سواء علة او لا **قوله** بل المحتاج الى العلة هو الممكن سيجيء في بحث العلة
والمعلول ان العلة ما يحتاج اليه الشيء في وجوده حاصل المنع ان المحتاج اي ما يحتاج
اليه الشيء في وجوده هو الممكن لا الى المحتاج اليه مطلقا سواء كان في التقوم او في الوجود
ولما كان جواب هذا المنع ظاهرا الا ان الاحتياج في التقوم يستلزم الاحتياج
في الوجود كما اشار اليه الشارح قدس سره بقوله في ذاته ووجوده ولم يتعرض له المصنف
واما ما قيل من ان المراد بالعلة العلة الفاعلية لانها المتبادر منها ففيه على تقدير
تسليم التبادر ان القول بان المحتاج الى الفاعلية هو الممكن مما لا شاهد له في كلام
القوم وانه لما كان مدار المنع على هذه الارادة وجب على الشارح قدس سره التصريح
بها **قوله** اي الى الاجزاء كلها اشار بذلك الى ان المحتاج جميع الاجزاء والمحتاج
اليه الاجزاء المجتمعة فبينهما فرق بالاعتبار كما في الحد والمحدود فاندفع ما قيل

المقصد الرابع من الموقف الثاني
في احتياج الممكن لذاته

من انه اذا كان جميع الاجزاء نفسه فلا يتحقق المحتاج والمحتاج اليه فلا معنى بقوله
فلا يخرج الاحتياج اليها لانه نسبة يقتضي الطرفين قوله بحيث يجب آه زاد لفظ
بحيث ليصح كونه صفة للواجب على ما هو متعارف في وصف الشيء بحال متعلقه قوله
فلا يكون ذاته آه فيه بحث لان اعتبار ذاته من دون ملاحظة الغير الذي هو
جزؤه محال فيجوز ان يستلزم المحال الذي هو عدم الكفاية على ان الواجب
ما يكون ذاته من دون الغير لا من دون ملاحظته كافيا فالواجب ترك لفظ الملاحظة
ولعل الشارح قدس سره لاجل هذا اضرب عنه وقال بل يكون ذاته في نفسه آه قوله
لكان الوجوب الموجود محتاجا آه بخلاف ما اذا كان عدميا فانه يجوز ان يكون
انتزاعيا محضا من نفس ذاته فلا احتياج اصلا قوله فيكون ممكنا الاستدلال
من الاحتياج في الوجود على الامكان استدلال من المعلول على العلة فلا يرد ان الامكان
ليس الا الاحتياج الى الغير في الوجود فلا يصح بل يجب اسقاط احدهما قوله في وجوبه اي
في اتصافه بالوجوب بناء على ان الاتصاف به على تقدير كونه موجودا فرع وجوده
في نفسه او عينه قوله وما لم يجب المعلول آه هذه المقدمة والتالية لها بيان للواقع
وان اللازم تقدمه على نفسه بمراتب والا فيكفي ان يقال فيلزم تقدم وجود ماهية
الواجب على وجوبه مع تاخره عنه قوله لان الشيء عندنا اي القائلين بالحكم الثالث
لا المتكلمين خاصة على ما وهم لان الحكماء ايضا قائلون بالعينية على تقدير وجوده
فقول الشارح امور اعتبارية قضية مهملة لا يصح عند الفريقين وهي كافية لنا في سند
منع المنافاة قوله فيلزم تركبها على تقدير جزئية التعين ووجوديته كما هو
مذهب الحكيم واما عند المتكلمين القائلين بانه عدمي خارج عن الماهية فلا
مطلقا سواء كان عارضا او نفس الماهية قوله اي الامكان آه لما كان المحوج اعم
من ان يكون علة او جزءا وشرطا لها والسبب اعم من ان يكون مؤثرا او لا فسرهما
لا بمراد الحكماء منهما قوله فان الممكن آه لما كان الحكم بان الدعوى ضرورية
نظريا استدل عليه وحاصله ان من تصور الممكن بالوجه الذي هو مناط الحكم اعني
التساوي والاحتياج الى المؤثر والنسبة بينهما حصل له الحكم من غير توقف على شيء
فهو اولي وان كان تصور طرفيه نظريا وبما ذكرنا اندفع ما قيل ان معنى الممكن
ما لا يقتضي ذاته وجوده وعدمه اقتضاء تاما وهو لا يستلزم تساوي الطرفين
عنده الا بعد ان لا يكون احد طرفيه اولى بالنظر الى ذاته اولوية كافية في الوقوع
فيكون ثبوت الاحتياج الممكن المعرف بالتعريف المذكور نظريا لان غاية ما ذكر
ان يكون تصور الموضوع بالوجه الذي هو مناط الحكم نظريا وذلك لا ينافي بداهته
على ان التحقيق ان التساوي المذكور لازم بين للامكان لان معناه عدم
كفاية الذات في الوجود والعدم واذا لم يكن الذات كافية في احدهما كان

الطرفان

الطرفان متساويان عنده بمعنى ان لا يكون احدهما اولى به اولوية كافية في الوقوع
قوله لا يترجح احد طرفيه بحيث يمتنع قوله يترجح احدهما آه والترجيح المذكور
هو التاثير والايجاد فيثبت الاحتياج الى المؤثر فاندفع ما قيل من ان اللازم
الاحتياج الى الغير واما كونه مؤثرا فكلا واما ما قيل من ان اللازم من الاستدلال
المذكور ان يكون الامكان علة للجزم والتصديق بالاحتياج لا علة لثبوت
الاحتياج له في نفس الامر فمدفوع بان العلم بالعلة المعينة يستلزم العلم بالمعلول
المعين دون العكس والعلم باحد معلولي علة واحدة لا يستلزم العلم بالمعلول
الاخر ما لم يلاحظ معه وجود العلة والتلازم منحصر في الاقسام الثلثة واذا
انتفى التلازم الاخيران ههنا تعين الاول قوله فالحكم بانه آه لا يخفى ان بداهة
الجزئي المعين عنده لا يستلزم بداهة الحكم الكلي الا انه لما كان ثابتا بداهة
للاستدلال المذكور لا يضره المواخذة المذكورة قوله فتنفرت وهربت
منه اي من المرجح حتى فانه توهم ابدا انه لا من نفس الصوت لانها تنفر بعد تحققه
قوله قلنا آه مناقشة في التائيد وقد عرفت انها لا يضر الاستدلال قوله
بل المليون المتعبدون بدين سماوي كاليهود والنصارى فان كل من له دين
سماوي يقول بحدوث العالم لاعتقاده باليوم الاخر والقول بان المراد بالمليين
اهل السنة وبالمليين من عداهم بعيد لانه خلاف الظاهر قوله مع ان تلك الافعال
آه اذ لا حسن ولا قبح الا بالخطاب عندهم قوله الماهية الممكنة مقتضية آه اي
لامكانه بناء على ان تعليق الحكم بالمشتق يدل على علية الماخذ وقد عرفت فيما سبق
انه لازم الامكان غير بين عند القوم بين عند التحقيق قوله بالقياس اليها
اي الى الماهية الممكنة قيد بذلك لانها لو كانت مقتضية مطلقا لامتنع وجودها
وعدمها قوله اولى بها اي بالقياس اليها الغرض عدم المرجح لا بسببها قوله
لان معنى تساوي آه فيه بحث لان ما ذكره معنى الامكان ومقتضاه التساوي
بمعنى ان لا يكون احد الطرفين اولى به اولوية كافية في الوقوع فاذا فرض وقوع
احد الطرفين لا لمرجح من خارج كان احد الطرفين اولى بالقياس الى ذاته بلا
شبهة فيكون منافيا للتساوي بالمعنى المذكور فتدبر قوله القائل بالاتفاق اي
بوقوع الممكن كيف ما اتفق وهو ديمقراطيس على ما سيجيء فقوله وان احد
المتساويين عطف تفسيري له قوله لا بد للممكن آه لامكانه وحاصله ان الممكن
لامكانه يحتاج الى الترجح المحتاج الى المؤثر فيكون لامكانه محتاجا الى المؤثر
قوله لانه حصل بعد ما لم يكن اي في الممكنات الحادثة فيكون وجوديه منها فيكون
وجوديه في الممكنات القديمة لا من الاتصاف بالصفة التي من شانها الوجود
في الخارج فرع وجودها قوله فهو المؤثر اي المحل هو المؤثر فان كان الترجح

حادثا كان المؤثر حادثا ولو باعتبار بعض اجزائه او شروطه وان كان قديما يكون
مؤثره قديما فلا يلزم كون المؤثر القديم محلا للحوادث قوله بل تترجح مع الوجود
وما قيل من ان الترجح اذا كان موجودا لا يكون مع الوجود اذ قد تقرر ان
الصفة الوجودية يجب تأخرها عن وجود الموصوف فليس بشئ لان فيه اعترافا
ببطلان الاستدلال لانه ح يكون قديما بالاثر متأخرا عن وجوده قوله
فالترجح السابق آه اي الترجح الذي استمر سبقيته فما قيل ان السبقية تنافي
كونه صفة الوجود فيه اعتراف ببطلان الاستدلال قوله والحق آه هو ما كان
جوابا جدليا مبنيا على تسليم كونه وجوديا كما اثبته الخصم وهذا الجواب تحقيقي فلذا
قال والحق قوله قد يتجدد كالعمى بعد البصر قوله اعتباري اذ لو كان موجودا في
الخارج يلزم ترتب الترجحات الموجودة في الخارج وكون الحركة بعد السكون
والعلم بعد الجهل موجودين ليس دائرا على تجددهما ولظهوره ترك ذكره قوله
يتصف به اي الاتصاف به انتزاعي ومصداقه الاثر الموجود في الخارج قوله
لا عدمه مطلقا فيجوز عليه العدم المستمر بل هو متصف به عند التحقيق قوله كالت
التقدم زمانيا الا انه لاجزاء الزمان لذاتها ولما سواه بواسطة مقارنته اياه قوله لتركبه
من الآنات آه لا يخفى ان هذه المقدمة باطلة عند الحكماء لاستلزامه الجزء فبناء
هذه الاستدلال على قول الفلاسفة معناه استعمال مقدمة مسلمة عندهم فيها
لا ان جميع مقدماته مسلمة عندهم هكذا قيل وليس بشئ لان الاستدلال ح لا يكون
الزاميا لبطلان هذه المقدمة عندهم ولا تحقيقيا لعدم حقيقة المقدمة الاولى
في الواقع عند المستدل فالصواب ان يقال المراد بالآنات اجزاء الزمان الغير
المنقسمة فعلا ومعنى تركبه منها تحليله اليها وكونها حاصلة فيه بالقوة قوله
فيكون آه اللازم مما ذكر ان يكون الممكن الغير الحادث محتاجا الى الغير ولا يلزم منه
ان يكون الامكان علة الا ان يبنى على عدم القول بعلية ما سوى الامكان والحدوث
قوله دون الحدوث اي لا يكون له مدخل اصلا قوله ولا يخفى انه آه ولا يخفى ايضا
انه لا يمكن الاستدلال بهذا الطريق بصفاته تعالى عند من يثبتها زائدة على الذات
لانها ليست واجبة بالغير بل بذاته تعالى وسيجئ تحقيقه قوله فالامام المتنافيه
في القاموس الامام محركة البين من الامر والميثار الارض السهلة وجمع على وزن
حمراء ميمها اصلية والتفسير كلام الش قدس سره ومن لم يتتبع اللغة قال ما قال
قوله المعتد المذلل من التعبد قوله لكون الممكن آه اي من حيث انه ممكن فيؤول
الى كون الممكن لامكانه محتاجا الى المؤثر فيعم جميع الشبه الآتية التي بعضها
ينفي الاحتياج مطلقا وبعضها ينفي الاحتياج للامكان قوله كثرة حمل تنوين
عدة على الكثرة لا يكون الحكيم بعدة على الشبه مفيدا قوله اذا امكن تأثيره آه اي

جوزه العقل بقرينة قوله لكنه غير معقول فان معناه لا يجوزه العقل لا انه مفقود
والا لما امكن ابطاله واذا لم يجوز العقل التأثير لا يمكن الاحتياج الى المؤثر من حيث
انه مؤثر قوله في الوجود والقرينة على هذا التخصيص قوله لانه ايجاد الموجود
وقوله لانه جمع النقيضين فانه اذا كان التأثير في العدم كان الامر بالعكس
قوله اي الاثر آه يعني ان الضمير راجع الى الاثر المفهوم مما تقدم دون العدم لان
الكلام في التأثير في الوجود وحال عدم الاثر وكون العدم غير صالح لكونه اثرا لا
يقدح في ذلك فلا يتم التقريب قوله نفي محض لا يتميز له اصلا قوله فلا يصلح آه
اذ الصلاحية فرع الامتياز لا لانه يلزم جمع النقيضين لان ذلك في كونه اثرا
لا في صلاحيته فلا يكون هذا الوجه راجعا الى الاول كما وهم ح طرفي نفي
الاثر والتأثير على التنازع قوله مستمر على ما كان عليه لان المفروض ان التأثير
في الوجود وحال العدم السابق على الوجود وليس المراد بالمستمر العدم الذي لا ابتداء
له اذ لا يتعلق غرضنا بكونه ازليا ولا يتوقف نفي الايجاد حال العدم عليه قوله
لا يصلح اثرا للعدم لانه موجود واثر المعدوم يكون معدوما قوله ان المحال آه اي
المحال المقصور على هذا الايجاد قوله وهو محال بديهة اذ لا يكون التحصيل ح تحصيلا
قوله والا آه اي وان لا يكون المحال مقصورا على هذا الايجاد لم يصح القول باستحالة
ايجاد الموجود فان ايجاد الموجود بوجود مقارن للايجاد لا استحالة فيه
بناء على ان حصول الاثر مع التأثير زمانا كما يشاهد ذلك في حركة اليد وحركة المفتاح
واذا تقرر ذلك فنقول ان اراد المستدل من ايجاد الموجود النوع الاول منعنا
الملازمة لكونه ايجادا للموجود بهذا الوجود وان اراد الثاني او الاعم يمنع
بطلان التالي لان المحال هو النوع الاول ولما كان سند المتعين المذكورين
مستفادا من تلك المقدمة تعرض المجيب ببيانها واكتفى عليها لا انساق الذهن
الى المتعين المذكورين منها بلا كلفة فتدبر فانه قد تحير في حل هذه العبارة الناظرون
قوله بديهة وان اختلف في تعيين ذلك المؤثر المحدث قوله فانتقض آه لاستلزامه
المحال وهو الحكم بالخلاف ما يشهد به البديهة قوله والحل لا يخفى ان الجواب الاول ايضا
حل لان حاصله منع الملازمة او منع بطلان التالي الا انه انما يتم اذا اريد الترديد
في زمان الوجود او زمان العدم واما اذا اريد الترديد بشرط الوجود او العدم
فلا يتم لانه ح يلزم ايجاد الموجود لوجود قبل هذا الايجاد فلا بد ح من منع الحصر في
الشقين كما جوزه الش قدس سره فلذا قال المص والحل اي الحل الكامل الذي يقلع
مادة الشبهة قوله ومثل ذلك آه اشار بذلك الى ان اطلاق الضرورة بشرط المحمول
عليها بطريق التوسع لكونها مثلها فان كلتا الضرورتين ناشئتان من اعتبار قيد
زائد على ذات الموضوع ومفهومه الا ان ذلك القيد في الضرورة المحمولية هو مفهوم المحمول

وههنا امر مغاير له حيث قلتم ان التاثير بشرط الوجود او العدم محال **قوله** بل زمان الواسطة
بينهما بناء على توهمهم من الخروج معناه الحقيقي فان الخارج من بيت الى بيت ليس حال الخروج
في الاول ولا في الثاني وذلك باطل والتصديق بان الشيء انحصر اما موجود او معدوم
من اوائل الاوائل كما مر ومعنى الخروج هو مسبوقية الوجود بالعدم كما مر جوابه
قوله وليس في ذلك آه لتعاقبهما ولا تخلف المعلول عن العلة لان معناه ان لا يعقبها
المعلول ويتراخى عن وجودها نعم يرد عليه انه لا يعقل التاثير الحقيقي بدون الاثر كما يجيء
في تحرير الشبهة السابقة **قوله** انه اي التاثير في وجود الخاص اي التاثير في الوجودات
الخاصة التي هي الهويات اعني الماهيات المتشخصة بناء على راي الشيخ الاشعري ومعنى
التاثير الاستتباع لا في جعل الماهية ماهية حتى يقال انه لا يمكن توسط الجعل بين الشيء
ونفسه ولا في الموصوفية التي هي اعتباريه ولا في الوجود المطلق الذي زعمتم انه
حال **قوله** وقد سبق منا آه التحقيق السابق مبني على كون الوجود زايدا على الماهية
كما مر **قوله** عمن يحدثها اعتبر هذا القيد ليكون الدليل المذكور جاريا في صورة النقض
ولولا اعتباره لا يمكن اجراؤه اذ لو قيل بحدوث ماهياتها لا يمكن ابطاله بان جعل
الماهية ماهية محال اذ لا جعل **قوله** لا احتياجه آه ولك ان تقول لا احتياجه الى موثر
اذ يستحيل كونها واجبة لذاتها الا ان الطريق المذكور لما كان اظهر اكتفى به
قوله اذ يستحيل آه لامتناع تعدد الواجب ولقيامها بالغير **قوله** واذا لم يكونا
بناء على عدم الفرق بين قولنا لا حاجة له وحاجة له وكذا بين قولنا لا موثر له وموثريه
لا كما مر **قوله** فان الامور العدمية اي المعدومة في الخارج اذا لم يكن السلب داخلا
في مفهومها يتصف الاشياء بها في نفسها اي مع قطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض
ولو في الذهن اتصافا حقيقيا فلا يرد ان لا نم الاتصاف بالامور العدمية فانه مجرد
اعتبار وحقيقته سلب الاتصاف بالامور الوجودية لان ذلك انما يجري في الامور
العدمية التي السلب داخل في مفهومها دون الثبوتية وبما ذكرنا ظهر ان المناسب
ان يقول كالامكان والوجود **قوله** فان قيل آه حاصله ترك المقدمة الممنوعة
اعني واذا لم يكونا موجودتين لم يكن الممكن آه ووضع مقدمة اخرى مكانها
وهو ابطال عدميتهما بما مر ومن هذا ظهر كونه من تتمة الاول وان كان ظاهر التقرير
يقتضي كونه شبهة براسها حيث اثبت نفي الاتصاف بهما لارتفاعهما في نفسهما
لانهما ليستا وجوديتين ولا عدميتين **قوله** لانهما من الانواع المنكرة اي
يقتضي وجود فرد منهما الوجود فرد او سواء كان ذلك الفرد موصوفا بهذا
او لا كالمؤثرية لما عرفت من ان لزوم التسلسل المحال متفرع على وجود الافراد
ولا يدخل الاتصاف فيه وانما ذكره بطريق التصوير والتمثيل فلا يرد ان المؤثرية
ليست بموصوفية بالموثرية فلا يكون داخلا في ابطاله المذكورة **قوله** هذا متعلق آه
وان كان

وان كان القريب يقتضي ان يتعلق بقوله فقد عرفت الجواب **قوله** من تتمة الاول اي اول الشبهة
اعني قوله الحاجة والموثرية لو وجدتا آه حيث ضم اليه نفي عدميتهما دون آخر الشبهة
اعني واذا لم يكونا موجودتين آه حيث ترك واذا كان تتمة له لم يكن الفصل
بين الحل اعني **قوله** والجواب آه وبين النقض فصلا بالاجنبي ويكون النقض نقضا
لها بخلاف ما لو كان متعلقا بقوله فقد عرفت الجواب فانه يوهم كون النقض مختصا
بالتتمة ومن لم يتنبه وقع في ورطة الحيرة فقال ما قال **قوله** منعنا الملازمة لا يمنع صدق
التالي اعني لا حوج في العدم مستندا بالفرق المذكور حتى يرد ان صدق الملازمة
لا يقتضي صدق التالي فان الشرطية الصادقة تتركب من كاذبتين بل يمنع دليل
الملازمة اعني **قوله** لاستوائهما بالفرق المذكور فتدبر فانه قد زل فيه
الاقدام **قوله** فيكون الامكان آه اشار بذلك الى ان الامكان علة تامة للاحتياج
لان صلاحية التاثير ماخوذة في جانبه لا في جانب العلة **قوله** ولنا ان نقول آه
الظاهر ان قوله وان سلمنا معطوف على قوله منعنا الملازمة فيصير الكلام هكذا
والا اي وان لم يصلح اثرا ان سلمنا الملازمة فلا نم ان العدم لا يصلح اثر الشيء ولا يخفى
عدم صحته فلذا قدر الشارح قدس سره **قوله** لنا ان نقول ابتدا من غير ترديد واشار
الى انه جواب براسه معطوف على قوله ان العدم ان صلح آه **قوله** فانه لولا ان العلة
آه لا حاجة الى هذه المقدمة مع ان الاستلزام لا يثبت العلية **قوله** فيستند آه
لجواز ان يكون علة وجود العالم اثر العدو ما **قوله** فلا يصح تلك الملازمة المدلول
عليها بقوله لو جاز استناد العدم الى العدم لجاز استناد الوجود اليه **قوله** وهي ايضا
مخصوصة آه هذا مبني على ما سيجيء من ان القائلين بعلية الحدوث يقولون بان الماهية
اذا حدثت اي خرجت الى الوجود لم يبق لها الحاجة واما بالنظر الى التحقيق من الاتصاف
بالحدوث حال البقا ايضا لانه عبارة عن المسبوقية فالشبهة بنفي علية الحدوث للحاجة
ايضا كما لا يخفى **قوله** فلا ينفك عنها اصلا والا لزم الانقلاب فان قلت قد صرح
في التجريد بان الجهات الثلث من المعقولات الثانية قلت الاتصاف بها بالفعل
انما هو في الذهن فان العقل بعد ملاحظة الماهية بالقياس الى الوجود والعدم
يصفها باحدها فهذا الاعتبار من المعقولات الثانية واما الاتصاف الانتزاعي
بها اعني كون الماهية بحيث اذا لاحظها العقل منتسبا الى الوجود والعدم انتزع
عنها احدها فهو لازم للماهية من حيث هي وعلة الامكان للحاجة انما
هو بهذا الاعتبار كما لا يخفى **قوله** والمعتقد خلافه لان المراد من قولنا لا حوج حال
البقا ان يكون الباقي في بقائه محتاجا الى المؤثر ويكون له التاثير في بقائه
فلا يرد ان التاثير حال البقا لا يقتضي ان يكون التاثير في البقا والمعتقد هو
الاول دون الثاني **قوله** تاثيره في بقائه آه فيكون التاثير في الباقي فلا يلزم

خلاف المقدر **قوله** لا في ذاته آه فلا يلزم تحصيل الحاصل فلا يلزم شئ من المحذورين
قوله الذات ممكنة آه يعني ان الذات متصفة بالامكان بحسب اصل الوجود حال
البقاء اذ الممكن لا يصير واجبا ولا تاثير فيها بحسب اصل الوجود فيبقى الذات
بلا مؤثر بحسب اصل الوجود مع ثبوت امكانها بهذا الاعتبار هكذا ينبغي ان
يقرر الكلام ليتضح المرام ويندفع الشكوك والاوهام **قوله** ليس تحصيلا
للحاصل بان يكون بحسب اصل الوجود **قوله** ولا تحصيلا للمتجدد بان يكون
التاثير باعتبار امر متجدد لم يكن حاصلا ابتداء حتى لا يكون التاثير في الباقي **قوله**
ان يكون دوامه لدوامه فالتاثير في الاتصاف بالوجود في الزمان الثاني كما كان
في الزمان الاول فلا يلزم من المحذورين **قوله** والاختلاف آه حيث اردنا به الوجود
الابتدائي واردتم به الدوام **قوله** ان تاثير المؤثر آه لا يخفى ان عبارته يدل
دلالة ظاهرة على ان التاثير في البقاء وانه امر جديد لم يكن حال الاحداث وانه
سبب بصيرورته باقيا فهو باق بهذا البقاء لا ببقاء سابق عليه حتى يلزم تحصيل
الحاصل ويرد عليه ما اورده المص من ان الامكان بالنظر الى اصل الوجود باق
ولا حاجة فيه الى المؤثر بل في البقاء الذي هو امر جديد نعم لو قيل كما ذكره المص من ان
التاثير في اصل الوجود باعتبار وواحد واستمراره في الازمنة الاتية كما كان
في الزمان الاول تم الجواب وانقلعت الشبهه وشتان بين العبارتين
والتاويل بمجرد حسن الظن تكلف **قوله** ولا شك ان البقاء آه ان اريد
استفادة هذه المقدمة من عبارته فمم بل المستفاد منها انه امر جديد لم
يكن وقت الاحداث والتاثير واقع فيه وان اراد صدقها في الواقع فلا يجدي
في تطبيق عبارته كما لا يخفى **قوله** لا فرق الا في تسمية آه الحصر ممنوع لتحقق الفرق
باعتبار ان الفاضل اعتبر التاثير في البقاء الذي هو متجدد والمص اعتبر التاثير
في الوجود وكون دوامه لدوامه **قوله** فاما ان يقال ذلك المؤثر اي الفاعل
المستجمع لجميع شرائط التاثير **قوله** حادث اما بذاته او بشرط من شرائط تاثيره
قوله وهو محال فيه بحث لجواز ان يكون شرط تاثيره امرا اعتباريا متجددا
يقتضي ذاته المتجدد والتقضي فانه كما في الوجود دائما غير قار الذات لا ينقضي
العقل من ان يكون المعدوم كذلك او يكون تجدده بسبب تجدد امر اخر
وهكذا فيلزم التس في الامور الاعتبارية **قوله** وتعلق ارادته آه وهكذا
لانه تعلق ارادته بوقوعه في وقت مخصوص ولا يلزم قدم الحادث
فان التخلف فيما اذا كان المؤثر مختارا ان يقع على خلاف ما اراده فاذا
اراد وقوعه في وقت مخصوص فلو وقع قبل ذلك الوقت او بعده كان

تخلفا

تخلفا كما اذا اراد وقوعه على كيفية مخصوصة فلو وقع على كيفية اخرى كان تخلفا
او تعلق ارادته متجدد فيكون المؤثر التام حادثا تخصيص التعلق لوقت دون
اخر بذات الارادة فان شانها التخصيص بلا مخصص كما ذكره الش قدس سره
او بتعلق آخر متجدد ويلزم التس في التعلقات لكونها امورا اعتبارية
قوله وفيه بحث آه حاصله ان الترجيح بلا مرجح باطل لانه يستلزم الترجيح
بلا مرجح او التس **قوله** لكن اذا كان ارادته آه التعرض للارادة بعد ما قال
المجيب وتعلق ارادته بتخصيص آه لجسم مادة الجواب ببيان انه لا يمكن الترجيح
بلا مرجح سواء كان المرجح الارادة او تعلق الارادة **قوله** مساوية للارادة
آه والا لزم الايجاب وعدم القدرة على الطرف الاخر **قوله** فقد ترجح آه احد
المتساويين اعني وجود الارادة على عدمها بلا سبب فيلزم وقوع الممكن بلا علة
قوله فيلزم التس ان استند تعلق الارادة الى تعلق اخر والا يلزم وقوع
التعلق بلا سبب وقد عرفت اندفاعه اما باختيار ان التعلق ازلي ولا تخلف
او باختيار انه متجدد ومخصص وقوعه نفس الارادة[2] واقع بلا سبب جواز
وجود الممكن بلا سبب وهذا هو مختار صدر الشريعة في التوضيح وهو في غاية
المتانة وقد حققناه في حواشينا على المقدمات الاربعة او بالتزام التس
في التعلقات لكونها اعتبارية والقول بان التس في الامور الاعتبارية
النفس الامرية ايضا محال لجريان برهان التطبيق فيه الكلام فيه ان شاء الله تعالى
قوله الجملة الحوادث آه يعني اذا اخذت جميع الحوادث الموجودة الى الآن التي
بعضها مجتمعة وبعضها متعاقبة سواء قلنا بتناهيها او بعدم تناهيها من
حيث انها جملة بحيث لا يشذ منها واحد فلا شك في حدوثها وامكانها لان
حدوث الجزء وامكانه يستلزم حدوث الكل وامكانه وفي ان حدوثها وامكانها
غير حدوث الجزء وامكانه لان حدوث كل جزء وامكانه يستلزم حدوث الكل
وامكانه ولا يستلزم الجزء الاخر وامكانه **قوله** لان المؤثر اي في جملة الحوادث
فلا يرد النقض بالمجموع المركب من الواجب والحادث فان علته ليست خارجة عنه
قوله لا بد ان يكون آه او لا يجوز ان يكون نفسه للزوم تقدم الشئ على نفسه
ولا جزئية للزوم ان لا يكون مؤثرا في الجملة بل في بعضها لعدم تاثيره في نفسه
قوله فصدور ما لا المؤثر فلا يكون ما فرضناه علة والفرض وجودها اذ لا
صدور **قوله** اذ لا يعقل تاثير حقيقي قيد بذلك لان التاثير الغير الحقيقي
بان يراد به مبدأ التاثير يعقل وجوده بلا اثر كما قالوا بقدم التكوين مع حدوث
المكون **قوله** قلنا قدمر آه قلنا قد مر جملة **قوله** اي نعلم بالضرورة آه بناء في
ما مر جوابه من ان المعلوم بالضرورة دوران الفعل مع قدرة العبد واما

اصله

[2] اوانه حاشية على مقدمات الاربعة لاعنه للمحشي على التلويح

خاتمة الاول من ابحاث الممكن

والما تاثير بافلا **قوله** والجواب آه قول الاشاعرة واما الحكماء والمعتزلة فمنعوا وجود الطرفين المتساويين من كل الوجوه وانتفاء وجود المرجح غاية ما في الباب عدم الشعور به وفيه كلام مذكور في التوضيح **قوله** خاتمة آه لم يعطف قوله فان المتكلمون آه على قوله قال الحكماء ليكون داخلا في البحث الاول وجعله خاتمة للاشارة الى ضعف هذا القول وان ذكره استطرادي ولذا لم يذكر ادلته **قوله** لا الامكان فالقصر في قوله المحوج هو الحدوث اضافي **قوله** لان الممكن آه لا يخفى ان اعادة للمدعى باقامة تعريف الحدوث مقامه فالظاهر تركه والاكتفاء بقوله اذ ما هيته لا تفي بذلك وايراد الواو بدل الفاء في قوله فاذا خرجت ليكون دليلا على علية الامكان يعني اذا خرجت زالت الحاجة مع بقاء الامكان فلا يكون علة غير ان القائم بيانه ان الممكن محتاج في صفة الحدوث الى المؤثر لا انه علة الاحتياج الذي هو التقريب ولو جعل كلمة في هو في خروجه للسببية لا يصح الاستدلال عليه بقوله اذ الماهية لا تفي بذلك **قوله** وايضا اذا لاحظ آه هذا على تقدير تمامه انما يفيد كونه علة للتصديق بالحاجة لا علة الاتصاف بها **قوله** وان لم يلاحظ القسواب من غير ان يلاحظ لان نقيض الشرط ليس اولى بالجزاء اللهم الا ان يقال ان الوصلية ههنا لمجرد الفرض **قوله** مع كونها مستمرة وهو ينافي التاثير لان معناه التغيير حال الايصال سيما في المختار **قوله** ليس لماهية الممكن آه كما يقتضيه **قوله** فاذا خرجت الى الوجود زالت فانه يدل على زوال الحدوث بعد الوجود ولذا زال معلوله وذلك انما يتم اذا كانت حالة الخروج واسطة بين الوجود والعدم ولو اريد به مسبوقية الوجود بعد العدم لا يمكن زواله اصلا **قوله** الى علل فاعلية هي المبداء الفياض بتوسط الاوضاع الفلكية والاقترانات الكوكبية على قول الحكماء وتعلقات ارادته تعالى على راي المتكلمين **قوله** من ان عدم المعلول آه لان تاثير العدم في العدم ليس الا عدم تاثير الوجود في الوجود فليس ههنا فعل وانفعال حقيقة حتى ينافي الاستمرار على ان التاثير الحقيقي ايضا لا ينافي الاستمرار لجواز ان يكون التاثير والاثر كلاهما مستمرين **قوله** قالوا دليل الفريقين آه هذا انما يتم لو لم يكن دليل احد الفريقين نافيا لما يثبته دليل الاخر وفيه تامل **قوله** لان الشي آه هذا انما يدل على اللزوم دون التاخر **قوله** والثالث اذ المفروض ان العلة هو الامكان فقط ولا توقف له على الحدوث بخلاف التقدير الثاني فان المفروض فيه علية المجموع والكل محتاج الى الجزء فتدبر فانه قد زل فيه الاقدام **قوله** والاظهر آه وذلك لان اللازم من العلية التقدم دون التاخر الا انه لما كان لازما لا قامه مقامه **قوله** الا ان الحكم العقل آه كما ينساق اليه دليلهم **قوله** وهذا حق آه فيجوز ان يكون ملاحظة التاخر علة للحكم بالتقدم كما في برهان الان ثم ابطال مدخلية ملاحظة الامكان بما ذكره وما فيه شبهه لا ذكره الشارح قدس سره من ملاحظة

الحدوث

الحدوث يلزمه ملاحظة الامكان لزوما بينا **قوله** كذلك اتصافه آه وان كانت انتزاعيا فان كون الموصوف بحيث ينتزع منه تلك الصفات لا بد له من علة اما نفس الموصوف او غيره **قوله** والفرق آه هذا مبني على ما اختاره الشارح قدس سره فيما سيجي من ان وجود العرض في نفسه غير وجوده في الموضوع ولذا يقال وجد السواد فقام بالجسم واما على ما هو التحقيق من ان وجود العرض في نفسه هو وجوده في الموضوع كما نقل المحقق الدواني في حواشيه عن تعليقات الشيخ واليه ذهب المحقق التفتازاني فالفرق ان الاتصاف بالصفات الوجودية حقيقي بخلاف الصفات العدمية فانه انتزاعي **قوله** فذهب القدماء اي الاوائل وهم الحكماء ويؤيده ما وقع في بعض النسخ في مقابلته وذهب جمهور المتكلمين وفي بعض جمهور المتاخرين اي المتكلمين ولا يتوهم ان المراد بقدماء المتكلمين المتقدمين منهم فانه لم يذهب قدماؤهم الى علية الامكان اصلا كما هو منصوص في الكتب ثم هذا الاختلاف انما يتاتى اذا كان الاتصاف بالحاجة معللا بعلة سوى ذات الممكن ولم لا يجوز ان يكون ذلك مقتضى ذاته من غير ان يكون للامكان او الحدوث مدخل في ذلك فانحصار الاختلاف في الحدوث والامكان يشعر بان الاختلاف في علة الحكم بالاتصاف ويؤيده استدلال الفريقين بان ملاحظة الامكان وحده او الحدوث وحده يكفي في الحكم بالاحتياج وكذا استدلالهم على ثبوت الواجب بامكان العالم او حدوثه يؤيد ذلك وعلى هذا يجوز ان يكون كل من الامكان والحدوث علة للحكم بالحاجة اذ لا تنافي بين ان يكون لمطلوب واحد دليلان كما وقع في شرح المقاصد من ان كلام الفريقين في الابطال مغالطة واما في الاثبات فكلام المتاخرين اظهر وبالقبول اجدر **قوله** اتصافه بالحدوث آه وتعليل بعض الاعتباريات ببعض لا ينافي القول باستناد جميع الموجودات الممكنة اليه تعالى ابتداء **قوله** بل يحتاج فيه الى بيان آه لا يخفى عليك ان هذا الجواز انما نشا من تفسير الاقتضاء التام باستحالة الانفكاك لعمري اي فايدة في ذلك التفسير وليس فيه الا الاعتراف بنظرية المقدمة البديهية التي اتفقت عليها العقلاء بل الحيوانات العجماء من ان الممكن يحتاج الى مرجح لا انها موقوف على التصديق بالتساوي الذي هو الوسط لا على مجرد تصور الممكن بهذا الاعتبار ولو لم يفرض هذا التوقف في البداهة لزم ان لا يتحقق حكم نظري لانه اذا تصور موضوعه بعنوان الوسط مع التصديق بثبوته له يكون الحكم بديهيا لا يحتاج الى نظر آخر بل المراد بالاقتضاء التام الكفاية في الوجود واما استحالة الانفكاك لامر يترتب عليه ضرورة ان الذات اذا كانت كافية في وجودها فتخلفه في وقت يستلزم عدم كفاية الذات في ذلك لاحتياجه الى عدم ذلك الوقت فالممكن الخارج من القسمة ما لا يكون ذاته كافية في وجوده وعدمه

ولا شك في احتياجه في كل منهما الى الغير ولا يحتاج في ذلك الى نفي الاولوية بالنظر الى ذاته
في اثبات الاحتياج كما ادعاه القوم قوله غير واصل آه تاكيد للاولوية وتوضيح
لها والا فلا معنى للاولوية الا ذلك قوله وانه اي كون احد طرفيه آه اعلم ان معنى
الاولوية لذاته ان يكون الذات وحده كافية فيها كما يشير اليه اول كلام الشارح
قدس سره في الاستدلال الا ان يكون للذات مدخل فيها اذ لا يمكن نفيها بهذا المعنى
ضرورة مدخلية الذات فيها لكونها صفة لها فثبوت الاولوية الذاتية يستلزم
كفاية الذات فيها وكذلك ثبوتها يستلزم كفايتها في وقوع الطرف الراجح فلذلك
اكتفى القوم على نفيها فحاصل ان المقصود من نفي الاولوية الذاتية ان لا يلزم
انسداد باب اثبات الصانع واهم في تحصيل هذا المطلب طرق احدها نفي الاولوية
وثانيها انه على تقدير التسليم لا يكفي الاولوية في وقوع الطرف الراجح والمص
طوى الطريق الاول لان اثباته لا يخلو عن صعوبة وتصدى للطريق الثاني فقد
ضل الطريق المستقيم قوله والا اي وان لم يمتنع آه اي ان لم يمتنع الطرف الاخر جاز
وقوعه فلو فرض وقوعه فاما ان يقع آه قوله واما ان يقع بعلة فان قلت يجوز
ان يكون تلك العلة عدم الاولوية الذاتية فلا يتوقف ثبوت الاولوية للطرف
الاول على عدم شيء اخر سوى ذات الممكن حتى يلزم خلاف المقدر قلت ح يكون عدم
تلك الاولوية ممتنعا لان الاولوية مقتضى ذات الممكن فيكون وقوع الطرف الاخر
ممتنعا فلا يكون الممكن ممكنا هف فلا بد ان يكون علة امرا غير مستند الى ذات الممكن
فيتوقف ثبوت اولوية الطرف الراجح على عدم تلك العلة فلا يكون تلك الاولوية
ناشئة عن الذات قوله اذ مع وجود تلك العلة آه وما قيل ان الرجحان الذاتي
لاحد الطرفين لا ينافي رجحان الطرف الاخر لعلة كما ان التساوي الذاتي لا ينافي
الرجحان الناشئ من العلة فمندفع لان اجتماع الرجحانين محال وان كان منشأ
احدهما الذات ومنشأ الاخر لعلة الامتناع رجحان كل من الطرفين بالنسبة
الى الاخر في زمان واحد كما في كفتي الميزان والقياس على التساوي باطل لانه ليس
معناه انه يقتضي تساوي الطرفين ولا امتنع وقوع احد الطرفين ضرورة
ان ما بالذات لا يزول بل معناه انه لا يقتضي رجحان احدهما فلا ينافي الرجحان
العارضي قوله فان قيل اذا جوزتم آه حيث قلتم ان تلك الاولوية خلاف
المفروض لا انها مستحيلة وحاصل ان المقصود من نفي الاولوية الذاتية اثبات
الاحتياج الى المؤثر الموجود وذلك غير لازم مما ذكرتم فلا يرد ما قيل ان ليس
هذا الاعتراض توجيه على قانون المناظرة لان خلاصته ان التقريب غير تام
لان المقصود نفي الاولوية الذاتية المفضي الى الاحتياج الى المؤثر الموجود لئلا
ينسد باب اثبات الصانع وما قيل ان مثل هذا يجري على تقدير التساوي
ايضا

ايضا لان مقتضى التساوي الاحتياج الى مرجح فلم لا يجوز ان يكون المرجح عدم السبب
المذكور فلا يخفى انه خارج عن قانون المناظرة لان جوابه على تقدير التساوي
لا يضر في عدم تمامية تقريب الدليل الذي اورده المستدل على نفي الاولوية الذاتية
على انه فرق بين صورة الاولوية والتساوي فان في صورة الاولوية كان
الذات فاعلة للوجود بشرط عدم علة العدم وفي صورة التساوي لا يمكن ان
يكون الذات فاعلة فيلزم ان يكون العدم مؤثرا في الوجود والقول بان الذات
لا يمكن ان يكون فاعلة للوجود ولا مر في كون الوجود عاين الواجب فعلى تقدير تمامه
يستلزم استدراك نفي الاولوية لانه اذا لم يمكن ان يكون ذات الممكن علة لوجوده
ثبت احتياجه في وجوده الى المؤثر الموجود فعلم من ذلك ان غرض القوم اثبات
الاحتياج الى المؤثر مع قطع النظر عن امتناع كون الشيء علة لوجوده قوله مستندة
الى اعدام عللها التامة بمعنى فواعلها المستجمعة لشرائط التاثير استنادا عقليا
بمعنى ان العقل اذا لاحظ عدم شيء عن مؤثر التام حكم عن عدمه يوجب عدم ذلك
الشيء سواء كان عدم ذلك المؤثر بعدم نفسه او بعدم شرط من شرائط تاثيره لا استنادا
خارجيا اذ لا تمايز في الاعدام في الخارج حتى يتصور استناد بعضها الى بعض منه
فاستناد العدم الى العدم فرع استناد الوجود الى الوجود فاذا كانت الاولوية
الذاتية للوجود موقوفة على عدم عدم المؤثر التام الذي هو وجوده بحسب
الصدق وان كان مغايرا له في المفهوم يثبت احتياج الممكن في وجوده الى المؤثر
التام هكذا ينبغي ان يتم هذا الكلام ليندفع ما قيل لا نم ان سبب العدم
عدم فان من جملة علة الوجود انتفاء المانع فوجوده يكون علة العدم وما قيل
ان الممكن المفروض ليس معلولا لموجود حتى يكون عدمه مستندا الى عدمه بل هو
معلول لعدم سبب العدم فيكون عدمه مستندا الى وجوده قوله فلنفرض مع
تلك الاولوية آه فيه بحث لان اللازم مما فرض من جواز صدور المعلول من العلة
بطريق الاولوية من غير الوجوب ان يكون العدم ممكنا في ذلك الوقت لا في جميع
الاوقات فح لا نم لزوم الترجيح بلا مرجح لجواز ان يتحقق زمان تحقق العلة التامة
اولوية لاحد الطرفين غير واصل الى حد الوجوب بها يقع وفي هذا الحال يمكن
عدمه لعدم الوجوب من العلة ثم بعد ذلك يمتنع عدمه بنا على انه يجوز ان يتحقق
بعد الوجود امر به يصير ممتنع العدم لجواز تغاير علة البقاء مع علة الوجود فلا
يلزم ترجيح احد المتساويين بلا مرجح فالاولى ان يستدل هكذا كلما تحقق
العلة التامة كان احد الطرفين راجحا وكلما كان احد الطرفين راجحا كان الطرف
الاخر مرجوحا وكلما كان الطرف الاخر مرجوحا كان ممتنعا ينتج كلما تحققت
العلة التامة كان الطرف الاخر ممتنعا وهو المط قوله لزم ترجيح احده

المتساويين آه اي ما دام كذلك وانه محال بالضرورة لانه يستلزم اجتماع النقيضين
وذلك لانه اذا جاز وقوع الممكن تارة وعدمه اخرى مع تحقق علته التامة وكان
نسبته الى جميع الاوقات على السواء لم يتحقق منها رجحان لاحد الطرفين حـ
المتساويين بالنسبة الى الاوقات فوقوعه في وقت دون اخر رجحان لاحد
المتساويين مع تساويهما فلابد وما قيل ان ترجيح احد المتساويين
من المختار جايز لان معناه انه يجوز ان يرجح احد المتساويين من غير ان يكون هناك
رجحان سابق على هذا الترجيح واما ترجيح احد المتساويين اذ المرجوح بلا رجحان
سابق ولا مع هذا الترجيح فباطل بالضرورة **قوله** كان العدم اولى لتحقق علته التامة
اعني عدم جزء من اجزاء علة الوجود **قوله** وهو وجوبه سابق سبقا ذاتيا لا زمانيا
والا لكان حاصلا في زمان العدم الذي هو معلول عدم العلة التامة فيلزم وجود العلة
التامة وعدمها معا ويلزم ان يكون الممكن في زمان العدم واجبا بالغير وممتنعا بالغير
قوله وجوبه اللاحق لحوقا ذاتيا لتحققه مع الوجود في زمان ثم انه لم يظهر وجه
لاعتبارهم هذا الوجوب واي فائدة فيه **قوله** بزواله عنها اي بانتفائه عنها بعد
ما كان **قوله** بحدوث لها بعد ما لم يكن الخلو يعتبر فيه الحصول السابق من العدم او
المتاخر عنه فالحدوث بعد العدم سبب للخلو وان لم يكن عينه فلا تسامح في العبارة
قوله من حكم العقل اي الحكم الذي يقتضيه بديهة العقل من مدخلية حس او عادة
اعني البديهي وهو الحكم لجواز الجائزات واستحالة المستحيلات ووجوب الواجبات
فلا يرد ان امكان الانقلاب نظرا الى ذاته لا ينافي الحكم القطعي بعدمه كما في العلوم حـ
العادية كما مر في ترتيب العلم **قوله** لان الوجوب آه لا يخفى ان كون ارتفاع الوثوق
سفسطة بديهي لا يحتاج الى البيان فالترتيب تام وان قوله لان الوجوب دليل مستقل
على كون كل واحد من الجهات الثلث لازمة للماهية فالظاهر ايراد الواو الا انه قصد
الشارح قدس سره بيان ثم كونه سفسطة ظاهرة البطلان **قوله** وربما يحتج آه هذا
الاحتجاج مبني على ان علة الاحتياج هو الحدوث دون الامكان والا فيكفي ان يقال
لو لم يكن الامكان لازما للماهية لكان جايز الزوال عنها فحصول الامكان لها اما
لامر يقتضيه فيكون ممكنا ويتسلسل او لا لامر يقتضيه فيلزم نفي الصانع لجواز
ان يكون وجود الممكنات من غير امر يقتضيها **قوله** بل حادثا لانه اذا لم يكن لازما
للماهية جاز زواله عنها فيكون حادثا لان كل ممكن جايز الزوال عن موصوفه فهو
حادث بخلاف ما اذا كان لازما فان يكون مقتضى الماهية واجبا لذاتها فلا يحتاج
الى علة غيرها ولا يلزم منه نفي الصانع لان الحوادث لا بد لها من صانع وهو ليس حـ
بحادث فاندفع بهذا التحرير مناقشات احديها ان عدم اللزوم بمعنى جواز الانفكاك
لا يقتضي وقوعه حتى يكون حادثا وثانيها ان وقوع الانفكاك يجوز ان يكون

بزواله

بزواله لا بحدوثه الا ان يقال ما ثبت قدمه امتنع عدمه فلا يجوز زوال الامكان بعد
حصوله الا اذا كان حادثا وما قيل ان الاعدام الازلية قد تزول فمدفوع بانه
ان اريد بزوالها وجودها في نفسها فظاهر البطلان اذ العدم يمتنع وجوده وان
اريد بزوالها عن محالها فلا محل في الازل ولا زوال وانما هو مجرد اعتبار عقلي من
العقل بعد حدوث الحوادث عن عللها وثالثها انه على تقدير كون الامكان لازما
للماهية يكون له امكان آخر لاحتياجه الى موصوفه مع كلامه تشعر بانه على تقدير لزومه
للامكان له وجه الا انه فاسد لظهوره بالتامل فيما حررنا **قوله** لامر يقتضيه ولا يلزم
من ذلك ان لا يكون ذلك الاتصاف الممكن ممكنا الذاته على ما وهم لان معناه انه
لا يقتضي ذاته الوجود او العدم ولا يستحيل بنافي ذلك ان يكون حصول هذه
الصفة له لغيره **قوله** باعتبار وقوعه آه اي باعتبار وجوده الرابطي ممكن وان
كان باعتبار وجوده المحمولي ممتنعا **قوله** ح اي على تقدير حدوث الامكان لموصوفها
من غير علة والفرق بين الحدوث باعتبار الوجود الرابطي والحدوث باعتبار الوجود
المحمولي تحكم **قوله** تسلسل والشق باطل سواء كانت الحوادث مجتمعة او لا
وفيه انه يجوز ان يتوقف حدوثه على امر اعتباري متجدد فيلزم التسلسل في الامور
الاعتبارية المتجددة **قوله** يكون بلا مرجح فيه انه يجوز ان يكون المخصص هي
الارادة القديمة المتعلقة بحدوثها في وقت مخصوص والجواب بان تعلق الارادة
فرع الامكان فلا يعقل به مدفوع بان الثابت ان متعلق الارادة يجب ان يكون
ممكنا وانه لا يمكن تعلقه بالواجب والممتنع واما توقفه على الامكان فلا ثم ان هذه
الاحتجاج منقوض بالحوادث اليومية كما لا يخفى بقي ههنا بحث آخر وهو ان هذا
الاحتجاج على تقدير تمامه انما يدل على انه لا يجوز كون الامكان حادثا فيجوز ان
يكون امكان الممكنات حادثا وامكان الامكان لازما للماهية فلا يثبت المدعى الكلية
اعني ان الامكان لازم لكل ما هو ممكن **قوله** وجود الشيء في الجملة اي مطلقا غير مقيد
بالاستمرار **قوله** هو الذي لا يقبل آه وهذا قابل للوجود الغير المستمر اعني فيما
لا يزال **قوله** امكانه اذا كان مستمرا ازليا اي يكون جميع اجزاء الازل ظرفا للامكان
قوله لم يكن هو في ذاته مانعا آه اي يكون الازل ظرفا لعدم المنع اي لم يكن ذاته
في شيء من اجزاء الازل مانعا عن قبول الوجود اذ لو كان في شيء منها مانعا عنه انتفى
امكانه في ذلك الجزء لان عدم المنع لازم للامكان وانتفاء اللازم يستلزم انتفاء
الملزوم فلا يكون الامكان مستمرا في جميع اجزاء الازل **قوله** فيكون آه اي اذا
كان الازل ظرفا لعدم المنع يكون عدم منعه مستمرا في جميع اجزاء الازل
بحيث لا يشذ منها جزء فيكون الازل ظرفا لاستمرار عدم منعه **قوله** فاذا نظر
آه يعني استمرار عدم المنع في جميع اجزاء الازل بحيث لا يخرج منها جزء يستلزم

عدم المنع من الاتصاف بالوجود في شيء منها على ان يكون في شيء منها ظرف الاتصاف بالوجود
اذ لو تحقق المنع من الاتصاف بالوجود في الجزء لم يكن عدم المنع عن قبول الوجود مستمرا
لان قبول الوجود هو الاتصاف به قوله بل جاز اتصافه آه لان عدم المنع عن الاتصاف
يستلزم جواز الاتصاف فيجوز الاتصاف بالوجود في كل جزء منها بان يكون كل
جزء منها ظرفا للاتصاف قوله لا بدلا فقط بل ومعا ايضا لان كل جزء منها مع قطع
النظر عن جزء آخر يكون ظرفا للاتصاف على ما هو معنى الكل الافرادي فيكون شاملا
للاتصاف بطريق البدلية بان يكون كل جزء بدلا عن الآخر في الاتصاف وللاتصاف
بطريق المعية بان يكون كل جزء مجتمعا مع جزء آخر في الاتصاف فيكون الاتصاف
بالوجود حاصلا في جميعها وهو الاتصاف بالوجود المستمر لجوازه وبما قررنا
ظهر الملازمات في جميع الشرطيات واندفع المنع الذي اورده الناظرون فلا حاجة
الى الاطناب ولا يرد عليه النقض بالحروف الآنية ولا المنع بجعلها سندا على
ما وهم لان ازليتها بالنظر الى ماهياتها ممكنة وان كانت ممتنعة بالنظر الى وصف
لازم لذاتها اعني كونها آنية فانه لا ينافي بين امكان الشيء بالقياس الى ذاته
وامتناعه بالقياس الى امر لازم لذاته فتدبر قوله نعم نعترف لما سبق وجواب عن
التشكيك المذكور بطريق آخر بمنع ان ازلية الحوادث غير ممكنة في الازل لان
الامتناع بسبب الحدوث امتناع بالغير وهو لا ينافي الامكان الذاتي قوله على
انه قيد وكذا التقييد به والا يستحيل وجوده لكونه امرا اعتباريا قوله فقد
عرفت حالهما من امكان ازلية الاول وامتناع الثاني ازلا وابدا قوله مقيدا
بتقييدها وبما عني التقييد بالحدوث قوله اذ ليس لنا ممكن بالغير يعني لو كان له
امكان ذاتي كان لذلك التقييد الخارج عن ذاته مدخل في امكانه الذاتي له والتالي
باطل اذ ليس لنا ممكن ان يكون للغير مدخل في اتصافه بالامكان كما يكون الوجوب والامتناع
بسبب الغير اعني لوجود العلة وعدمها فتدبر فانه قد خفي وجه التعليل على بعض الناظرين
وتكلف في تصحيحه بما فيه مصادرة قوله ونسبته اليهما على سواء اي انهما
مستويان في عدم اقتضاء الذات لانه يقتضي استوائهما فانه ح يمتنع اتصافه
باحدهما قوله بواسطة الغير بان يكون له مدخل في عدم الاقتضاء واما ثبوته له
بالقياس الى الغير بان لا يقتضي ذلك الغير وجوده ولا عدمه فلا استحالة فيه
بل هو واقع فان كل ممكن بالقياس الى ما ليس علة له كذلك قوله علتان اي مستقلتان
احديهما الذات فقط لكون الامكان ذاتيا وثانيهما الذات مع الغير لفرض ان له
مدخلا فيه قوله اي راجعة اليها يعني ان المذكور في الكتاب احكام اربعة وهي
ان القديم لا يستند الى المختار وانه يستند الى الموجب وانه تع قديم وان صفاته
تع قد اختلف فيها فالقول بانها امران باعتبار ان مرجعها امران التلازم
بين الاول

الفصل الخامس في ابحاث القدم من الموقف الثاني

بين الاول والثاني وكون الثالث والرابع عبارة عن ان ذاته تع وصفاته قديمة
وليس الباعث عدم صحة حمل امران على الايجاب لجواز ارادة ما فوق الواحد منهما
ولو بتجوز قوله اتفاقا واما حركة الفلك فباعتبار ذاتها مستندة الى النفس وباعتبار
تجددها من حيث النسبة الى كل حد من حدود المسافة مستندة الى ارادات جزئية
متجددة في النفس بحسب تجدد تصور وكمالات جزئية حاصلة بسبب الاوضاع
الفلكية وتفصيله في شرح الاشارات فما قيل ان الفلاسفة يجعلون القديم
اثر المختار فان حركة كل فلك قديمة عندهم مع انهم يجعلونها اختيارية مندفع
قوله اي امتناع آه اول الفعل بالمصدر اما بتقدير ان او بارادة الحدث
دون الزمان ليصح حمله على المبتداء لا لان عطف الجملة على المفرد لا يجوز وان ذهب
اليه بعض النحاة فانه خلاف مذهب الجمهور قوله من غير تعرض لفاعل حيث قالوا
ان العالم حادث لانه اما اعيان واما اعراض وكل منهما حادث اما الاعيان فلانها
لا تخلو عن الحركة والسكون وهما حادثان وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث
فالاعيان حادثة واذا كان الاعيان حادثة كان الاعراض ايضا حادثة لقيامها
بها قوله يجب ان يكون مختارا ليكون ايجاده بالتقييد الذي هو مسبوق بالعدم
ولا يلزم التخلف اما لان تعلق الارادة حادث او لانه تعلق في الازل بوجوده
في وقت مخصوص او لان التعلق يقع على سبيل الصحة لا على سبيل الوجوب
قوله لكان العالم قديما لامتناع التخلف فيما يكون مستندا الى ذاته ابتداء او
بواسطة قديمة تخصه بكونه قديما بالشخص كالمبادي العالية والافلاك
وما يكون مستندا اليه بواسطة الحوادث المتعاقبة بلا نهاية اعني الحركات يكون
حادثة بالشخص على ما قالوا قوله ولعل ان القائل آه اي اورد على قوله والحاصل
جواز استناده الى الموجب اتفاق بين الفريقين وحاصله انه لا يتصور هذا
الاتفاق من القائل من المتكلمين بان علة الحاجة الحدوث بل حقه ان يقول
بعدم استناد القديم الى العلة قوله لا مستندا اي لا يكون اثرا صادرا عنه على ما في
الشـ قدس سره في اول المقصد وهو فرع الحاجة فيصح تعليل نفيه بنفي الاحتياج
وليس نفي الاحتياج على ما وهم قوله فهم اي الاشاعرة دائرة بين الامرين قوله
ان يجعلوا آه ان قالوا بعدم استناده الى العلة قوله فهذه الاقوال منهم منافية
آه فقد تحقق منهم القول باستناد القديم الى العلة مع منافاته لقولهم بان علة
الحاجة الحدوث فكيف قلتم انه لا يتصور منهم القول باستناد القديم الى الموجب
مع القول بعلية الحدوث قوله ولا مجال آه اذ هذه الاقوال معتقدهم وانها
مطابقة للواقع لا على تقدير فرضية اعتبار الامكان علة الحاجة قوله قد يعتذر
عن ذلك آه يعني انهم غير قائلين فيما ذكر من الاقوال باستناد القديم الى العلة

لان الحال لا يوصف بالقدم والصفات لا استنادها الى ذاته تعالى وهي ليست مغايرة له لاستنادها الى علة لان العلة يجب ان يكون مغايرة بمعلولها فهذه الاقوال منهم لا ينافي ما قلنا من انه لا يتصور منهم القول بان القديم لا يستند الى الموجب واما ان هذه الاقوال منافية لما قالوا من ان علة الحاجة هو الحدوث فبحث اخر وجوابه ان ذلك القول منهم انما هو في الموجودات المغايرة لذاته تعالى قوله امور لفظية لا معنوية لان هذه الاقوال صريحة في استناد الامور الازلية الى العلة سواء اطلقوا عليها القديم او لا في استناد الصفات القديمة الى العلة سواء قالوا انها غيرها او لا واقول الكلام في استناد القديم الى الموجب بمعنى كونه اثرا صادرا عنه مستفيدا للوجود منه والاحوال ليس لها وجود اصالة حتى يستند باعتباره الى العلة الموجدة بل هي موجودة ويتبع صاحبها والتعليل فيها باعتبار انفسها فان العالمية نسبة بين العالم والمعلوم لا وجود لها يتصف بها العالم بسبب اتصافه بالعلم فلا استناد لها في وجودها الى العلة المؤثرة فيه وصفاته تعالى لما كانت مقتضيات ذاته كالوجود كانت في مرتبة الوجود في اقتضاء الذات اياها وكونها لازمة لها له فلا يتصور كونها اثارا صادرة عنه لان مرتبة الايجاد بعد مرتبة الوجود فلا يكون مستندة الى العلة موجدة نعم يكون من مقتضيات ذاته كالوجود وهذا معنى قولهم انها ليست غير الذات اي امورا يمكن انفكاكها عنه في الوجود بان يكون وجودها بعد مرتبة وجوده تعالى فيكون اثارا مستندة اليه تعالى بل حالها حال الوجود في كونها مقتضى الذات قوله وقال سبق آه هذا الكلام تصوير منه لجواز كون القديم اثر المختار بعدم الفرق بين الايجادين مع قطع النظر عما تقدم من ان القصد مقارن للعدم والا لما ورد عليه ما ذكره الشارح قدس سره بقوله ويدفعه ما قد قيل فالحاصل هو ما تقدم من ان القصد لا بد ان يكون مقارنا لعدم الاثر قوله فيما يعود الى السبق بان يكون في الايجاد الايجابي ما يقتضي السبق على الوجود بالذات وفي الاخر ما يقتضي السبق بالزمان ويكون استلزامه للوجود بمعنى حصوله بعده بلا فصل قوله واقتضاء العدم اي لا فرق بين الايجادين في اقتضاء العدم بان يكون الايجاد القصدي يقتضي عدم الاثر سابقا عليه دون الايجابي قوله وان شاء ترك لا يخفى ان الترك بمعنى عدم الفعل لا يتعلق به المشية بل هو معلل بعدم المشية على ما ورد في الحديث المرفوع ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وبمعنى الكف عن الفعل يتعلق به المشية لكونه فعلا لكن مشية الفعل لما كانت لازمة لذاته تعالى والفعل لازمة للمشية كان الفعل لازما لذاته فيكون موجبا في افعاله لا مختارا بمعنى انه يصح منه الفعل والترك سواء فسر المشية بالعناية الازلية كما هو مذهب

الحكيم

الحكيم على ما سيجيء او بالقصد على ما قاله المتكلم يؤيد ما قلنا ما نقل في المباحث المشرقية عن بطليموس من ان المختار اذا طلب الافضل ولزمه لم يكن بينه وبين الطبيعة فرق قوله ويدفعه آه اي لا نم انه لا فرق بين الايجادين فيما يعود الى اقتضاء العدم فان الايجاد القصدي لكونه مسبوقا بالقصد يقتضي عدم الاثر في زمان القصد لامتناع القصد الى ايجاد الموجود بخلاف الايجاد الايجابي فانه لا يقتضي عدمه قوله وقد يقال آه في جواب ما قد قيل قوله كقصدنا فانه يتوقف وجود الاثر بعده على صرف القدرة والاسباب والالات قوله فمنعه الامام الرازي فالقديم عنده لا يكون الا واجبا بالذات وهو موافق لما وقع في كلام بعض العلماء من ان القديم والواجب مترادفان اي متساويان ولا نقال صفاته تعالى قديمة بل ذاته مع صفاته قديمة قوله قد يحتاج ذلك القديم آه لا يخفى ان هذا الاعتراض نقض لاستدلال الامام بانه مصادم للبديهة لاقتضائه نفي الاحتياج في البقاء المعلوم بالبديهة فالصواب ان يقول قد يحتاج للمفعول اي يتحقق الاحتياج بالضرورة كما في الامثلة المذكورة ويؤيده لفظ قد وان يترك ... وذلك لان الاحتياج في البقاء امر معلوم بالضرورة لا يجوز انكاره وان يترك قوله واذا ثبت الاحتياج آه لانه ليس بصدد اثبات استناد القديم الى الموجب بل بصدد نقض دليل الامام باستلزامه المحال قوله وذلك لان الاحتياج آه كون احتياج القديم في البقاء معلوما بالضرورة ينافي الاستدلال عليه الا ان يقال انه تنبيه عليه او استدلال على الحكم بكونه بديهيا قوله وقد يراد من الارادة والمقصود منه ان الاحتياج في البقاء معلوم بالضرورة من الموجب كالامثلة الثلثة ومن المختار كما في هذه الصورة وهو عطف على قوله كالمعلول بحسب المعنى كانه قيل اذ قد يحتاج المعلول الباقي الى علته الموجبة واذ قد يراد آه قوله وهو اي بقاء الشيء آه انما احتاج الى هذه المقدمة ليلا يرد ان البقاء في هذه الامثلة زايد على الوجود لانتفائه في زمان ابتداء الوجود فلا يلزم من احتياجها في البقاء تحصيل الحاصل بخلاف القديم فانه ليس له الا حال البقاء ففي استناده الى الفاعل تحصيل للحاصل قوله فلا بد ان يكون آه اي على ما قلتم من انه امر زائد حادث بتاثير المؤثر في الزمان الثاني فلا يرد ما قيل من انه لا يلزم من كونه زائدا كونه موجودا لجواز ان يكون امرا اعتباريا كما سيجيء قوله وقد يراد آه عطف على قوله وقد يراد بقاء الشيء البقاء فائدة لفظ قد مع ان فيه تقوية للمقصود ايضا وانما ترك المص لان المقصود اثبات الاحتياج في البقاء باعتبار الوجود قوله واذا كان كذلك اي اذا كان العدم في نفسه منافيا للوجود قوله ضرورة ان آه هذه المقدمة ضرورية فانه اذا كان شيء في نفسه لشيء منافيا للاخر كيف يمكن ان يكون موقوفا على الوجود نعم يجوز ان يكون موصوفا بنقيضه فيكون موقوفا عليه

من حيث العدم بعد الوجود وهذا معنى ما نقل عن الشارح قدس سره وان جاز اتصافه
بما ينافي المشروط كالخطوات المعدة والحصول في المكان المتقدم مع بعينها موصوفه
بنقيض المشروط قوله غير مسبوق بالعدم فلا يكون القدم مانعا لانه عبارة عن
عدم المسبوقية بالعدم وهذا معنى جواز استناد القديم الى العلة قوله والمحوج
الى العلة هو الامكان كما اعترف به المستدل ايضا اعني الامام قوله يجوز استناده
آه لوجود العلة المحوجة فيه قوله اي ابطلنا آه اي المراد بالشرط ما يتوقف عليه
مطلقا ليتم التقريب قوله والا لكان الحدوث آه فيه انه يجوز ان يكون الحدوث
لازما للتاثير غير معتبر في الحاجة وهذا هو جواب المص وسيجي تحقيقه قوله والثاني
باطل لان التسلسل مطلقا باطل عند المستدل سواء كانت الاحاد مجتمعة او متعاقبة
وفيه يجوز ان يكون الامور المتجددة اعتبارية واما ما قيل ان التسلسل في الامور
المتعاقبة يستلزم قدم الامر المشترك المستند الى العلة وهو المطلوب ففيه انه انما
يتم اذا كان تلك الامور المتعاقبة متفقة الماهية وهو غير لازم قوله فقد استند
القديم اي المؤثر لم يقيد المؤثر بالموجب اشارة الى ان مقصود المستدل نفي استناده
الى المؤثر مطلقا كما يستفاد من دليله والتقييد بالموجب لانه محل النزاع اذ عدم
استناده الى المختار متفق عليه قوله وهذا معنى استناد القديم آه اذ المانع
منه استمراره كما ساق اليه الدليل واما خصوصية الوجود فلا دخل له في عدم
الاستناد قوله فلو فرض آه اعتبار الفرض لان المقصود يتم به ولا حاجة الى اعتبار
الوجود والا فالاربعة ثابتة لان الاعدام الازلية متصفة بها فلا يرد ان
الاربعة لا يكون الا حادثة ففرض ثبوتها فرض محال قوله لا اول له اعني الزوجية
وان كان اعتبارا بناء على ان العدد من الامور الاعتبارية قوله وهو ان التاثير
آه يعني ان تاثيره البقاء في تمام مدته وتحصيل الحاصل انما يتوهم من اعتبار التاثير
في وقت معين فانه لكونه قديما يتقدم البقاء على ذلك الوقت المعين قوله في قوله
قد يحتاج آه يعني في دليل .. قد يحتاج نظرا الى تحرير الشارح قدس سره وهو قوله
لان الاحتياج في البقاء معلوم بالضرورة لان منع المقدمة المدللة لا يصح
الا باعتبار منع مقدمة من دليلها واما على ما قررنا فلا حاجة الى هذه العناية قوله
لان الضرورة آه محل الخلاف وان كان احتياج القديم في البقاء الا الاحتياج في البقاء
الا ان المستدل انما يقول بعدم احتياجه لاجل بقائه كما يفصح عنه دليله فكان
الاحتياج مطلقا في البقاء محل الخلاف قوله وحكاية العلة والمعلول آه اشارة
الى ان منع تلك المقدمة راجع الى منع دليلها اعني قوله كالعلة والمعلول آه قوله
بين الاشياء اي الموجودات الممكنة فالاستشهاد بحركة اليد وحركة الخاتم
والعلم والحيوة غير صحيح اذ ليس بينها الا مجرد الدوران وهو لا يفيد العلية قوله

بلا لزوم

بلا لزوم اي بلا لزوم وجودها في الآن الثاني من تعلق الارادة بوجودها في الآن
الاول فوجودها في الآن الثاني مستند الى تعلق آخر للارادة فيه وهكذا في الآن
الثالث والرابع في العلية وان كانت بالنسبة الى الفاعل المختار لكن لا احتياج
للمعلول في بقائه بل في تجدد وجوداته على التعاقب وبهذا اندفع ما قيل اللازم
مما ذكر انه لا علية بين الحوادث والعلية للواجب للحادث فلا يمكن انكاره فلا ان
يقال مراده من العلية ما يكون بينه تع وبين معلوله لانه تم بلغوح ذكر الشرطية
قوله على تقدير كونه تع مختارا فانه يجوز استناد جميع الموجودات اليه ابتداء من غير
توقف على شيء قوله لكن الكلام على تقدير كون المؤثر موجبا وضع المظهر موضع
الضمير اشارة الى ان المراد مطلق المؤثر لا الواجب تع وذلك لان النزاع في انه
يجوز استناد القديم الى الموجب القديم او لا فرض كون المؤثر موجبا وان التاثير
لا ينافي الايجاب واذا فرض كون المؤثر موجبا فلا يمكن القول بانه لا علية ولا شرطية
عندنا بين الاشياء لكونه مصادما للضرورة فان النار موجب للحرارة مشروط
او انها بمس الملاقي وهما محتاجان اليها في بقائهما وبما قررنا اندفع ما قيل
ان الكلام كان في ان القديم يجوز ان يكون اثرا للموجب القديم واما ان هذا الموجب
القديم هو الله تع فليس بلازم في هذا الجواب عدم الالتفات الى فرض الايجاب
فان منشاه ارادة الواجب من المؤثر في قوله كون المؤثر قوله الى مذهبه من كون
المؤثر منحصرا في المختار وان التاثير مختص به يرشدك الى الرجوع قوله والعالمية
عندنا نفس العلم واردنا غير مؤثرة .. والعالمية عندنا نفس العلم اي نفس قيام
العلم وليست حالا معللة لقيام العلم كما زعمه مثبتو الاحوال فلا يرد ما توهم ان كون
العالمية التي هي اضافة بين العلم والمعلوم نفس العلم باطل مصادم للضرورة قوله
يتوقف على العدم لتوقف النسبة على الطرفين في الخارج والذهن ويلزم من ذلك
توقفها على الوجود ايضا فيلزم اشتراط الشيء بنفسه ايضا لكن للقائل ان يقول المراد
من مسبوقيته بالعدم عدم سابقية الوجود عليه لان العدم لا يتصف بالسابقية
في الخارج بل هو اعتباري ينتزعه العقل من عدم سابقية الوجود في الخارج فلا يكون
موقوفا على العدم وما قيل انه فرق بين الشرط ابتداء وبين الشرط بواسطة
فان وجود الحادث من المختار جائز بالاتفاق ومشروط بالقصد بالعدم فوجهه
لان القصد مقارن لعدم الاثر لا مشروط به كما صرح به المص سابقا قوله
استناد القديم الى المؤثر اشار باقامة المؤثر مقام الموجب الى ان المقصود عدم
الاستناد اي مطلق المؤثر وتقييد الموجب لكونه محل النزاع وقد مر ذلك قوله
يتصور رفع التاثير ابتداء بناء على عدم لزوم تحصيل الحاصل المحال قوله فيتصور
دواما اي التاثير قوله لا يتصور فيه ابتداء تاثير على الاضافة لما مر من ان كل الموجض

في التأثير كان البقاء متقدما عليه فيلزم تحصيل الحاصل المحال قوله فكيف يتصور دوام
فان الدوام فرع الوجود وقد عرفت ان التأثير في تمام هذه البقاء فيكون البقاء
حاصلا بهذا التأثير وقولهم لزوم تحصيل المحال انما نشأ من فرض التأثير في وقت
معين من اوقات البقاء قوله الى مؤثر يفيده الوجود لا كاشف او مخصص وفائدة
دفع النقض بصفاته تعالى لانها ليست محتاجة الى مفيد الوجود والا لتقدم الذات
عليها بالوجود بل ماهيته تعالى لا تقتضيها ابا با وقدم ذلك قوله كون الحدوث
شرطا للحاجة لجواز ان يكون لازما لها متأخرا عنها بالذات قوله بما سبق من انه علة
للتصديق بالحاجة لا لثبوتها في الخارج قوله وهو ان آه حاصله ان القديم اذا لم يقبل
التأثير لقدمه كان القدم مانعا عن التأثير فكان قبول التأثير موقوفا على انتفاء
القدم لان انتفاء المانع مما يتوقف عليه المعلول وانتفاء القدم هو الحدوث من حيث
الصدق وان تغايرا في المفهوم فيكون التوقف على انتفاء القدم توقفا على الحدوث
وبما قررنا اندفع ما قيل التوقف بمعنى المعلولية والتأخر غير مسلم والاستلزام مسلم
ولا فائدة فيه لانه لا يثبت شرطية الحدوث وما قيل لا نم ان انتفاء القدم عين الحدوث
فان الاول عدمي ومفهوم اضافي بخلاف الثاني غايته الامر التلازم ولا يلزم من شرطية
احد المتلازمين شرطية الآخر قوله انا نختار ولا يخفى عليك ان المعارضة الرابعة
لو تم لدل على استناد القديم الى الواجب تعالى لا على استناده اليه على تقدير كونه موجبا
بل انما يثبت استناده الى الموجب بناء على امتناع استناد القديم الى المختار
فاختيار كونه تعالى مختارا ليس رجوعا عن الايجاب الى الاختيار على ما وهم وقيل
ان الشارح قدس سره انما ترك ههنا التعرض لذلك فيما سبق فتدبر قوله علة تأخير
الفعل الى وقت شاء بان يتعلق ارادته في الازل لوجوده فيما لا يزال وليس
فيه تخلف المعلول عن العلة التامة فان التخلف في الايجاد القصدي هو ان لا يقع
على نحو قصده لا ان لا يتخلف عنه زمانا فان ذلك في الايجاد الايجابي من وجوده
ان الذات اذا كان موجبا يكون المعلول لازما للذات وما قيل ان ذلك الوقت
الذي سيوجد فيه كان من جملة ما يتوقف عليه فلم يكن مجتمعا مجتمعا بجميع شرائط
الفاعلية في الازل فوهم لان ذلك لازم من لوازم التأثير يمتنع تحققه بدونه
وليس مما يتوقف عليه وكذا ما قيل نقلنا الكلام في ذلك الوقت الحادث وبيته
لان الزمان عندنا موهوم متجدد لقدرته المتجددات وعكس الجواب باختيار
الشق الثاني بالقول بتجدد تعلقات الارادة والتزام التسلسل فيها قوله
امر وهمي آه اي امر عقلي ينتزعه العقل من استناد الوجود الى الوجود لا حقيقة
له في الخارج ط فالنفي لعدم الطرفين في الخارج قوله استنادا حقيقيا
اي استنادا حقيقة في الخارج لتحقق طرفيه فيه قوله من الاعداد التي لا وجود لها
آه لتركبها

آه لتركبها من الوحدات التي هي امور اعتبارية قوله وكذا وجوبها آه لان الموصوف
اذا كان اعتباريا كان الصفة ايضا كذلك من ان لله صفات خلافا للحكماء والمعتزلة
حيث نفوا الصفات واثبتوا الثمرات موجودة خلافا للمحققين من المتكلمين
والصوفية حيث قالوا ان علمه عبارة عن التعلق المخصوص بين العالم والمعلوم وقدرته
عن التمكن وارادته عن تخصيصه احد المقدورين وكذا السمع والبصر فهو امر اعتباري
زائدة على ذاته يترتب عليها من انها قديمة خلافا للكرامية القائلين بحدوثها وتجويز
كون ذاته تعالى محلا للحوادث قائمة بذاته تعالى خلافا للمعتزلة حيث قالوا ان كلامه
٢ تعالى غير قائمة به بل بما يوجد فيه وبعضهم الى ان ارادته تعالى حادثة لا في محل قوله اي
انكروا آه يعني ان الضمير راجع الى ما انهم من كون صفاته تعالى قديمة وهو كونه ما سوى
ذاته قديما وليس راجعا الى المذكور لانه يشعر بانهم قالوا بالصفات لكنهم انكروا
قدمها قوله اي الموجود به آه فسر بذلك لانها من الصفات الموجودة لا
الاحوال قوله هي الالهية اي الواجبية قوله لا يوصف عندهم الوجود آه بالتحقق
الذي هو ترادف الثبوت الشامل للموجود والحال فالمعدوم الممكن وما قيل
في دفع النظر لا معنى للوجود الا ما عنوا بالثبوت فلا فرق في المعنى بين قولنا لا
اول لوجوده ولا اول لثبوته حتى لو نوقش في اللفظ غيرنا الوجود الى الثبوت
ليس بشيء قوله اجماعا لانه يستلزم ايجابه تعالى المنافي للنصوص القطعية الدالة
على كونه تعالى مختارا قوله سموها اقانيم لانها اصول الخلق ولعلهم ترجعون
القدرة والارادة الى العلم قوله والمشتغل بالانتقال هذه الاقانيم على قولهم
بالانتقال حقيقة واما اذا اريد به الظهور التام والتجلي فلا ينتهم وايضا التزام
الكفر كفر لا لزومه وما قيل من لزوم الذاتية للانتقال الحقيقي يعني فهو بمنزلة
الالتزام ثم حيث ذهب البعض الى جواز الانتقال على الاعراض وان كونه بمنزلة
الالتزام لا يوجب التكفير لتحقق الشبه قوله دون الصفات القديمة آه
لانه لا يستلزم ايجابه تعالى لان الموجب والمختار قسمان للفاعل وذاته تعالى
ليست بفاعل لصفاته تعالى والاستقدام عليها بالوجود بل مقتضية لها قوله
كما يدل عليه آه يعني ان المراد ثالث ثلثة في الالوهية اي استحقاق
العبادة بدل قوله تعالى وما من اله الا اله واحد قوله لان ما سوى الله تعالى اراد به
المعنى الاصطلاحي على خلاف ما اراد المص بالغير في قوله وما غير ذات الله آه
اواراد سوى الله وصفاته على الحذف بقرينة آت الذي قوله مخلوق اي يتعلق
به الايجاد بخلاف الصفات فانها متقدمة عن مرتبة الايجاد لانه فرع الوجود
وهي في مرتبته كما مر قوله لكانت مادية اي مسبوقة بالمادة التي يتعلق
بها وليست كذلك لكونها قديمة فلا بد ان استحالة اللازم ممنوعة لانها مادية

المقصد الخامس من الموقف الثاني في ابحاث الحدوث

يعني انها متعلقة بالبدن الذي هو مادتها وان لم يكن مادة بمعنى حلولها فيها واللازم للحدوث المادية بالمعنى الشامل لهما كما سيجي قوله اشارة خفية اي اجمالية قوله فيه ايضا راجع آه قدس سره هذا الكلام للاشارة الى وجه التعبير بالابحاث مع ان المذكور امران والى وجهي قوله احدهما بضمير التثنية على ما في اكثر النسخ وهو انه راجع الى المذكور ومعنى اعني لفظ امرين المفهوم من ذكر الابحاث لكونهما راجعا اليهما قوله اي يكون آه اشارة الى ان المراد مسبوقية وجوده اذ لا مسبوقية للذات عن العدم فالحدوث صفة للوجود في نفسه وللحادث باعتبار متعلقه والى ان المراد المسبوقية الزمانية اذ قبلية العدم عن الوجود زمانية قوله سبقا ذاتيا بقرينة التفريع اعني قوله فيكون الحادث اعم فانه لو اريد السبق الزماني كان الحادث الذاتي والزماني متساويين وكذا القديمان ضرورة ان المسبوق بالغير سبقا زمانيا يكون ذلك الغير في زمان عدمه وانما يكون الاعم من الذاتي والزماني لان الحدوث الذاتي لكونه اعم من الحدوث الزماني صدق فايل وجود الغير اليه قوله سواء كان هناك زماني او لم يكن حيث لم يقل سواء كان زمانيا او لا قوله سواء كان آه اشار بهذا التعميم الى ان حصر الحادث على المسبوق بالغير معناه انه ليس مقصورا على المسبوق بالعدم لا على انه لم يلزم ذلك معناه قوله اعم منه اي التفسير الاول وكذا من القديم الزماني والقديم الذاتي اخص من القديم الزماني قوله ان ثبت انما قال ذلك للتردد في ثبوت الصفات القديمة وان ذهب اليه الجمهور قوله لذاته متعلق بقوله غير مقتضي لا بالممكن يرشدك الى ذلك قوله ولغيره مقتضي له قوله تقدم الواحد آه اي بالطبع لا بالعلية لعدم كفاية ارتفاع الذات بل لا بد من ارتفاع الذات ايضا قوله ويظهر من هذا الكلام اي من التفريع المذكور او من استدلاله المذكور بان مسبوقية الحادث بالغير لاحتياجه الى العلة بديهي لا يحتاج الى الاستدلال قوله لكنه مشكل جدا قد يقال في دفع الاشكال ان المراد من قوله فاذن لا وجوده آه فاذن لا اقتضاؤه لوجوده مقدم على وجوده فيتيانه مع كونه خلاف الظاهر مستدرك بعد بيان ان علة الحاجة الى المؤثر هو الامكان وانه ح يكون راجعا الى ما قال الامام والكلام في ان القول بالتقدم الذاتي للعدم مشكل ومن هذا ظهر بطلان ما قيل ان المراد بان امكان عدمه متقدم على وجوده مع ان التخصيص بامكان العدم لا معنى له لان الامكان مطلقا متقدم على وجوده ولو سلم فكما ان امكان عدمه مقدم على وجوده يصح ان يقال ان امكان وجوده متقدم على وجوده بل نقول امكان كل طرف متقدم على وجوده لا امكان طرف آخر قوله فان العدم آه وما ذكره من الدليل منقوض لاستلزامه كون الوجود سابقا على العدم سبقا ذاتيا بان يقال

الممكن

الممكن غير مقتضي لذاته العدم ولغيره مقتضي له وما بالذات مقدم على ما بالغير فاذن لا عدمه اعني وجوده مقدم على عدمه قوله على اقتضاء الوجود وكذا على ان شيئية ان ما بالذات آه وما قيل ان استحقاقه الوجود بحسب الغير متوقف على لا استحقاقه بحسب الذات لان الواجب بالذات لا يكون واجبا بالغير كما سبق فيثبت بهذا التوجيه مدعى الامام وليس له حاجة الى اثبات ان ما بالذات مقدم على ما بالغير فليس بشيء لان القاعدة فيما تقدم ان الواجب بالغير يلزم ان يكون ممكنا لا انه موقوف على صفة الذي هي اللااستحقاقية قوله ولم يثبت ذلك آه لان ارتفاع ما بالذات مستلزم لارتفاع الذات لا سببه وان كان ارتفاع الذات سببا لارتفاع ما بالغير فلا يكون كتقدم الواحد على الاثنين قوله غير الماهية اي زايد عليها في الخارج فتصور هناك امران يكون بينهما اقتضاء ولا اقتضاء والتقسيم الى الواجب والممكن والممتنع فيكفيه التغاير بين الماهية والوجود في الذهن بحسب المفهوم فتدبر قوله نكتة متضمنة لبيان منشاء الاختلاف كما صرح به وليس المراد منه ان الحدوث موضوع للمعنى الشامل للمعنيين على ما وهم فانه لم يذهب اليه احد ومعنى ما تقدم من كون الحدوث الذاتي عبارة عن المسبوقية بالغير كما اختاره او لا اعني المسبوقية بالعدم سبقا ذاتيا او عن مسبوقية اللااستحقاقية باللااستحقاقية قوله اي محلا لامكان الحادث او محلا للحادث بان يراد بالمحل اعم من ان يكون محل حقيقة او شبيها به ليدخل الجسم بالقياس الى النفس قوله اما موضوعا اي محلا يقوم الحال سواء كان جسما او صورة او هيولى ونفسا بالقياس الى اعراضها قوله لكان الحادث عرضا لان الحال بالمتقوم بالمحل عرض قوله واما هيولى اي محلا متقوما بالحال سواء كانت هيولى اولى او ثانية كالعناصر بالقياس الى صور المركبات قوله ان كان الحادث صورة لان الحال المقوم للمحل صورة قوله لان الموضوع اي الموضوع الذي قصد بتعميم المادة ادخاله اعني الجسم بالقياس الى اعراضها الحالة فيه والنفس الناطقة بالقياس الى صفاتها العقلية المتجددة كالالم واللذة والسرور والغم فلا يرد انه لو اريد به الموضوع مطلقا انتقض بالمبادي العالية فانها موضوعات لاعراضها مع عدم اشتمالها على المادة وان اريد به موضوع الحادث انتقض بالهيولى بالقياس الى اعراضها لعدم اشتمالها على المادة قوله مشتملان عليها اشتمال الكل على الجزء كما في الجسم بالقياس الى اعراضه والمتعلق بالقياس الى النفس او اشتمال الملزوم على اللازم كما في النفس الناطقة بالقياس الى الاعراض الحادثة فيها فانها لاستلزامها البدن مستلزمة للهيولى قوله وهو ظاهر اذ لو لم يكن ممكنا لزم الانقلاب قوله لامتناع قيام الامكان آه لكونه امرا اضافيا قوله وليس ذلك المحل نفسه بعد اثبات ان الحادث قبل

وجوده ممكن وان الامكان يستدعي محلا موجودا ثبت ان محله ليس نفس الحادث بعض
مقدمة ثالثة بديهية وهو امتناع تقدم الشيء على نفسه المفاد بقوله اذ لا وجود للحادث
قبل وجوده فما قيل من انه بعد تحقق ان الامكان موجود قبل وجود الحادث
لا حاجة الى نفي كون محله نفس ذلك الحادث وهو غلط ولا يحتمل هذا اصح ينبغي وخصوصا
قد نفاه بهذا التحقيق ليس بشيء لانه ان اراد عدم الاحتمال عند العقل فممنوع وان
اراد في نفس الامر فلا يجدي ولانه ما نفاه بهذا التحقيق بل بضم مقدمة اولى
بديهية قوله ولا امر متعلقا به آه اشار بالتعميم الى ان الاحتمال الاول متروك
بيانه في المتن لظهوره قوله مباينا له في الوجود ليس المراد به نفي ان يكون لكل
منهما وجود على حدة بل نفي المقارنة له بينهما في التحقيق كما سيجي قوله لا تقوم
بما يباينه واما اذا كان مقارنا له فيجوز قيام صفة احدهما بالاخر بان يكون في الحقيقة
امرا واحدا يعتبر صفة لاحدهما باعتبار ووصفا للاخر باعتبار آخر فلا يرد ان صفة
الشيء لا تقوم الا بنفسه لا بغيره سواء كان مباينا او مقارنا قوله اي كالفاعل القادر
فالتمثيل المذكور تمثيل للامكان ليعلم منه تمثيل الامر المفصل والتقدير كان يكون
الامكان قدرة القادر فيكون محله الفاعل المباين للحادث وانما قيل كالقادر
اشارة الى صحة كونه محلا لامكان الحادث موقوفة على ان يكون الامكان عبارة
عن قدرته قوله على ما توهمه بعضهم فيه اشارة الى ان التعرض لخصوص القدرة
للتنصيص بالرد عليهم والا فالاولى التعميم بان يقال كصحة صدوره من الفاعل
قوله صحة اقتدار القادر فيه اشارة الى ان المراد بالقدرة الاقتدار بالقوة
لا الصفة الحقيقية ولا الاقتدار بالفعل اذ لا اشتباه لهما بالامكان قوله
لا بالقياس الى الفاعل وان كان صفة له بالقياس الى الوجود والعدم قوله وهو
المادة فيه انه انما يتم اذا لم يجز حدوث صفة في المجرد او حدوث جوهر مجرد
في جوهر مجرد مع انهم بنوا عدم جوازه على ان كل حادث مسبوق بمادة قوله
ولا بد ان يكون قديمة بنفسها او باعتبار جزئها ان فيه المادة بالمعنى الاعم
قوله وفي المباحث المشرقية بيان ان الاتصال التام الموجب لجواز قيام امكان
الحادث بالمحل قوله يوجد في تلك المادة بان يكون متقوما بها فيكون وجوده
في نفسه هو وجوده فيها فامكانه هو امكانه فيه فان قال قولنا البياض يمكن
ان يوجد في الجسم وقولنا الجسم يمكن ان يوجد فيه البياض واحد قوله تارة
يوجد فيها وان لم يكن متقوما بها لكنه حال فيها محتاج اليها فما وجوده في نفسه
هو وجوده في المحل فكذا امكانهما قوله يوجد معها بحيث يكون وجوده شرطا
لوجودها وان لم يكن متقوما بها ولا حالا فيها فيكون وجوده في نفسه هو وجوده
معها فكذا الامكان قوله الذي يستدل به آه اي ليس المثال الذي

بهذا

بهذا الامكان الامكان المذكور في الاستدلال السابق فانه صريح في الامكان
الذاتي حيث لم يستدل على تقدمه على وجود الحادث واكتفى في وجوديته على م
الادلة السابقة وعلى صحة الاقتدار به بل الامكان المذكور فيما يستدل به
المدعي ولذا اورد صيغة المضارع فهو جواب بتغير الدليل قوله بوجه الاستدلال
اي بدل دلالة ظاهرة على هذه المقدمة الوهمية الكاذبة لان دلالتها واجبة
فلا يرد ان دلالة المذكورة صريحة في تلك العبارة وان الظهور ينافي الابهام
قوله اي تحقيق كلامهم لا لتحقيق امكان الاستعدادي على ما يتبادر من
قربه في الذكر قوله لان الواجب تام آه فلا شرط لتاثيره فاعليته ولذا قال
ان الممكن ان كفى آه ولم يقل ان الواجب ان استجمع شرائط التاثير في الازل
آه وبهذا سقط ما قيل ان الشروط المتسلسلة شروط الفاعلية للواجب
فيكون قائمة به فلا حاجة الى محل مختص بالحادث قوله فان كان ذلك الشرط
قديما آه يعني ان ذلك الشرط لا بد ان يكون موجودا او الموجود منحصر في القديم
والحادث فان كان الشرط قديما آه وذلك لان المعدوم لا يجوز ان يكون
شرطا لوجود الحادث باعتبار عدمه السابق ولا باعتبار عدمه المستمر لكونهما
ازليين فيكون باعتبار عدمه اللاحق وذلك يستلزم كونه شرطا باعتبار
الوجود ايضا وبهذا سقط ما قيل يجوز ان يكون شرطه امرا معدوما متجددا
فلا يكون قديما ولا حادثا يوجد بعضها عقيب بعض آه فان قلت عدم بعد
الوجود لا يحصل الا بزوال علة وجوده فتلك العلة ان كانت موجودات بحتة
صرفة يستلزم من زوالها زوال الواجب لاستناد الموجودات كلها اليه وان كا
مركبة من الموجودات والمعدومات وكان زوالها بزوال المعدومات يلزم
وجود الامور الغير المتناهية المترتبة المجتمعة قلت يجوز ان يكون عدمه بعد
الوجود مقتضى ذاته فلا يحتاج الى عدم علة وجوده قوله ولان ذلك المجموع
يعني اذا كان تلك الحوادث موجودة معا كان هناك مجموع في الخارج حادث
لوجوب حدوث الكل عند حدوث الجزء موصوف بحدوث مغاير لحدوث
الجزء لكونه معللا به فاندفع ما قيل انه ليس في الخارج الا الاحاد المستندة
بعضها الى بعض ولا مجموع منها لان مغايرة الكل المجموعي لكل واحد بديهي وكذا
ما قيل ان هذا الدليل جار في صورة التعاقب ايضا او نقول تلك الحوادث
المتعاقبة حادثة فيحتاج الى شرط حادث داخل فيها او خارج عنها اذ ليس
في الخارج في صورة التعاقب في شيء من الازمنة الا حادث واحد مشروط
بحادث سابق عليه ومجموعها ممتنع الوجود في الخارج فكيف يحتاج الى شرط
حادث قوله لانه من جملة الحوادث وذلك الشرط مشروط بحادث آخر فانه

اعتبر هذا المجموع يكون مشروطا بحادث آخر خارج عنه وهلم جرا فلا يلزم دخول ذلك
الشرط في شيء من المجموعات ووجه الدفع ظاهر لانا اخذنا جميع الشروط التي
يتوقف عليها وجود الحادث قوله وخارجا عنه ذلك المجموع فيه بحث لان اللازم مما
ذكر ان يكون كل حادث موقوفا وجوده على حادث آخر كيلا يلزم قدمه بسبب استناده
الى الواجب القديم واما ان ذلك الحادث الموقوف عليه يجب ان يكون خارجا عنه فكلا
فيجوز ان يكون حدوث ذلك المجموع بواسطة حدوث جزئه وهو ما عدا الشرط
الاخير الذي يتصل لوجوده وجود بالحادث المفروض اولا وحدوث ما فوق الشرط
الاخير بواسطة حدوث ما فوقه لو احد وهلم جرا وسيجيء تحقيق هذا البحث ان
شاء الله تعالى قوله فانه اذا لم يتعلق آه هذا بناء على ما قالوا من ان نسبة المبادي
الى جميع الاشياء على السوية لكنه مبحوث فيه اذ يجوز ان يكون لتلك الشروط
من حيث ذاتها اختصاص بذلك الحادث وان لم يكن في محل او كانت في محل
لا اختصاص له بذلك الحادث قوله فاذن له آه فان قلت بعد ما ثبت ان
لتلك الحوادث محل يختص بالحادث ثبت ان الحادث مسبوق بالمادة فلا حاجة
الى هذه المقدمات قلت لا نم ذلك لان ذلك المحل يجوز ان يكون ماهية ذلك
الحادث متصفة به قبل وجوده فلا بد من اثبات ان تلك الشروط استعدادات
متصفة بالقرب والبعد والشدة والضعف فيكون موجودة فلا بد له من
محل موجود قبل وجود الحادث فلا يكون محلها ماهيته قوله وانه امر موجود
هذا ما ذهب اليه المتأخرون حيث جعلوا الاستعداد قسما رابعا من الكيفيات
واستدلوا عليه بما ذكر في المتن من انه قابل للشدة والضعف والمعدوم لا يكون
كذلك ويرد ان يقولوا لها ليس الا واجبا منتزعا من قرب فيضانه من العلة
وبعده عنها بحسب تحقق الشروط كيف ولا دليل على ان في النطفة كيفية
مغايرة للكيفية المزاجية التي هي من جملة المحسوسات المقربة لها الى قبول الصور
المتواردة عليها بل التحقيق ان الامكان الاستعدادي هو الامكان الذاتي
منسوبا الى قرب احد طرفيه بحسب تحقق الشروط فالمغايرة بالاعتبار واذا
كان كذلك فيجوز قيام استعداد كل حادث به ولا حاجة الى المحل ولو سلم انه
موجود فاللازم ان يكون لكل حادث متعلق له اختصاص بذلك الحادث ح
ولو سلم فلا نم انحصار المحل في المادة بالمعنى الذي فسروها به لجواز ان يكون
جوهر مجرد محلا لجوهر مجرد حادث ولم يقم دليل على امتناعه او محلا لعرض
حادث كالعقول والنفوس لاعراضها ولا يمكنهم تعميم المادة بحيث يشملها اذ
يبطل ح ما فرعوا على هذه القاعدة مثل ان العقول قديمة لانها بالفعل اذ لو
كانت حادثة لكانت مادية وقال الفضلاء الاستعداد وان لم يكن موجودا

الا انه

الا انه عبارة عن التغير من حال الى حال ولذلك في جانب الفاعل فهو في جانب المعلول
والتغير في المعدوم الصرف محال فلا يكون في الحادث فلا بد له من حامل اقول ويرد
عليه مع ما سبق انه يجوز ان يكون التغير في جانب الفاعل لا بان يتبدل في ذاته
او صفاته الحقيقية بل بان يصير فاعلا بانضمام امر حادث اليه كوضع معين
فلا يكون مع علة تامة للحادث من غير ان يكون له مادة مستعدة قوله على نفي
القادر المختار بمعنى من يصح عنه الفعل والترك يخصص كلا منهما بارادته فلا يرد
ان الحكماء قائلون باختياره تعالى بمعنى ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل لان
مقدم الشرطية الاولى لازم الوقوع لكون المشية عين العناية الازلية
اللازمة لذاته قوله بمجرد ارادته يعني ان المخصص لوقوع بعض الاشياء في وقت
دون وقت هو الارادة سواء قلنا بقدم تعلقها او حدوثها كما مر سابقا
تحقيقه قوله ومنهم من اختار آه وهو المحقق الطوسي قوله ان الامكان الذي
استدل به وهو امكان وجود الحادث بعد عدمه قوله امر عقلي لانه هو الامكان
الذاتي منسوبا الى الوجود المسبوق بالعدم قوله لكنه يتعلق بشيء خارجي
اي بشيء موجود في الخارج لان امكان وجود الشيء بعد العدم يقتضيه
امكان تبدله من حال الى حال بناء على زيادة الوجود على الماهية من حال الى
حال والمعدوم يمتنع اتصافه بتبدل الاحوال فالحادث لا يتصف به باعتبار
ذاته بل موضوعه المتغير من حال الى حال وانما يجري عليه باعتبار وجوده فيه
فيقال البياض يمكن ان يوجد في الجسم وهذا لا ينافي اتصافه بالامكان
الذاتي المطلق في نفسه لانه يتصف به الماهية في الذهن اذا لوحظ بالقياس
الى الوجود والعدم بخلاف القديم فانه لكونه موجودا دائما يتصف بامكان
وجوده بالنظر الى ذاته دائما وهذا معنى قوله ولتعلقه بذلك الشيء يدل
على وجوده آه فالامكان كالقدم والتقدم فانه ليس شيء منهما موجودا في الخارج
لكنه يستدعي محلا موجودا في الخارج وبهذا البيان تم المقصود الا ان في كلامه
تركا لعين وهو اثبات انه متعلق بامر خارجي واما من حيث تعلقه بالشيء
الخارجي آه فهو عديل لقوله في اول الجواب ومن حيث كونه قائما بالعقل موجود
في الخارج وله امكان اخر يعتبره العقل وينقطع التسلسل بانقطاع اعتبار العقل
والمعتمد دفع ما اورده الامام من ان الامكان لو كان موجودا لكان واجبا
او ممكنا والاول محال لكونه وصفا لغيره والثاني محال لانه يلزم ان يكون
للامكان امكان قوله وفيه بحث لان تعلقه آه فقد ظهر لك انه دافع عما اورده
لك لان التعلق الذهني انما هو للامكان الذاتي المطلق اعني سلب ضرورة
الطرفين دون امكان الحادث اعني امكان وجوده بعد العدم قوله واما

المدة آه لما كان المعتبر في الحدوث الزماني سبق العدم على الوجود فهي لا يستدعي
ان يكون بالزمان لجواز ان يكون بذاته كما ذهب اليه المتكلمون كان المطلب
نظريا فما قيل انه بعد ملاحظة مفهوم الحدوث الزماني اقتضائه سبق
المدة لا يحتاج الى دليل وهم قوله وقد يجاب آه اي لا نم قولكم فيكون المتقدم
في زمان سابق على وجود الحادث قوله بان القبلية والبعدية آه فالتفريع
المذكور ليس باعتبار ان التقدم الزماني مطلقا يقتضي ذلك بل لكونه فيما
عدا الزمان قوله ولغيره بالواسطة اي عارضتان لغير الزمان بواسطة
فهو واسطة في العروض قوله اتجه ان يقال لماذا اي ما السبب عروض
التقدم لاحدهما على الآخر قوله وتلك الحالة متقدمة على هذه فيكون
ما يقارن احدهما متقدما بالعرض على ما يقارن الآخر قوله اتجه السؤال
ايضا اي السؤال عن سبب العروض قوله لم يتجه آه اي لم يتجه السؤال عن سبب
عروض التقدم لاحدهما على الآخر وذلك ظاهر وبما حررنا لك اندفع الاعتراض
التي اتفق عليها الا ذكيا من ان التنوير المذكور انما يدل على انتفاء الواسطة
في الاثبات وهو لا يقتضي انتفاء الواسطة في الثبوت ولو سلم فاللازم
عدم الواسطة في الثبوت دون العروض والمطلوب هو الثاني كما صرح به الشارح
قدس سره ولو سلم فانقطاع السؤال انما هو لاعتبار التقدم في مفهوم
العام الاول حيث قلتم كان في العام الاول لا لكونه وصفا ذاتيا له ولا يحتاج
الى الاجوبة التي هي اوهن من نسج العنكبوت عند النقاد قوله والتقدم
آه انما احتيج الى اثبات مغايرة التقدم للطرفين مع ان مغايرة النسبة
لطرفيها بديهية لان المقصود اثبات مغايرة التقدم لهما في الخارج والنسبة
لا تقتضي تلك المغايرة الا يرى ان النسبة في قولنا زيد موجود عند الاشعري
مغايرة للطرفين في المفهوم العقلي مع انه لا تغاير بين الطرفين في الخارج
فضلا عن مغايرة النسبة لهما قوله ويستحيل آه والا لكان الشيء موجودا
ومعدوما معا لان الصفة الثبوتية يقتضي وجود الموصوف قوله امر زائد
آه اذ لا يجوز ان يكون جزءا لان النسبة يمتنع ان يكون جزءا لاحد الطرفين
والا لزم ان يكون متقدما ومتأخرا ولذا لم يتعرض لنفيه قوله بصدقه
على الممتنعات وما من شانه الوجود في الخارج لا يمكن اتصاف المعدوم
به كما مر غير مرة فاندفع ما قيل انه لا يدل على كونه عدميا الا اذا ثبت
انه لا يصدق الا على الممتنعات وهو ممنوع قوله من محل فيمتنع ان يكون محله
عدم الحادث ومن هذا ظهر وجه التعرض لوجود المحل في الاستدلال
ومنع وجوديته في الجواب قوله كما اعترفت به وما قيل ان ما اعترف به
عروضه

عروضه بالتبع لا بالذات فخارج عن قانون المناظرة لانه مناقشة فيما هو تابع
لسند المنع قوله هذا مسلم اي انه لا بد له من معروض ذاتي لكنه لا يلزم منه وجود
ذلك المعروض لجواز ان يكون عدم ذلك الحادث فلا يصح حكمه بانه هو الزمان
وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل بعد تسليم ان معروضه الذاتي هو الزمان
يثبت المطلوب وهو مسبوقية الحادث بالمدة ولا يهمنا بيان كونه موجودا في
الخارج فانه مطلوب آخر مذكور في مقامه قوله فانهما من الامور آه تعليل
لايرادهما في مرصد على حدة مع كونهما من لواحق الماهية ولذا ذكرهما صاحب
التجريد في فصل الماهية ولهي المقصد بيان كونهما من الامور العامة فانه مذكور
في تعريف الامور العامة بما لا يختص بقبيله قوله والذهن انما ذكره استطرادا كيلا
يتوهم من الاكتفاء بالخارجية الاختصاص بها والا فلا دخل له في كونهما
من الامور العامة قوله في الجملة اي خارجا او ذهنيا قوله وحدة ما اي حقيقية
او اعتبارية قوله اي اتصاف الكثير بالوحدة اي بتوسط ملاحظة الكثرة
معه كما يدل عليه قوله فان العشرة المخصوصة آه فلا يرد ان اتصاف الكثير
بالوحدة اجتماع المتقابلين في موضوع واحد فكيف لا يمنع تقابلهما ثم انه
كما يمتنع اجتماع المتقابلين بالذات في محل واحد كذلك اجتماع المتقابلين
بالعرض لانه يستلزم اجتماع المتقابلين بالذات فلا يرد ان الوحدة والكثرة
ليستا متقابلين بالذات حتى يمتنع اجتماعهما قوله المراد آه يعني قوله
عرض الوحدة للكثرة ومدخلان في عروضها حتى لو لم يلاحظ اتصاف
بالكثرة ولم يعرضه الوحدة وما قيل ان اللازم في قوله لم يعرض لشيء واحد
لام الاجل فيكون حال قوله لا للكثرة لا لاجل ذاته فلا حاجة الى التطويل
الذي ذكره الشارح قدس سره ولا يرد الاعتراض الآتي فوهم محض لان اختلاف
سبب المتقابلين لا يؤثر في جواز اجتماعهما بل لا بد في ذلك من اختلاف
المحل ذاتا او اعتبارا قوله ملاحظة صفة الكثرة ذاد لفظ الصفة اشارة
الى انه لا بد من ملاحظة الكثرة باعتبار كونها صفة قائمة به فالموصوف ذات
الكثير مع الكثرة لا ذات الكثير في نفسه ولا مقيدا بالكثرة موصوفا بها والا
لزم اجتماع المتقابلين قوله من حيث التفصيل بان لم يعتبر اتصافه بمرتبة
واحدة من مراتب الكثرة ومن حيث الاجمال ان يعتبر اتصافه بها فحاله هو
الجواب الاول لا فرق بينهما الا بالتعبير وليس المراد بالتفصيل والاجمال ان
يدرك ذلك الكثير مفصلا وان يدرك مجملا على قياس ما يقال في الفرق
بين الحد والمحدود حتى يرد ان الاختلاف بالتفصيل والاجمال راجع الى
الاختلاف في الادراك دون ذوات المعروض حتى ينفع في عدم لزوم

الفصل الرابع في الوحدة والكثرة
من الموقف الثاني وفيه مباحث

اجتماع المتقابلين كيف ولو اريد ذلك كان جوابا آخر لا الجواب السابق بعبارة
اخرى قوله ولنا ان نقول آه فمعنى قولنا كل كثير واحد اعم من ان يكون
موصوفا بالوحدة بالذات او بالعرض وانما اختير هذا الجواب مع موافقته
بظاهر عبارة المص لان القول بان الوحدة غير عارضة لذات الكثير وانما
يوصف بها باعتبار الكثرة القائمة به فمعنى قولنا الكثير واحد واحد كثرته
خلاف الظ والوجدان قوله ولاجل ذلك آه وليس منشأ الظن مطردا فلا يرد
انه يلزم من ذلك ان يبطل الاتحاد بين كل منها وبين مجاورهم قوله فيكون آه
زاد هذا التفريع ليتوجه الابطال المذكور قوله فيبطل آه بناء على فرض الاتحاد
بينهما قوله مكابرة بمقتضى عقله فان العقل الصريح يحكم بالفرق بين التفريق
والاعدام فان من يقول اعطني ماء من هذا الكوز ليس مقصوده اعدام ذلك
الماء وايجاد ماء آخر قوله وانما جوزه آه بيان لمنشأ التجويز تتميما للكلام
وليس غرضه دفع كون التجويز المذكور مكابرة فانه لا يندفع بذلك
قوله والموجود في الحال آه كيلا يكون التفريق اعداما بالكلية كما لزم
ذلك للنافين للهيولى القائلين بان الجسم حقيقته هو الاتصال الجوهري
فقط ولا يخفى على المنصف ان التفريق كما انه ليس اعداما باعتبار بعض
الاجزاء فان العقل يحكم بان الماء بعد التفريق هو الماء السابق الا انه زال
منه الوحدة وعرض له الكثرة قوله دون هويته الشخصية بناء على ان الوحدة
ليست من المشخصات ولذا قال الحكماء ببقاء هيولى العناصر بالشخص مع تكثرها
باعتبار الاجسام العنصرية قوله ان الامور الكلية اي المفهومات الموصوفة
بالكلية في انفسها موصوفة بالوحدة دون التشخص اذ تشخصها بعد
عروض المشخصات قوله وايضا فالوجود عطف على قوله يبطله بتقدير
الفعل والفاء زائدة قوله ومعنى ذلك انما قال ذلك لان ظ [illegible] الوجود
آه يقتضي تحقق الوجود بدون الوحدة وعدم المساواة بينهما قوله من حيث
يلاحظ كثرته اي ملاحظة كونها صفة خارجة عنه قائمة به فلا ينافي ما مر من
عارضة للكثير مع ملاحظة صفة الكثرة فان المراد به كما سبق
انها عارضة له اذا اخذ الكثير مع صفة الكثرة قوله وليس من هذه الحيثية
اي من حيث كونه موصوفا بالكثرة بواحد والا لزم اجتماع المتقابلين بل
الموصوف بالوحدة ذات الكثرة اي مجموعها قوله زائدة عليها اي
المراد المغايرة في الصدق لا في المفهوم لانها بديهية قوله لانها بديهية
وهو المذهب المختار عند الجمهور وان توقف في ادلته نوع اشعار بناء
على ان المتنافيين يشتركان في اكثر الاحكام قوله وقد يقال آه يريد ان

النفس

ان النفس الناطقة في مبدأ الفطرة خالية عن العلوم كلها فاذا استعملت
الحواس حصل لها صور الجزئيات ففي هذه الحالة الملتفت اليها انما هو
الجزئيات والصور الخيالية الة ملاحظتها غير مخطورة بالبال ولا ملحوظة
معها عوارضها التي تلحقها لان ما يلحق الشيء باعتبار وجوده الذهني
موقوف على ملاحظته من حيث حصوله في الذهن فلا يلاحظ معها الوحدة
والكثرة لما انهما من العوارض الذهنية عند المحققين ثم اذا تنبهت لما
بينها من المشاركات والمباينات التفتت اليها ولاحظتها من حيث انها متكثرة
لامتناع التنبه المذكور بدون تلك الملاحظة وادركت الامر المشترك
بينها فحصل عنده الامر الواحد من حيث انه واحد ضرورة انها ادركته
من حيث انه مشترك بينها فالنفس الناطقة ادركت اولا معروض الكثرة
من حيث انه معروضها بتوسط الخيال ضرورة ارتسام ذلك المعروض فيه وحصل
عنده ما في ضمن تلك الكثرة الجزئية الكثرة الكلية بالكنه الاجمالي الذي هو
اقوى من العلم الكسبي في الامور الحقيقية على ما بينه الشيخ قدس سره في بحث
المبصرات ثم بعد ذلك ادركت بذاتها معروض الوحدة من حيث انها
معروضها لكونه كليا مرتسما في ذاتها وحصل في ضمن تلك الوحدة المرتسمة
في ذاتها الوحدة الكلية كذلك فعلى الطريقة التي جبلت النفس في ادراك
الاشياء عليها كان الكثرة الكلية عند اعتبارها مع الالات اظهر اي اسبق
حصولا من الوحدة الكلية والوحدة عند اعتبارها مجردة اظهر من الكثرة
وبهذا التقرير اندفع الشكوك التي عرضت للناظرين وان شئت تفصيلها
فارجع الى تعليقنا على حواشي شرح حكمة العين قوله اعرف اي اسبق في
المعرفة كقولهم المعرف يجب ان يكون اجلى من المعرف قوله من تلك الجزئيات
المتكثرة اي الملحوظة من حيث انها متكثرة ولا يلزم من ملاحظتها من حيث
الكثرة ملاحظة الوحدة لجواز ان يلاحظها باعتبار الانقسام لا باعتبار
تقومها بالوحدات قوله واحدة اي ملحوظ من حيث الوحدة كما عرفت قوله
فالوحدة آه اي من حيث انها مدركة وكذا في قوله والكثرة عارضة
قوله سواء اخذ كلاهما اما الكليان فان الوحدة الكلية حاصلة في ضمن
الوحدة الجزئية العارضة للامر الكلي المشترك والكثرة الكلية انما
يحصل بعد ملاحظة الامور الكلية الحاصلة في ذات النفس من حيث انها
متكثرة واما الجزئيان فلان الكثرة الجزئية العارضة للصور الخيالية حاصلة
قبل حصول الوحدة الجزئية الخيالية العارضة لكل واحدة منها لعدم الالتفات
اليه من حيث وحدته حال التنبه المذكور قوله فيجوز التنبيه اشارة الى ان

المقصد الثاني من الموقف الثاني

التعريف المذكور يكون من قبيل التنبيه على معرفة كل منهما الحاصلة بالبداهة بطريق الكنه الاجمالي قوله تعريف حقيقي لانه تعريف بالجزء وان كان غير محمول قوله في وجودهما اي في وجود افرادهما في الخارج بمعنى ان بعض افرادهما موجودة في الخارج وهي القايمة بالموجودات الخارجية اذ لا شيء من افرادهما بموجودة فيه بل هي امور اعتبارية ينتزعها العقل من الموجودات لا في وجود ماهيتيهما فانه استقلالا محال وفي ضمن الافراد فرع مسألة وجود الطبايع يرشد الى ما قلنا الدلايل المذكورة قوله فانه الحكما اي القدما ولذا جعلوا العدد قسما من الكم وزادوا في تعريف الكيف قيد اللاقسمة واللانسبة حذرا عن اتصاف النقطة والوحدة به لكون الوحدة عندهم امرا عدميا وجعلوا الكون العدد من الكم بانه على تقدير كونه موجودا قوله على المآخذ من الجانبين في هذا الدليل الاول للمشيء التعيني وفي بحث مآخذ الادلة الباقية في بحث الامكان ومآخذ دليلي المنافي مر في بحث التعيني قوله لو وجدت الوحدة اي وحدة من الوحدات لشاركت ساير الوحدات في حقيقة الوحدة والمطلقة وامتازت عنها بخصوصية ثبوتية يوجب تغايرها عنها ضرورة ان ما به الاشتراك غير ما به الامتياز فيكون للكل وحدة فوجوده غير الوحدة التي هي جزئه وغير وحدة الخصوصية بمغايرة وحدة الكل لوحدة الاجزاء فيكون للوحدة وحدة اخرى مغايرة لها بالذات وننقل الكلام الى الوحدة الثانية بانها مشاركة للوحدات في مطلق الواحدة وممتازة عنها بخصوصية فللوحدة الوحدة وحدة اخرى وهلم جرا فيلزم التسلسل في الامور الثابتة في نفس الامر المتغايرة بالذات بخلاف ما اذا كانت الوحدة عدمية فانها لا تتصف بالوحدة فلا يلزم التسلسل هذا غاية تحرير هذا الدليل لكنه يدل على رفع الايجاب الكلي لا على السلب الكلي اعني لا شيء من الوحدات بموجودة لجواز ان يكون وحدة الوحدة باعتبارية واما المستدل الثاني قدس سره على نفي وجودها بانها لو وجدت لكانت واحدة لانها شيء وفي الوجود فللوحدة وحدة اخرى لان غرضنا ايراد دليل اطلعت على مآخذه فيما مر على انه يرد عليه انه يجوز ان تكون وحدة الوحدة نفسها قوله لتوقف انضمامها آه بناء على ان الانضمام ح يكون خارجيا وهو موقوف على وجود المنضم اليه والموجود اما واحد او كثير ويمتنع انضمامها الى الكثير من حيث هو كثير فيكون انضمامها الى الواحد فالوحدة السابقة اما عين اللاحقة فيلزم الدور او غيرها فيلزم التسلسل قوله ويمكن اجراء الدليلين اما اجزاء الثاني فظاهر واما اجزاء الاول فبان يقال لو وجدت الكثرة لشاركت الكثرات في الكثرة وامتازت بخصوصية

فللكثرة

المقصد الثالث من الموقف الثاني في الوحدة والكثرة

فللكثرة كثرة اخرى لكونها مركبة مما به الاشتراك والامتياز قوله وقد تقدم جوابهما في بحث التعين لكن جواب الاول مثل ما تقدم في التعين وهو ان يقال اشتراك الوحدات في الوحدة يجوز ان يكون اشتراكا في عرضي وح يكون كل واحدة منها ممتازة بنفسها فلا يكون للوحدة وحدة اخرى واما جواب الثاني فقريب مما تقدم ان يقال لا نم توقف الانضمام على وحدة الماهية انما اللازم توقفه على وحدتها ولا يلزم من التوقف على احد المتساويين التوقف على الآخر وهو شريك للجواب المتقدم في التعين اعني منع انضمام التعين موقوفا على تعين الماهية بل على امتيازه عما عداها لما هناك في كون كل منهما منعا للتوقف الانضمام وان تخالفا في السند قوله ههنا دليل آه قدر الظرف للتنبيه على ان التعبير بالمضارع الحالي باعتبار الذكر في المتن كما ان مضي الاطلاع على المآخذ باعتباره ولذا قدره فيما مر واما باعتبار التحقيق فالاطلاع والخصوص كلاهما ماضيان لكون هذا الدليل مذكورا في كتب القوم وقوله دليل دال آه للتنبيه على ان فاعل يخص مجموع ما ذكره لا ان مع اسمها وخبرها كما هو الظاهر قوله لو كانت الوحدة عدما مبني الاستدلال عدم الفرق بين العدمي والعدم قوله عدما مطلقا اي عدما غير مضاف الى شيء والامكان هو نقيضا للوجود لا ما وقاله قوله او عدما للشيء آه سواء اخذ معينا او مبهما وذلك ان تدخل هذا التشقيق العدم المطلق بان يريد به عدما غير مقيد بشيء معين سواء لم يكن مقيدا اصلا او مضافا الى شيء ما قوله ما سبق وهو ان العدمي لا يجب ان يكون عدما للشيء فلا يصح الترديد المذكور قوله اي ليس آه يعني ليس المراد بالذاتية مقتضى الذات بل ما يعرض الذات بدليل قوله لانهما لا تعرضان اي ليستا منسوبتين آه اي ليس المراد نفي العروض بالفعل لانه لا يلزم ان يعرض المتقابلان بالفعل لموضوع واحد بدلا فانه قد يلزم احدهما للمحل وقد يخلو المحل عنهما قوله شخصي اي ما لا يكون فيه تعدد ذاتا اصلا ولو بالاعتبار فان المتضايفين قد يجتمعان في موضوع واحد بالشخص اذا كان فيه تعدد بالاعتبار كالابوة والبنوة المجتمعتين في زيد باعتبارين قوله ومعنى ذلك آه اي ليس المراد امتناع الاجتماع في نفس الامر لان المفهومين المتخالفين قد يمتنع اجتماعهما في نفس الامر مع عدم تقابلهما كالموت مع العلم والقدرة والوجوب مع التركيب والتحيز بل امتناع الاجتماع في العقل بان لم يجوز العقل اجتماعهما ثم امتناع تجويز الاجتماع الذي هو عبارة عن حصول الشيئين معا اما بامتناع تجويز الحصول او بامتناع المعية والاول ليس بمراد اذ المتقابلين لا يمتنع حصولهما في المحل فضلا عن التجويز فتعين

الثاني وامتناع تجويز معيتهما في المحل يستلزم تجويز تعاقبهما فيؤول معنى التعريف
الى ما ذكره الشارح قدس سره فاندفع ما قيل ان المعتبر في مفهوم المتقابلين نسبة
كل منهما الى محل واحد واما انه يجب ان يجوز العقل ثبوت كل منهما فيه بدلا فلا قوله
جوز العقل تجويزا مطابقا لنفس الامر قوله بمجرد ملاحظتهما اي من غير ملاحظة
ما في الواقع من ثبوت احدهما ينفر اليه قوله لكن ربما امتنع وليس المراد انه لا ملاحظة
او سوى المفهومين حتى يلزم قطع النظر عما هو خارج عنهما فلا يرد ما قيل ان
العقل يجوز ثبوت الوحدة والكثرة بمجرد النظر الى مفهوميهما وعدم التجويز
انما كان بملاحظة ان محل الوحدة جزء لمحل الكثرة قوله لان موضوع آه يعني اختلاف
موضوعيهما بالكلية والجزئية اللازم من كون الوحدة جزء الكثرة يمنع العقل انه
تعينهما الى الموضوع واحد وقيل انه يلزم من هذا الدليل عدم تحقق التقابل بالذات
بين الوحدة واللاوحدة والكثرة واللاكثرة لجريان الدليل فيهما والجواب ان
موضوع الوحدة ليس لموضوع اللاوحدة لانها عبارة سلب الوحدة وهو
لا يستلزم الكثرة لجواز تحققه بانتفاء الموضوع كما في ساير المتقابلين بالايجاب
والسلب فيجوز العقل نسبتهما الى موضوع واحد وتواردهما على سبيل البدل
عليه وما قيل ان الكثرة الشخصية هي الكلية والوحدة الشخصية هي الجزئية
وقد صرحوا بتحقق التقابل بينهما وقد جعلوه داخلا في تقابل العدم والملكة
فوهم لان الاتحاد غير مسلم بل الكلية والجزئية لازمتان لهما ولو سلم فالكلام
في تقابل حقيقة الوحدة والكثرة لا في افرادهما ولو سلم فالكثرة الشخصية
هي الكلية بمعنى كونه كلا لا كليا وكذا الوحدة الشخصية هي الجزئية بمعنى
كونه جزءا لا جزئيا قوله اذ ليس آه ان اراد ان سلب التقدم وجوبا معتبر
في الضدين فمم وان اراد ان التقدم وجوبا ليس بمعتبر فيهما فمسلم لكنه لا ينافي
وجوبه في بعض الصور قوله لان احدهما لا يتقوم الا آه لان المتقوم لا يوجد
بدون المقوم ويتحقق كل من العدم والملكة والايجاب والسلب بدون
الاخر وهذا لا ينافي كون الاضافة الى الايجاب والملكة ماخوذة في مفهومي
السلب والعدم قوله لان احد الضدين آه لا لانه يستلزم اجتماع الضدين
لان المحال اجتماعهما في محل واحد دون الوجود ولا لانه لا يكون بينهما غاية
الخلاف لان ذلك لا يشترط في التضاد الحقيقي بل لان التقويم يقتضي كون احدهما
محصلا لوجود الاخر والضدية تقتضي كونه مبطلا له وما قيل ان البقعة متقوم
بالبياض والسواد الحاصلين في بعضه والضد لهما انما هو السواد والبياض
الحاصلين في كله قوله ويتقرر آه باعتبار عدم وجوب التقدم فيه قوله
لان تعقل الملكة آه لان العقل الاضافة الماخوذة في مفهوم العدم

٦

والسلب

والسلب يتوقف على تعقل الطرف الاخر فلا يظهر دلالة التقدم على انتفائهما
وان كان تقدمهما في التعقل وتقدم الوحدة على الكثرة في الخارج قوله اذا
لوحظ آه اذ لا مانع في المتضايفين من التقويم سوى ذلك الاستلزام
قوله ولا يذهب عليك آه مع ان اللايق العكس قوله فالاولى آه انما قال
ذلك لانه يجوز ان يكون ذلك تعريفا بالاخص او اللاخص وهو الوحدة
والكثرة باعتبار الافراد قوله فيبين آه قدر النتيجة في الكلام وجعل قوله
الا ان يجعلا آه استثناء منها بل لا يصح لان الاستثناء المذكور غير منتج
لان بين المفهومين المذكورين تقابلا بالايجاب والسلب سواء جعل الوحدة
والكثرة عبارة عنهما او عن امرين اخرين يتبعهما ذلك المفهومان قوله
وفيه نظر آه لو فسر كلام المص بانهم عرفوا كل واحدة من الوحدة والكثرة
بالمعنى المصدري بكون الشيء لا ينقسم وينقسم فيكون كل واحدة من الوحدة
والكثرة التي هي صفة عبارة عن عدم الانقسام والانقسام فيكون بينهما
تقابل بالايجاب والسلب اندفع النظر المذكور قوله قلت هذا آه فيه بحث
لان معتقد المص ان بين المفهومين المذكورين في تعريفهما تقابلا بالايجاب والسلب
ولا يضر ذلك كون كلا المفهومين او احدهما مغايرا لحقيقتهما ولذا قال الا ان
يجعلا آه قوله انه لا تقابل بين الكثرة والوحدة التي هي جزؤها آه فالمراد
بالكثير والواحد الكثرة والوحدة من حيث انه متصف بالكثرة والوحدة وهو
ما صدقا عليه مطلقا وضمير منه راجع الى الكثير وانما لم يقل اراد ما صدق عليه الكثرة
والوحدة لئلا يتوهم منه ارادة ما صدقا عليه من الافراد المعينة منهما قوله
بين مفهومي الوحدة والكثرة فالمراد بقوله لا من مفهوم الواحد والكثير كونه
غير منقسم وكونه منقسما لان الذات المبهمة خارجة عن مفهوم المشتق كما صرح
به الشارح قدس سره في كتبه فهما مفهوم الوحدة والكثرة قوله وقد نقل عنه
آه زاد في هذا المنقول اراد الكثرة الواردتان على محل واحد مبطل كل منهما
للاخر وكل امرين شانهما ذلك متضادان وليس هذا استدلالا بالشكل
الثاني كما يوهمه ظاهر العبارة حتى يرد عليه انه لا ينتج من موجبتين قوله لا تقابل
آه يعني ما ذكرت مسلم في الكثرة واما في الوحدة فمم قوله بل يبطل الوحدات
آه اي ذواتها ووحداتها اذا ارتفعت كل واحد منها ارتفعت الكثرة
المتقومة منها قوله لان رفع الجزء هو رفع اي صدق اذ ليس في الخارج رفعان
يترتب احدهما على الاخر وانما التعاقب بينهما بحسب المفهوم في الذهن وبهذا
الاعتبار يحكم العقل بينهما بالعلية ويصح دخول الفاء بينهما ولذا قال المحققون
علة العدم العدم ليس في الحقيقة الا عدم علة الوجود للوجود في الخارج واعتبار

العلية بين العدمين انما هو في الذهن وبهذا اندفع التدافع بين كلامه هذا وما
صرح به من ان عدم الجزء علة لعدم الكل وكذا ما قيل ان وجود الكل مغاير
لوجود الجزء فكيف يتحد عدماهما وانه لو كان عدم الجزء عدم الكل بعينه
لزم ان يكون للكل اعدام متعددة بحسب تعدد اعدام الاجزاء اذا انعدمت
معا وان الصفة الواحدة الشخصية سواء كانت وجودية او عدمية لا تقوم
بمحلين لان هذه الوجوه انما يقتضي التغاير في المفهوم لا يجب الصدق على ما
يظهر بالتامل الصادق قوله ولذلك آه والسر في ذلك وجوه اللازم عن حقيقة
الملزوم ودخول الجزء في الكل قوله فنقول ان كانت تلك الاشياء آه بناء على ان
الجمع ليس اعداما بل احداث صفة الوحدة في الامور الكثيرة كما هو رأي المتكلم فمعنى
قوله باقية باعيانها انها باقية بهوياتها ووجوداتها قوله وان زالت تلك
آه بناء على ان الجمع اعدام للاتصالات المتعددة وايجاد للاتصال الواحد كما هو رأي
الحكيم ومن لم يتنبه لمنشأ الترديد وقع في ورطة الحيرة فقال ما قال قوله
ثم التحقيق آه لما ابطل ما قاله المصنف حقق المقام بما لا مزيد عليه فثم للتراخي في الرتبة
قوله لم يكن بين حقيقتيهما تقابل بالذات اصلا لانه اذا لوحظ ذات
الجزء والكل مع قطع النظر عن وصفيهما لا يحكم العقل بامتناع اجتماعهما قوله
لا ان بين آه اي ليس مقصود القوم اثبات احدهما ونفي الاخر بين المفهومين
قوله مقابل لما بين الكثيرة لكونهما مقومة لها في ضمن الفرد منها يكون مقابلا
للفرد منها وهو باطل نظرت عليه قوله مما يتباعدان جدا قد عرفت ان التقويم
ينافي التباعد قوله ولا يوجب آه قد عرفت ان التقويم ينافي الضدية
قوله مع ان الوحدة آه قد عرفت ان الكلام في ماهيتهما قوله ولا يشترط
ايضا آه قد عرفت ان النسبة الى موضوع واحد شخصي لازم في المتقابلين
ولما كان ثبوت هذه الدعاوى معلوما مما تقدم ولم يبرهن عليها القائل جعله
الشارح قدس سره من المتصلفين ولم يتعرض لبيانها قوله وهو مردود آه
حاصله ان المعلوم بالضرورة عدم اتصاف شيء واحد بهما ولا يلزم من ذلك تقابلهما

المقصد الرابع مراتب الاعداد

قوله في كونها كثيرة اي في الكثرة المطلقة تعبير عن الشيء بالصفة النفسية كما يعبر
عن الانسان بالانسانية وعن السواد واللون بالسوادية واللونية فيكون الموهم
ارادة ما صدق عليه فان اخذت الكثرة بشرط لا كانت مادة وان اخذت
لا بشرط شيء كانت جنسا وكذا الحال في الخصوصيات فلا يرد ان الكثرة جنس
للمراتب فكيف يكون الخصوصيات صورا نوعية ولا يحتاج الى ان يراد بالصور
النوعية الفصول بناء على كونها مبادئ لها قوله متمايزة بخصوصيات داخلة
في قوامها لكونها انواعا وتلك الخصوصيات في التحقيق في الوحدات الى تلك المرتبة

لا تزيد

لا تزيد عنها ولا تنقص قوله هي صورها النوعية اي بمنزلتها في كونها مبدأ للآثار
المختصة بكل واحد من تلك المراتب قوله واختلاف اللوازم آه اي كون لازم كل
واحدة منها مخالفا للازم الاخرى فالاختلاف بمعنى التخالف لا بمعنى التعدد
على ما وهم فاورد انه لا يقتضي تعدد الملزومات بل على مخالفة الملزومات
في الحقيقة اذ لا يجوز استناد اللوازم المتخالفة الى القدر المشترك فلا بد من
استنادها الى امور مختصة داخلة فيها لعلها يلزم التي في اللوازم قوله التي
مبلغ جملتها آه تعبير بمعنى الاضافة المستفادة من قوله وحداته بمعنى تقوم
كل عدد بالوحدات المختصة به بهذا الاعتبار اي يكون مبلغ جملتها ذلك النوع
قوله وليس لها جزء سوى الوحدات اي الوحدات المخصوصة بذلك الاعتبار
لا ان حقيقتها الوحدات مطلقا والا لاتحدت جميع المراتب في الحقيقة فلم يكن
انواعا قوله كلام ظاهري الدلالة على انه في كل مرتبة سوى الوحدات البالغة
الى تلك المرتبة امر آخر حيث قيل ان وحدات كل نوع اجزاء مادية له بل التحقيق
ان يقال ان الوحدات مطلقا اجزاء مادية له وكونها وحدات مخصوصة بتلك
المرتبة جزء صوري لها قوله وان لا حاجة آه آه تعني قولهم مقوم كل مرتبة
وحداته انه لا حاجة بعد اعتبار الوحدات البالغة الى تلك المرتبة الى اعتبارية
عارضة لها فما قال بعض اجلة المتأخرين من ان الحكم لعدم تركب كل مرتبة
من الاعداد التي فيه على تقدير اشتمال العدد على الجزء الصوري ظاهر اذ لا دخل
للجزء الصوري لمرتبة في حصول مرتبة اخرى واما مع نفي الجزء الصوري عنها
فلان العدد ح محض الوحدات بلا انضمام امر فدخول الوحدات في العدد
بعينه دخول الاعداد ليس بشيء اذ لا بد من اعتبار الخصوصية في كل مرتبة والا
لم يكن المراتب انواعا ونفي الجزء الصوري بمعنى عدم عروض هيئة لتلك
الوحدات المخصوصة لا يقتضي كون حقيقة كل مرتبة محض الوحدات قوله اي
ليس المقوم آه بل الاعداد التي فيه لازم له فلو عرفت كل عدد بما فيه كما يقال
العشرة خمسة وخمسة كان رسما قوله فانك اذا تصورت آه يعني تصور الشيء
بالكنه انما يكون بتصور ذاتياته بالكنه فاذا تصور حقيقة كل واحد من الوحدات
المخصوصة بمرتبة من المراتب كانت تلك المرتبة متصورة بالكنه مع الغفلة عن جميع
المراتب التي فيها قوله لان اشتمال آه دفع لما قيل من ان تركيبها من الوحدات
اولى لانه لازم على كل حال لاشتمال تلك الاعداد عليها بانه لا يفيد الترجيح
والا لزم ان يكون تركيب السكنجبين من العناصر اولى من تركيبه من الخل المخصوصة
لاشتمالها عليها قوله وهذا بالحقيقة آه اذ لا فرق بينهما الا بان الاول استدلال
بكفايتها في التعقل بالكنه وهذا بكفايتها في حصول نفسها وقد يجاب

الفصل الخامس في اقسام الواحد

عن النقض بانه لا ظهر بطلان التقوم بالاعداد بقسمية تعلى التركيب من الوحدات اذ
لا ثالث ولينبغي لان بطلان التقوم بالاعداد وانما نظهر اذ المركب دليل
منقوضا قوله في اقسام الواحد وبه يعلم اقسام الوحدة قوله وانه كثير له جهة
وحدة لما كان اتصافه بالكثرة خفيا لكونه باعتبار الجزئيات واتصافه بالوحدة
فيد اله فاندفع ما يتراأى من هذا الحكم مستدرك والصواب الاكتفا بقوله
واحد من وجه كثير من وجه آه ومعنى قوله انه كثير انه يلزمه ان يكون كثيرا بخلاف
الواحد بالشخص فانه لا يلزمه ذلك قوله واحد من وجه آه اي واحد من حيث
المفهوم كثير من حيث الافراد قوله اصلا اي لا بحسب الاجزاء المقدارية ولا بحسب
غيرها محمولة كانت او غير محمولة كما سيصرح به فيما سياتي اما عدم قبول الاقسام
الثلثة اعني الوحدة والنقطة والمفارق المشخصات للقسمة الخارجية
فظاهر واما عدمه الى الاجزاء الذهنية فلان الوحدة والنقطة غير داخلتين
في مقولة من المقولات التسع فلا يكون لهما جنس ولا فصل وكذا لم يثبت
جنسية الجوهر فلا يكون للمفارق جنس واما عدم انقسامها الى الماهية والتشخص
فبناء على عدم كون التشخص جزءا للشخص وقيد الشارح قدس سره في حاشيته بشرح
التجريد الاجزاء ههنا بالمقدارية وقال انما قيدنا الاجزاء بالمقدارية ليدخل
الوحدة والنقطة الشخصيتان والمفارق الشخصي فيما لا ينقسم على تقدير
كون التشخص جزءا للاشخاص ويدخل الاخيران ايضا على تقدير تركبهما
من الاجزاء المحمولة انتهى وليس لك ان تحمل عبارته ههنا على ذلك بان تحمل القيد
اصلا على ان لا يكون له اجزاء مقدارية لا حقيقة ولا وهما لانه مع عدم انسياق
الذهن اليه مخالف لما سياتي قوله لم يكن له مفهوم اي ماهية نوعية قوله فالوحدة
الشخصية اي فرد من افرادها وذلك ليكون داخلا في المقسم اعني الواحد
بالشخص وكذا الحال في البواقي قوله سوى ذلك اي عدم الانقسام فيكون
عارضا للماهية قوله وهو النقطة عند نفاة الجزء وان اريد اعم من الجوهرية
والعرضية يصح على راي مثبتيه ايضا قوله فهو المفارق اعم من ان يكون
واجبا او ممكنا قوله الى الاجزاء مقدارية سواء انقسم الى الاجزاء غير مقدارية
اما محمولة او غير محمولة كالجسم المركب من الهيولى والصورة فليس له اسم معين
في الاصطلاح فلذلك لم يذكره والمقصود ههنا ذكر الاقسام التي لها
اسماء مخصوصة عندهم والاقسام الغير المذكورة كثيرة كالمجموع المركب
من امرين لا اجتماع بينهما اصلا وكالمشتركين في جزء غير محمول او في ذاتي
لا يكون تمام ماهية لاحدهما وجنسا له وعرضا عاما للاخر او فصلا لاحدهما
وخاصة للاخر او جنسا له وعرضا عاما له اذ في عارض غير محمول لا يكون من قبيل
النسبة

النسبة قوله واما حسبا آه عمم الواحد بالاتصال لان مثبتي الجزء ايضا يطلقون
على الملاء الواحد بالاتصال قوله بل نقول آه اي ليس ما يكون قبوله للذاته
مختصا بالجسم البسيط بل اعم من ذلك قوله وهو الواحد بالاجتماع فالمجموع المركب
من زيد وعمرو واحد بالشخص وخارج عن هذا القسم ان كان الاجتماع والاتصال
الحسي شرطا فيه وكذا العشرة المركبة من الوحدات والافراد داخل فيه قوله متوافقة
الحقيقة عند من يقول بتجانس الجوهر الفرد ولا يلزم من ذلك تجانس الجسم المركب
والبسيط عندهم لان الاعراض التي بها تختلف الاجسام البسيطة مقومة لها
عندهم فالجسم المركب منقسم الى اجزاء مقدارية غير متشابهة كالعناصر مثلا والجسم
البسيط الى اجزاء مقدارية متشابهة قوله واحد بالنوع لان اجزائه لما كانت
متشابهة اي متفقة في الحقيقة كان كل واحد منها بعد القسمة فردا له
قوله وواحد بالموضوع لانه لا بد للاتصال الواحد الذي هو قبل القسمة
والاتصالين الحاصلين بعد القسمة من محل يقبلهما لئلا يكون التغير بوّاعدا لها
بالكلية واما قوله فان تلك الاجزاء آه فلا معنى له اذ ليس عند نفاة الجزء
شان الاجزاء اتصال بعضها ببعض بل زوال اتصالين وحدوث اتصال
ولا حلول تلك الاجزاء في مادة بل حلولا لاتصالا اللهم الا ان يأول ويقال المراد
من اتصال بعض الاجزاء ببعض حدوث اتصال واحد وضمير كل راجع الى
الاتصال لا الى الاجزاء وكذا قوله بخلاف اشخاص الناس لا معنى له لان
لان المقصود بيان مخالفة الواحد بالاجتماع للواحد بالاتصال في وحدة المادة
واشخاص الناس لواحد بالاجتماع الا ان لا يعتبر في الواحد بالاجتماع الاتصال
الحسي قوله ما كان الالتحام فيه طبيعيا اي خلقيا على اختلاف مراتبه ثم ما كان
الالتحام فيه صناعيا كالاجزاء البنائية على اختلاف مراتبه قوله شبيه جدا
بالوحدة الاجتماعية لعدم تداخل اطراف اجزائه بخلاف القسم الاول واقوى
من الوحدة الاجتماعية للتلازم في الحركة قوله واما الواحد لا بالشخص
قد ظهر من تعريفه انت تعرف ان الواحد لا بالشخص هو المفهوم الكلي وهو واحد
من حيث هو كثير من حيث الصدق فجهة الوحدة هو ليس المفهوم اذا اعتبر منه
حيث هو اي مع قطع النظر عن الصدق قوله اي غير خارجة عنها بل يشمل تمام
الماهية قوله كالانسان مثال التمام الماهية قوله فيقال الانسان واحد نوعي
آه اشارة الى ان الضمير في قوله وهو الواحد بالنوع راجع الى الكثير لا الى
تمام ماهيتها من حيث صدقه على الكثرة وقس على ذلك فيما سياتي فالاصطلاح
على ان يقال لجهة الوحدة واحد نوعي مثلا اي واحد من الانواع وللكثير الذي
هو جهة وحدته واحد بالنوع الى وحدته باعتباره كما فصله في شرح حكمة العين

قوله اي محمولا عليها سواء كان بالطبع او لا ليشمل القسمين قوله بمعنى انه آه
وان لم يكن عارضا لها بمعنى انه قايم بهما قوله موضوع لهما بالطبع لكونه موصوفا
بهما قوله اولى بمعنى الوحدة من غيره لكونه متباعدا عن الكثرة بالقياس اليه
قوله اولى بالوحدة لانتفاء الكثرة فيه من حيث المفهوم والصدق قوله اولى
من الوحدة بالجنس لكونه واحدا من حيث تمام الماهية قوله لان جنس الشيء
آه فهو واحد من حيث الماهية وان كان الفصل اكثر افرادا وكذا في حواشي شرح
التجريد ان رح وفيه اشارة الى الواحد بالفصل وان كان اولى من الواحد
بالجنس من جهة قلة الافراد لكن جهة وحدة الجنس اولى منها لكونه ذاتية بخلاف
قلة الافراد قوله والوحدة من اقسام آه لانه يمكن تصور الانفكاك للوحدة
منها فالتصور والمتصور منها كلاهما محالان بخلاف القسمين الباقيين
اعني النقطة والمفارق فانه يمكن تصور انفكاك الوحدة عنهما وان كان
التصور المتصور محالا وما قال الشارح قدس سره في حواشي شرح التجريد من كون
الواجب تعالى الذي هو فرد من المفارق لعدم قبوله القسمة الى الاجزاء اصلا
اولى بالوحدة من الوحدة الشخصية فمبني على كون التشخص جزءا منها كما صرح
فيها فلا تدافع بين الكلامين ولا احتياج الى تكلف بارد بان يحمل الواحد الحقيقي في
قوله وهو المسمى بالواحد الحقيقي على معنى ما لا يقبل الانقسام الى الاجزاء اصلا
وفي قوله من اقسام الواحد الحقيقي على معنى ما لا يقبل الانقسام الى الاجزاء المقدارية
وان يصرف اصلا فيما تقدم عن معناه الظاهر الى معنى لا حقيقة ولا اجساما
قوله واذا كانت مقولية الواحدات آه لا يخفى ان اللازم مما ذكر كون الواحد مقولا
على ما تحته بالتشكيك والمفهوم كون الوحدة بالنسبة الى افرادها كذلك قدس الشارح
قدس سره الشرطية وجعل ضميرا فيكون راجعا الى الوحدات لكن الكلام في لزوم
كون الوحدة كذلك مما تقدم ووجه اللزوم انه لما كان الواحد باعتبار معنى
الوحدة مقولا بالتشكيك على افراده كان حصول الوحدة في موضوعاتها
مختلفة فكان بعض افراد الوحدة اولى بالوحدة من البعض الاخر ايضا فتدبر
قوله فيكون تلك الوحدات آه اي يجوز ان يكون كذلك قوله فلا يلزم من
عدميتها في الجملة اي باعتبار بعض افرادها كونها اعتبارية باعتبار جميع
الافراد بخلاف ما اذا كانت متحدة الماهية فانه لا يجوز اختلافها بالوجودية
والعدم لما مر مرارا من ان كل ما من شانه الوجود في الخارج لا يجوز الاتصاف
به الا بعد وجوده فيه كيلا يلزم السفسطة قوله اي الاثنينية تستلزم التغاير
اي في الوجود سواء كانا متغايرين بالذات او بالاعتبار فكلما بنا في ما تقدم
في مباحث الوجود من ان التغاير نفس الاثنينية او مستلزمها ففيه اشارة الى ان

قوله الاثنان

المقصد الرابع ان
الاثنان هما الغيران

قوله الاثنان هما الغيران وان افاد حصر المسند اليه في المسند والعكس الا ان
المقصود هو الاول لان الثاني لا نزاع فيه قوله الاعدام اي المعدومات التي
من جملتها الاعدام ايضا لان وجه الاعدام انما هو باعتبار انها معدومة لا من
حيث ذواتها او يشمل المعدومات كلها قوله فانها لا يوصف آه دليل للاخراج
المفهوم من الخروج وحمل عليه الدلايل الاتية اي انما اخرجت لانها ليست
من افراد المحدود قوله من الصفات الثبوتية اي الموجودة كالاختلاف والتضاد
قوله وهذا اعم مما ذكرنا من دليل عدم كونه من افراد المحدود واعم مما ذكره المص
لافادته عدم كون المعدوم والموجود ايضا من افراده بخلاف ما ذكره المص
قوله ولا بد في الغيرين من التمايز ولا بد فيهما من الاثنينية اتفاقا وهي
لا يتحقق بدون التمايز قوله لاختصاصه اي القول المذكور بما يكون اي
لغيريه يكون طرفاه عدميين او معدومين وذلك لان الدليل المذكور سابقا
وهو انها اي المعدومات في صرف لا اشارة اليها اصلا انما ينتهض على عدم
تمايزها لا على عدم تمايز المعدوم والموجود لان الموجود ليس نفيا صرفا وما
قيل ان التميز ثبوتي كالتغاير فكما لا يتصف العدم والوجود بالتغاير لا يتصفان
بالتميز ايضا فالدليلان متساويان فليس بشيء لان التميز اعتباري عند المشايخ
كما مر في بحث ان المعدوم ثابت ام لا قوله اليس قد مر آه بقوله والحق انه فرع
الوجود الذهني آه قوله فتدبر حتى يظهر لك صحته وفساده فانه ان اريد
بمفهوماتها المعاني الكلية وبما صدقت عليها افرادها كان فاسدا فانه كما ان
مفهوم عدم السواد متميز عن مفهوم عدم الضوء كذلك فرده وهو عدم
السواد المخصوص ممتاز عن عدم الضوء المخصوص ولان مفهوماتها اذا كانت
متميزة كيف تصدق على ما ليس بمتميز وان اريد بمفهوماتها ما حصل في العقل
من حيث حصولها فيه وبما صدقت وهو نفس تلك المعدومات مع قطع النظر
عن الحصول العقلي كان صحيحا بلا شبهة لما مر من ان التمايز بينها انما هو في العقل
الا ان النافين للوجود الذهني لا يقولون ان الحصول العقلي وجود ذهني
بل هو تعلق بين العالم والمعلوم ولا شك ان الغيرين لا بد من التمايز بينهما
في انفسهما مع قطع النظر عن الحصول العقلي لانهما من اقسام الموجود بل
في الخارج قوله اذ لا ثبوت لها اي للاحوال اجماعا بناء على عدم القول بها لا بناء
على انها ليست من افراد الغيرين كالعدميين والا فقيل من انه اخراج ما ليس
عندهم مما لا معنى له مدفوع بان المراد خروج ما يقول به البعض قوله وكذا يلزم
آه اما من قوله لا عدم ولا وجود كان بيانا لعدم كونها من افراد المحدود بناء
على دليل الشارح قدس سره دون دليل المص وهذا بيان لخروجها عن الحد

فلا تكرار وانما قال يلزم ان يخرج ولم يقل يخرج اشارة الى عدم تصريحهم بخروجهما
لكنه يلزم من حدهم والى استبعاده فان القول بان الواجب تعالى ليس عين المعدومات
ولا غيرها مما يأباه العقل السليم قوله ليشمل المتحيز وغيره اي التعميم لاجل الشمول
المذكور واما التقييد بهما فلا اخراج جواز الانفكاك فيما عداهما من الصفات
فلا يرد ان ترك التقييد بهما كاف في الشمول والمراد بالمتحيز بالذات وهو الجسم
والجوهر الفرد قديما كان او حادثا وغير المتحيز بالذات الصفات القائمة بالموصوفات
المتعددة فانه لم يجز الانفكاك بينهما في التحيز لكنه يجوز في العدم وليس المراد به
المفارق لانهم لا يقولون به قوله فانا اذا فرضنا آه يعني ان الجسمين الموجودين
في الخارج اذا فرض قدمهما كانا متغايرين بالضرورة لان الشك في قدمهما
ليس شكا في غيريتهما العدم اعتبار الحدوث في الغيرين مع انه لا يصدق التعريف
المذكور عليهما فلا يرد ان مادة النقض يجب ان يكون موجودة والجسمان
القديمان ليسا بموجودين عندهم ولو كفى في النقض امكانهما في بادي الراي يلزم
النقض بالمفارقين اذ فرض وجودهما لانهما غير موجودين عندهم فان الشك في وجودهما
شك في غيريتهما فلا يكون مادة النقض متحققة قوله لان العدم آه اي طريان
العدم العدم ينافي القدم لانه اما قديم او مستند اليه بطريق الايجاب وكلاهما
يمتنع طريان العدم عليه قوله اما الخمسة فقط اي بشرط عدم الزيادة عليها قوله
واما مع تمام احاد آه واما الخمسة مطلقا فليس لها وجود الا في ضمن هذين قوله فذلك
هو العشرة نفسها اي من حيث التحقق فلا يرد ان الخمسة المقارنة مع الاحاد الاخر
ليست بعشرة انما هي مجموعهما قوله ولو كان الصفة آه وكذا لو كان الجزء غير الكل
لان مع زيد يده قوله ولا يخفى آه يعني انهم لم يصرحوا بالتعميم لكنه يلزم من استدلالهم
المذكور قوله سواء كانت لازمة آه تعميم الصفة الى اللازمة والمفارقة
غير صحيح اذ اللزوم بين الاشياء عندهم في الصواب قديمة كانت او حادثة
قوله وقيل انهم آه يعني بعضهم خصص نفي الغيرية بالصفات القديمة بخلاف
الصفات المحدثة فانها مغايرة لموصوفاتها قوله قال الامدي آه تأييد للقول
المذكور قوله من الصفات اي الموجودة قوله كصفات الافعال وهي القدرة
من حيث تعلقها بالافعال فانها موجودة لكونها نفس القدرة وغير الذات
لانفكاكها عنها وحدوثها حين التعلق فلا يرد ما قيل ان صفات الافعال
اعتبارية عند الاشعرية فلا يكون غير الذات لاشتراط الوجود فيه قوله مع
الصفات النفسية آه اي الثابتة بالنظر الى نفسه من غير اعتبار التعلق بشيء
قوله فانهما غير موجودين اي لا نم انهما متغايران لانهما غير موجودين عندهم
والوجود شرط في الغيرية قوله وح فقد انفك آه لما كان المذكور في التعريف
قيد

قيد في العدم لا في الوجود اشار الى ان الانفكاك في العدم والانفكاك في الوجود
مثلا زمان قوله والحاصل آه لا يخفى عليك ان الايراد المذكور مبني على ان المعتبر في الغيرية
الانفكاك من الجانبين وان خروج الصفة مع الموصوف والجزء مع الكل لاجل ذلك
كما قرره سابقا فهذا الحاصل لا محصل له والجواب المذكور بقوله لانا نقول
آه لا معنى له والحق ان حاصله ان الانفكاك من الجانبين في العدم والحيز اعم من ان
يكون من كليهما في العدم او من كليهما في الحيز او من احد الجانبين في العدم بان يوجد
احدهما مع عدم الآخر كالواجب تعالى ومن جانب آخر في الحيز كالعالم وح يطابق الجواب
مع الايراد ولا يتجه الجواب المذكور بقوله لانا نقول آه والدليل على ما قلت انه لم يتعرض
لبيان الانفكاك من الجانبين الا انه اقام لفظ في الوجود مقام في العدم دفعا
لتوهم نسبة العدم الى الباري واما على ما ذكره الشارح قدس سره فالتعرض لبيان
انفكاك الباري عن العالم في الوجود كناية عما يلزمه من انفكاك العالم عنه في العدم
فيكون التعرض لجواز انفكاك العالم عنه تعالى في العدم والحيز معا بمجرد الاستشهاد
ولعل الشارح قدس سره اورده لتطبيق جواب المص قوله اي لكان جواز آه اشار
بذلك الى ان لجاز علة الجزاء اقيم مقامه وليس بجزاء لعدم لزومه للشرط
المذكور والتقدير لو كفى الانفكاك من طرف لكان الموصوف مع الصفة والجزء
مع الكل غيرين لانه جاز انفكاك الموصوف آه قوله وحيث آه اشار بهذا التقدير
الى ان قوله فقيل آه معطوف على مجموع السؤال والجواب قوله من الجانبين تعقلا
والموصوف والكل وان جاز الجزم بوجودهما مع الجهل عن الصفة والجزء لكنه
لا يجوز العكس بقي انه يلزم ح تغاير بعض الصفات مع بعضها ولعل ذلك القائل
يلتزمه فانه لا نص من المشايخ في ذلك قوله يجوز العلم بكل منهما آه اي الجزم بوجود
كل منهما مع عدم الجزم بوجود الآخر كما صرح به الشارح قدس سره قوله في وجود الباري
اي في الجزم بوجوده قوله وهذا الجواب آه يعني قوله المراد بجواز الانفكاك
تعقلا صريحا فانه تحرير للتعريف المذكور بحيث لا يرد عليه النقض وهو انما يصح لو لم
يكن قيد في عدم او حيز مذكورا في التعريف فلا يرد انه يجوز ان يكون مراده اقامة
فيه تعقلا مقام في عدم او حيز فلا يستدل ما اورده الشارح قدس سره بتعالى شادح
المقاصد قوله اذ لا يجوز ان يقال آه فيه ان جواز الانفكاك ح عدم تعقلا لا يقتضي
جواز تعقل كون المنفك معدوما بل يتحقق بان يتعقل كون المنفك عنه معدوما
والمنفك موجودا فيجوز ان يتعقل الباري موجودا مع عدم العالم وان يتعقل
العالم متحيزا مع تحيز الباري بل الانفكاك من الجانبين متحقق في الواقع وقد مر
ذلك لكنه ح يكون قيد في حيز لادخال العالم مع الباري لا لادخال الجسمين القديمين
اذ يجوز تعقل وجود كل منهما بدون تعقل وجود الآخر قوله نزاع لفظي اي راجع

الى الاصطلاح كما يشير اليه او بكلامه وح يكون قولهم قالوا ادل الشرع وللعرف
واللغة بيانا للمناسبة الاصطلاح للامور الثلثة **قوله** لا تعلق له بامر معنوي
اذ كل منهما يسلم مدعى الاخر اشار بهذا الى انه معنوي بمعنى تعلقه بمعنى اللفظ
قوله انه بحث معنوي اي متعلق بامر معنوي بحيث ينفي كل واحد دعوى الاخر
على ما سيجي بيانه والا على ما حمل الشارح قدس سره نظرا الى ظاهر العبارة فلا يصلح
محلا للنزاع اذ لا بد في الحمل من التغاير من وجه والاتحاد من وجه اتفاقا **قوله**
وان مرادهم آه لو حمل كلامه على ما ذهب اليه المحققون من الاشاعرة والصوفية
من ان صفاته تعالى زايدة على ذاته لكن ليست موجودة قايمة كما ذهب اليه الجمهور
من ان لكل منهما هوية مغايرة لهوية الاخر اذ لم يتم دليل على امر سوى التعلق
كما سيجي في بحث العلم ولذا فسر القاضي البيضاوي في تفسيره العلم بالانكشاف
والقدرة بالتمكن والارادة والترجيح احد المقدورين ويكون **قوله** كما يجب
في الحمل تنظير الاستدلال المصنف لما اورده الشارح من ان الكلام في مبادي الصفات
آه ثم يرد عليه البحث بالجزء مع الحمل لكن المص في توجيه قولهم صفاته لا هو ولا
غيره **قوله** كون الصفات آه لما تقرر عندهم من ان فعل المختار لكونه مسبوقا
بالقصد والاختيار يكون حادثا وان خالف فيه الامدي **قوله** كونه موجبا
بالذات فلا يكون الايجاب نقصانا فجاز ان يتصف به بالقياس الى بعض
مصنوعاته ودعوى ان ايجاب الصفات كمال وايجاب غيرها نقص مشكل
قوله فتنزهوا عن هذا آه لا يخفى ان التنزه ينافي جعلها من الاعتقادات
والذي عندي ان ما وقع من الشيخ الاشعري هو ان صفاته تعالى ليست غير الذات
لان الغيرين موجودان يجوز الانفكاك بينهما والباقي من الحاقات المتاخرين توجيها
لكلامه ومقصوده ان صفاته تعالى ليست متاخرة عن وجوده لكونها مقتضى ذاته
كوجوده فلا يكون ذاته تعالى فاعلا لها لان الفاعل يجب تقدمه بالوجود بالذات
فلا يكون ذاته تعالى بالقياس اليها موجبا ولا مختارا فلا يلزم شيء من المحذورات
كما ان ذاته تعالى ليس موجبا ولا مختارا بالنسبة الى وجوده عند القايلين بزيادة
وكما ان الاربعة ليست فاعلا لزوجيتها لا ايجابا ولا اختيارا بل الزوجية
مجعولة بجعلها **قوله** بطريق المجاز فان الشيء الاول لما كان باقيا في حالة الاستحالة
والتركيب المجزية وبنفسه وكانه اتحد بالشيء الثاني **قوله** شيئا اخر ذاتيا
او صفة **قوله** اعني التغير آه اي ليس المراد المعنى المصطلح اعني التغير التدريجي
في الكيف بل المعنى اللغوي وهو التغير مطلقا **قوله** من غير ان يزول عنه او ينضم
اليه كلمة او للتعميم اي لا يكون فيه شيء من الزوال والانضمام فالاتحاد الحقيقي
مباين للاتحاد المجازي بما قبل انه اعم من المعنى الاول المجازي وهم **قوله** لانه

المتبادر

المتبادر آه لكماله في معنى الاتحاد والتبادر علامة الحقيقة ما لم يعرف عنه صارف
فلا يرد ان المتبادر من لفظ الوجود عند الاطلاق الوجود الخارجي مع انه ليس حقيقة
فيه بل في المطلق **قوله** فان الاختلاف آه هذا تنبيه على ان نفي الحكم لا استدلال عليه
لبداهته كما لا يخفى **قوله** يعني ان التغاير آه اشار بهذه العناية الى ان قوله
بالذات ليس في مقابلة الاعتبار وان المراد بقوله لا يعقل التعقل المطابق للواقع
الذي هو آل الامكان **قوله** مع وضوحه في نفسه اشار به الى ان زيادة التوضيح
بالنظر الى كونه واضحا في نفسه لا بالنسبة الى التوضيح الحاصل من فان الاختلاف
لان التنبيه المذكور من القوم متقدم على ما ذكره المص بقوله فان الاختلاف آه **قوله**
فيقال آه هذا التنبيه جا رفي وجه الاتحاد كما يظهر في التدبر ونص عليه الشارح قدس
سره في حواشي شرح التجريد **قوله** اي بقيا موجودين آه فيه بل لم يصح مقابلته
بقوله ان عدما بعد الاتحاد **قوله** فلا اتحاد ايضا لبقاء الاثنينية كما كانت **قوله**
فيمتنع عطف على ظن والتعبير بصيغة المضارع لكونه مستقبلا بالقياس الى الظن
وان كان الظن صيغة الماضي بالنظر الى زمان التكلم **قوله** الاثنان آه لا يخفى ان
حصر الاثنين في الاقسام الثلثة غير صحيح لاخذ قيد الوجود فيها فالامور
الاعتبارية خارجة عنها ولاخذ قيد المعنى في الضدين فالجواهر الغير المتماثلة
خارجة عنهما وعن المتخالفين لامتناع اجتماعها في محل واحد اذ لا محل لها وكذا
الواجب مع الممكن وبما ذكرنا ظهر وجه الحصر الذي الذي ذكره الشارح قدس سره
غير صحيح لورود المنع على **قوله** فالضدان وقوله والا فالمتخالفان فالوجه
ان يقال المقسم ان الاثنين يوجد فيه الاقسام الثلثة وما ذكره الشارح قدس سره
بيان لطريق حصولها وان اردت الحصر فلا بد من تخصيص الاثنين بالاعراض
ومن القول بان القسم الاول اعم من المقسم لان المثلين قد يكونان من الجواهر
عند اهل الحق خلافا للفلاسفة فانهما عندهم اربعة اقسام وليعض
المتكلمين فانهما عنده قسمان كما سيجي **قوله** ما لا يحتاج وصف الشيء به
اي توصيفه الى تعقل امر خارج عن نفس ذلك الشيء بان يكون منتزعا من نفسه
او من جزئه كالحيوانية للانسان مما لا يكون منتزعا من نفس الشيء صفة معنوية
سواء كانت موجودة كالتحيز او معدومة كالحدوث ومما حررنا اندفع
التحير الذي عرض لبعض الناظرين حيث قال لا يخفى ان الظاهر من هذه العبارة
ان يكون الصفة النفسية ما لا يكون زايدة على ذات الموصوف وح يتوجه ان
مفهوم لفظ الحقيقة والشيئية والوجود كلها زايدة على ذات الانسان وان
وان اريد انها ما لا يكون مفتقرا الى ملاحظة امر خارج مغاير للموصوف اي
ما لا يكون اضافيا يشكل بالتماثل لانه اضافي وان اريد انه لا تعقل بغير الذات

المقصد الثامن ان الاثنين لا يتحدان من الموقف الثاني

المقصد التاسع من الموقف الثاني

فيشكل بالوجود وان اريد انه لايكون مغايرًا للذات فالى دج يتناول سايرء
الاعتبارات قوله كالتحيز فان التوصيف به يحتاج الى ملاحظة الحيز والحدوث
فانه يحتاج الى ملاحظة العدم وليس شيء منهما منتزعا من نفس الذات مثلا قوله
يدل على الذات اى نفس دلالة اللازم على الملزوم قوله دون معنى زايد اي
خارج عنها اشارة الى انه ما يدل على جزء الذات داخل في الصفة النفسية قوله
وكونها زايدة على الذات فلا يكون منتزعا من نفس الذات فيحتاج في الوصف
به الى ملاحظة امر سوى الذات فلا يصدق التعريف عليها قوله مع كونه من صفات
الا اذا كانت معللا بالصفات الحقيقية فهي داخلة في الصفة المعنوية قوله ما لا يصح
اي يكون تصور ارتفاعها عن الموصوف باطلا غير مطابق فالصحة في مقابلة
البطلان لا بمعنى الجواز فلا يرد ان توهم ارتفاع كل صفة عن موصوفها ممكن الا
المحال ارتفاع قوله فيما يجب ويمكن ويمتنع اي بالنظر الى ذاتهما فلا يرد ان
الصفات منحصرة في الاقسام الثلثة فيلزم فيه اشتراك المثلين في جميع الصفات
فيرتفع التعدد عنهما قوله في الاحكام الواجبة آه اي بالنظر الى ذاتهما وتلازم
التعريفات الثلثة ظاهر بعد التامل قوله ولان الصفة النفسية آه علة لقوله
فالتماثل امر ذاتي آه والجملة عطف على .. وهما الموجودان واصل
الكلام فالتماثل امر ذاتي لان الصفة النفسية الا انه لما قدم الدليل وصار
الفا لمجرد ترتب المدلول على الدليل زاد الواو العاطفة قوله ما يعود الى نفس
الذات آه اي يكون منتزعا من نفسها من غير مدخلية امر خارج عنها قوله
من الصفات النفسية آه قدر الخبر وجعل ما هو الخبر في المتن تعليلا اشارة
الى ان في المتن اختصارا باقامة سبب الخبر مقامه قوله بالاحوال اللازمة
اي بالصفات اللازمة ليتناول الاحوال وغيرها او يقال بحصر الصفات
النفسية عنده في الاحوال قوله فان صفات الاجناس هي اخص من النفسية لا
لا بد ان يكون مشتركة بخلاف النفسية كالانسانية والوجود قوله في اخص
وصف النفسي اي في وصف لا اخص منه قوله ولهم ان يقولوا آه يعني ان قيد
الاخص ليس احترازا بل بتحقيق ما هية التماثل قوله مع انه يلزمهم آه يعني
ان المعتزلة لا يجوزون تعليل الحكم الواحد بالنوع متمسكين بشبهة
هي انه لو جاز ذلك لتعليل القابلية بالعلم تارة وبالقدرة اخرى مع ظهور
بطلانه فيلزمهم على هذا التعريف تعليل التماثل الذي هو حكم واحد بالنوع
بعلل مختلفة كما بينه الشارح قدس سره قوله وهذا الاعتراض آه مشترك
الالزام بين المعتزلة واصحابنا القايلون بالحال واما اصحابنا النافون لها
فيجوزون التعليل المذكور فلا اعتراض عليهم قوله اما واجب اي واجب
الحصول

الحصول للموصوف عند حصول الموصوف قوله مع انه لم يجوز كونه آه على صيغة المجهول
كما يدل عليه فيلزم لقوله تعالى ليس كمثله شيء وفيه ان نفي المماثلة عنه تعالى اما باعتبار
انه لا اشتراك بينه تعالى وبين الممكنات الا في اللفظ واما باعتبار ان المراد الاتحاد
في الماهية وهذا لا ينافي كونه مماثلا لها في بعض العوارض واما عدم الاطلاق فلرعاية
التادب ودفع التوهم واعلم ان هذا السؤال والجواب بعد ملاحظة ما سيجيء من قول
المص وعليه يحمل قول النجار تكرار الا ان يقال انه اورده الشارح قدس سره ههنا
لبعد العهد قوله يستحيل لذاتيهما اى يكون منشأ امتناع الاجتماع ذاتيهما وان
كان بواسطة لازمة للذات ولا ينافي ما سيأتي من ان التقابل بالذات انما هو بين
الايجاب والسلب وفيما عداهما بالواسطة ولا يرد انه كيف يدخل عند المعتزلة
في هذا التعريف بشرط اشتراط اتحاد المحل العلم القائم بجزء من القلب والجهل القائم
بجزء مع ان امتناع اجتماعهما بواسطة الحكمين اللازمين لهما قوله فانهما ليسا
معنيين كلاهما او احدهما وان استحال اجتماعهما في محل واحد فالخروج بالنسبة
الى ما في القيد والمراد به عدم الدخول وكذا الحال في قوله الا عدم قوله ويخرج الاعدام
اى المعدومات التي من جملتها الاعدام فانه لا تضاد بينها ولا بينها وبين الموجودات
وان وجد استحالة الاجتماع في بعض الصور واو في ذكر الاعدام على خلاف
قوله والجواهر لان ذكر العدم والوجود بعده يستلزم التكرار قوله ويخرج الجواهر
لاستحالة اجتماعها في محل واحد اذ لا محل لها قوله فان القديم القائم بغيره وكذا
تقديم القائم بذاته وان استحالة اجتماعه مع الحادث في محل اذ لا محل له الا انه لظهوره
لم يتعرض له قوله لا يسمى عرضا اى عند المتكلمين لانه قسم الممكن الذي
هو ما سوى الله تعالى ولذا حكموا بحدوثه قوله كالعلم بالحركة والسكون اى العلم
بان هذا الشيء متحرك والعلم بان هذا الشيء ساكن في آن واحد واما تصور حركته
وسكونه معا فممكن ولذا يصح الحكم باستحالتهما والعلم عند الجمهور صفة حقيقية
يتعدد بحسب التعلقات فلا يرد ما قيل ان العلم تعلق بين العالم والمعلوم فيكون
خارجا بقيد معنيان قوله بل لا يستلزمانها آه بناء على ان المطابقة معتبرة في
العلم عندهم فلو اجتمع العلمان في شخص واحد لزم اجتماع المعلومين اعني
كون شخص واحد متحركا وساكنا في آن واحد فتدبر فانه مما زل فيه الاقدام
بناء على الخلط بين الاصطلاحين في العلم قوله هذا هو الظاهر اي تقريب تخريج هو
الظاهر قوله وقع في حيز معنى النفي اشار بزيادة لفظ معنى الى ان النفي انما
يفيد العموم اذا كان معناه متوجها اليه ولا يكفي مجرد الوقوع في حيز النفي
لجواز كونه قيد النفي فيفيد التخصيص والى ان النفي اعم من ان يكون صريحا او
ضمنا كما فيما نحن فيه قوله فحقه ان يفيد آه يتوجه النفي الى المقيد فيجوز ان يكون

انتفاؤه بانتفاء الاصل وان يكون بانتفاء القيد ولذا قيل نقيض الاخص اعم من نقيض
الاعم وانما قال حقه لانه قد يكون لنفي التقييد فقط ولذا قال اهل البيان ان كل
كلام فيه قيد يكون المقصود بالنفي والاثبات ذلك القيد دليل الاول في المقام البرهاني
والثاني في المقام الخطابي قوله واخراج شيء عنه وكيف يمكن الاخراج به والحال
ان الصغر والكبر والقرب والبعد يستحيل اجتماعهما من جهة واحدة قوله احتراز
عن خروج آه فيتقيد بهما يدخل بمعونة القرينة العقلية وان كان السياق
يقتضي تقدير يخرج قوله انها امور آه يعني انها ليست من افراد المحدود وكيف
يمكن ادخالها في الحد والقول بان دخولها على تقدير وجودها تكلف قوله وايضا
معنى اخراج المخرج قوله انما يدخل آه لان التعميم انما حصل فيه قوله كهذه يلزم
الامور وكالحسن والقبح آه يعني ان قوله كالحسن والقبح آه مثال للامور الاعتبارية
لا ان المعطوف عليه وحرف العطف مقدر في الكلام اذ لا وجه له وفيه تنبيه على انه
ليس معناه كما لا يوجب العقل الحسن والقبح والحل والحرمة عندنا اذ لا جامع بين التضاد
وبين الحسن والقبح حتى يقاس عدم ايجابه على عدم ايجابها قوله راجعة الى الموافقة
والمخالفة وليس الموافقة والمخالفة الا امرين يعتبرهما العقل بعد ملاحظة الشرع
والفعل والاتصاف بهما في الخارج بل في الذهن فقط قوله فلا تضاد بينهما اي
بين هذه الصفات الاعتبارية قوله لان المتضادين لا بد ان يكونا معنيين
اي امرين قائمين بالغير في الخارج ليصح القول باجتماعهما فيه بخلاف ما اذا كانا
امرين يكون الاتصاف بهما باعتبار العقل فانه يكون استحالة الاجتماع بينهما
في الاعتقاد وحكم العقل وبما قررنا لك ظهر اندفاع امرين احدهما ان قوله لان
المتضادين آه في قوة قولنا ان المتضادين لا يكونان اعتباريين فيه مصادرة
والثاني ان عدم ايجاب العقل للتضاد بين الامور الاعتبارية مع قطع النظر
عن اعتبار الوجود لا دخل للعقل في عدم الايجاب قوله كلاما مستأنفا اي ليس
تعليلا للاخراج المذكور بل كلام مستقل متفرع على تعريف المتضادين فتقدير
الشرط والجزاء لبيان المعنى لا لتصحيح الكلام قوله بل ما لا يرجع الى الصفات
الموجودة اي ما لا يكون الاتصاف به كالاتصاف بالصفات الموجودة بل
بمجرد اعتبار العقل سواء كان موجودا فيه اولا ولذا لم يقل ما لا يكون الصفات
الموجودة كالصغر والكبر فانهما عبارتان عن قلة الاجزاء وكثرتها في الخارج
وكالقرب والبعد فانهما عبارتان عن كون الجوهر في الحيز بالقياس الى كونه
جوهرا او فوقها فاندفع ما نقل عن الشارح قدس سره انه يرد عليه الصغر والكبر
والقرب والبعد فانها اضافات قطعا وقد صرح بحر بان التضاد فيها
على ما زعمه ثم يرد عليه ما سبق من انها خرجت بقوله معنيان فكيف مدخلها الا
ان يراد

الا ان يراد بالمعنى ما يقوم بالشيء في الخارج سواء كان موجودا اولا قوله فان
العقل لا يوجب تضادا فيه اذ لا حصول لها في المحل حتى يتصور استحالة
الاجتماع فيه قوله الاحكام اي الاحكام الشرعية الخمسة قوله لان التعلق آه يعني
ان الخطاب المتعلق بفعل المكلف وان كان ازليا لكن لا يطلق عليه الحكم الا من حيث
تعلقه بالفعل والتعلق امر يعتبره العقل بعد ملاحظة الخطاب والفعل وليس تعلقها
بالفعل تحققيا قبل وجوده فلا يتصف الاحكام بالتضاد وان كانت متصفة
باستحالة الاجتماع في اعتبار العقل قوله وكذا الافعال بمعنى التاثيرات لا بمعنى
الآثار فانه ليس في الخارج الا المؤثر والاثر والتاثير امر انتزاعي يتصف به
المؤثر في العقل ولا تضاد بين الافعال ايضا هذا ما عندي في حل هذا الكلام
والله اعلم بالمرام قوله وستعرف آه معطوف على قوله ثم ان ذلك البعض فهو
من كلام الشارح قدس سره قوله فائدة ظاهرة وهي ادخال المتضايفين قوله
فالاولى حذفه هنا لعدم ظهور الفائدة ولذا لم ينقل في الصواب وما قيل ان فائدته
ادخال الاجتماع والافتراق فانهما موجودان عند المتكلمين يمتنع اجتماعهما
في محل واحد من جهة واحدة لا من جهتين اذ يجوز ان يكون لجسم واحد اجتماع بالنسبة
الى جسم وافتراق بالنسبة الى آخر فمدفوع بان الكون الموجود امر شخصي يعرض له
اعتبارات فالموجود في الخارج لا تعدد فيه وان اعتبر مع الاضافة فهو امر اعتباري
لا وجود له وكذا ما قيل ان فائدته ادخال السواد والبياض اللذين في النقطة
والخطين الذين في السطح فان الاجتماع في الصورتين ليس من جهة واحدة
بل من جهتين لانتفاء الاجتماع في المحل الواحد في الصورة الاولى وكون الخط
والسطح والنقطة من الامور الاعتبارية عند المتكلمين قوله فلم يشترط المعتزلة
وقالوا الضدان معنيان يستحيل اجتماعهما لذاتيهما في الجملة سواء كان في محل
واحد او في محلين قوله قالوا العلم بالشيء آه يعني ان هذا العلم والجهل من حيث قيامهما
بمحلين فلا يكون اتحاد المحل شرطا فلا يرد انه اذا كان قيامهما بمحلين مستحيلا
كان قيامهما بمحل واحد مستحيلا بطريق الاولى فهما داخلان وان اعتبر اتحاد
المحل والمراد الجهل المركب فان الجهل البسيط عدمي وهذا عند المعتزلة القائلين
بتضاد العلم والجهل المركب اذا كانا متعلقين بشيء واحد لا عند من يقول بتماثلهما
قوله بجزء من القلب هذا على ما ذهب المليون من ان محل العلم القلب كما يدل عليه
ظاهر الآيات وانه مركب من اجزاء لا تتجزى فلا تتحير بخلط المذاهب قوله
بل زادوا عليه اي بعضهم وهو ابو الهذيل ومن تبعه حيث ذهبوا الى انه تعالى مريد
بارادة حادثة لا في محل قوله وسيرد عليك اي في اواخر بحث العلة والمعلول ان حكم
الصفة لا يتجاوز عن محل الصفة فالقول بان الصفات التابعة للحيوة اذا

قامت بحيز حيث حكمها للجمل باطل فالقول بالتضاد بين العالم والجهل المذكورين باطل
قوله وان المخفي اي الوصف لا يقوم آه اي في بحث الاعراض فالقول بالارادة الحادثة
لا في محل باطل **قوله** يرد عليهم الموت والحيوة على تقدير وجودية الموت كما يدل عليه
ظاهر قوله تعالى خلق الموت والحيوة وحاصله انا لا نم ان بين العلم والجهل المذكورين
تضادا فان امتناع اجتماعهما لا يستلزم التضاد كما في الموت والحيوة عندكم فالايراد
المذكور منع سنده وليس بنقض على ما توهم ويرد عليهم الموت والحيوة **قوله**
قال صاحب الغنية آه لم لم يثبت ان القايل بعدم التضاد بين الحيوة والموت وبانه
وجودي واحد انما ثبت ان الغزالي منهم فلعل القايل متعدد كما هو الظاهر اذ القول بلغ
بعدم التضاد منهما مع وجودية الموت مستبعد جدا انقل الشارح قدس سره كلام
صاحب الغنية وانه اورد الاعتراض بالموت والعلم **قوله** انهما ليسا بضدين
عندكم لعدم استحالة اجتماعهما لذاتيهما لكن لا يخفى انه لا فائدة حينئذ بالتقييد بقوله
عندكم **قوله** وليس للمانع ان يمنع ذلك تضادهما لان استحالة اجتماعهما ليس لذاتيهما
بل لامتناع اجتماع حكميهما **قوله** فانه صفة نفسية منتزعة من نفس العرض لو تصور
عرض غير قايم بمحل لا يكون عرضا بخلاف التحيز للاجسام فانه منتزع باعتبار
الحيز حتى لو تصور جسم من غير حيز يكون جسما فما قيل الفرق بين القيام بالمحل
والتحيز بانه بان الاول صفة نفسية والثاني معنوية تحكم وهم **قوله** مثلين اي
متقيدين بتلك الصفة لا مطلقا فانهما المتماثلين في جميع الصفات النفسية
قوله واعلم ان الاختلاف آه في الغيرين اي مفهوم الغيرين عايد ههنا اي في التماثل
والاختلاف فانه لا بد في الاتصاف بهما من الاثنينية وان كان كل اثنين غيرين
يكون صفاته تعالى متصفة باحدهما وان حصرهما يجوز الانفكاك بينهما الا ان يكون
متصفة بشيء منهما هكذا ينبغي ان يفهم **قوله** كل متماثلين فانهما يجتمعان
الا لانتفاء المحل كما في الجوهرين او لانتفاء الاجتماع فيه كما في العرضين ولذا
لم يقل في محل واحد ومن زاد هذا القيد خص المتماثلين بالعرضين كما في شرح
المقاصد **قوله** قسمة ثنائية آه بان يقال الاثنان ان امتنع اجتماعهما
فهما متضادان والا فهما متخالفان الى المتماثلين وغيرهما **قوله** ولا وجه
عليه سواء كانا داخلين في حد المتضادين او لا **قوله** ليس للتضاد بهما الخ
لتحقق نفيهما في المتضادين بل للزوم الاتحاد ودفع الاثنينية مما سيجيء فهما
نوعان متباينان وان اشتركا في امتناع الاجتماع **قوله** واما الثاني آه عدم
الدخول في الحد سواء كان الدخول موجبا لجعلهما قسما من المتضادين او لا
اذ لو خص بالموجب لجعلهما قسما من المتضادين لم يرد الاعتراض بقوله
فان قلت آه كما لا يخفى **قوله** لذاتيهما يعني ليس منشأ امتناع الاجتماع ذاتيهما
بل المحل

المقصد العاشر من الموقف الثاني

بل المحل مدخل في ذلك فان وحدته دافع للاثنينية بينهما حتى لو فرض عدم استلزامها
رفع الاثنينية لم يستحل اجتماعهما ولذا جوز بعضهم اجتماعهما بناء على عدم ذلك
الاستلزام فاندفع بما حررناه ما قيل ان تجويز البعض اجتماعهما انما يفيد ان
امتناع اجتماعهما ليس ببديهي وانه يحتاج الى الواسطة في الاثبات وهو لا يستلزم
الواسطة في الثبوت **قوله** وايضا المراد آه اي لا نم الدخول المذكور ولم لا يجوز
ان يراد بالمعنيين ما لا يشتركان في الصفة النفسية كما يرشد الى ذلك ايراد الحد
المذكور بعد حدهما ههنا فقوله يرشدك آه مجرد تأييد للسند فالمناقشة بان
مثل هذا لم يعهد قرينة للتقييد في الحد في استعمال القوم وانه انما يتم لو كان حد
الضدين مذكورا بعد حد المثلين في كلام الشيخ الاشعري ايضا وليس بشيء
قوله على جوازه مطلقا اي يدعون الموجبة الكلية ويقولون كل متماثلين
يجوز اجتماعهما الا القليل منهم يستثنون منها الحركتين المتماثلين بناء على ان فانهم م
تماثلهما باتحاد المتحرك وما فيه الحركة والمبدأ والمنتهى واذا كان كذلك يرتفع
الاثنينية عنهما **قوله** فلا اثنينية فلا تماثل بخلاف ما اذا تعاقبا على محل واحد
فان عوارض المحل مختلف في الوقتين **قوله** بشيء واحد اي بالذات والاعتبار
فلا يتجه انه قد يتصور الشيء بوجهين بالنظر فقد اجتمع العلمان النظريان
بشيء واحد **قوله** اذ يلزم النظر في المعلوم لان احد النظرين يكون مقدما
على الآخر لامتناع توجه النفس قصدا الى شيئين والغرض ان المعلوم شيء واحد
بالذات والاعتبار فيلزم ان يكون النظر الثاني في المعلوم من حيث انه معلوم
فيلزم تحصيل الحاصل **قوله** لو جاز آه خلاصته ان الجواز المذكور يستلزم
رفع الامان عن الحكم المعلوم بالبديهة **قوله** اسباب مفارقة كالفاعل والشرائط
وامور لها مناسبة بكل واحد منهما **قوله** وعدم التمايز اي على تقدير تسليم لزومه
قوله لا يجامع العلم بالمنظور فيه اي بالوجه الذي يحصل من النظر والا فالعلم
بالمنظور فيه في الجملة شرط للنظر لامتناع طلب المجهول المطلق **قوله** ولنا القطع
بجواز آه الصواب فلانه واقع كالفلك فانه لا ثقيل ولا خفيف فيجوز ان يكون
فيما نحن فيه من ذلك القبيل فلا يلزم اجتماع المثلين واما جعل الجواز الذي هو متفرع
على منع الحكم الكلي سندا له فغير معقول وايضا المتفرع على الجواز المذكور عدم
لزوم جواز اجتماع الضدين وح لا يرد الاعتراض المذكور **قوله** وفي اثبات
آه اشار باطلاق الحكم الى انه لا يثبت مدعاهم اعني الموجبة الكلية **قوله** الا
لتضاعفه آه الحصر ممنوع لجواز ان يكون ذلك بسبب اختلاف الجسم في قبول
اجزاء الصبغ او لاختلاف اجزاء الصبغ في التصبيغ **قوله** والجواب ان كل واحد
منها آه هذا هو الحق فان الالوان المختلفة في صورة التبدل الفواكه

المقصد الخارج عن المتقابلان الاجتماعان

من الخضرة الى السواد يسواد يدل عليها فكذلك في صورة الصبغ ولذا لم يجب
بالمنعين السابقين قوله ان المتبادر من لفظ الاجتماع آه يعني ان لفظ الاجتماع
معناه الحصول بطريق المعية فاذا كان زمان حصول امرين في ذات واحدة
فنفقد والا يتحقق المعية بينهما اصلا لا في الزمان ولا في الذات بخلاف ما اذا
اتحد زمان حصولهما وان في ذاتين فانه يتحقق المعية بينهما بحسب الزمان و
هذا على ان الاجتماع معنى عن اعتبار وحدة الزمان لا عن اعتبار وحدة الذات
قوله ولو على سبيل المجاز بان يراد منه مطلق الحصول قوله فصرح بوحدة
فالاجتماع اما مستعمل في معناه الحقيقي ووحدة الزمان لتصريح ما علم ضمنا او في مطلق
الحصول على سبيل التجريد ويكون القيد المذكور للتقييد وعلى التقديرين افاد
القيد المذكور دفع توهم استعمال لفظ الاجتماع في الحصول المطلق الشامل
للاجتماع والتعاقب قوله لادخال المتضايفين مثل وكذا الادخال مثل السواد
والبياض القائمين بجسم واحد لا قيمة فيه في الخارج ومثل خطين عارضين بسطح
واحد بناء على ان المثلين داخل في المتقابلين على ما هو مقتضى هذا التعريف والماء
الماء الفاتر اجتمع فيه الحرارة والبرودة المطلقتان لكون الكيفية القائمة به حارة
من وجه وبرودة من وجه انتهى وفيه ان المراد بالاجتماع الاتصاف سواء كان
بطريق الحلول او لا ليشمل الايجاب والسلب والعدم والملكة على ما سيجيء ولذا
قال في ذات ولم يقل في محل او موضوع ولا اتصاف للجسم بالسواد والبياض
القائمين به اذ لا يقال انه اسود وابيض بل بعضه اسود وبعضه ابيض وان حلولهما
في كل الجسم وكذا الاتصاف للسطح بالخطين بل بالتناهي بهما والكيفية القائمة
بالماء الفاتر المحمول عليها الحرارة والبرودة المطلقتين مواطاة لا يقتضي اتصاف
الجسم بهما لان الحمل انما يقتضي اتحادهما بحسب في الوجود المحمولي لا اتحادهما
في الوجود الرابطي فان الجسم الاسود المتحرك متصف بالسواد المتحد ما باللاحركة
ولا اتصاف له باللاحركة قوله الا بالقياس الى الغير قال المص في بحث الاضافة وقولهم
المضاف ما يعقل ماهيته بالقياس الى الغير لا يراد به انه يلزم من تعقله تعقل الغير فان
اللوازم البينة كذلك بل ان يكون من حقيقته تعقل تعقل الغير فلا يتم تعقله الا بتعقل
الغير فعلم انه لكونه نسبة متكررة يتوقف تعقل كل منهما على تعقل صاحبه فهذا
فيه التوقف في تعريف الضدان دون الاستلزام قوله ضدين مشهورين
لاشتهاره بين عوام الفلاسفة كذا قال الشيخ قوله بالحقيقيين لكونه المعتبر
في العلوم الحقيقية كذا قال الشيخ قوله التضاد المشهوري آه هذا هو المسطور
في الكتب وفي شرح المقاصد ناقلا عن الشيخ انه يشترط في التضاد المشهوري ايضا
غاية الخلاف قوله وجب ان يجعل آه اي ان اريد الحصر وان اريد بيان احد منهما
المجرد

المبحوث عنها في العلوم الحقيقية على ما في شرح حكمة العين فلا حاجة الى ذلك قوله للجسم
اي المطلق ان جعل حال الحدوث داخلا في المكون او الجسم الباقي ان لم يجعل داخلا فيه
واعتبر فيه اللبث قوله كالمتوسط بناء على انه قطع بسيط بين الحلاوة والحموضة
وان حصل من خلط الجسم الحلو والحامض وكذا الفاتر قوله اثبات حالة متوسطة
بل حكوه عنهما قوله وايضا آه تتميم آه للضدين قوله بين انواع جنس واحد المراد
به الانواع الاخيرة ولو اراد انواع الحقيقية لكفى لكن ليس الاجمال كالتفصيل انواع
جنس واحد كالاقسام الاربعة للكيف فكيف يصح الاحتراز عنها بقوله الا بين انواع
جنس واحد قوله اصلا سواء كانت مندرجة تحت جنس او لا كالاجناس العالية قوله
تحت جنس واحد بل تحت جنسين قوله ان الخير والشر سواء فسرا بالكمال والنقصان
او بالملايم والمنافر قوله ضدان لا يخفى ان كونهما ضدين يقتضي ان يكون فقد من جهة
واحدة في تعريف المتقابلين لادخالهما ايضا لاجتماعهما في شيء واحد من جهتين
قوله وجودية اي لا يكون ماخوذا في مفهومه السلب لانه عبارة عن عدم الخير قوله
فليس جنسهما اي لا تم كونهما ذاتيين لما تحتهما فلا يرد النقض بهما على قولنا لا تضاد
بين الاجناس واما اذا اورد النقض بهما على قولنا لا تضاد الا بين الانواع الاخيرة
فالجواب هو الاول قوله لان الخير الشر آه سند للمنع اورده بصورة الاستدلال
ترويجا واشارة الى قوة المنع فلا يرد على قوله وقد يعقل الاشياء آه بان التعقل
بالكنه ثم والتعقل بالوجه لا يفيد نفي الذاتية خارج عن قانون المناظرة قوله في غاية
البعد فانهما بين الطرفين اعني التهور والجبن قوله انما التضاد بين عارضيهما
آه وهذا العارضان اعتباريان ليس لهما حقيقة سوى المفهومين المذكورين فالامر
اللازم المعتبر جنس لهما وهما نوعان اخيران بالنسبة الى حصصهما فلا يرد النقض
بهما على قولنا لا تضاد الا بين الانواع الاخيرة لجنس واحد قوله فان اردت آه فيه
اشارة الى ان التطبيق محتاج الى نوع عناية وتصرف بان يراد بقوله كون الفضيلة
والرذيلة ما يصدقان عليه وبقوله والخير والشر مفهوميهما قوله اشارة الى
التوهم الثاني والعدول عما في الملخص للاشارة الى ان النقض ليس مختصا بالتهور
والشجاعة بل سائر الاطراف ايضا كذلك وذكرهما في الملخص لمجرد التمثيل
قوله بالعرض اي بالتبع لا بالذات لان التضاد بالذات بين عارضيهما ولا
حاجة الى جعل الباء بمعنى في وصرف العبارة عن المتبادر قوله اشارة الى التوهم
الاول فالمراد من الخير والشر مفهوميهما اذ ليس بين كل ما صدقا عليه تضاد قوله
ان الفضيلة والرذيلة آه فالمراد منهما مفهوميهما كما في الخير والشر وهو الظاهر
المتبادر ويكون النقصان وارد على القاعدة الاولى قوله اشارة الى الجواب
اولا آه فالجواب ان من شبهة واحدة منشأ ما صورتان فكل واحد من الجوابين

جواب عن كلا النقضين فكان الظاهر الواو وانما اورد كلمة او نظرا الى عموم وما يتوهم
يعني ما يتوهم بخلاف ذلك لا يخلو عن هذين الامرين قوله بل بين العوارض التي يجوز اشارة
الى جواز دخولها تحت جنس واحد كما قلنا وان الناقض للقاعدة النافية يلزمه
اثبات عدم الدخول قوله فالشيء منه آه اي على تقدير كونهما ضدا حقيقيا قوله على
تقدير وجودهما يعني ان المتضائفين قد اختلف في وجودهما فعلى القول لوجودهما
يكونان داخلين في الضدين على مقتضى تعريف المتكلمين دون تعريف الحكماء وليس
المراد انهما على فرض وجودهما كذلك حتى يرد ان مادة الافتراق يجب ان يكون
متحققة حتى يحصل الجزم بالاخصية ولا ان المتكلمين قايلون بدخولهما في تعريف
الضدين قوله وكذا الحال في المتماثلين اي في بعض المتماثلين على القول بامتناع اجتماعهما
فانهما داخلان في تعريف الضدين للمتكلمين خارجان عن تعريفهما للحكماء لاعتبار غاية
الخلاف فيه وهذا لا ينافي ما ذكره الشارح قدس سره سابقا من عدم دخولهما في تعريف
المتكلمين لان المراد منه بجميع افرادهما قطعا لان المتوهم جعله دليلا على وجوب جعلهما
قسيما للمتضادين قوله نسبتهما الى آه بان يعتبر التقابل بينهما بالنسبة الى قابل للامر
الوجودي كذا في شرح حكمة العين فالمتقابلان تقابل العدم والملكة هما المتقابلان
تقابل السلب والايجاب باعتبار النسبة الى المحل القابل وهو المذكور في تجريد الكلام
قال المحقق الدواني ان مجرد الاجتماع بالنسبة الى الموضوع القابل لا يكفي في العدم
والملكة بل لا بد مع ذلك ان يكون النسبة اليه ماخوذة في مفهوم العدمي قوله
في ذلك الوقت اي الذي اعتبر نسبتهما اليه قوله كالكوسج اي الذات الموصوفة
بالكوسجية مثال للقابل للامر الوجودي قوله يعني كونه آه فالمرجع مذكور معنى
قوله لا للامرد اي لا عدم اللحية للامرد يرشد الى ذلك قوله لا كعدم القيام
بالغير للمفارق فقوله بل آه بيان لحاصل المعنى وليس اشارة الى التقدير في النظم
قوله بل بحسب نوعه اضراب عن مقدر اي فلا يعتبر قبوله له في ذلك الوقت بل في وقت
اخر اما بشخصه آه كمرد اسنان الصبي او بحسب نوعه آه فالقسم الاول متروك
واعلم ان عبارة المتن محتاج الى تكلفات في التطبيق على المراد جرى المتضح على ذلك
ظهور المقصود قوله لا كعدم القيام آه معطوف على ٥ بل بحسب نوعه آه بحسب
المعنى كانه قيل وان اعتبر وان اعتبر قبوله له اعم من ذلك كالامثلة المذكورة
لا كعدم القيام بالغير للمفارق قوله الذي ذكرناه اشارة الى تذكير اسم الاشارة
قوله وعرفوا آه فالمراد بامرين المتخالفان قوله اذ لا موضوع لهما الا انتفاء
المحل كما في المفارقات والجسم والهيولى وبانتفائه الاستغنا كما في الصور الجسمية
والنوعية قوله بين الصور النوعية للعناصر قيد بالنوعية لثبوت التماثل بين
الصور الجسمية وبالعناصر لان الصور النوعية للافلاك للاختصاص كل صورة

منها

منها لا دتها لا يمكن زوالها عن مادتها فلا يصح اعتبار نسبتها الى محل واحد بالشخص
يجوز العقل فوارد هما عليه فلا تقابل بينهما قوله لا يجب الصدق آه يعني ان المراد
بالحلول مقابل المحل سواء كان حقيقيا او شبيها به كالاتصاف فمحل الملكة بالعدم فانه
اتصاف خارجي شبيه بالحلول كما سيجيء فلا يرد ان للابياض ليس له حلول في المحل
فانه مختص بالموجودات قوله على قياس البصر والعمى فان امتناع الاجتماع بينهما
باعتبار الحلول اظهر لكون المحل القابل معتبرا في العدمي قوله وجود بان اي ليس
السلب داخلا في مفهوم شيء منهما قوله بجواز كونهما عدميين منع لقوله وعلى الثاني
يكون احدهما وجوديا والاخر عدميا وقوله كالعمى واللاعمى اشارة الى النقض بما يكون
احد العدميين سلبا للاخر قوله بان العدم آه في اثبات للمقدمة الممنوعة بعدم تحقق
التقابل بين العدميين والتعرض لعدم مقابلة العدم نفسه استطرادي لعدم مقابلته
للعدم المضاف اذ الكلام في العدميين قوله لاجتماعهما في كل موجود آه يعني لا بد
في المتقابلين من نسبتهما الى واحد حتى يحكم العقل بامتناع اجتماعهما فيه فان لم يكن
بين ملكتي العدميين المضافين واسطة اصلا بان يكون كل منهما من الامور العامة
كالشيء والممكن العام او كلاهما شاملا لجميع الموجودات كالقيام بالنفس والقيام
بالغير فلا تقابل بين عدميهما لانتفاء نسبتهما الى محل واحد وان كان بينهما واسطة
يجتمع العدمان فيه فاندفع الايراد عليه باللاممكنية واللاشيئية وبعدم القيام
بالنفس وعدم القيام بالغير فانهما عدميان لا يجتمعان في موجود مقابل لما اضيف
اليه لعدم الواسطة بين ما اضيفا اليه واما ما قال الشارح قدس سره في حواشي التجريد
بانه يكفي في نفي التقابل بين اللاممكنية واللاشيئية كونهما بحيث لو وجد احدهما
في مفهوم وجد الاخر فيه فنبه انه فرض وجود مفهوم بينهما محال فيجوز ان يستلزم
المحال اعني امتناع الاجتماع واما ايراد شارح التجريد من ان عدم الحول عما من شأنه
شخصا ان يكون احول وعدم قابلية النظر كلاهما مسلوبان عن الجدار فلا يصح
٥ ٥ فلا اجتماعهما في كل موجود مقابل لما اضيف اليه فجوابه ان التقابل بينهما ليس
بالذات بل باعتبار استلزام الحول وجود البصر فهما خارجان عن تعريف المتقابلين
قوله واما العمى فهو انتفاء آه يعني ان اللاعمى مفهوم عام لا يمكن اتصاف المحل به
من حيث عمومه فلا يكون من حيث هو مقابلا للعمى بل اما في ضمن انتفاء البصر وانتفاء القابلية
وعلى التقديرين التقابل بين الوجودي والعدمي فلا نقض وقس على ذلك الجواب
عن جميع صور العدميين اذ الا ان احدهما سلبا للاخر قوله فهو البصر يعني اي
من حيث الصدق وان تغايرا في المفهوم فالتقابل بينهما في الحقيقة تقابل بين الوجودي
والعدمي وبهذا اندفع ما اورده الشارح قدس سره في حواشي التجريد من ان التغاير
بينهما في المفهوم لا شبهة فيه وان كانا متلازمين في الوجود قوله فالتقابل بينهما

بين اللاعمى والعمى بالايجاب والسلب لانه في الحقيقة تقابل بين القابلية وسلب القابلية
وان كان بحسب اللفظ بين العدميين **قوله** متخالفان في المحل لكون احدهما مضافا الى
اللازم والملزوم **قوله** بتبرئها آه حال من فاعل ضمير عدل اي بتبرئها وفيه بيان فائدة
اقامة السلب مقام عدميين وليس مفعولا له لان علة العدول دفع الاعتراض عن
السابقين لا التنبيه المذكور **قوله** مع تصريحهم آه يعني ان عدول المص وان صحح
الحصر ودفع النقض لكنه مخالف لتصريحهم **قوله** متقابلان باعتبار وجودهما في الخارج
اي قد يكون كذلك اذ لا يلزم في الضدين كونهما موجودين بل ان لا يكون السلب
جزء من مفهومهما وكذا الحال في المتضايفين ان ابهما قد يكونان من الامور الذهنية
كالعلية والمعلولية وفي الملكة والعدم نحو الكلية والجزئية بخلاف الايجاب والسلب
فانه لا يكون لهما وجود في الخارج اصلا **قوله** واما الايجاب والسلب بمعنى ثبوت
النسبة وانتفائها الذين هما جزء القضية وقد يعبر عنهما بوقوع النسبة ولا وقوعها
فانه يطلق الايجاب والسلب عليهما كما نص عليه المحقق التفتازاني في شرح العضدي
لا بمعنى ادراك الوقوع وادراك اللاوقوع فان التقابل بينهما تقابل التضاد لكونهما
قسمين من العلم قائمين بالذهن قيام العرض بمحله **قوله** امران عقليان اي موجودان
في العقل دون الخارج وان كان الخارج ظرفا لنفسهما فيما اذا كان الطرفان
من الموجودات الخارجية كالجسم والسواد **قوله** فاذا حصلا في العقل هذا صريح
في ان المراد بالايجاب والسلب الوقوع واللاوقوع فما في شرح التجريد من ان الش
قدس سره اعتبر التقابل بين الايجاب والسلب واللاثبوت عقدا لان المراد بحصولهما
في العقل الاذعان بان النسبة واقعة او ليست بواقعة **قوله** فالمتقابلان اي ح
الثبوت والانتفاء **قوله** وهو وجود حقيقي لهما بناء على ان الحاصل في الذهن ماهيات
الاشياء لا اشباحها **قوله** وهذا معنى ما قيل آه اي ان المتقابلين بهما الوجدان في
الذهن لا ان تقابلهما باعتبار الوجود في الذهن وقيامهما به فانه تقابل التضاد
فعلى التحقيق الش قدس سره يكون النسبة مورد الايجاب والسلب بمعنى انه تمتنع
اتصاف النسبة الحكمية المخصوصة بهما في الذهن في زمان واحد واعتبر الش الجديد موضوع
القضية مورد الثبوت المحمول وعدم الثبوت بناء على ما نقل عن الشفاء من ان المتقابلين
بالايجاب والسلب ان لم يحتملا الصدق والكذب فبسيط كالفرسية واللافرسية
والا فمركب كقولنا زيد فرس وزيد ليس بفرس فان اطلاق هذين المعنيين على
موضوع واحد في زمان واحد محال ولا يخفى ان ما اعتبر الش قدس سره اظهر لان
الثبوت واللاثبوت صفة النسبة في نفسها وانما يتصف الطرفان بهما بالعرض
فاعتبار الموضوع موردا لهما دون النسبة تكلف **قوله** فلا تقابل بينهما اذ الحيوان
المقيد بالناطق واللاناطق مثلا كلاهما حاصلان معا في الذهن والخارج **قوله** ح

اي حين

اي حين عدم اعتبار نسبته الى شيء **قوله** ولا سلب في الحقيقة لانه عبارة عن رفع الايجاب
والايجاب انما يرد على النسبة وهو فقط فكذا السلب وانما قال في الحقيقة لوجود السلب
منه في اللفظ وهو المراد بقول المص اما ان لا يكون احدهما سلبا للآخر او يكون اذ لو اريد
به السلب حقيقة لم يكن العدم والملكة داخلين في القسم الثاني ولم يصح تمثيل
للسلب والايجاب بقوله نحو الانسان واللاانسان وبما ذكرنا اندفع ما قيل انه اذا لم
يكن السلب منه حقيقة يصدق عليهما انهما امران ليس احدهما سلبا للآخر
ولا يتوقف تعقل كل منهما على الآخر فيكونان من المتضادين فلا يلزم وجه جعلها عن
الاقسام الاربعة على تقسيم المص نعم يلزم على التقسيم المشهور **قوله** ادراك وقوع
اي تصوره كما نص عليه في حواشي التجريد ولم يرد به اذعان ان النسبة واقعة
او ليست بواقعة وهذا اللفظ منه توهم من توهم ان مذهب الش قدس سره
ان التقابل بين الايجاب والسلب بمعنى الادراكين **قوله** كما اشرنا اليه فيما سبق
بقوله بخلاف مفهومي البياض واللابياض فانه تمتنع آه **قوله** الا ان يبنى على التسمية
آه اي شبه الاعتبار الثاني بالاعتبار الاول في كون المفهومين في كل منهما في غاية
التباعد فيراد بالايجاب وجود اي معنى كان سواء كان وجوده في نفسه او وجوده
لغيره وبالسلب لا وجود اي معنى كان سواء كان لا وجوده في نفسه ولا وجوده
لغيره على ما وقع في الشفاء فيدخل نحو البياض واللابياض باعتبار الثاني في المتقابلين
بالايجاب والسلب وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل من ان ما في الشفاء من تعميم الايجاب والسلب
يدفع ما ذكره الش قدس سره ليس بشيء لان خلاصته ان تقابل الايجاب والسلب
بحسب الحقيقة لا يوجد في المفردين وبحسب اللفظ يوجد فيهما ان نحو البياض الخ واللابياض
خارج عنه اذا اريد بالايجاب والسلب ما هو في الحقيقة وهو لا ينافي التعميم المستفاد
من الشفاء **قوله** التقابل بالذات بمعنى انتفاء الواسطة في الاثبات والثبوت والعروض
كما يدل عليه تعليل الش قدس سره **قوله** انما يثبت فيه التقابل لان آه نفي جميعها
يتحقق الواسطة في الثبوت فهذا الحكم لا ينافي ما تقدم من ان الوحدة والكثرة لا تقابل
بينهما بالذات بل بواسطة المنافية لان بالذات هناك في مقابلة في العرض **قوله**
بتوسطها اي بما واسطة في الثبوت **قوله** ان التنافي الذاتي اقوى لكونه مقتضى
الذات كوجود الواجب **قوله** غاية الخلاف المعتبرة آه يعني ان الغاية الخلاف
وان تحقق في المتقابلين من الايجاب والسلب فهي ليس بمعتبرة فيهما بخلاف المتضادين
فيكون تنافيهما اشد **قوله** لما كانت آه يعني انه لما كانت حال العلية والمعلولية
في عدم شمول كل واحد منهما لجميع الموجودات بناء على ان برهان التطبيق قائم
على وجوب الانتهاء في طرف العلية والمعلول فلا بد من علة لا يكون معلولا فيه
من معلول لا يكون علة وشمولهما لجميع الموجودات على سبيل التقابل كحال الوجوب

الموصد الكلام من الآن الى قوله الفارابي
في العلة والمعلول وجه تقاصد

الذاتي والامكان الخاص اورد مباحثهما في الامور العامة وفيه اشارة الى ان ما فعل
الامام في كتابه الملخص والمباحث المشرقية حيث جعل الوجوب والامكان من الامور
العامة دون من العلية والمعلولية تحكم وما قيل ان مراده ان ايراد مباحثهما في الامور
العامة مبني على التفسير الثاني للامور العامة لا على تفسير المص لانه يلزم ان يكون مباحث
العلية مذكورا استطرادا فليس بشي اما اولا فلان بنا ايراد المص على تفسير لم يذكره
مما لا معنى له وعزاه او رد على المجهول يجعل كلام الش قدس سره لغوا واما ثانيا
فلان لزوم الاستطراد لو سلم فهو لازم في الوجوب ايضا كما ذكره الش قدس سره
سابقا واما ثالثا فلان التفسير الثاني وهو ما يشمل المفهومات باسرها لا الموجودات
فقط واما رابعا فلانه ح يصير قوله كالوجوب والامكان مستدركا قوله تصوره
احتياج الشي ولو بالوجه كل احد تقدر على الاكتساب اولا قوله مطلقا اي الضرورة
بالنسبة الى الكل حتى البله والصبيان قوله فالمحتاج اليه سواء كان بنفسه او باعتبار
اجزائه ليشمل العلة التامة المركبة من المادة والصورة والفاعل فانه محتاج اليه
باعتبار الفاعل واما ذاته اعني المجموع فهو محتاج الى مجموع المادة والصورة الذي
هو عين المعلول احتياج الكل الى جزئه كما سيجي قوله في وجود شي اشار بذلك
الى ان العلة في العدم مجرد اعتبار عقلي مرجعه عدم علية الوجود للوجود قوله اما تامة
او ناقصة يعني ان القسمة الاولى متروكة في الذكر اختصارا لقرينة قوله ويسمى
جميع ما يحتاج اليه الشي علة تامة والكلام في ان العلة التامة اذا كانت مشتملة على
المادة والصورة يصدق عليه تعريف العلة بمعنى المحتاج اليه اولا سيجي تحقيقه
قوله به الشي بالفعل الباء للملابسة اي ما يقارن لوجوده وجود الشي بمعنى ان كان
ان لا يتوقف بعد وجوده على شي اخر فخرج مادة الافلاك واجزاء الجزء الصوري
المادة المركبة كصور الخشب للسرير فانها اجزاء مادية بالنسبة الى المركب وحمل
البا على السببية القريبة مع عدم صحته في ما به الشي بالقوة يحتاج الى القول بان
العلة التامة والفاعل سيان بعيدان بواسطة الصورة لا يقال آه ليس مراده
النقض بالصورة النوعية للسيف الحاصلة في الخشب بان يقال الصورة النوعية
للسيف حاصلة في الخشب مع عدم حصول نوع السيف على ما وهم لان نوع الصورة
السيفية ونوع السيف لا وجود لهما بالفعل بل بالصورة الشخصية الحاصلة
في الخشب المخصوص كما هو الظاهر المتبادر من العبارة قوله مع ان السيف آه
لعدم ترتب اثار السيف عليه قوله الصورة السيفية المعينة وهي التي تحصل في الحديد
المعين قوله بل فرد اخر من نوعها به يتحقق بالفعل ما يشبه السيف وتحقق فرد من نوع
الصورة السيفية لا يستلزم تحقق فرد من السيف انما يلزم ذلك لو كان نوع
الصورة السيفية مختصا بنوع السيف ولو سلم الاستلزام تلزم تحقق فرد من السيف

ايضا

ايضا ونقول ان الاثار المترتبة على السيف الحديدي ليست اثار النوع السيف بل
بصفة وهو السيف الحديدي فتدبر فانه ذل فيه اقدام الناظرين قوله وليس المراد
بالعلة الصورية آه اي في عبارات القوم قوله بل ما يعمهما آه فاطلاق المص الصورة
والمادة على العلة الصورية والمادية مبني على الشارح قوله ولها اسما اي يطلق على
المادة هذه الاسما ولو باعتبار بعض افرادها وهي المواد الجوهرية فلا يرد ان
العلة المادية للاعراض لا يطلق عليها هذه الاسما قوله ما به الشي البا للسببية
فان الفاعل هو المعطي لوجود الشي قوله كالنجار التمثيل مبني على المسامحة فانه
فاعل للحركات المعدة للسرير قوله وهو الفاعل والمجموع من الواجب والممكن وان كان
فاعل جزء منه لكن ليس فاعليته الا باعتبار فاعلية للممكن فيكون خارجا عن المعلول
قوله لا يكون الا للفاعل بالاختيار وان كان الفاعل بالاختيار يوجد بدونها كالواجب
تعالى عند الاشعرية قوله بحسب تصوره وحصوله في الذهن من حيث ترتبه على المعلول
قوله دون الماهية باعتبار قوامها بهذا لا يتوقف على عدم كون الماهية مجعولة قوله
تشبيها آه من حيث ترتب كل منهما على الفعل قوله او في وجوده فقط كما في المعلول
البسيط قوله نوع استبعاد آه انما قال ذلك لانه يمكن توجيهه بان المراد به ما لا يحتاج
الى امر غيره قوله ومن ثمة فكانه قيل ما يحتاج اليه الشي الممكن في وجوده فلا يعتبر لا يعتبر في المحتاج م
في جانب العلة لان ما هو معتبر في المحتاج اليه وما او رد عليه من اعتباره في جانب
المعلول لا يقتضي عدم اعتباره في جانب العلة كالعلة المادية والصورة منقوض
بان المعلول في المركب حقيقة هو التركيب والتاليف من المادية والصورية كما نص عليه
في الاشارات فلا يكونان معتبرين في جانب المعلول قيل انه يشكل بالتاثير والاحتياج
والوجود المطلق الزائدة على الماهية التي هو نفس الوجود الخاص والوجوب السابق
والجواب انه ليس شي منها مما يحتاج اليه المعلول بل هي امور اضافية ينتزعها العقل
من استتباع وجود العلة لوجود المعلول وحكم العقل بانه امكن فاحتاج فاثر
فيه الفاعل فوجب وجوده فوجد انما هو في الملاحظة العقلية ولنظر الخارج الا المعلول
الممكن او العلة الموجبة لوجوده فتدبر فانه دقيق واما رفع المانع فان اريد به المانع
في نفس الامر فيجوز ان لا يكون فيه مانع وان اريد به المانع الفرضي فانما يستلزم التركيب
الفرضي لا في نفس الامر قوله ولا يتصور آه لا شك ان المعلول في الماهية المركبة من
المادة والصورة انما هو التركيب والانضمام فاللازم تقدم المادة والصورة على
التركيب والانضمام فتقدم العلة التامة يستلزم تقدم الماهية على نفسها ولعمري
كيف خفي هذا على الفحول قوله ان مجموع المادة آه قد يقال ان المادة والصورة من حيث
معتبران في جانب العلة ومن حيث الحلول والاجتماع عين المعلول فلا تقدم للشي على
نفسه ورد بان الحلول والاجتماع ان كان مما يتوقف عليه المعلول يكون معتبرا في العلة

ايضا فيلزم تقدم الشيء على نفسه وان لم يكن كذلك فلا وجه لاعتباره في المعلول والجواب انه
لازم لوجود المعلول وان لم يكن موقوفا عليه قوله لان التغاير بالاجمال آه لان الكلام
في تقدم المادة والصورة على الماهية ذاتا لا تصورا قوله فكيف يتصور آه لانه يلزم
ح تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين وهذا معنى قوله فضلا عنهما مع انضمام امرين
اوبين قوله وهو الشرط اي ما يتوقف الشيء على وجوده ولا يكون من الاقسام المذكورة
فالتعرض لارتفاع المانع زيادة على الجواب بتمهيد السؤال والجواب الاتيين قوله
فانه من جملة ما يحتاج اليه آه الاول لاثبات اصل العلة والثاني لاثبات كونه ناقصة
قوله انه جزء الفاعل بالحقيقة متعلق بالجزء اي جزء حقيقة وان لم يكن جزءا ظاهرا
او بالفاعل اي جزء مما هو فاعل حقيقة فان الفاعل حقيقة ما يتصف بالفاعلية بالفعل
واما ذات الفاعل فهو من شانه الفعل قوله هو المستقل بالفاعلية سواء كان مستقلا
بنفسه او بمدخلية امر آخر فالمراد به الشيء ما يستقل بالسببية والتاثير كما هو المتبادر
سواء كان بنفسه او بانضمام امر اليه فيكون ذكر هذا القسم مشتملا على ذكر امور ثلثة
الفاعل المستقل بنفسه وذات الفاعل والشرايط وعلى ان كل منها مما يحتاج اليه المعلول
وعلى انها ناقصة انما المتروك تفصيله وبيان اشتماله على الامور الثلثة وقس على
هذا التقرير في جانب المادة بان المادة هو القابل والقابل لا يكون قابلا بالفعل
الا بحصول الشرايط فالمراد بماهية الشيء بالقوة الجزء الذي يكون به الشيء قابلا له
بالفعل سواء كان بنفسها او بانضمام امر آخر اليه فيكون ذكر هذا ذكرا للامور
الثلثة انما المتروك التفصيل وبما ذكرنا اندفع ما قيل سلمنا ان المراد بالفاعل
هو المستقل بالفاعلية وبالمادة هو القابل بالفعل لكن كل ما ذكرنا من الشرايط و
والالات ورفع المانع والمعد مما يحتاج اليه المعلول ولا يصدق عليه انه جزء منه ولا امنه
ولا لاجله ولا نعني بعدم الحصر في الاقسام الا وجود شيء يصدق عليه المقسم ولا يصدق
عليه شيء من الاقسام وقد يقال في توجيهه بان المراد ان المعلول يحتاج اولا الى الفاعل
المستقل والقابل بالفعل واحتياجه الى ما ذكر انما هو بواسطة احتياجهما اليه فيكون
تلك الامور من العلل بالواسطة والمقسم هو علة الشيء بلا واسطة والمقسم هو
علة الشيء بلا واسطة ورد بانه يخرج عن القسمة العلة الغائية لانها علة لعلية الفاعل
فيكون علة بالواسطة قوله اذ اجعل آه اشارة بتقدير الشرط الى ان الفاء في قوله فعدم
المانع للدلالة على ان منشا السؤال ما تقدم كما ان مورده ذلك ان هذا السؤال
لا تعلق بالجواب عن بطلان الحصر لان اعترافه بان رفع المانع ليس مما يحتاج اليه اعتراف
لعدم بطلان الحصر به قوله وانه خلاف الضرورة آه فانا اذا علمنا وجود حادث
طلبنا بالبديهة علته بل هذا امر مركوز في طبايع الحيوانات العجم قوله مبداء اي موقوفا
عليه للوجود في الخارج فانه فرع التميز والثبوت فيه والتميز العقلي لا يكفي فيه

قوله نعم

قوله نعم انه آه هذا هو الجواب وما سبق كان تقريرا للمقالة السائل من ان العدم لا يكون
جزءا من علة الوجود وحاصله ان الموقوف عليه هو الشرط الوجودي بناء على ما ثبت
من امتناع التوقف على العدمي الا انه لجهالته عبر عنه بلا انه العدمي واقيم مقامه فقيل
انه جزء العلة تجوزا قوله له قوام اي يحصل في الخارج بتجدده بما يحيط به احتراز
عن فضاء لا قوام له كفضاء خارج العالم فانه لا يمكن النفوذ فيه قوله ولكن يجوز
ان يتوقف آه فانه لا شبهة في توقف الوصول على عدم الحركة المانعة له في العقل
والتوقف لا يستدعي التميز الخارجي كما زعمه المص فان التوقف امر اعتباري مرجعه
صحة الترتيب بالفاء فيكفيه التميز العقلي بمعنى ان العقل اذا لاحظ العدمي ولاحظ
وجود المعلول يحكم بترتبه على ذلك العدمي لا على وجوده العقلي فلا يرد انه متوقف
على الوجود وان التوقف ثابت بينهما وان فرض انتفاء العقول فلا يكفيه التميز
العقلي فلا بد من القول بانه كاشف عن الوجودي قوله من حيث وجوده وعدمه
معا بان يتوقف على عدمه بعد الوجود كما في المعد وعلى وجوده بعد العدم كالانفعال
الجيد المتوقف على عدم شرب الماء اولا وشربه ثانيا واما نفس الاستعداد فلا يتوقف
الوجود على عدمه وان كان مقارنا له قوله من ان العلة التامة للموجود آه والتخصيص
بالموجود بناء على ان العلة اصالة في الوجود وعلية العدم للعدم مرجعها عدم علية الوجود
للوجود قوله ما لم يحكم آه فان البديهة بعد وجود حادث تحكم لوجود فاعله قوله
ولما قام عليه برهان فان البرهان انما قام على انتهاء سلسلة الموجودات الى فاعل
يكون وجوده لذاته قوله فان قلت آه يريد ان هذا التحقيق انما يتم اذا لم يجعل
عدم المانع جزءا من الفاعل اما اذا جعل جزءا منها يلزم كون الموثر المفيد للوجود
معدوما قوله ليس معنى كونه جزءا آه اي على هذا التحقيق انه جزء حقيقي له كما ذهب
اليه المص بل انه من تتمته فكانه جزء منه قوله وهذا المقدار آه اي كونه معتبرا في جانبه
كاف في الاعتذار لانه يثبت بهذا القدر التعرض له في اقسام العلة حيث اريد
بالفاعل المستقل بالتاثير ولا يتوقف على كونه جزءا حقيقة قوله لا يقال آه
اعتراض على اصل الحصر المذكور ولا تعلق له بالتحقيق قوله وليس شيء منهما آه فيه ان عدم
كونهما مادة وصورة بمعنى العلة المادية والصورية ثم وعدم كونهما مادة وصورة
جوهريتين لا يضر قوله وايضا آه فيه انه من الشرايط المعتبرة في جانب الفاعل ح
الجنس اذا اخذ آه سواء كان للمركب او للبسيط وكذا الفصل فاندفع ما في شرح
المقاصد ايضا من ان هذا انما يتم في المركب لان جنسه وفصله ماخوذان من المادة
والصورة دون البسيط كان صورة اي بالقياس الى المادة فلا ينافي
ما تقدم من ان كل واحد منهما اذا اخذ بشرط لا شيء كان جزءا ومادة للنوع قوله الاجزاء
العقلية اي ما يتوقف عليه الوجود العقلي سواء كانت محمولة كالجنس والفصل

اذ الامور المتساوية اذا جوز التركيب منها او غير محمول قوله فيجعل من عداد ما في الفصل فهو المادة راجع الى ما به الشيء بالقوة اعني قيد القسم الاول الداخل الذي به الشيء بالقوة فيشمل الموضوع بل المحل بالنسبة الى الصورة الجوهرية وكذا الحال في فهو الصورة لانها قد يكون خارجة عن المعلول شرطا لوجوده كالهيئة السريرية عند من لا يقول بجزئيتها للسرير قوله ولك ان تقول آه لما كان ادخال بعض اقسام العلة التامة الناقصة في التقسيم السابق محتاجا الى تكلف اورد تقسيما لا اشتباه من التكلف فيه قوله الى الصورة الجوهرية اي المعينة فانها محتاجة في وجودها الى المادة وان كانت مطلقها علة لوجود المادة قوله وحدها اي بالقياس الى مجموع الصورة والمادة فانه بهذا الاعتبار داخل في القسم الاول قوله اما وجودية آه واما المعد فهو داخل في الشرط باعتبار وفي عدم المانع باعتبار قوله جزءا عقليا اي جزء له في الوجود العقلي وليس المراد به الجزء المحمول حتى يرد الاشكال بالاجزاء الغير المحمولة للامور العدمية قوله فهو الجنس والفصل وما في حكمها اوجزءا خارجيا اي جزء في الوجود الخارجي قوله لا يعلل بعلتين مستقلتين اي يمتنع ان يجتمع عليه علتان يكون كل منهما كافيا في وجوده وكذا توارد الناقصتين اللتين يستلزم تعدد التامتين كالمادتين والصورتين والفاعلين وما قيل ان هذا الحكم لا يصح عند الاشاعرة لانحصار العلية عندهم في ذاته تعالى فوهم اما اولا فلان مذهب الاشاعرة انحصار الفاعلية في ذاته تعالى كما سيجيء في مقصد الثالث لا انحصار العلية مطلقا وكيف يقول عاقل بعدم احتياج الى الجزء وعدم احتياج العرض الى الموضوع واما ثانيا فلان الحكم بامتناع اجتماعهما لا يتوقف على وجودهما في الخارج قوله الاول آه خلاصته ان العلية يقتضي الاحتياج الى كل منهما والاستقلال عدم الاحتياج فيلزم اجتماع الاحتياج وعدم الاحتياج لشيء واحد بالقياس الى شيء واحد في زمان واحد من جهة واحدة اعني الوجود وقد عرفت سابقا ان الاحتياج بديهي التصور ولو عرف باللفظ قيل هو ان لا يمكن حصول شيء بدون شيء آخر فما قيل فيه بحث لانه ان اريد بالاحتياج كونه بحيث لا يمكن وجوده الا بايجادهما بخصوصها اياه فلا نم ان العلة يجب ان يكون كذلك وان اريد به مجرد الاستناد المصحح للفا فلا ينافي الاستغناء عنه بغيره والجواب عنه ان المعلول لا يستند الا الى ما لا يتحقق الا به فلو كان كل واحد من الامرين بحيث يصح استناد المعلول اليه كان العلة في الحقيقة هي القدر المشترك بينهما لا شيء منهما بخصوصه وح يمكن اختيار كل من شقي الترديد ولا يخفى تعسره ثم قال ويظهر لك مما قررنا ان توارد العلتين على معلول شخصي محال مطلقا سواء كان على سبيل الاجتماع او على سبيل التعاقب او على سبيل البدل وان ما ذكره الشارح قدس سره في جواب لا يقال مندفع بما يقتضيه الجواب اما اولا فلان ترديد

الاحتياج

الاحتياج في المعنيين غير حاصر لما عرفت في معنى الاحتياج بل غير صحيح لان المعنى الاول مختص بالفاعل المستقل الذي لا يمكن ان يكون غيره فاعلا والمعنى الثاني معنى التقدم الذاتي واما ثانيا ولان المعلول يستند الى كل واحد آه من علله الناقصة اذ لا معنى للاستناد الا توقف الوجود عليه فكيف يصح ان المعلول لا يستند الا الى ما لا يتحقق الا به ولو كان كذلك لكان قولهم الواحد الشخصي لا يعلل بعلتين لغوا من الكلام واما ثالثا فلانا لا نم انه لو كان كل واحد من الامرين بحيث يصح استناد المعلول اليه كان العلة في الحقيقة هي القدر المشترك بينهما لا شيء منهما بخصوصه وصل النزاع الا فيه قوله فلا استحالة في اجتماعهما لاختلاف جهتي الاحتياج وعدمه قوله لانا نقول آه يعني ان الاحتياج وعدمه فيما نحن فيه غير مقيد بجهة وحيثية حتى توجب تغاير محلهما بالاعتبار بل مطلق انما التعدد والاختلاف في السبب فيلزم فيما نحن فيه اجتماع الاحتياج وعدمه في شيء واحد بالذات والاعتبار وان كان سببهما متعددا قوله وهو ايضا محال اي امكان المحال ايضا محال فيمتنع اجتماع العلتين على معلول شخصي وهو المط قوله اذ لو امكن آه يفهم منه انه اذا امكن تعاقبهما يستحيل تواردهما على سبيل البدل لكن الاستحالة ح لاستحالة التالي كما يدل عليه اذ لو امكن آه قوله وامتنع ح وجود الاولى امتناعا بالغير يدل عليه التقييد بقوله ح قوله اذ لو امكن آه تعليل لقوله وامتنع آه لا لقوله اذ لم يمكن تعاقبهما على ما وهم قوله ووجد بايجاد الثانية بذلك الوجود ليكون التوارد على معلول شخصي قوله لزم اعادة المعدوم والكلام في التوارد لا في الاعادة فلا يرد ما وهم من ان هذا انما يتم اذا لم يجوز اعادة المعدوم وانما لزم الاعادة لانه لا يجوز ان يكون وجود الثانية في آن عدم الاولى لانه يلزم وجود المعلول وعدمه معا اذ المفروض انعدامه في آن عدم الاولى فيكون وجود الثانية في الآن الثاني فيكون اعادة للمعدوم وبهذا اندفع ما قيل اذ يجوز ان يوجد العلة الثانية في آن عدم العلة الاولى فيزول في ذلك الآن الوجود الحاصل للمعلول بايجاد الاولى ويحصل الوجود الآخر بايجاد الثانية فلا يلزم ايجاد المعدوم لان الماهية المعلولة لم تخل عن وجود قط ولا يحصل الحاصل اذ الوجود الثاني مغاير للوجود الاول نعم يلزم توارد الوجودين على طريق تعاقب التصور ولا بد لابطاله من دليل آخر بينه ان المعلول الشخصي اذا زال عنه وجود فعند حصول وجود آخر يزول تشخصه ويصير شخصا آخر فلا يتوارد العلتان على معلول واحد بالشخص قوله وجب ان يكون الثانية مفيدة للمعلول اصل وجوده لا امرا زائدا على وجوده اعتباريا او حقيقيا ليكون علة مستقلة في افادة ما افاده الاولى قوله يفيد بقاء الوجود آه سواء قلنا انه زائد على الوجود او هو الوجود في الزمان الثاني قوله ان لا يكون علة مستقلة لاحتياجها في افادة البقاء الى اصل الوجود الحاصل بالعلة الاولى وبما قررنا لك اندفاع

المقصد الثاني من الموقف الرابع لا يعلل الواحد الشخصي

الشكوك التي اوردها الناظرون ان تأملت حق التأمل فلا نطول الكتاب بايرادها او ردها
قوله وان امكن ان يوجد آه فالتوارد انما هو في اعتبار العقل فقط قوله لحركة الشمس
اي بحسب الرؤية فانها في الحقيقة لحاملها قوله مغايرة للواقع آه لان احديهما قائمة
بالخارج والثانية مركبة من حركة قائمة من حركة الحامل للموافق والتدوير ولا قيام للحركة
بالشمس حقيقة حتى تتوارد الاصلان عليها قوله اي تأثير في الاثر بالتأثير لانه
اذا فرض توارد العلتين على الواحد الشخصي الذي هو الاثر كان الاثر كاملا بكل منهما
قطعا فلا معنى للترديد بان يكون لكل منهما اثر او لا يكون قوله وليس يلزم منه
آه لانه انما يلزم اذا كان لكل واحدة منهما تأثير ناقص قوله فيستغني آه اي اذا
فرض تأثير تام لكل منهما فيستغني آه قوله هذا رجوع الى الوجه الاول لان الاستغناء
واحتياجه بتأثير كل منهما بسبب تأثير الاخرى ليس محالا لان الاول فرع احتياجه
اليها اذ لا تأثير بدون الحاجة فيلزم استغناؤه واحتياجه معا وهو كاف في اثبات
المطلوب فيكون التعرض للترديد المذكور لغوا فان نوقع ما توضح من كونه دليلا مغايرا
من دليل آخر لا يقتضي ان يكون الثاني رجوعا الى الاول قوله يجري فردا اذ لو كان
جسما مركبا من جوهرين لكان حركة الكل واقعة بمجموعهما لا على التوزيع قوله على السوية
في القوة والسرعة آه اذ لو اختلفا في القوة او السرعة كان الحركة معللة بالقوي
والسريع للاولوية قوله لامتناع اجتماع المثلين اي الحركتين المتماثلين كما هو
نقلا عن بعض المعتزلة قوله مستندة الى مجموعهما وان كان كل واحد منهما كافيا
في حصولها بشرط الانفراد وهذا منشأ توهم التوارد قوله اي تعليل الواحد بالنوع
لا يخفى ان ارجاع الضمير الى الواحد بالنوع يستلزم خلو الجملة الواقعة خبرا عن العائد
الى المبتدأ وان يكون ذكر المثلين مستدركا اذ يكفي ان يقال واما الواحد بالنوع
فيجوز تعليله آه وايضا الواحد بالنوع هو الافراد المتفقة الحقيقة والطبيعة واحد
نوعي كما صرح به في بيان اقسام الوحدة وحمله على ان مقصوده بيان وجه افراد
الضمير مع كونه راجعا الى المثلين وهو تأويلهما بالواحد بالنوع يأبى عنه قوله
على معنى ان فردا منه آه فانه صريح في ان المعلل هو الطبيعة باعتبار الافراد لا بحسب
الذات ولانه لذلك التفصيل انما يحتاج اليه اذا كان المعلل هو الطبيعة النوعية واما
اذا كان المعلل المثلين فلا حاجة الى ذلك بل يصير مستدركا قوله مستقلتين اي
مختلفتين فيكون حاصل المسئلة ان تماثل المعلولين لا يستدعي تماثل علتيهما
قوله ان عارضهما متماثلان لاتحادهما في الماهية المختلفة وتعددهما باعتبار
التشخصين الحاصلين من المعروضين قوله او وحده ان قلنا ان الحق ان الوحدة
من لوازم الماهية او منضما الى غيره ان قلنا انها من لوازم الوجود الخارجي بناء على
اشتراط الوجود المتخالفين قوله انما يصح عند من يقول آه اذ الكلام في تعليل
المثلين

المثلين باعتبار وجودهما في نفسه لا باعتبار وجودهما الرابطي اعني اتصاف المحل بهما
كما نبه عليه بقوله اذ ليس في الاعيان الا الاشخاص كيف وتعليلهما من حيث الاتصاف
بعلتين مختلفتين مما شبهه فيه اذ للمحل مدخل في الاتصاف وهو قد يكون مختلفا فيهما
بخلاف وجودهما في نفسه فانه لا مدخل للمحل فيه بل في تشخصهما قوله واما التمثيل بان
طبيعة آه ردها في المباحث المشرقية واما الواحد النوعي فالصحيح جواز استناده
الى علل كثيرة وكيف لا والاقوال بذلك وطبايع الاجناس لوازم خارجية للفصول وهي
معلولة لانها فان الجنس انما يتقوم في الوجود بسبب اقتران الفصل به قوله وانما تمثلوا
آه تعريض بشارح المقاصد قوله فان العلة آه يعني سواء نظر الى الطبيعتين او الى
الافراد المتحقق بينهما تعليل واحد لواحد لا تعليل واحد بمتعدد قوله كان من العلة
والمعلول متعددا اي كان كل منهما متعددا بالشخص مع اتحاد افراد كل منهما في الحقيقة
وليس المقصود هنا جواز تعليل الافراد المتماثلة من المعلول الواحد بالنوع بالافراد المتماثلة
من العلة الواحدة بالنوع بل جواز تعليل الافراد المتماثلة بعلل مختلفة وقد قال
في الملخص ما يبدله فانه قد توهم من ان كون المعلول النوعي مستندا الى علتين انما
يتصور بان يكون كل فرد منه مستندا الى العلة وهو المراد من استناد المعلول النوعي
الى علتين فقوله وان اعتبر افرادهما كان كل منهما متعددا محل نظر قوله فان قيل الماهية
ورد هذا الاعتراض بالتطويل المثل والماء ابنه الشارح قدس سره بقوله لا على معنى
ان الطبيعة النوعية آه فلا يرد ولما اذ لا وجود للطبيعة فلا يتصف بشيء من الحاجة
والاستغناء وفي هذا علم ان الاعتراض مبني على وجود الطبايع في الخارج كما هو
مذهب الاوائل قوله لامتناع آه اذ التعليل فرع الاحتياج قوله قلنا اي تلك
الماهية آه لو تم الجواب بان تلك الماهية النوعية لكونها ابهامها يقتضي الاحتياج
الى علة ما والتعيين اي تعيين الماهية وجعلها بتعينه اي شخصها ناشئ من جانب
العلة لان وجوده على النحو الخاص انما هو لخصوصية في ذات العلة تعين ذلك النحو
من بين سائر الانحاء فيكون الماهية من حيث هي معللة بعلة ما ومن حيث انها متعينة
فلا يلزم شيء من المحذور ويرد اعتراض المص لان مبناه على ان المراد من التعيين في
والتعيين من جانب العلة تعليلها بالمعينة كما صرح به الشارح قدس سره لكن عبارة الامام
في مباحث صريحة في هذا المعنى حيث قال فان المعلول يحتاج الى علة ما ثم ان استناده
الى تلك المعينة بنفسها ليس لامر علة الى المعلول بل لان ذات العلة لما هي
مقتضية لذلك المعلول فالحاجة المطلقة من جانب المعلول وتعيين العلة من جانبها
ولعل في قول الشارح قدس سره كذا ذكره الامام اشارة خفية الى ما قلنا ه الى ما هو
علة حقيقة وهي المعينة فانها المعطي لوجودها لا المطلقة قوله يكون معللا بهما وتعليل
بهما لا يقتضي الاحتياج اليهما بخصوصهما ولا يلزم اجتماع الاستغناء والاحتياج

المقصد الثالث من الموقف الثاني

قوله اي الى شيء منهما اي ليس المراد دفع الايجاب الكلي كما هو المتبادر بل السلب الكلي وهو ظاهر
قوله ثم القتواب آه اي بعد بطلان جواب الامام القتواب هذا بنا على عدم وجود الطبايع
في الخارج على زعم المتاخرين وقد عرفت تقرير الجواب بحيث لا يرد عليه اعتراض المص على ما هو
مختار الاوايل من وجود الطبايع قوله فاذا احتاج آه اشارة الى ما ذكرنا من ان المراد
من قولنا الواحد النوعي يجوز تعليله بعلل مختلفة ما له ان تماثل المعلولات لا يستدعي
تماثل العلل قوله اي الاشاعرة فرضمن المتكلم مع الغير بذلك بقرينة ونحن نقول آه
وانما خص المص في هذا الحكم اياهم لعدم الاعتداد بموافقة غيرهم ومخالفته قوله بسيط
اي لا تركيب فيه سواء تعدد الجهات فيه او لا خلافا للحكماء فانهم لا يجوزون الاستناد
الاثار المتعددة اليه اذا لم يتعدد جهاته هكذا ينبغي تحرير محل النزاع فانه قد تحير فيه بعض
الناظرين قوله بلا واسطة قيد بذلك لان استناد الجميع بالواسطة يقول به الحكماء
ايضا قوله الا بتعدد الة اي الا بتعدد كتعدد الة او شرط او قابل فلا يرد ان الحصر
غير صحيح لان جهة التعدد غير منحصرة في هذه الامور لجواز ان يكون صفة حقيقية او
اعتبارية ولان تعدد احد هذه الامور غير لازم بل واحد منها يكفي في صدور اثرين
بان يكون صدور واحد منهما من حيث ذاته وصدور اخر من حيث احد هذه الامور قوله
كالمبدأ الاول اي بالنظر الى معلوله الاول اذ لا يتصور في تلك المرتبة تعدد من حيث
الاضافات والسلوب ايضا لانها انما تعرض الى الغير ولا غير في تلك المرتبة لا ذهنا
ولا خارجا كذا افاده الشارح قدس سره في حواشي حكمة العين قوله ولا يلتبس آه ان ما قاله
الحكماء لا ينافي الاشاعرة وانما انكروه قطعا لاصل ما بنوا عليه كيفية صدور الممكنات
من ذاته تعالى والما قيل من ان ذاته تعالى بالنظر الى صفاته الحقيقية بسيط بهذا المعنى
فيندرج في هذه القاعدة فقد عرفت ان صفاته تعالى ليست غير الذات عندهم فلا
يقولون بصدورها عنه بل هي مقتضيات الذات وفي مرتبة وجوده قوله وان فرض
ان لا يكون آه بان فرض ان ارادته نفس ذاته وكذا ما يتوقف عليه وان لا تعلق لها
قوله لنا في اثبات الجواز اي مع قطع النظر عن قولنا باستناد جميع الممكنات الى ذاته
تعالى ابتداء اذ بعد ثبوت هذا القول لا حاجة لنا الى اثبات ذلك الجواز فلا بد
ان هذا الاستدلال لا يكاد يصح الا الزاما فلما ذكره الشارح قدس سره والحقيقيا
فلعدم قولهم بالعلية فيما سوى ذاته تعالى قوله والكلام في قابليته لها فانه على هذا
التقدير يكون مصدر الاثر واحد وهو القابلية الا ان يثبت تخالف القابلية بالمباينة
بالماهية قوله من عوارض ذاته آه من غير توسط الحال والحيز وان كان الحكم بثبوتها
له بتوسط تعقلها قوله اخذه الزاميا بناء على قولهم ان الجوهر جنس عال فيكون
بسيطا قوله للجوهر الفرد حتى يقال انه بسيط صدر عنه اثران قوله فتامل عليه آه
فيه اشارة الى ضعفه لانهم لم يقولوا بوجوده جميع الاضافات قوله وهو مشكل اي

بيان

بيان الامور الثلثة قوله لكان مصدرية آه اي بالمعنى الاضافي كما هو المتبادر الى الذهن
والمترتب على كونه مصدرا اولية وبتحر الجواب المذكور في المتن ورد الجواب المذكور
بما ذكره الشارح بقوله فان قيل آه فالترديد في دخولهما وخروجهما بحسب الاستظهار
والا فالخروج متعين على هذا المعنى فما قيل انه على تقدير متغايرا المصدرية يلزم
التعدد في الواحد الحقيقي وهذا خلف فالاستدلال المذكور مبني على التنزل والترجيح
قوله اي هذا المفهوم ان اشار الى ان المص شاح فاجرى حكم الاشارة على الضمير
حيث ابرزه والا فالواجب فان دخلا والا ان تذكير احد بتاويل المصدرية بالمفهوم
قوله والا لم يكن هو وحده ضرورة انه اذا كان للغير دخل في المصدرية اي لا بد
ان يكون له مدخل في صدورهما وهو ظاهر لان للمصدرية مدخلا فيه فيكون لما يستند
اليه مدخل ايضا فانه انما يتم اذا كان المصدرية متقدمة على صدورهما والاستدلال
مبني على كونها اضافة متاخرة عنهما قوله بوجه البسيط حيث تعرض فيه للعينية ايضا
قوله والجواب آه وقد يجاب بانه لو تم هذا الوجه لزم ان لا يصدر عنه اثر واحد لان
مصدريته ليست نفسه ولا جزءه لكونها نسبة خارجة عن الطرفين فيكون له مصدرية
اخرى وهكذا قوله غير محتاجة الى علة توجدها وان كانت محتاجة الى علة للاتصاف
بها وهو البسيط الحقيقي فكونها منتزعة من نفسه باعتبار استتباعها للاثر قوله
حيثية المصدريات اي يحصل سلسلتها قوله وان سلمنا تسلسلها يعني
ان التسليم ليس راجعا الى كون الذات مصدرا لها كما هو السابق الى الفهم لانه لا يمكن
القول بانه تسلسل في الامور الاعتبارية بل الى ما يترتب عليه من التسلسل المشار اليه بقوله حتى
يثبت المصدريات اي ان سلمنا حصول سلسلة المصدريات بان ينتزع العقل من كل
مصدرية مصدرية اخرى نسبتها وبين البسيط الحقيقي فهذا التسلسل في الامور الاعتبارية
وهو غير ممتنع لانه ينقطع بحسب انقطاع اعتبار العقل قوله فان قيل تحرير الدليل المذكور
بحيث يندفع عنه الجواب المذكور قوله خصوصية ليس المراد الامر الاضافي فيرد عليه
ما يرد على المصدرية بل ما لاجله يقتضي العلة وجود المعلول على نحو خاص فلم يقل ولا
شك انه موجود لان العلة في الحقيقة كما في تقرير شارح التجريد لانه لا حاجة اليه
اذ لا نسلم ان لا يكون الفاعل واحدا من جميع الجهات سواء كانت موجودة او لا على انه يرد عليه
منع كونها فاعلة في الحقيقة لانها الخصوصية لوقوع المعلول على النحو الخاص قوله فاذا
فرض آه وبه اندفع الجواب الذي نقلناه من انه لو تم لامتنع صدور الاثر الواحد منه
ايضا قوله فلا يكون له مع شيء من المعلولين خصوصية فان اللازم مما سبق ان يكون
للعلة خصوصية بمعنى امر يقتضي وجود المعلول على النحو الخاص لئلا يلزم الترجيح
بلا مرجح واما ان يكون ذلك مختصة بكل معلول بمعنى ان لا يكون مع معلول آخر فكلا
هذا حاصل الجواب المذكور بقوله قولنا آه وبما ذكرنا اندفع ما قال المحقق الدواني

منه انه اذا اشتركت الخصوصية في الجميع ولم يتحقق ما يختص بكل واحد لم يتحقق منه خصوصية كل واحد وهويته التي يمتاز بها عن غيره فتلك الخصوصية لو اقتضت شيئا اقتضت القدر المشترك فلم يتحقق الامور المتعددة المتغايرة قوله وان سلم آه اعادة لما ذكره بقوله ولا يلتبس عليك آه ولو قال فذلك لا ينفعكم لان المبداء الحقيقي متصف في نفس الامر بسلوب كثيرة فيكون هذا الحكم لغوا من الكلام لكان جوابا آه قوله بسلوب كثيرة لم يتعرض للاضافات لانه يمكن المناقشة فيها بان فرع تحقق الطرفين ولم يتحقق معه تعالى لا ذهنا ولا خارجا وما قيل من انه اذا اعتبر ذاته تعالى في مرتبة لم يكن ثم سلب وجود الكلام فانه تعالى في هذه المرتبة لا يصدر عنه امر ان توهم محض لان هذا الاعتبار فرض للشيء بدون ما يقتضيه ذاته تعالى وجل لا يصدر شيء لامتناع وجوده بهذا الاعتبار فان ذاته تعالى يلزمه في نفس الامر سلوب مثل ان وجوده ونعينه ليس زائدا عليه وانه ليس بجوهر والاعراض وان كان الحكم يلزمه موقوفا على التعقل فاعتبار تجرده عنها فرض محال مستلزم المحال هو امتناع صدور اثر عنه فتدبر فانه مما خفي على اقوام قوله والجواب عن الثاني آه خلاصته منع كون الاستدلال على التعدد بالاختلاف لم لا يجوز ان يكون بالتخلف فالمناقشة فيه بان التخلف لا يثبت تغايرهما بالطبع لجواز ان يكون بسبب عارضين ويكون علة العارضين الامر المشترك بانضمام بعض الاعتبارات او بكون العوارض متسلسلة غير مجتمعة الوجود كالاستعدادات كلام على السند الغير المساوي على ان تلك المناقشة مدفوعة كما فصل في مبحث اثبات الصورة النوعية قوله اعني صدور ب اشارة الى دفع مناقشة وهي ان صدور لا ليس الا عدم صدور ا ذ لا صدور للاعدام فيكون مناقضا لصدور ا ما صدور آ الا باعتبار عدم صدور ب الموصوف بانه لا وجود موجود قوله صدق ان هذه الجهة آه ليس المراد بالمصدرية ههنا الخصوصية السابقة على وجود المعلول كما في الاستدلال الاول حتى يرد عليه منع صدق ان هذه الجهة ليست مصدرا لا لان المفروض صدور آ و ب من جهة واحدة بل المعنى الاضافي ولا شك انه اذا تعدد الصادر يكون صدور احدهما غير صدور الآخر فيصدق ان صدور واحد منهما ليس صدور الآخر لان سلب الغير عن الشيء ضروري فيصدق ان هذه الجهة مصدر لا لغرض صدوره عنها وانها ليست مصدر اله لغرض صدور غيرا الذي هو مستلزم بسلب صدور ا ولا يلزم التناقض بخلاف ما اذا تعدد الجهة فانه يدفع التناقض لمعنى قوله لان الموجبة المعدولة آه ان النسبة التقييدية التي اعتبر متعلقها بطريق العدول اعني صدور لا مستلزمة للنسبة السلبية التي اعتبر متعلقها بطريق التحصيل اعني سلب صدور ا كاستلزام الموجبة المعدولة للسالبة المحصلة اي ان النسبة الايجابية المعدولة مستلزمة للنسبة السلبية المحصلة

سواء

سواء كانتا خبريتين او تقييديتين وعلى هذا التقرير يندفع ايراد الشارح قدس سره بانه سهو لانه آه نعم يرد عليه ان صدق سلب صدور ا على صدور ب لا يقتضي اتصاف الجهة بذلك السلب حتى يلزم التناقض فان السواد الذي في الجسم يصدق عليه انه ليس بجسم ولا جوهر ولا يتجه منه امتناع اتصاف الجسم بها ومن هذا اظهر ركاكة ما قاله المحقق الدواني من ان صدور لا ليس صدور ا فهو لا صدور ا فما اتصف بصدور لا فقد اتصف بلا صدور ا فاذا كان له حيثيتان جاز ان يكون متصفا من حيثية بصدور ا ومن حيثية اخرى بلا صدور ا من غير تناقض واما اذا لم يكن له الا حيثية واحدة لم يصح ان يتصف بهما للزوم التناقض وعند هذا ظهر انعكاس تشنيع الامام على الشيخ قوله انما يتناقضان آه يعني ان صدور ا وصدور ب وان اتحد زمانهما لكون الجهة علة تامة لهما لكن اتصاف صدور ب بسلب صدور آ ليس اتصافا حقيقيا حتى يلزم اتحاد زمان صدور آ وسلبه بل هو اتصاف انتزاعي مصداقه كونه بحيث يصح انتزاعه منه فلا يلزم الجهة بالنقيضين في زمان واحد فاندفع ما قيل ان اتحاد الزمان ههنا ضروري بناء على فرض كون البسيط علة تامة لكل منهما قوله قال الكاتبي آه حاصل كلامه بعينه ما قررناه سابقا في تحرير السؤال الا ان الشارح لما حمل كلام السائل على الموجبة المعدولة والسالبة المحصلة على معناهما المتبادر جعله وجها آخر مغايرا له قوله وان قيدت احديهما آه اجيب بان صدق المطلقتين انما يكون لاختلاف فيهما والزمان ههنا واحد بناء على فرض كونه علة تامة لكل منهما وقد عرفت انه فاعد بمنع اتحاد الزمان قوله لا تعدد فيها اصلا لا من حيث الذات ولا من حيث الصفات والاعتبارات قوله اي لا يكون آه اجيب بان المراد عدم كونه فاعلا وقابلا مطلقا كما يفيده ظاهر المتن بل بالنسبة الى شيء واحد من جهة واحدة واما بالنسبة الى الشيئين او الى شيء واحد من جهتين فجائز لانه على كلا التقديرين يجوز تقدم كونه مصدرا للقبول او الفعل على الآخر فلا يلزم كون البسيط الحقيقي مصدرا للاثرين بخلاف ما نحن فيه ومن هذا ظهر ان ما قيل انه لو تم الدليل الاول لدل على امتناع كون الواحدة قابلا لامر وفاعلا لآخر بل ينفي المقبولين ايضا مع ان مذهبهم بخلافه وهم قوله حيث ذهبوا آه فانه في مرتبة الذات ليس بشيء من الصفات والاعتبارات فالواجب تعالى في تلك المرتبة واحد حقيقي فما قيل ان هذا مبني على عدم اعتبار السلوب الاضافية تعدد جهات الصدور ولو بالنسبة اي بالنسبة الى الصفات وهم قوله وهي صادرة عنه آه وان لم يقولوا به صريحا بناء على انها لازمة لذاته تعالى ومرتبة الاتحاد والصدور منه تعالى بعد اتصافه بها وقد مر تفصيله قوله ليس من الموجودات الخارجية بل من الاضافات التي ينتزعها العقل من الواحد الحقيقي بالنظر الى استقلاله بالاتصاف بشيء قوله في بعض الصور بان يكون الفاعل موجبا للبسيط من غير شرط ودفع مانع قوله اذ لا بد من الفاعل اي من حيثية كونه فاعلا فلا يرد

المقصد التاسع من الموقف الثاني
البسيط لا يكون فاعلا وقابلا

ان فيه مصادرة لان عدم كفاية القابل انما يتم لو لم يكن القابل فاعلا قوله لزم امكان
الوجوب اي امكان وجوب المعلول من الواحد الحقيقي لكونه فاعلا وامتناع وجوبه منه
لكونه قابلا من جهة واحدة بعدم تعدد الجهة فيه فيلزم اجتماع النقيضين اعني الامكان
الذاتي للوجوب بالغير والامتناع الذاتي له من جهة واحدة فتدبر فانه قد زل فيه اقدام
بعض الناظرين قوله من جهتين مختلفتين اي الفاعلية والقابلية فانهما وان كانتا منشأين
لامكان الوجوب وامتناعه فيه لكن معتبرتان في عروض الامكان والامتناع للواحد ورده
المحقق الدواني بان الفاعلية والقابلية متقابلتان لتنافي لازميهما فلا بد من جهتين
سابقتين عليهما فان اتحاد جهتيهما يستلزم اجتماع المتقابلين بالذات اعني
اللازمين من جهة واحدة قوله ورد هذا الجواب فيه ان المفروض عدم اختلاف الجهة
التي تقتضي الفاعلية والقابلية ويكون سابقة عليهما لا عدم اختلافهما اذ لا مجال لنفيه
قوله نسبة الفاعل يتعين آه اي نسبة الفاعل فيما نحن فيه من حيث انه فاعل يتعين
ان يكون بالوجوب لكونه مستقلا ونسبة القابل من حيث انه قابل لا يتعين ان يكون
كذلك لاحتياجها الى الفاعل من حيث انه فاعل قوله من جهتين اعني الفاعلية والقابلية
قوله اي الحالة في الجسم المتعلقة بالجسم لان النفوس المجردة الفلكية تقدر على
تحريكات غير متناهية عندهم مع كونها متعلقة بالاجسام قوله لا في المدة لا يخفى ان
كلمة لا هذه ليست لنفي الجنس ولا المشابهة بليس وهو ظاهر وليست عاطفة
لاختصاصها بالعطف مفرد على مفرد مثبت ولا زائدة لانها مخصوصة بتقدم واو
العطف عليها او بوقوعها بين المضاف والمضاف اليه او بالتقدم على القسم نص عليه
في الرضي فالوجه ان تقدر الفعل بعده لا يتبدأ تأثيرا غير متناه في المدة ويكون الجملة
عطف بيان للجملة السابقة لكون الثانية مشتملة على تفصيل فائدة الاولى ولا في قوله
ولا في الشدة ولا في العدة زائدة لتأكيد معنى النفي يفيد ان المراد نفي لكل منها لا نفي
المجموع وكلمة في متعلقة بمتناه المقدر وهكذا ينبغي ان يفهم ولو ترك كلمة لا الاولى لكان
اظهر الا انما ذكره اكد قوله ان يفعل حركة آه خص الحركة بالذكر مع ان المناسب
للسابق واللاحق ان يقول ان يفعل فعلا اشارة الى ان عدم التناهي في الشدة مختص
بالحركة وما يجري مجراها من الزمانيات ويدل عليه البيان الآتي لان اللازم من عدم تناهي
القوة في الشدة وقوع الفعل منها في آن واستحالته انما هو في الزمانيات قال
الشيخ في الشفا انا نعتبر في هذا الباب امثال الحركات المكانية التي توجب قطع
مسافة او يختلف فيها بالسرعة والبطؤ ولا يمكن الا في زمان اذ لا يمكن قطع المسافة
في آن والا لانقسم الآن بازاء انقسام المسافة وكذلك ما يجري مجرى الحركات
المكانية مما لم يقع فيه سرعة وبطؤ لضرورة حاجة ذلك الى زمان فان كان شيء
يحتمل ان يقع في الآن وان يقع في زمان فليس كلامنا فيه قوله سواء كان زمانه آه

المقصد الخامس من الموقف الثاني

فبين

فبين عدم التناهي في المدة وعدم التناهي في العدة عموم وخصوص من وجه قوله
لا تناهي القوى الظاهر لا تناهي القوة قوله بمعنى عدم الملكة بخلاف اللاتناهي
بمعنى السلب فانه ليس مختصا بالكم بل يتصف به المجردات ايضا قوله واما ان يعتبر
عدد الآثار مع قطع النظر عن مدة الزمان وكثرته قوله واما ان يعتبر زمانها مع قطع
النظر عن وحدتها وكثرتها قوله في الزيادة بان يعتبر اتصال الزمان في نفسه قوله
والكثرة بان يعتبر عروض العدد له بانقسامه الى الساعات والايام والشهور
والاعوام قوله واما ان يعتبر لا تناهيه في النقصان آه يعني ان زمان الاثر وان كان
متناهيا بحسب الانتقاص فهو لا تناهيه بحسب الشدة وفيه بحث لان معنى لا تناهي في الشدة
كما مر ان تقوى على حركة لا يمكن اسرع منها وهذا انما يتصور اذا وقع الاثر في زمان
في غاية القصر بل في آن على ما صرح به الشريف قدس سره في حواشي التجريد حيث قال فكان
وقع ذلك الفعل في زمان في غاية القصر بل في آن فان كانت القوة غير متناهية في الشدة
وان كانت متناهية وكلما كان الزمان اقصر كانت القوة اشد فاذن تناهي الزمان
في النقصان توجب لا تناهي القوة في الشدة ولا تناهيه في النقصان يوجب تناهيها
في الشدة لانه يوجد بعد كل مرتبة من مراتبها مرتبة اقوى اشد منها والجواب ان المراد
انه لا تناهيه في النقصان بحسب الانقسامات الممكنة اذا خرجت من القوة الى الفعل
فلا يمكن بعدها انقسام اصلا هو لا تناهي القوة بحسب الشدة فما ذكرنا ظهر ان استدلال
الشيخ في النجاة على نفي اللاتناهي في الشدة بانه ان لم يمكن اثر القوة اشد مما كان فهو
نهاية الشدة وان امكن الاشد منه فلم يكن غير متناه في الشدة فاسد لانا لا نم انه اذا
لم يمكن اثر القوة اشد مما كان فهو نهاية الشدة بل لا نهاية في الشدة لما عرفت من ان
المراد باللاتناهي في الشدة ان لا يمكن اثر اشد منه وان وصفه باللاتناهي باعتبار
انه لا يمكن تحققه الا بعد حصول جميع الانقسامات الغير المتناهية وخروجها من القوة
الى الفعل لا ان الشدة لم تبلغ النهاية واعلم ان هذا البيان اعم مما اخذ في المدعى لانه
يفيد امتناع وجود حركة غير متناهية الحركات سواء صدرت من قوة جسمانية او مجردة
والتخصيص في المدعى بناء على انه المقصود بالبيان قوله واعترض عليه آه اجاب عنه بعض المحققين
بان اللاتناهي في الشدة يقتضي ان لا يجوز العقل ما هو اشد منه لم يكن غير متناه
في الشدة لان الزيادة على غير المتناهي المنسق النظام في الجانب الذي كان غير
متناه ينافي اللاتناهي وفيه ان تجويز العقل للاشد منه تجويز امطابقا للواقع
مم والتجويز الفرضي لا يجدي نفعا قوله فقد جوزه المتكلمون اي غير الاشاعرة
التي يكون بتأثير القوى الحافظ للبدن قوله غير متناه زمانا وعددا يعني انه
لا يقف عند حد وهو المراد بقولهم القوة الجسمانية لا تقوى على آثار غير متناهية
في المدة والعدة لانه مقدمة لاثبات النفوس المجردة للافلاك لان نفوسها

المنطبقة لا يقوى ان يفعل حركات لا ينقطع فما قيل ان اللازم من دوام النعيم والعذاب
هو اللاتناهي بمعنى لا يقف والكلام في الغير المتناهي الذي كان الواقع غير متناه فهو
ثم ان تجويزهم ذلك مبني على تجرد النفس الناطقة وانها هي الهيكل المحسوس وان البدن
مع فوتها باقية ليكون المعذب والمتنعم هو فاعل الحسنات والسيئات وان المراد
بقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها تبديل التركيب والهيئة على ما في
تفسير القاضي قوله اي على انتفاء اللاتناهي يعني ان الضمير المجرور راجع الى النفي
المستفاد من قوله لا يقوى المراد بالانتفاء الامتناع قوله في الحركة الطبيعية والقسرية
تخصيص الحركة بالذكر للاهتمام بشأنها والا فالدليل يجري في كل اثر غير متناه في المدة
والعدة فلا يرد ان الدليل اخص من الدعوى قوله فيهما اي في المدة والعدة بان قوة
النصف اي النسبة بين القوتين كالنسبة بين الجسمين على ما يدل عليه والفاعلان متفاوتان
بحسب تفاوت المحل وذكر النصف للتصوير قوله ينقسم بانقسام المحل لكونها سارية
في جملته والا لكانت قوة للبعض دون الكل قوله اذ لا تفاوت في الاثر آه اي بالنظر
الى نفس الجسمين واما التفاوت باعتبار الامور الخارجة عنهما فلا يضر لانا نفرض عدم
التفاوت بينهما في تلك الامور فاندفع ما قيل ان الحركة في الخلاء محال فلا بد من ملاء
يقع فيه الحركتان ولا شك ان ما نقل الجسم الكبير بسبب كبر حجمه اكثر مما تعوقه للجسم
الصغير وح لم يكن التفاوت بين الحركتين على نسبة تفاوت المتحركين فيجوز ان
يكون الحركتان كلاهما غير متناهيتين وان كانت القوتان متفاوتين بحسب تفاوت
الجسمين وذلك لانا نفرض عدم التفاوت بحسب الملاء بان يكون معاوقة الملاء
الذي وقع فيه حركة النصف مثل معاوقة الملاء الذي وقع فيه حركة الكل باختلاف
الملائين في الرقة والغلظ قوله قوة النصف اي نصف النصف وهو الجسم المفروض
ضعفه قوله بحسب زيادة الضعف آه بناء على فرض عدم التفاوت في الامور الخارجة
عنهما وعلى ان ما بين الحركة لا يقتضي قوة ما معينا من الزمان على ما سيجيء في بيان امتناع
الخلاء فلا يرد شبهة ابي البركات ههنا قوله كان نسبة القبول آه اي بالنسبة الى ذات
الجسمين لانا فرضنا التساوي بينهما في الامور الخارجة عنهما قوله فحيث نفعل آه اي حين
فرض الحركتين من مبدإ واحد نقول بالتفصيل في كل واحد منهما هكذا او خلاصة
البرهان في الحركة الطبيعية انه لو تحرك جسم بقوته الطبيعية حركات غير متناهية
وتحرك بعض ذلك الجسم بقوته الطبيعية [من مبدإ واحد] فان كانت البعض غير متناهية وحركات
الكل اكثر وقع التفاوت بين الحركتين في الجانب الغير المتناهي وان كانت متناهية
يلزم تناهي حركات الكل ايضا لان نسبة حركة الكل الى البعض نسبة قوة الكل الى قوة
البعض ونسبة القوتين كنسبة الكل الى البعض ونسبتهما نسبة المتناهي الى المتناهي فيكون
نسبة الحركتين نسبة المتناهي الى المتناهي وقد فرضنا حركة الكل غير متناهية هف وقس عليه الحركة
القسرية

القسرية لما عرفت من ان نسبة بين الاثرين كالنسبة بين القوتين والنسبة
بينهما كالنسبة بين الجسمين قوله او قسر باقي جسم آه هذا بناء على ما هو المشهور واما
في التحقيق فالمؤثر في القسرية قوة المقسور المسخرة للقاسر لا القاسر فانه كالمعد
لتلك الحركة قوله لم يوصف باللاتناهي في التاثير فان صدق قولنا القوة الجسمانية لا يؤثر
اثرا غير متناه اما بانتفاء التاثير او بتحقق التاثير مع انتفاء اللاتناهي قوله معنى
كلامهم يعني ان النفي في قولهم متوجه الى القيد وهو اللاتناهي لا الى المقيد اعني التاثير
قوله لهذا الغلط الذي ولعله آه هذا الوصف لا دخل له في الجواب وانما ضمه لايضاح ان
هذا الدليل مبني على هذه المقدمة قوله ان يكون جزء القوة آه فان جزء القوة لا يلزم
ان يكون قوة لجواز عدم التشابه بين الجزء والكل في الحقيقة قوله فان عشرة آه تنظير
لا تمثيل والا فالواجب ان يقول ربما لا يقوى على اقلال عشر ذلك الحجر قوله انها اي
قوة النصف آه اي النسبة بين القوتين كالنسبة بين الجسمين وهذه المقدمة مما يتوقف
عليه الدليل المذكور اذ لولا ذلك لجاز ان يكون قوة النصف مثل قوة الكل فيكون
لكل منهما آثار لا تتناهى فما قيل ان هذا المنع غير نافع اذ مجرد القول بحلول قوة
في نصف الجسم سواء كانت نصف القوة الحالة في الكل او لا كاف للمستدل اذ لا شك
ان تلك القوة اقل من القوة الحالة في الكل والدليل ينتظم بمجرد وعلى الطوهم كالانحد
اذ الاقلية غير لازم من الحلول في نصف الجسم ولو سلم فمجرد الاقلية غير كاف اذ ليس
النسبة بين القوتين كالنسبة بين الجسمين فيجوز ان يكون آثار الاقل متناهية
وآثار الكل غير متناهية فلا يلزم خلاف المفروض قوله وهذان الامران اي الثاني
والثالث قوله معتبران آه بخلاف برهان لاتناهي القوة القسرية فان الجسمين
المتناهيين بالضعفية والنصفية موجودان والقوتان على التناسب المذكور
متحققتان فيهما فلا حاجة في ذلك البرهان الى هذين الامرين اعلم ان الشيخ بحل
في الشفاء في هذه النوع فقال ثم لقائل ان يقول انه يجوز ان يكون هذه القوة
الغير المتناهية انما توجد لجملة الجسم فاذا قسم الجسم بطلت فلم توجد من تلك القوة
شيء للجزء فلا يقوى الجزء على شيء مما يقوى عليه الكل لان كل هذه القوة للكل كما يوجد من القوى
في الاجسام المركبة بعد المزاج ولا يكون موجودة لشيء من الاركان التي امتزجت عنها
وكان المحركين للسفينة فان الواحد منهم لا يحركها البتة فنقول ان الامر ليس كما قدتم
فان القوة وان كانت للجسم بحال اجتماع اجزائه وبحال امتزاجه فانها ذلك يكون سارية
في جملته والا لكانت قوة لبعض الجملة دون الكل واذا كانت سارية في جملته كان لبعضها
بعض القوة فيكون البسيط اذن في حال المزاج حاملا للقوة الحاصلة بعد المزاج الى
في الكل وانما لم يحمل لما في حال الانفراد ولسنا نحتاج ان يكون فرضنا الجسم بعضا لجسمنا الا ان
احد ذلك البعض بشرط قطعه وابانته حتى يكون لقائل ان يقول ان البعض المبان

لا يجعل من القوة شيئا بل يكفينا ان نعين بعضا منه وهو محال فتتعرف حال ما يصدر عن ذلك البعض
وعن القوة التي فيه وحده من التحريك المفروض وقوعه منه على سبيل التقدير والمحركون للسفينة فان الواحد
منهم وان لم يمكنه ان يحرك كل السفينة فيمكنه ان يحرك اصغر منه لا محالة ويلزم ما قلنا انتهى لا يخفى
ما فيه لانا لا نم كون القوة سارية في جملته ه ه والا لكانت قوة لبعض الجملة دون الكل لم
لا يجوز حلوله في الكل من حيث هو دون شيء من اجزائه ولو سلم كونها سارية فيه فلا نم الملازمة
المستفادة من واذا كانت سارية فيه كان لبعضها بعض القوة اذ لا يلزم ان يكون
بعض القوة قوة ولو سلم ذلك لا يلزم ان يكون القوتان على تناسب الجسمين فالمنوع
المذكورة واردة على هذا التقرير ايضا اعني اعتبار البعض متصلا بالكل وبناء البرهان
على تقدير هذه الامور كتقديرات المهندسين وعدم وجودها بالفعل لانا نمنع امكان
هذه الامور في نفس الامر ومجرد الفرض لا يجدي نفعا قوله ولهذا قيل قال المحقق الطوسي
في شرح الاشارات قوله على التشابه اي التي هي بين اجزاء القوة واجزاء الجسم
اذ لو لم يكن كذلك لجاز ان يكون قوة الجزء مثل قوة الكل قوله وكالنفوس المنطبعة التي
هي للاجرام بمنزلة خيالنا الا انها سارية في كل الجرم بالطبع قوله لكن التحريك آه اي لكن
المدعى عام فيكون البرهان اخص فاخذ من المدعى واعتذر عنه المحقق الطوسي بان
المقصود لما كان بيان امتناع كون الصور المنطبعة في هيولاها مبداء للتحريكات الغير المتناهية
اكتفى الشيخ بهذا البرهان المشتمل على حصول مقصوده ورده المحاكم بانه انما يدل
على مقصوده لو كانت حركة الفلك طبيعية اما اذا كانت ارادية فلا فان ارادة الفلك
لا ينقسم بانقسامه لجواز ان لا يكون لجزئه ارادة اصلا فضلا عن ارادة نسبته
ارادة الكل اقول لما كان جرم الفلك بسيطا متشابها كله وجزؤه في الحقيقة كان الصورة
المنطبعة سارية في جميع الاجزاء ويكون اجزاء الصورة وكلها متشابهة في الحقيقة
فيكون جزء القوة الفاعلة لها ارادة نسبتها الى ارادة الكل كنسبة جزء الجرم الى الكل
فتدبر قوله المقابل للقسري وهو ما يكون صادرا عن داخل في المتحرك سواء كان لشعور
اولا واحترز به عن المقابل للارادي والقسري معا اعني الصادر عن مبداء لا شعور
فيه داخل في المتحرك مع ان اكثر تلك النفوس آه لكون تلك المحال اجساما آلية وانما قال اكثر
لان بعض النفوس النباتية يكون منقسمة بانقسام المحل ولهذا يبقى النامية والغاذية
والمولدة في اغصان بعض الاشجار بعد انفصالها عنها قوله وايضا احتج آه بيان
لفائدة التقييد بقوله لا معاوق فيه قوله فلا يصح آه لان قوة الكل وان فرض ضعف
قوة النصف لكن معاوق الكل اكثر من ضعف معاوق النصف فيجوز ان يحصل التعادل
بين القوتين ويكون اثار كليهما غير متناهية قوله وهو نم آه لجواز ان حركاتها اذ لعله
فلا يكون لها قيد قوله وقد يعد هذا المنع آه فان فرض المبداء الواحد للحركتين بان
تعتبر انه نقطة واحدة من اوساط المسافة تماسها بالطرف الذي يليها من الجسم كاف في انتهى

المط

المطو لا خفاء في امكانه وان لم يكن للحركة بداية وليس المراد بالمبداء مجموع جزء الجسم
حتى يكون مبداء الجسم الاصغر اصغر قوله وجود الحركتين آه خلاصته ان ليس الموجود
منهما في كل زمان الا حركة واحدة وليس في الخارج مجموع من الحركات ليقبل الزيادة
والنقصان ويتصف بالضعفية والنصفية في الخارج فلا يلزم تناهي ما فرض غير
متناه في الخارج ولا الزيادة على غير المتناهي نعم يمكن للعقل ان يفرض وجود
المجموعين لكن اللازم منه قبولهما للزيادة والنقصان والاتصاف بالضعفية والنصفية
في اعتبار العقل ولا استحالة فيه لان اللازم تناهي غير المتناهي والزيادة على غير
المتناهي بعد فرض العقل وجود الحركتين وهو محال فيجوز ان يستلزم المحال قوله
كالاعداد التي لم يوجد فانها لا يتصف بالزيادة والنقصان في الخارج بل في اعتبار
العقل قوله وهذا هو الذي عولوا آه اي هذا المنع هو الذي اعتمد عليه الخصم فهو
في غاية القوة لا يمكن له دفعه بالقول بان قبول الزيادة والنقصان لا يتوقف
على الوجود قوله وقد اعتذر لهم آه وقد اعتذر لهم المحقق الطوسي بالفرق بين الصورتين
بان اللازم فيما نحن فيه الزيادة على غير المتناهي في جهة لا تناهيه في الحوادث عدم التناهي
في جانب الماضي والزيادة عليها في جانب المستقبل وهي في هذه الجهة متناهية وفيه بحث
لانه انما يفيد لو استدل المتكلم بازديادها كل يوم على وجوب تناهيهما بحسب الزمان
اما لو استدل على وجوب تناهيهما عددا بان جملتها الغير المتناهية يزداد كل يوم فيلزم
الزيادة على غير المتناهي العددي فلا قوله بان المحكوم عليه اي بالزيادة والنقصان
قوله اذ يبعد لكون محلها اذ يمتنع محل نصف القوة وانقسامها بانقسام المحل فاندفع
ما قيل ان كون القوة قوية على شيء لا يتصف بالزيادة لذاته بل اتصافه انما يكون
من جهة الحركة وهي متصف بها من جهة الزمان او المسافة فلو فرض ههنا اتحاد المسافة
كان من جهة الزمان فلو فرض اتحاد الزمان كان من جهة المسافة فعلى تقدير كون الموصوف
الحقيقي هو الزمان كان غير مجتمع الاجزاء وكذا ان كان من جهة المسافة اذ لا مسافة
ههنا فان الذات غير متناهية لتناهي الابعاد بل المسافة ههنا اما اوضاع غير متناهية
غير مجتمعة واما مسافة اعتبرت متكررة وعلى جميع التقادير يظهر انه لا ينفع في هذا
الاعتذار لانه يلزم عليه ما هرب عنه قوله اذ ليس لمجموعها آه وليس ههنا قوة موجودة
يستند تلك الحوادث اليها بل انما يستند الى ارادات متجددة متعاقبة لا توجد
الا مع الحركات فاندفع ما قيل ان هذا الاعتذار يمكن اجراء مثله في دليل المتكلمين
على تناهي الحوادث قوله وليس يلزم هذا المحال من تفاوت آه اذ لا يلزم من تفاوت
القوتين بالزيادة والنقصان اتصاف الحركات بهما لما عرفت من امتناع اتصافها
بهما قوله اي لا نم ان الحركتين آه يعني ان هذا الاعتراض ايضا منع الا انه غير
الاسلوب ههنا وعطفه بكلمة ثم على والخامس آه اشارة الى ان هذا المنع بعد

تسليم ما قبله قوله مع اختلاف في السرعة والبطوء اجاب عنه المحقق الطوسي بان الكلام
في عدم التناهي في المدة والعدة ولا شك ان الزيادة على غير المتناهي عددا او مدة
اذا فرض اتحاد المبداء لا يتصور الا في الطرف المقابل للمبداء والاختلاف في السرعة
والبطوء اختلاف بحسب الشدة يجوز ان يكون في الجانبين ولا احكام فيه قوله ان هذه الدليل
آه اشارة الى ان قوله ثم انه منقوض آه معطوف على قوله وهذا الدليل مبني على امور
آه لا على ما قبله قوله فلا يترجح به آه وهذا ما قالوا ان الراي الكلي لا ينبعث عنه ارادة
جزئية وما قيل انه يجوز ان يكون التعقل منحصرا في فرد معين فلا يحصل به الا هذا الفرد
فانما يفيد لو وقع الجزئي في الخارج لا التعلق الارادة به لانه فرع العلم به ولا علم فلا
تعلق قوله مستندة الى قوى جسمانية وهي قوى طبيعية بمعنى تقابل القسرية منقسمة
بانقسام محالها المتشابهة فيكون قوة النصف نصف قوة الكل اي او الدليل المذكور
مع تخلف الحكم عنه لعدم قولهم بتناهيها كما ترى فتدبر فانه زل فيه الاقدام قوله
بوساطة نفوسها الجزئية يعني ان الجوهر المفارق يدرك الحركة الجزئية بواسطة
نفسها الجزئية فيحصل له شوق الى تحريك جزئها فيصدر عنه الحركة الجزئية على قياس
صدور حركاتها الجزئية عن نفوسنا المجردة بواسطة خيالنا فالنفوس الجزئية آلات
لا مؤثرات فعقول لانها المباشرة آه هم عند القائلين بالنفوس المجردة للافلاك قوله
اما بالضرورة لانه يستلزم المتقابلين اعني العلية والمعلولية في شيء واحد بالقياس
الى شيء واحد من جهة واحدة قوله فكذلك اي مع قولك المعتبر تقديره لا ثبات الملازمة
وان لم يكن مذكورا صريحا قوله فيظهر بطلانه وايضا فلا معنى لقوله بمرتبتين ح ولم يقل
بمنع الملازمة لاتحاد المقدم والتالي لانه يكفيها المغايرة الاعتبارية كما يقال ذيده
ان كان الكان حيوانا ناطقا قوله المذكور يعني تذكر ذلك المثال راجع الى نفي العلية
بتاويل المذكور قوله فلا نم ان ذلك المفهوم ثابت للعلة فضلا عن اللزوم فلا يصح الملازمة
المدلول عليها بقوله لو كان الشيء علة لعلته كان متقدما على علته ان لم آه اختيار
للشق الثاني قوله معنى تقدم آه فيصير حاصل الاستدلال لو كان الشيء علة لعلته لزم
تقدم الشيء على نفسه بحيث يصح دخول الفاء بينهما بان يقال وجد زيد فوجد زيد والتالي
باطل فكذا المقدم قوله بعد ما اعترض بما ذكره المص بقوله فان قيل آه قوله اي الى ذلك
الواحد يعني ان الضمير ليس راجعا الى كل واحد لفساد المعنى بل الى الواحد لكن لا بد
من اعتبار العموم المستفاد من كلمة كل بعد ارجاع الضمير كانه قيل واحد منهما متفقرا الى
الآخر المفتقر اليه اي واحد كان منهما واعلم ان الافتقار اعم من العلية لانها افتقار
في الوجود قوله لان العلة المعينة يستلزم آه اي قد يستلزم بان يكون علة تامة
او مساوية لها والمعلول المعين لا يستلزمه فلو كان شيء واحد بالقياس الى آخر مفتقرا
او مفتقرا اليه لتحقق النسبة بينهما الجواز استلزامه له وامتناع استلزامه له

فاندفع

المقصد السادس من الموقف الثاني

فاندفع ما قيل ان هذا البيان مختص بابطال بعض الصور المدعى وان عدم الانفكاك المعلول
عن العلة والمدعى عام وكذا ما قيل هذا الوجوب هو الوجوب بالغير والامكان هو الامكان
بالقياس الى الغير ولا تنافي بينهما لان المراد بالوجوب والامكان ههنا الاستلزام
وعدمه فتدبر قوله بالامكان اي الخاص قوله لان المعلول المعين لا يستلزمه اصلا
لان احتياجه للامكان وهو لا يستدعي علة معينة قوله يكفيه التغاير الاعتباري
فانه باعتبار كونه مفتقرا مغاير لنفسه باعتبار كونه مفتقرا اليه وليس هذا من
الاعتباري مثل بين العلية احدهما للآخر حتى يرد انه الدور مع تغاير الجهة بل
اعتباري حصلا بعد اعتبار العلية قوله لا انقال آه يعني يرد على الاقوى ما يرد
على الاولى فلا يكون اقوى قوله لا دور آه يعني ان مجرد كون الجهتين منشأين وعليتين
للنسبتين لا يكفي في جواز اتصاف شيء بالقياس الى آخر بهما لان هذا الاختلاف في الجهة
التعليلية فلا ينفع في ذلك اختلافهما بالمفتقر به والمفتقر اليه بل لا بد من اعتبار
الجهتين في كل منهما على وجه التقييد لتغاير المنسوب اليه بالوجه للمنسوب اليه بالامكان
وح لا دور فتدبر فانه قد خفي على الناظرين قوله لباب الاربعين للقاضي الارموي
قوله ولك ان تجعلها آه بان يراد بالمفتقر والمفتقر اليه المعنيان ويقول واجب
بالنسبة وممكن بالنسبة واجب نسبته وممكن نسبته قوله هو الصحيح فقصر الصحة على
المعنى الاول اشارة الى ان المعنى المتبادر فاسد وذلك لان المعلول والعلة اذا اخذا
من حيث انهما كذلك فالتلازم من الطرفين لامتناع تحقق احد المتضايفين بدون
وان اخذا من ذاتيهما فاللزوم من جانب المعلول ايضا مع ان الكلام في المعلول
والعلة من حيث انهما كذلك قوله فلا يوصفان بالافتقار اصلا اي باعتبار الوجود
المحمولي وما قيل ان عدم المعلول يفتقر الى عدم العلة فمدفوع بما حقق من ان علية
العدم للعدم ليس في الحقيقة الا عدم علية الوجود للوجود واما باعتبار الوجود
الرابطي فكل من المتضايفين الحقيقيين يحتاج الى موضوع الآخر لا اليه فلا افتقار
اصلا وهذا الجواب على راي المتكلمين المنكرين لوجود الاعراض النسبية قوله
تلازمهما على تقدير كونهما آه كما ذهب اليه الفلاسفة وما قيل على تقدير التلازم
بينهما يستلزم الشيء لنفسه وح يتوجه ان اللزوم نسبة يقتضي التغاير فوجهه
مدفوع بما ذكره الش بقوله وليس يلزم من تعاكس هذا المعنى بين العلة
والمعلول آه كما لا يخفى قوله لوحدة السبب كالتولد الذي هو سبب الابوة
والبنوة قوله من جواب آه وهو قوله والجواب ان معنى التقدم قوله بين المردود
والمرضي اي المردود عند الامام وهو ما ذكره اولا والمرضي عنده هو الاولى قوله
يتوقف عليها ابطال التسلسل المراد بالتسلسل ما عرف بقوله وهو ان يستند الممكن آه وبالتوقف
التوقف في الجملة ولو باعتبار بعض الادلة اما الاول فظاهر لان التسلسل الذي لا يكون

المقصد السابع من الموقف الثاني في العلة والمعلول
الدليلين

في العلل المؤثر لا يتوقف ابطاله على كون العلة المؤثر مع المعلول واما الثاني فتفصيل
ان الوجه الاول يتوقف على هذه المقدمة والوجه الثاني اعني برهان التطبيق ليس
متوقفا عليها لجريانه في الامور الموجودة متعاقبة كانت او مجتمعة والوجه الثالث
يتوقف عليها لو اجري في سلسل العلل لانه يعم الامور المتعددة الموجودة معا
كما سيجي والوجه الرابع لا يتوقف عليها اصلا لانه جار في سلسلة المتضايفات ولا
يتوقف على كونها موجودة او معدومة فضلا عن كونها مجتمعة **قوله** العلة المؤثرة
اي المستقلة بالتاثير وانما لم يصرح به لان ما ليس بمستقلة ليست بمؤثرة في الحقيقة
بل بعضها **قوله** يجب ان يكون موجودة آه اي يجب ان يكون باعتبار وجودها الذي
به يؤثر مقارنا للوجود الذي هو اثرها وهذا القدر كاف لنا في اجراء الوجه
الاول لانه يكون احاد السلسلة ح مجتمعة في الوجود فيكون المجموع موجودا وما قيل
ان مقدمة ابطال التسلسل وجوب وجود العلة في جميع ازمان وجود المعلول لا في
ابتداء وجوده فقط والا لا يلزم اجتماع العلل باسرها في الوجود وابطال التسلسل
مبني عليه فوهم منشاؤه انه ح يجوز ان يكون العلة باعتبار وجودها في الزمان
الثاني مؤثر في وجود المعلول وعلة العلة مجتمعة مع العلة مع المعلول انما يجب
في ابتداء وجوده لا في جميع ازمنة فلا يكون علة العلة مجتمعة مع المعلول وانما
قلنا انه وهم لان علة العلة على هذا التقدير ليست علة لما هي علة مؤثرة في المعلول
لانها مؤثرة فيه باعتبار وجودها في الزمان الثاني وعلة العلة منقطع عنها
باعتبار هذا الوجود انما هي مؤثرة في وجود الابتدائي وهي ليست علة للمعلول
بهذا الاعتبار **قوله** فليس وجودها لوجودها لتخلف كل منهما عن الآخر **قوله** اي يحصل
وجوده آه اشار بذلك الى ان **قوله** في الزمان متعلق بالوجود المستفاد من
الايجاد كانه قيل يحصل وجوده الذي في الزمان الثاني وليس متعلقا بالايجاد
فيكون المعنى ان العلة في الزمان الاول وايجاده في الزمان الثاني الذي هو
زمان حصول المعلول فانه مع كونه باطلا في نفسه لامتناع حصول الايجاد بدون
محله فيه اعتراف بمقارنة العلة المؤثرة لوجود المعلول ومخالفة بالسابق واللاحق
والى دفع ما يرد من ان القول بكون الايجاد في الزمان الاول وحصول المعلول
في الزمان الثاني بين البطلان لانهما الاضافة لا يحصل بدون الطرفين ح
قلت لانه ليس المراد بالايجاد والايجاب الامر الاضافي الذي ينتزع عن العلة
والمعلول بعد وجودهما بل تحصيل الوجود الذي من مقولة الفعل المتقدم
على حصول المعلول **قوله** ويثبت الايجابات وهو باطل اما بالبديهة لانا نعلم
قطعا انه لا يصدر حين صدور اثر امور غير متناهية واما ببرهان لا يتوقف
على هذه المقدمة لئلا يلزم المصادرة **قوله** لانه ليس موجبا قبل ان الايجاب

امر

امر يتجدد فلا بد له من علة الا نصا ويتحقق ايجاب اخر ويلزم التسلسل العة فتدبر **قوله**
بل يكون الايجاب اي على تقدير المغايرة موجبا لزم التسلسل مطلقا لانه اذا كان الايجاب
مع كونه مغايرا ومتقدما على وجود المعلول موجبا لاجل استتباعه له فكونه موجبا
حال عدم المغايرة والمعية بطريق الاولى لان الاستتباع ح اقوى فاندفع ما قيل
ان كون الايجاب موجبا على تقدير المغايرة والقبلية كيف يستلزم كونه موجبا على تقدير
انتفائهما فالصواب ترك قوله والا لزم التسلسل مطلقا **قوله** لازم الانتفاء اي عند
العقل بحيث لا يجوزه اقول يمكن توجيه الجواب بحيث لا يرد النظر المذكور بان يقال
الايجاد وان كان مغايرا لحصول الاثر بحسب المفهوم وبهذه المغايرة يصح الترتيب
بينهما بالفاء كما في قولك اوجده فحصل لكنه فهو ما حصول الاثر في الخارج فلا يتخلف
عنه او غيره في الخارج متقدم عليه فهو امر يوجب حصول المعلول في الزمان الثاني
فيكون موجبا وننقل الكلام الى الايجاب الثاني واذا كان غير حصول المعلول
في الخارج ومتقدما عليه كان موجبا لحصول في الزمان الثاني بخلاف ما اذا لم يكن
غيره في الخارج او لم يكن متقدما فانه ايجاب وليس بموجب **قوله** وقد يجاب اي عن
قوله فان قيل **قوله** فليس حصوله لايجابها اياه فلا علية اذ هي الايجاب **قوله** ولما
امكن آه بان يقال هذا الان ان ليس حصوله لايجابها له لان معنى ايجابها له
ان يكون الايجاب في الزمان الاول والحصول في الزمان الثاني الا ان المنع يرديها
ترتيب من المكابرة لان الايجاب ح لا يكون ايجابا فلذلك قال الش قدس سره بتطرقه
وقال المص والاولى **قوله** بحيث لو ارتفعت العلة آه فلو كان حصول المعلول ح
في ثاني الحال ولا اتحاد فيه يكون وجود المعلول مجامعا لارتفاع العلة فلا يكون
ارتفاع تابعا لارتفاعها **قوله** لا تمايز آه يعني ان المراد نفي الغيرية في الخارج
سواء اتحد امفهوما او لا ولذا لم يقل يعني اتحاد العلة لان المقصود اعني اقترانهما
في الزمان لا يتوقف على الاتحاد دليلا ان الايجاد صفة العلة وحصول المعلول ح
حقيقة المعلول وان قيد بقيد عن العلة كما حققه الش قدس سره في تعريف الدلالة
فكيف يتحدان **قوله** بحيث يعدان واحدا ما للعينية او للزوم **قوله** حقيقة اشار بذلك
الى ان قولهم علمته فلم يتعلم وكسرته فلم ينكسر من قبيل المجاز بمعنى مباشرة اسباب
التعليم والكسر **قوله** فلا ايجاد من العلة حال العدم وهو المط **قوله** من ان حصول
وجوده عنها هو ايجادها اياه وان كان وجودها مغايرا لها اشارة الى
ما ذهب اليه المحقق التفتازاني **قوله** اذ هما بحيث آه في اكثر النسخ بكلمة او اشارة
الى ما اختاره قدس سره وفي بعض النسخ بكلمة اذ التعليل فمعنى ... عين الاول
انه بحيث يعد عين الاول كما صرح به سابقا **قوله** انما جمع آه يعني ان التابل النفي
في السؤال على الايجاد حيث قال يوجد في الزمان الثاني وانما ارد المجيب الايجاب للتنبيه

عين م

المقصد الخامس من الموقف الثالث
التسلسل محال

على ما ذكر وذلك لانه جعل الايجا والعالم مقابلا للايجاب فيراد به ما عدا الخاص وهو الايجا
الاختياري قوله وهو ان يستند آه يعني ان المقصد بالابطال هذا التسلسل لكونه
مناطا لاثبات الواجب لان حقيقة التسلسل ذلك ولان المحال هو هذا التسلسل
قوله الا بعد جزء آه سواء اجتمع مع عدم جزء آخر اولا قوله اولى بان يكون ممكنا
لاحتياجه الى امور متعددة وكون كل واحد منها ممكنا محتاجا الى العلة فيكون مقتضيا
امكانه وجهات امكانه متعددة فيكون اولى به قوله والا اوجد نفسه وعلله ايضا
فيلزم تقدمه على نفسه بمرتبة ومراتب قوله فان جميع الاجزاء آه اشار به باقامة
هذا الدليل مع ان ما ذكره سابقا من ان وجد الكل موجد لكل جزء منه كاف في اثبات
ان الخارجية لو جد جزءا من اجزائه الى ان اثبات هذا المطلب لا يتوقف على ذلك
كيلا يرد ما اورد عليه قوله والا تواردآه بهذا ظهر ان الدليل المذكور انما
يجري في العلل المؤثرة اذ توارد العلل الغير المؤثرة جائز فالخارج الذي هو
علة مؤثرة لكل واحد من احاد السلسلة المركبة من العلل الغير المؤثرة علة مؤثرة
للكل مع كون كل واحد من الاحاد علة غير مؤثرة لاخر واعلم انه يمكن تقرير هذا
البرهان بوجه اخصر واوضح بان يقال لو تسلسل المعلولات الى ما لا نهاية
لزم وجود ممكن اعني مجموع السلسلة بلا علة لان علته لا يجوز ان يكون نفسها
ولا جزئها ولا الخارج عنها لما ذكر واللازم باطل فالملزوم مثله قوله واذا استلزم
آه كما فيما نحن فيه فانه استلزم وجود التسلسل عدمه بعدم الاستناد او بعدم
اللاتناهي قوله انما يطلق على المتناهي فلا مجموع ههنا حتى يقال انه ممكن موجود فله علة
قوله وهذا اعتبار معقول ولو لم يكن معقولا كيف يحكم عليه بانه غير متناه قوله
لم يكن لها مجموع آه وبهذا ظهر ايضا انه لا يجري في غير العلل المؤثرة قوله فيكون
تلك الاشياء آه اي مجموعها معللة بنفسها فقيل لا خفاء في ان المعلول الذي هو
مبدأ السلسلة ليس علة الشيء من الاحاد فعلة المجموع اعني والتعبير عنه بنفسها
مسامحة بمعنى انها ليست خارجة عنها كما صرح به والمراد بالاشياء الجمل فهذا الاعتراض
بعينه الاعتراض الثالث الذي بقوله وبهذا تبين فساد ما قيل آه وح لا يتحد الجواب
فانه جواب عن كون الاعتراض باختيار كون علة الشيء نفسها حقيقة كما لا يخفى ويكون
الترديد الاتي بقوله وح نقول جميع تلك العلل الموجودة آه قبيحا لعدم احتمال
العينية اقول قد عرفت ان المراد بالعلة ههنا المستقلة بالتاثير اي الفاعل
مع جميع ما يتوقف عليه التاثير في المعلول المذكور وان لم يكن فاعلا معتبرا فيما يتوقف
عليه وجود المجموع لكونه جزءا منه فعلى هذا يصح كون علة السلسلة نفسها من غير
تجوز لكون الفاعل مع جميع ما يتوقف عليه نفسها فاندفع الشبهة بالكلية ولعمري
مفاسد قلة التامل اكثر من ان يحصى قوله بمعنى انها كافية آه لا بمعنى ان هذا المجموع

الواحد

الواحد المعين علة لنفسه حتى يلزم تقدم الشيء على نفسه قوله لا يدخل فيها غير ما آه اي في تلك
السلسلة غير الاحاد قوله والاشتباه اي اللبس بل حيث قال فلكل واحد من احاد
السلسلة علة ولا لم يكن المجموع على هذا الوجه غير الافراد لم يحتج الى علة خارجة قوله وبهام
متغايران اي التعليلان متغايران لكون كل واحد والكل متغايرين في المفهوم
والاحكام الخارجية اما الاول فلان معنى كل واحد واحد اي واحد كان من غير ان
يكون معه اخر ومعنى الثاني واحد مع اخر واما الثاني فلصدق قولنا كل واحد
يشبعه هذا الرغيف دون كلهم يشبعه وكلهم يحمل هذا الحجر دون كل واحد وقيل
في اثبات التغاير بانه اذا تحقق ا و ب تحقق ثالث هو مجموع ا ب لا المجموع المركب
منهما من هيئة الاجتماعية العارضة لهما اذ لا يتحقق تلك الهيئة في الخارج بل المراد
معروض تلك الهيئة ولو كانت الهيئة اعتبارية وذلك لانا نعلم ضرورة انه تحقق
ههنا ما كان موصوفا بالكثرة والاثنينية ومعروض الهيئة وهو غير كل واحد لان
كل واحد معروض بوصف الوحدة وايضا كل واحد جزء وذلك الثالث كل بلا جزء
كل واحد داخل فيه انتهى وفيه انا لا نم تحقق ثالث انما المعلوم ضرورة عروض الاثنينية
والكثرة والجزئية والكلية ويجوز ان يكون معروضها المتحقق كل واحد من ا و ب هو
والتغاير بينهما بالاعتبار وهو لا يكفي في تعليل بعلة موجودة واعلم ان الشيخ قدس سره
قد قرر هذا البرهان في حواشي شرح حكمة العين بوجه لا تحتاج الى اثبات التغاير
ولخصه بما لا مزيد عليه وان شئت فارجع اليه قوله على اي وجه فرض آه اشار بذلك
الى ان تعليل المجموع بالمجموع ليس عين تعليل كل واحد من احاد السلسلة بالاخر لتحققه
في صورة يكون المجموع الاحاد متناهية معللة كل واحد بالاخر والى ان الاستدلال
المذكور يبطل الدور ايضا قوله سواء فرض آه بل نقول تعليل المجموع بالمجموع وان
لم يفرض تعليل الاحاد قوله الرابع آه منع مع السند وهو في الحقيقة صورة نقض
ولذا تعرض في الجواب بعد اثبات المقدمة لدفع السند قوله على معنى انه لا يكون
شريك آه قيل عليه ان اراد ان لا يكون لها شريك اصلا لا خارج ولا داخل فلا نم احتياج
الممكن الموجود كذلك وان اراد ان لا يكون لها شريك خارج فمسلم لكن لا نم لزوم
كون ذلك البعض مؤثرا في نفسه لجواز ان يكون ذلك البعض مجموع ما قبل المعلول علة
مستقلة غير محتاج الى الخارج الجملة ويكون علة ذلك المجموع بما قبل بواحد وهلم جرا
فلم يندفع بهذا التقرير الاعتراض الاتي ولم يتبين فساده اقول هذا رجوع
الى الاعتراض الثالث لان حاصله ان تعليل المجموع باعتبار تعليل كل جزء منه باخر
الا انه اعتبر الاجزاء ههنا الجمل وفيما سبق الاحاد وح يعود ما مر سابقا
بان مجموع تلك الجمل مغاير لكل واحد من الجمل لا بد له من علة ولا يجوز ان يكون نفسه
لامتناع تقدم الشيء على نفسه ولا جزءه لانه لا بد ان يكون علة لكل واحد من اجزائه

فيكون علة لنفسه فيكون خارجا عنه ويلزم الانقطاع قوله لا متنازلة في المعلولات
فنبحث لانه اذا فرض المبدء علة معينة صدر عنها معلول ومن ذلك معلول اخر وهلم
جرا الى غير النهاية يكون كل واحد من تلك الاحاد سوى المبدء علة من وجه معلولا من وجه
فنقول كما ان لكل واحد من تلك الاحاد معلول كذلك يكون لمجموعها ايضا معلول
لانه ليس عبارة كل واحد منها علة فمعلول اما نفسه او جزءه فيلزم تاثير الشيء في
نفسه بمرتبة او بمراتب واما خارج عنه والخارج عن جميع السلسلة التي فرضت متنازلة
الى غير النهاية يكون علة لا معلولا فتنقطع السلسلة فخلاصة البرهان جار في
المعلولات الغير المتناهية ايضا وما قيل في وجه عدم الجريان من انه لو تسلسلت
المعلولات من الواجب الى غير النهاية فحينئذ يمكن اختيار كون علة الجملة داخلا في السلسلة
ولا نم ان علة الجملة لا بد ان يكون علة لكل واحد من اجزائها فيما اذا كان بعض اجزاء
الجملة غير مفتقر الى العلة اصلا اي الواجب كما عرفت فلا يلزم علية الشيء لنفسه كما في التسـ
في جانب العلة فوهم محض لانه اجراء للبرهان في جانب العلة والكلام في اجرائه في جانب
المعلول قوله اي مساوية لها آه بمعنى عدم المفاوتة لانه يوجد في كل واحدة منهما
ما يوجد في الاخرى فلا يكون الجزء جزءا ولا الكل كلا ويكون وجود الزيادة كالعدم
وح سقط ما قيل لا نم لزوم التساوي ان اريد به توافق الجملتين بحد واحد لان
الوجدان المذكور كما يكون لاجل التساوي يكون لاجل اللاتناهي ايضا وان اريد به
عدم المفاوتة فلا نم استحالته قوله فيكون الناقصة متناهية والمفروض عدم
تناهيها هف فقوله والزائدة لا تزيد آه زيادة بيان يتم المدعى بدونها قوله
والزائدة على المتناهي اي بمراتب متناهية قوله لجريانه آه فمعدية باعتبار عموم نفعه
مع مساواته لما عداها في افادة بطلان التسـ في جانب العلل قوله لان نفرض آه
المطابق لما سبق ان نقول كما في شرح المقاصد بان نفرض جملتان احديهما من الواحد
والثانية مما فوقه بمتناه ونطبق احديهما بالاخرى آه والشـ قدس سره حمل مؤنة
بضعف الواحد وبضعف ما فوقه مرارا غير متناهية ليحصل الجملتان المتباينان ويكون
جريان التطبيق فيهما اظهر مما فرض سابقا من تطبيق احاد الجزء باحاد الكل فان
قلت فيما سبق كان تطبيق الواحد بالواحد وفي صورة النقض على كلام التقديرين
تطبيق الواحد بالكثير قلت هذا الفرق لا يجدي نفعا لان في كل منهما تطبيق المتناهي
بالمتناهي فان استلزم خلاف المفروض في الاول استلزم خلاف المفروض في الثاني
والافلا اعلم ان جريان البرهان في الاعداد وليس باعداد لا تناهيها بالفعل اذ لا نقول
به احد من المتكلمين لان المعدودات متناهية خارجا وذهنا والقصد التفصيلي
لها ممتنع من القوى القاصرة والاجمالي لا تعدد فيه فضلا عن اللاتناهي وفي علمه تعالى
متناهية ضرورة احاطة العلم بها وكذا في علم المبادي العالية ان قلنا بوجودها
والعلم

والعلم التفصيلي لها مما لا يتناهي بل جرى بانه فيها باعتبار عدم تناهيها بالقوة باعتبار
وجودها في المعدودات الخارجية الغير المتناهية في الاستقبال منشاه عدم الفرق
من وجود الامور المتعاقبة في الزمان الماضي حيث اعترف المستدل بجريانه فيها
وبين وجودها في الاستقبال اذ الموجود في كل زمان واحد من احاد السلسلة ولو كفى
الوجود الفرضي في الوجود الماضية كفى الوجود الفرضي في الامور المستقبلة وحاصل
الجواب ابداء الفرق بينهما الوجود فاحاد السلسلة الغير المتناهية يكون موجودة
في نفس الامر ولو على التعاقب فيمكن فرض التطبيق بينهما فرضا مطابقا للواقع فيلزم
احد المحالين بخلاف الامور الموجودة في الاستقبال فانها لم يضبطها الوجود فليست
الاحاد موجودة في نفس الامر ففرض التطبيق بينها فرض محال وعلى تقدير وقوعه
انما يستلزم التساوي ما فرض غير متناه او تناهي ما فرض غير متناه ولا محذور
في ذلك اذ المحال يجوز ان يستلزم المحال قوله فنختار انهما ينقطعان اي على تقدير
توهمهما وتطبيقهما اجمالا ويحتمل ان يكون كلمة او للتخيير اي انما اختيار كل واحد
من الشقين منع ولا يلزم المحال المترتب قوله فان ترتب هذين آه في بعض النسخ
بصيغة التفعيل والمراد منه التطبيق وفي بعضها بصيغة التفعل والمراد منه الحصول ان لا
ليس الترتيب والترتب بمعنى تقديم بعض الاحاد على بعض او تقدمه معتبرا عند المتكلم
قوله ليسقط آه اللام للغاية اي فيسقط ذلك النقض اما العدم وجود الاعداد بالفعل
كما هو التحقيق او لعدم الترتب لان جميع مراتبها مركبة من الوحدات وليس مرتبة جزءا
لما فوقها كما مر قوله وتلخيص ما ذكره من كون امتناع التسلسل مشروطا بشرطين
وتلخيص التلخيص ان التطبيق التفصيلي ممتنع في الامور الغير المتناهية مطلقا فلا يجري
في الامور المجتمعة المترتبة دون غيرها كالحصر قوله فليست مجتمعة بحسب الخارج
آه والوقوع المذكور اذا كان عارضا في الخارج يقتضي وجود الطرفين في الخارج
معا والجواب ان الاتصاف بالوقوع المذكور اذا كان حقيقيا فالحال كما ذكر
واما اذا كان انتزاعيا فلا يقتضي الا وجود الموصوف في الخارج بحيث اذا لاحظ
العقل انتزع منه الصفة والوقوع المذكور كذلك كالتعاقب فلا حاجة الى الاجتماع
هو يكفي لنافي الاستدلال فان كون السلسلة الغير المتناهية في الخارج محال
اذا لاحظها العقل واعتبر وقوع بعض الاحاد بازاء بعض حكم بانها يستلزم
احد المحالين المذكورين واما ما قيل في بيان عدم اشتراط الاجتماع من ان وجود
كل واحد في وقت يكفي للانطباق ووقوع كل واحد من الاحاد بازاء الاخر غاية ما
الامر ان يكون التطبيق تدريجيا فمدفوع بانه وان كان تدريجيا لا بد في كل مرتبة
منه وجود الطرفين معا ولا وجود في السلسلة المتعاقبة الا للواحد فقط قوله
اذ لا يلزم آه فيه انه ان اراد به لا يلزم وقوع واحد بازاء ما كان نظيره في الترتيب

من جملة الآحاد غير معلوم لكنا لا نعتبر في التطبيق ذلك ولا نحتاج اليه اذ ليس مقصودنا اثبات الانتهاء الى ما هو طرف السلسلة بل انتهاؤها مطلقا وان اراد به انه لا يلزم وقوع واحد بازاء واحد كما يدل عليه لجواز ان يقع آحاد كثيرة بازاء واحد من الآخر ثم لانه بعد ما كان الآحاد موجودة امكان وقوع بازاء واحد لا يلزم وذلك كاف في المقصود وجواز وقوع آحاد كثيرة بازاء واحد لا يقدح في ذلك كما لا يخفى وبما ذكرنا لك ظهر علو ما قاله الامام في المطالب العالية انه استقر راي بعد الافكار المتتالية مدة اربعين ايام متوالية على ان هذا الضبط كاف في التطبيق ولا يتوقف على الاجتماع والترتيب فتدبر فانه مما خفي على بعض الناظرين وتصدى لبيان الاشتراط المذكور بمقدمات يظهر فسادها مما قررناه **قوله** بحيطان اي كل واحد منهما يصلح ان يكون طرفا فلا يرد الاشكال بان الحوادث الغير المتناهية محصورة بين مبدأ ما وبين الحادث اليومي مع عدم تناهيها **قوله** وبين علة ما اي علة واحدة غير معينة لا بين كل علة كما يقتضيه ظاهر الاشارة لعدم صحته فان الزائد على كل علة ليس جزء واحد فالمشار اليه ما يفهم مما سبق **قوله** من جانب العلل لا من الجانبين فان الكل ح زائد على الواقع بجزئين لكونه محصورا بينهما **قوله** بينه اي بين الواحد وبين المعلول الاول الذي فرض مبدأ **قوله** وليس ما ذكره آه اشارة الى دفع ما قيل لا يلزم من تناهي كل واحد من اجزاء السلسلة الواقعة بين المعلول المعين وعلة ما تناهي السلسلة باسرها فان هذا الحكم من قبيل ان يقال ما بين آ وب اقل من ذراع وما بين ب وج اقل من ذراع وما بين ج ود ايضا كذلك فيلزم ان يكون آ د اقل من ذراع فانه غير صحيح وانما قال ليس من هذا القبيل لان المبدأ فيما نحن فيه واحد وهو المعلول المعين بخلاف المثال الذي ذكره فانه متعدد بل هو من قبيل المثال الذي ذكره الشارح قدس سره لاتحاد مبدايه ايضا **قوله** اي مجموع المنتهيات اعني ما هو بين مع جزء الاول لا مجموع ما بين فقط ليطابق المحتمل له فان الكل فيه عبارة عن المابين مع المبدأ فلا يرد ما قيل انه لا بد ههنا ايضا من التقييد بقوله من جانب واحد والا فالمجموع زائد على الفرسخ بجزئين **قوله** اذا جعل الجزء آه كما صوره الشارح قدس سره حيث جعل الجزء الاول بعضا من المنتهيات وفرض المجموع بالمنتهيات **قوله** فيما حكم آه اي في المجموع الذي حكم عليه بعدم زيادة على الفرسخ **قوله** المراد آه يعني ليس مراد المص الحكم على اطلاقه فانه غير صحيح بل مقيد بتقدير الزيادة على الفرسخ **قوله** ان المسافة ساوت الفرسخ آه الما اذا لم تساوي الفرسخ او تساويه مع الجزء الآخر فلا يكون زائدا عليه بجزء بل ناقصا عنه بل مساويا له وبظهوره لم يتعرض له **قوله** وان فرض المساواة آه بيان لفائدة التقييد بقوله اذا جعل آه **قوله** عد شيئا في شرح التلويحات هذان

اللفظان

اللفظان اعني العرشي واللوحي استعملهما في عدة مواضع من هذا الكتاب ولم يبين مراده منهما ولعل مراده بالعرشي البحث الذي حصل بنفسه وباللوحي ما اخذه من الكتب **قوله** فكيف يتصور الانحصار فان الواقع بين المعلول المعين وبين واحدة غير معينة غير متناه عددا فلا يمكن الحكم بانحصاره بين الحاصرين قال المحقق الدواني هذه المقدمة اعني وجوب توسط الكل بين المبدأ وواحدة ليس اجلى من المط حتى يثبت بها او ينبه بها عليه بل يكاد يكون عينه اذ لا معنى للانتهاء الا الاحاطة النهاية وليت شعري كيف يجري الخفاء في هذا المطلب مع جلاء تلك المقدمة انتهى ولا يخفى على الفطن ان المنبه به تناهي المابين بانحصاره والمنبه عليه تناهي الكل بعدم زيادته الا بقدر متناه والاول اجلى **قوله** لكن صاحب القوة القدسية آه اي يحكم ان كل ما عدا واحدة منها داخل في هذا الحكم وان لم يتعين تلك الواحدة **قوله** ولا يجري في المقادير الا اذا آه وذلك لان خلاصته ان فرض اللاتناهي عددا يستلزم التناهي عددا فلا بد من اعتبار عروض العدد **قوله** جاز فيها بدون آه بان يقال لو تسلسل مقدار الى غير النهاية فليفرض مقداران احدهما من مبدأ معين الى غير النهاية وثانيهما مما فوقه بقدر معين وتطبيق الاول بالثاني فاما ان ينقطع احدهما فيلزم تناهي ما فرض غير متناه او لا ينقطع فيلزم مساواة الجزء للكل **قوله** الرابع لو تسلسل آه او رد عليه ان العلية والمعلولية اعتباران عقليان والبرهان انما يتمشى اذا تحقق غير متناهيين وهذا لا يكون في الخارج ولا في الوجود الذهني التفصيلي ولا الاجمالي اذ لا امتياز فيه فلا يختص واحد بالعلية والآخر بالمعلولية اقول على تقدير تسليم ان العلية والمعلولية من الامور الاعتبارية لا شك في اتصاف الاشياء بها في الخارج اتصافا انتزاعيا اعني كونها بحيث يصح ان ينتزع عنها العلية والمعلولية ولا بد من تكافؤ بهما في هذا الاتصاف وتساويهما فيه **قوله** واذا فرض السلسلة غير متناهية يلزم زيادة احديهما على الاخرى باعتبار هذا الاتصاف فتدبر **قوله** وهذا الوجه جار آه في تسلسل المتضايفات عليات كانت او معلوليات مجتمعة او متعاقبة فيجري في الحوادث الغير المتناهية التي اثبتها الفلاسفة في ربط الحادث بالقديم لاتصاف آحادها بالسابقية والمسبوقية مع تناهيها في جانب الاستقبال فلو تسلسلت الى غير النهاية في جانب الماضي لزم زيادة عدد المسبوقيات على عدد السابقيات وهو يستلزم بطلان التكافؤ بينهما **قوله** وبالجملة آه ومن هذا ظهر ان هذا البرهان لا يجري في التسلسل من الجانبين لان كل واحد من آحاد تلك السلسلة موصوف بالعلية والمعلولية فلا زيادة لعدد احد المتضايفين على الآخر وما قاله بعض الناظرين ناقلا من المحقق الدواني في جريانه فيه من انا اذا اخذنا من تلك السلسلة سلسلة غير متناهية من معلول معين وتصاعدنا في العلل

الغير المتناهية فلابد ان يكون عدد العليات والمعلوليات الواقعة في تلك القطعة
متكافية ضرورة ان العلية التي تضايف المعلوليات الواقعة فيها لا يمكن ان يكون
فيما تحت تلك المعلوليات وبيوط نفذ كيفية لان كل معلولية في تلك القطعة
مضايفة للعلية التي قبل في المعلولية التي في المعلول المعين الذي اخذ مبدء مضايف
للعلية التي في العلة التي قبل بلا واسطة وهلم جرا وليس شيء من احاد السلسلة
غير موصوف بالعلية فلا زيادة لعدد المعلوليات على عدد العليات حتى يستدل
بها على بطلان التكافؤ المستلزم لبطلان التضايف بخلاف ما اذا كانت السلسلة
متناهية في احد الجانبين فانه يتصف المبدء بالمعلولية فقط او العلية فقط وسائر
الاحاد موصوفة بهما فيزيد عدد احدهما على الاخرى فيبطل التكافؤ بينهما والحاصل صح
ان خلاصة البرهان الاستدلال بلزوم زيادة عدد في احد المتضايفين على
تقدير اللاتناهي وهو لا يوجد الا اذا فرض اللاتناهي من جانب واحد قوله انما آه
انما تعرضوا لذلك لاشتراكهما في توقف التاثير على وجود كل منهما مع عدم التاثير
قوله يوهم من التجوز باقامة لازم الشيء مقامه قوله وبيان احكامهما قد مر المضاف
ههنا لان البيان الثاني ات لا بمعنى الكشف والتعبير وهذا بمعنى الاثبات
بالدليل وليس للفظ البيان معنى شاملا لهما قوله وفيه ما بل جعل التعريف من
المسايل اما تغليبا او حملا للمسئلة على المعنى اللغوي قوله صفة آه المراد بالصفة
الموجودة بناء على عدم التجويز تعليل الحال بالحال كما هو راي الاكثرين او الثابتة
ليشمل ما ذهب اليه ابو هاشم من تعليل الاحوال الاربعة بالحال الخامس قوله
يوجب تلك الصفة اي قيامها حكما اي اثرا يترتب على قيامها بان يتصف ذلك المحل
به ويجري عليه قوله فانها لا يكون تعليل لا خراج المفهوم من الخروج قوله فانهما
علتان آه فانهما صفتان حقيقيتان قائمتان بذاته تعالى موجبتان لحالين العالمية
والقادرية عند القاضي الباقلاني قوله كعلم الواحد منا آه الموجبة العالمية والقادرية
والاسودية والابيضية قوله اي ثبت آه فسر الوجود في الموضعين بالثبوت لان
الكلام في الامور الثابتة قوله والمراد آه اي ليس المراد منه مجرد التعقيب بل على
وجه اللزوم العقلي بناء على ان المطلق ينصرف الى الكامل قوله فان مثبتي الاحوال
آه تعليل بحكم مفهوم من السابق اي انما كان هذا التعريف على اصطلاح مثبتي
الاحوال دون نفاتها لان المثبتين كلهم قائلون بما يفهم من هذا التعريف دون
النافين قوله لا يقولون اي لا علية ولا معلولية فيما سوى ذاته تعالى فضلا عن
ان يكون بطريق الايجاب واللزوم العقلي اصلا لا للموجود ولا للحال اما عدم العلية
للاحوال فقط لعدم قولهم بالحال واما عدم العلية للموجود فلاستناد الموجودات
كلها اليه تعالى قوله بلا وجوب وتبعا تفاقي وبيان للواقع قوله ومثبتو الاحوال
منهم

المقصد التاسع

المقصد العاشر من الموقف الثاني

منهم آه جملة مستانفة ولذا لم يدخلها في خبران دفعا للتوهم المنافاة بين القول بايجاب
المعاني للاحوال وبين هذا القول اي هم يوافقون النافين في استناد جميع الموجودات
اليه تعالى مع قولهم بعلية المعاني للاحوال لان الاحوال ليست من الموجودات قوله
يشعر آه اي هذا القيد بيان للواقع وليس احترازا قوله وهو محال لامتناع قيام
الثبوت بما لا ثبوت له اصلا قوله ولان المعلول مشتق آه وما توهم من الدور من جعل
معلولها لكونه راجعا الى العلية فوهم لانه راجع الى ما والتانيث باعتبار انه عبارة
عن العلة قوله اعتبار التعقيب لانه زماني بدليل قوله بالاتصال قوله وايضا آه
هذا القيد لم يذكره المص لكنه واقع في اصل التعريف ولذا زاده الشارح قدس سره ورده
بما توهم من ان هذا الرد انما يتم اذا كان تعريفا لعلة الحال بخصوصها كالتعريفات السابقة
اما لو كان تعريفا لمطلق العلية كما يشعر به ترك لفظ الصفة فلا فليس بشيء لانه يخرج
عنه العلة التامة ولا يصدق على شيء من افراد الناقصة اذ لا ايجاب في شيء منها ما لم يعتبر
معه وجود الشرائط ويخرج الواجب تعالى اذ لا ايجاب قوله ولا شك انه ليس آه ويعتقد
عنه بانه تسامح والمقصود انه يصح ان يقال هذا القول قوله عندهم اي عند بعضهم
والقاضي الباقلاني قوله اكثر اصحابنا اي من مثبتي الحال اذ لا حكم عند النافين فضلا
عن التعدي قوله اي لا يكون العلة آه لما كان المتبادر من نفي عدم التعدي الى الحكم
انه لازم له يمتنع مفارقته عنه فيكون ثبوت العلة لمحل مستلزما لثبوت الحكم له ولا
يجوز وجوده عنه والمقصود ان ثبوت الحكم يستلزم ثبوت العلة له ولا يجوز وجودها
عنه ردا على القائلين لجواز ثبوت الحكم بدون ثبوت العلة كما سيجيء فسره الشارح
قدس سره بما هو المقصود واشار الى ان المراد بقوله لا يتعدى محلا انه لا يفارقه لاستلزامه
له وكونه مشروطا به وما قيل انما فسر بهذا لان المتبادر منه ان يكون للعلة محل
البتة ويكون الخلاف في ان حكمها هل يتعدى محلها او لا فلا يصح قوله وانكره البصريون
من المعتزلة لان الارادة التي هي العلة ليست في محل عندهم واما على تفسيره فيصح ذلك
القول لان الارادة خارجة عن المحل الذي اوجبت له الحكم به فرد عليه انه على تقدير تسليم
كون المتبادر منه ذلك لا نم انه لا يصح قوله وانكره البصريون فان انكارهم ذلك
الحكم يجوز ان يكون بانكار عدم التعدي ويجوز ان يكون انكار لزوم المحل ولولا ذلك
لما صح قول الشارح قدس سره وانكر البصريون عدم تعدي حكم العلة عن محلها قوله خارجة
عن المحل آه اي لا يكون حالة فيه كما هو المتبادر من الخروج عن المحل سواء كانت حالة في جزئه
او في امر مباين له او لا يكون حالة اصلا فلا يرد ان العلة ليست خارجة عن المحل عند
المعتزلة القائلين بتعدي الحكم في توابع الحيوة لكونها حاصلة في جزئه فلا ينتقض
هذا التفسير الرد عليهم قوله ولم يشترط آه اشارة الى ان المنقول منه مجرد عدم
اشتراط القيام من غير تعيين شيء من الاحتمالات الثلثة المذكورة قوله ان لا يكون

قايمة بمحلها بان لا يكون لها محل كما يدل له قوله قايمة بذاتها وهذا كقولهم في ساير الصفات
فانها قايمة بنفسها لكونها عين الذات وكقول افلاطون ان علمه تعالى صور قايمة بذاتها
فما هو غير قايم بذاته في اعلام الامكان قايم بذاته في ضبط الوجوب قوله لاستحالة قيام
الحوادث بذاته تعالى دون المتجددات لان الاتصاف بها انتزاعي وليس بحقيقي حتى
يلزم من قيامها به حدوث القديم او قدم الحادث فلا يرد الاشكال بقيام المريدية
المتجددة بذاته تعالى لحدوث الارادة قوله لانها ليست آه يعني ان الحيوة مثلا لو كانت
بالقسم الثاني فانتفا التبعية التي هي علة للحكم بالتعدي في توابع الحيوة فلو قلنا بالتعدي
فيها يلزم ثبوت الحكم مع انتفا علته قوله والالزم التسلسل لامتناع اشتراط الشي بنفسه
ولما استلزم الدور والتسلسل الكذب به قوله وان نسبته الى جميع المحال اي القابلة للعالمية
فلا يرد التفاوت بحسب القبول وعدمه وفيه ان استوا النسبة لا يكفي قوله لجواز
ان يقوم بعضها بنفسه فلا يصح قوله ويبطل انه غرض قوله وجود الجوهر علة لرؤيته
اي بصحة رؤيته اذ العلة يجب ان يكون موجبة وكونه علة موجبة لا ينافي ما في الالهيات
من ان المراد بالعلة المتعلق قوله وكونه مرئيا عطف تفسيري لرؤيته على انه مصدر
المجهول قوله وانما نجوزه آه لا فيما اذا كان محل العلة مباينا لمحل الحكم قوله ليس كذلك
فلا يلزم منه بطلان قيام العلة بمحل آخر مطلقا قوله اي بيان آه اي ليس التمثيل بالمعنى
المصطلح وهو ظاهر قوله يوضح ذلك انما احتاج كونه تمثيلا الى الايضاح لانه نظاهره
احتجاج ببرهان الخلف اذ حاصله انه لو لم يقم العلة كالعلم بمحل الحكم فاما ان يقوم بنفسها
او بمحل آخر وكلا الامرين باطلان لكنه في الحقيقة بيان للمدعى بمثال جزئي لان
باطل بالضرورة انما يجري في العلم دون ساير الصفات حيث جوزتم فاعلية الباري وهو
تعالى بالفعل الذي ليس قايما به والمقدورية ونحوهما بالعلم والقدرة التي ليست قايمة
بالمعلوم والمراد قوله جوزتم اشتهها الاشاعرة القايلون بالحال كونه تعالى فاعلا
والفعل بفتح الفا المرادف للتكوين ليس قايما به لانكم لا تقولون بقيام التكوين بذاته
تعالى بل هو عين المكون عندكم فتدبر فانه زل فيه الاقدام قوله وكذا الامر آه فان
مذهبكم ان الامر والنهي موجبان للحسن والقبح بحيث يصح الترتب بالفا بينهما فيقال
امر فحسن ونهي فقبيح قوله ولا قيام آه لان العلم والقدرة والارادة والامر والنهي
قايمة بالعالم والقادر والمريد والآمر والناهي قوله من قال منا آه كالقاضي وجمهور
الاشاعرة قوله ومن قال آه كالشيخ الاشعري ومن تبعه قوله لم يجعله علة للرؤية
وانما استدل على صحة رؤيته تعالى بطريق الالزام للقايلين بالزيادة كما نقله الشارح
قدس سره عن الامدي في مباحث الرؤية قوله وقيام جزء من العلة اثبات لكلية
المقدمة الممنوعة اعني امتناع القيام بمحل آخر بضم مقدمات آه فيبطل كون محل العلة
جزء بمحل الحكم قوله اذا قام العلم بجزء اي العلم التصديقي بشي معين في وقت وقام
الجهل

الجهل المركب بذلك الشي المعين بجزء آخر في ذلك الوقت وانما قيد الجهل المركب ليكون
العلة معنى موجودا وعتبر اتحاد المتعلق والوقت اذ لا استحالة في كون شخص عالما
وجاهلا بالقياس الى شيئين فلا في وقتين كمن اعتقد قيام زيد في وقت ثم اعتقد
انه ليس بقايم في وقت آخر والحال انه قايم في الوقتين قوله لا يقال هذا آه منع
لبطلان التالي يستند انه لازم على تقدير محال وهو قيام العلم والجهل بجزئين معا
والمحال يجوز ان يستلزم المحال قوله لتضادهما آه والمانع وان كفاه مجرد جواز
كونه تقدير محال الا انه لما كان ادعاه من غير دليل عليه مكابرة لاطراده في كل قياس
استثنائي يستغني عن نقيض التالي ابده بان بينهما تضادا باعتبار تضاده
الحكمين بناء على المفروض المتنازع فيه وهو تعدي الحكم عن محل العلة قوله جايز لذاته
يعني انه ممكن في ذاته فعلى تقدير وقوعه لو تعدى حكمها الى الكل يلزم اجتماع الضدين
قوله امر ممكن ان اراد انه على تقدير قطع النظر عن التعدي يكون قيام كل منهما
ممكنا في نفس الامر فممنوع وان اراد انه على ذلك التقدير يكون ممكنا عند التعقل
حيث لم يحكم العقل بامتناعه فمسلم لكنه لا يجدي نفعا لانه لا بد من امكانه في نفس الامر
ليترتب عليه لزوم المحال في نفس الامر قوله وقولهم آه اعتذار عن ترك التعرض للجواب
عن الاعتراض الثاني مع تعرض للجواب عما يوضحه قوله بان امتناع تعدي الحكم آه هذا
الحكم [illegible] المدعى لان المراد منه امتناع تعدي الحكم عن محل قام به الصفة كعالمية
زيد بعلم عمرو والمدعى امتناع تعدي الحكم عن محل العلة مطلقا سواء كان له محل او لا ولذا
تعرض في الاحتجاج لنفي كون العلة قايمة بنفسها لما قيل ان دعوى الضرورة ينافي
الاحتجاج وهم قوله والتمثيل للتوضيح لا للاثبات فالمنافقة بانه لا يصح الكلية
مكابرة قوله ويتعذر مثله آه حيث ذكر انه قال بعض الفضلا ان اشتراك الوجود
بديهي ومنعه مكابرة للتفاوت بينهما في البناء واتحادهما في المعنى والفظ مثله
قوله صفة اعتبارية اذ لو كانت موجودة لزم تسلسل الفاعليات قوله حكما اي
ثبوتيا قوله العلة وجودية اي موجودة في الخارج كما يدل عليه الوجود الثلاثة
والمعارضة قوله بل لا بد آه اضرب عما في المتن لان عدم كون العلة تعيا صرفا لا يستلزم
كونها موجودة لجواز ان يكون امرا ثابتا قوله امرا وجوديا اي موجودا بناء
على امتناع تعليل الحال بالحال لان العلة لا بد ان يكون اقوى في الثبوت من المعلول
كما مر في تفاريع القول بالحال انهم قسموا الحال الى معلل كالصفة موجودة والى غير
معلل وان ما نقل من ابي هاشم من تعليل الحال بالحال لم يثبت بل نقل عنه ما ينفيه قوله
اذ لا مزية لاحدهما اي العلم والجهل على الآخر لكون كل منهما معدوما فاذا جاز ان
يكون العلم المعدوم علة لامر ثبوتي اعني العالمية لزم كون الجهل الذي هو معدوم
لكونه عبارة عن عدم العلم علة للحكم العدمي وهو الجاهلية لكونه عبارة عن عدم

العالمية بطريق الاول بخلاف ما اذا قلنا ان العلم الموجود علة للعالمية الثابتة فانه ح
لا يلزم كون الجهل علة للجاهلية لمزية العلم على الجهل من حيث الوجود فيجوز ان يكون علة
بخلاف الجهل فانه معدوم ولا يصلح علة لشيء قوله فاذا عدما بناء على ان المتقابلين
يمتنع اجتماعهما لا ارتفاعهما قوله كان المحل عالما وجاهلا بناء على عدم الفرق بين علة لا ذلك
ولا علة له قوله قلنا آه حاصله انه فرق بين لا علة له وعلته لا والنزاع في الثاني دون
الاول قوله وايضا فلانم امتناع آه يعني ان مقدم الشرطية اعني قوله فاذا عدما
محال فيجوز ان يستلزم المحال اذ عدم كل منهما يستلزم وجود الآخر فلا يمكن اجتماع
عدمهما قوله وتنافي حمل التضاد على المعنى اللغوي ليتم التقريب اذ التحقق التضاد
لا يقتضي امتناع ارتفاعهما بخلاف التنافي قوله فان قلت آه تحرير للاستدلال
المذكور بحيث يندفع المنعان وحاصل الاستدلال بالعلم والجهل المركب يعني لو جاز
تعليل العالمية بالعلم المعدوم لجاز تعليل الجاهلية بالجهل المركب المعدوم اذ لا فرق
بين العالمية والجاهلية لكون كل منهما حكما ثبوتيا ولا بين علتيهما لكونهما معدومين
فاذا اجتمع هذا العدميان اي اتصف محل واحد بهما لزم كونه عالما وجاهلا معا
فاندفع المنع الاول لاعتبار ثبوتهما لشيء واحد والثاني لعدم كون احدهما عدما
للآخر قوله قلت لانم آه حاصله انه ح يكون الشرطية اتفاقية اذ لا علاقة بين المقدم
والتالي بخلاف ما اذا اعتبر الجهل البسيط فانها ح يكون لزومية كما عرفت ومع ورود
المنع الثاني لان العلم والجهل متقابلان وان لم يكن احدهما عدما للآخر قوله شرطه
العلة قيامها آه بناء على ما ثبت من امتناع تعدي الحكم عن محلها قوله يعني وان اردت
اشارة الى ان كلمة او للتخيير بين ارادتهما فيكون لا بمعنى الواو قوله فيكون كل وجود
كذلك فيه منع ظاهر قوله اي كونه عالما اي حقيقة العلم عبر عنها بصفتها النفسية كما هو
الشايع في عباراتهم قوله العلة العقلية التي كلامنا فيها اي علة الحال لا العقلية
مطلقا اعني ما يكون عليتها بحسب العقل فانه لا يجب ان يكون مطردة ومنعكسة الا ان
يكون موجبة قوله دون الشرعية بيان لفائدة التقييد بالعقلية قوله يستلزم وجودها
يعني ان معنى الاطراد الاستلزام في الوجود وما ذكر من الشرطية بيان للاستلزام
اقيمت مقامه وكذا الحال في الانعكاس قوله مما لا خلاف فيه لان الايجاب ماخوذ
في المفهوم العلة قوله بلا علم وقدرة اي زايدة على ذاته تع بل تلك الصفات
نفس ذاته تع قوله قصد المبالغة فان مقارنة الظرف مع المظروف اشد من مقارنة
المجاورة قوله فاشارة الى ما ذهبوا اليه اي معتزلة قوله والجواب آه قال المص
في المرصد الرابع في الصفات الوجودية الثاني اي من احتجاجات المعتزلة على نفي
الصفات عالمية وقادرية واجبة فلا يحتاج الى الغير والجواب ان العالمية عندنا
ليست امرا وراء قيام العلم فيحكم بانها واجبة وان سلم فالمراد بوجوبها ان كان
امتناع

امتناع خلو الذات عنها فذلك لا يمنع استنادها الى الصفة ايضا الواجبة ايضا
وان اريد انها واجبة لذاتها فبطلانه ظ انتهى وفيه ان مرادهم انها مقتضى ذاته تع
كوجوده تع فلا يحتاج الى غير ذاته تع قوله ولا يصدق عكسه عطف على يصدق مع الحكم
اي ايجاب العلم للعالمية يصدق مع الحكم المذكور ولا يصدق مع عكسه فالعلم بعدم
صدق العكس مستفاد من ذلك العلم الضروري ثم عدم صدق العكس المذكور بالضرورة
من غير استفادة من ذلك العلم الضروري ومن لم يفهم قال ان ولا يصدق مستانف
منقطع عما قبله والا لكان داخلا في حيز العلم الضروري اي بديهية فيكون قوله ونعلم بالضرورة
ايضا مستدركا قوله والمقدر خلافه فيه بحث لان المقدر عدم التلازم بالنظر الى
ذاتيهما وهو لا ينافي التلازم بالنظر الى العلة قوله قيل ههنا اشكالان آه ايرادهما
بين شقي التفصيل اشارة الى ورودهما على شق الاول منه وفي لفظ ههنا اي في ان
العلة لا يوجب حكمين مختلفين اشارة الى ورودهما على نفي الايجاب مطلقا
وكذلك عدم تقييد العالميات بما يجوز الانفكاك بينهما اشارة الى الامرين قوله
مع تعذر الاجتماع بينهما لتعذر الاجتماع بين متعلقيهما قوله لزم من تعليلهما آه
لايجاب العلة لكل واحد منهما من غير توقف على امر آخر قوله او تعلق آه على سبيل منع الخلو
قوله ولا محذور آه لكونها امورا اعتبارية لا يجري التطبيق فيها قوله الاشكال
الثاني جعل كل واحد من صورتي النقض اشكالا برأسه لكون جواب كل منهما مغايرا
لجواب الآخر قوله شرط لوجود العلة اي العلم والقدرة واطلاق المصحح على العلة
لما سيجيء في بيان الفرق ان العلة مصحح اتفاقا اي مؤثرة في صحة المعلول وتوجبه
لها لا يقال يلزم الاشكال في العلة لكونها موجبة للحكم ولصحته لان ايجابها للصحة
ليس الا بتبع ايجابها للحكم بناء على امتناع انفكاك صحة الحكم عن ثبوته قوله لا علة موجبة
للصحتين لتوقفهما على انتفا اضداد العلم بواسطة توقف العلم عليه نعم انها موجبة
لصحة العلم والقدرة وليس يلزم من ايجابها لصحتهما كونها موجبة لصحة العالمية
والقادرية لتوسط العلم والقدرة بينهما قوله هذا ان جاز آه قيد والمعطوف
عليه مع كونه مذكورا سابقا لبعد العهد قوله والعالمية بالعلم بها اي العالمية بالعالمية
حال كونها مقارنة وملابسة بالعلم بالعالمية الاولى زاد لفظ العلم ليصح كون العالمية
الثانية من قبيل الاحوال فان علة الحال لا بد ان يكون صفة الموجود عند الجمهور
قوله فانهما اي العالميتين مثلا متماثلان بناء على ما سيجيء من امتناع انفكاك العلم بالشيء
عن العلم بالعلم به قوله يجوز الامران وهو ان يكون كلا العالميتين معللة بالعلم بالسواد
وان يكون الاولى معللة بالعلم بالسواد والثانية بالعلم بالعالمية الاولى قوله
في احكام المختلفة الاجناس وان كانت متماثلة كالمريدية والقادرية قوله وجب
ان يعلل لان اختلاف المعلول يستدعي اختلاف فقد سبق آه يعني لو فيه تعدد العالمية

قوله

قوله على الجمع اي كل واحد منهما موثرة فيه في زمان واحد او على البدل بان يكون كل واحد
منهما موثرة فيه لا في زمان واحد او التركيب بان يكون بمجموعهما موثرا فيه مع كون كل
منهما كافية في ايجابه كما قال الاستاذ في فعل العبد من ان الموثر فيه مجموع قدرة الله
وقدرة العبد وان كانت قدرة الله كافية في وجوده فاندفع ما قيل انه حال التركيب
يكون كل منهما غير موجبة للمعلول فلا يكون لانها ما يوجب المعلول قوله فلا يكونان موجبين
بناء على ما مر من وجوب قيام العلة بمحل الحكم وامتناع التعدي قوله فقد يمنع آه بناء على جواز
التلازم بين المختلفين قوله لا بد ان يختلف احكامهما فلا يجوز ايجابهما حكم واحد
والا لزم ايجاب كل واحدة من المختلفين بحكمين المتفق والمختلف قوله العالمية
اي المطلقة مع قطع النظر عن خصوصية المحل والتعلق قوله على سبيل البدل فانها
كانت في الازل معللة بعلمه تعالى ثم صارت معللة بعلمنا قوله قلنا آه يعني لا نم
ان علة العالمية المطلقة متعددة بل واحدة هي حقيقة العلم المتحدة في الواجب
والممكن بناء على ان حقيقة صفة يتجلى بها المذكور لمن قامت به قوله انما يتم لو انهما
بناء على ما مر من امتناع توقف ايجاب العلة على شرط قوله لا كل واحدة منهما هذا تمام لان
الكلام في ان يكون كل واحدة منهما علة ولا يكون العلة علة الا ان يكون موجبة
لمعلولها من غير توقف على شرط كما مر فالمنع الذي ذكره الشارح قدس سره مبني على
الغفلة عن محل النزاع وهو ان مجموع العلتين الموجبتين بالاستقلال علة
للحكم ولا شك في استلزامه تخلف مقتضى ذاتها عنها قوله لم يكن هناك اختلاف
في احكامهما اذ لا يجوز ان يكون لعلة واحدة حكمان احدهما مختلف والآخر متفق
قوله الفرق بين العلة والشرط لما كان الحكم يدور مع الشرط في بعض الصور
كما يدور بالعلة كالمريدية فانه يدور مع القدرة التي هي شرط لها كما يدور مع
الارادة احتيج الى الفرق بينهما ثم انك قد عرفت انه يمتنع توقف ايجاب الحكم بعد
وجود العلة على شيء فما هو شرط للحكم يكون شرطا لوجود العلة فلذا ينتقض في بعض
الوجوه بشرط العلة وفي بعضها بشرط الحكم كما يظهر لك بالتامل قوله لا ما يؤثر
آه اشارة الى ان القصر فيه قوله لا معنى للشرط الا ما يتوقف آه اضافي فلا يرد منع
الحصر قوله لا بد ان يكون وجوديا وانتفاء المانع كاشف عن الوجودي الشرط
اي بلا واسطة فظهر انقسامه الى المتعدد والمركب وعدم ورود ان اجزاء
المركب ايضا شروط فيكون متعددا قوله كما عرفت من العلة صفة توجب لمحلها حكما
قوله لا يكون شرطا اي للحكم من حيث يتوقف وجود العلة عليه وذلك اذا كانت
العلة قائمة بمحل الحكم وكل ما هو شرط لوجود العلة شرط للحكم وقد لا يكون شرطا
للحكم بناء على جواز كون العلة خارجة عن محل الحكم وانما قيد بالحيثية لامتناع توقف
الحكم عليه لانه من هذه الحيثية لامتناع توقف ايجاب العلة على شرط قوله قال القاضي

وعنه

وعنه بالموقف المأخوذ في تعريف الشرط عدم جواز وجوده بدون الموقوف عليه
على ما سيجيء نقلا عن الاربعين في المقصد الاول من الفصل الاول من مباحث
المتكلمين في الاكوان قوله فان قيام كل منهما اي القيام الخاص العارض لكل منهما
ممتنع بدون القيام الخاص للاخر بمعنى استلزام كل منهما للاخر كما قيل لا دور
ههنا لان توقف كل منهما ليس على خصوصية الاخر قوله مع انقطاع ذلك التعلق
اذ لو بقي ليس شيء تعلق التأثير لزم تحصيل الحاصل قوله من قبيل الذات المراد من
الذات ما يقابل الحال اي من الامور الموجودة اصالة قوله وهي لا تعلل اذ العلة
بالمعنى المذكور لا يكون الا للاحكام قوله بخلاف الاحكام فانها تعلل قوله والشرط
قد يكون معلولا ليس هذا داخلا في الخبر لانه ليس مستفادا مما قبله بل معطوف على مجموع
الفاء ومدخولها اي معنا مقدمة صادقة في نفس الامر وهي ان الشرط قد يكون معلولا
فظهر الفرق بين علة الحكم وشرطه بان العلة لا يكون معلولة اصلا والشرط قد
يكون معلولا وانما لم يكتف على ما يستفاد من المتن لان وجود الشرط لعلة الحكم
وعدم وجود العلة لها لا يفيد الفرق بين علة الحكم وشرطه اذ الفرق انما يحصل
بان يكون لاحدهما حكم لا يكون للاخر قوله بل اتفق آه اضرب عن عدم الاتفاق لانه
يجامع الاختلاف فلا يحصل الفرق بخلاف الاتفاق قوله وقد اختلف آه فان

الموقف الثالث في الاعراض

مثبتي الاحوال من الاشاعرة يعللونه بصفات موجودة ومن المعتزلة ينفونه سوى
البهشمية فانهم يعللون الحال بالحال بناء على ما نقل من ابي هاشم قوله التي هي اعم
آه ولذا لم يقل في تقسيمها وتقسيم الاعم قد يكون مما يتوقف عليه مباحث الاخص
كما فيما نحن فيه فلذلك جعل مقدمة لها قوله وقد يوخذ في تعريفه كما سيجيء في قولهم
العرض ما كان صفة لغيره ما يفيد لكون الصفة اعم قوله الصفة الثبوتية اي ما لا
يكون السلب معتبرا في مفهومه قوله نفسية اي منسوبة الى ذات الشيء ونفسه غير
زائدة عليه في الخارج قوله يدل على الذات دلالة الاثر على المؤثر لكونها ماخوذة
من نفس الذات والمراد الذات ما يقابل المعنى اي ما يكون قائما بنفسه قوله
دون معنى زائد آه اي لا يدل على امر قائم بالذات زائد عليه في الخارج وان كان
مغايرا له في المفهوم فلا يتوهم انه كيف لا يكون دالا على معنى زائد على الذات مع كونها
صفة ولهذا ظهر ان الصفات السلبية لا يكون نفسية لانه يستلزم ان يكون
الذات عين السلوب في الخارج قوله ما لا يحتاج وصف الذات اي توصيف الذات
به الى ملاحظة امر زائد عليها في الخارج بل يكون مجرد الذات كافيا في انتزاعها
منه ووصفه بها وبهذا المعنى ايضا لا يجوز ان يكون السلوب صفات نفسية
لاحتياجها الى ملاحظة معنى ملاحظة السلب الكلية قوله تدل على معنى زائد على الذات
اي يدل على امر غير قائم بذاته زائد على الذات في الخارج ولا شك ان السلوب

لانقل على قيام معنى بالذات بل على سلبه قوله بناء على الحال فانه صفة قائمة بموجود فيكون
دالا على معنى زايد على الذات فلا يصح كونه صفة نفسية بذلك المعنى مع كون بعض
افراده منها كالجوهرية واللونية والسوادية قوله الا يصح توهم آه اي لا يكون توهم
الارتفاع صحيحا مطابقا للواقع ولذا لم يقل الا يتوهم فان التوهم ممكن بل واقع لكن
خلاف ما في نفس الامر قوله ولا يمكن تصور انتفائها آه تصورا مطابقا للواقع
فلا ينافي ما تقرر من انه يمكن تصور انفكاك اللازم عن الملزوم وان كان المتصور
محالا بخلاف الذاتي فان التصور فيه كالمتصور محال قوله الاربعة اقسام بتقسيمين
الاول الصفة الثبوتية اما ان يكون اخص صفات النفس وهي الصفة النفسية
اولا فهي اما ان يكون معللة بمعنى زايد على الذات فهي المعللة او لا يكون معللة
كالعلم والقدرة منا والعالمية والقادرية للواجب تع فعلى هذا يتحقق الواسطة بين
النفسية والمعنوية والثاني الصفة اما ان يكون حاصلة بتاثير الفاعل وهي الحدوث
او تابعة لها من غير تاثير متجدد فيها سواء كانت معللة بمعنى زايد اولا والصفات
النفسية خارجة عن القسمين قوله وهي التي زاد الشارح قدس سره لفظ وهي اشارة
الى ان الموصول مع الصلة خبر بعد خبر لقوله هي بيان الحكم الصفة النفسية لزيادة
التوضيح وليست صفة تقييدية لاخراج شيء فان اخص وصف الشيء لا يكون
الا ما يكون ماخوذا من تمام الماهية بخلاف الماخوذ من الجنس فانه اعم منه صدقا والماخوذ
من الفصل القريب فانه اعم مفهوما وان كان مساويا له من حيث الصدق كالناطقية
والانسانية قوله ولم يجوزوا آه لامتناع ان يكون لشيء واحد ماهيتان قوله
ولم يجعلوا آه وكذا الثاني بضعفه والاولى التعرض لها قوله الصفة اللازمة وعلى هذا
لا واسطة بين النفسية والمعنوية قوله بمعنى انه آه لا بمعنى انه يتصف بها الموجود
والمعدوم مطلقا كما يتبادر الى الفهم منها بخلاف عالمية الواجب تع وقادريته
فانها غير معللة بمعنى زايد على الذات عندهم لتوهم القدماء قوله مع ان المعدوم
آه لم يظهر لي فايدة هذه الضميمة مع ان الكلام تام بدونها لانه اذا لم يكن ثابتا
حال العدم لم يكن عندهم صفة نفسية لانها ثابتة حالتي الوجود والعدم قوله وهي التي
لا تتحقق آه بهذا امتاز عن الصفة النفسية والحدوث قوله ولا يتصف آه احتراز
عن الوجود قوله ولا تاثير آه اي اصالة قوله وكون الامر امرا اي كون الصيغة
المخصوصة طلبا للفعل استعلاء قوله تابعة لحدوث العلم ولذا لا يتصف على الباري
لشيء من الضرورة والكسب قوله ما كان مقدورا آه وارادتنا مقدورة مخترعة
عندهم بناء على انهم فسروا الارادة بميل يتبع اعتقاد النفع لا بالصفة المرجحة
فلا يرد انه لو كانت الارادة مقدورة لزم تسلسل الارادات قوله كما ستعرفه
في بحث امتناع قيام العرض بالعرض قوله وهو منقوض آه الا ان يخص كلية ما بالموجود

المرصد الاول من الموقف الثالث في بيان الاعراض

قوله بصفات

قوله بصفات آه فانها ليست باعراض بناء على ان العرض قسم الحادث مع صدق
تعريفه عليها اذا قيل بالغيرية بين الذات والصفات والا فخارجة بقيد الغيرية
قوله ولا يتقوم آه بناء على قولهم بان الثابت في العدم ذوات المعدومات من
غير قيام بعضها ببعض فانه من خواص الوجود الا عند بعضهم فانهم قالوا باتصاف
المعدومات الثابتة بالصفات المعدومة الثابتة وقد مر ذلك قوله اي فنا الجوهر
فسره بفنا الجوهر اذ العرض لا يبقى زمانين عندهم حتى يطرده الفنا كما سيجي
في المقصد الثالث من المرصد الثاني من موقف الجوهر قوله والامتناع آه دفع
لما يتوهم من ان وجوبها لا يضر لانه لا يطلق العرض عليها يعني ان عدم الاطلاق
ثابت بالا يوجب عدم دخولها فيه قوله فماهيته اذا وجدت آه اعلم انه قسموا الموجود
الممكن اي الجوهر والعرض وعرفوا الجوهر بالموجود لا في الموضوع وقد اورد عليهم
الاشكال بانه يلزم ان لا يكون الجواهر الحاصلة في الذهن جواهر لكونها موجودة
في موضوع مع انه جوهر جوهر سواء نسب الى الادراك العقلي او الى الوجود الخارجي
فقالوا المراد ماهية اذا وجدت في الخارج كانت لا في موضوع اي لا نعني به الشيء المحصل
في الخارج الذي ليس في موضوع بل لو وجد لم يكن في موضوع سواء وجد في الخارج اولا
فالتعريف شامل لها لا يقال انها اعراض ايضا لكونها موجودة بالفعل في موضوع ولا
منافاة بين كون الشيء الواحد جوهرا وعرضا بناء على ان العرض هو الموجود في موضوع
لا ما لا يكون في موضوع اذا وجدت كذا قال المحقق الدواني في حواشيه القديمة وبحث
الوجود الذهني وتبعه من جاء بعده ونص لعدم اشتراط الوجود بالفعل في الجوهر
حتى قال بعضهم ان المركب الخيالي كجبل من ياقوت وبحر من زيبق لا شك في جوهريته
انما الشك في وجوده اقول هذا مخالف لتصريحهم بان المقسم الممكن الموجود اذ
لا يمكن ان يراد به ما من شانه ان يوجد في الخارج لان كل ممكن كذلك فلا فايدة في
بالتقييد ويستلزم بطلان انحصاره في القسمين اذ يصير القسمة هكذا الموجود
الممكن اما ان يكون بحيث اذا وجد في الخارج كان لا في موضوع او يكون موجودا في الخارج
في موضوع فيخرج ما لا يكون بالفعل في موضوع ويكون فيه اذا وجد كالسواد المعدوم
والحق ان الوجود بالفعل معتبر فيه كما هو المتبادر من قولهم الموجود لا في الموضوع
وتفسيرهم بماهية اذا وجدت ليس لاجل ان الوجود بالفعل ليس بمعتبر فيه بل للاشارة
الى زيادة الوجود ليخرج الواجب تع والى ان المعتبر في الجوهرية كونه بهذه الصفة
في الوجود الخارجي لا في العقل اي انه ماهية اذا قيست الى وجودها الخارجي ولوحظت
بالنسبة اليه كانت لا في موضوع ولا شك ان تلك الجواهر حال قيامها بالذهن
يصدق عليها انها موجودة في الخارج لا في موضوع وان كانت باعتبار قيامها
بالذهن في موضوع فهي جواهر واعراض باعتبار القيام بالذهن وعدمه وكذا الحال

في العرض وبهذا هو المنصوص في الشفا حيث قال اما العلم فان فيه شبهة وذلك
ان يقال ان العلم هو المكتسب من صور الموجودات مجردة عن موادها وهي صور
جواهر واعراض فان كانت صور الاعراض اعراضا فصور الجواهر كيف
يكون اعراضا فان الجوهر لذاته جوهر فماهيته لا يكون في موضوع البتة وماهيته
محفوظة سواء نسبت الى ادراك العقل لها او نسبت الى الوجود الخارجي
فنقول ان ماهية الجوهر جوهر بمعنى انه الموجود في الاعيان لا في موضوع
وهذه الصفة موجودة لماهية الجواهر المعقولة فانها ماهية شانها ان يكون
موجودة في الاعيان لا في موضوع اي ان هذه الماهية معقولة عن امر وجوده
في الاعيان ان يكون لا في موضوع واما وجوده في العقل بهذه الصفة فليس
ذلك في حده من حيث انه جوهر اي ليس حد الجوهر انه في العقل لا في موضوع بل حده
انه سواء كان في العقل او لم يكن فان وجوده في الاعيان ليس في موضوع ثم قال
فان قيل فقد جعلتم ماهية الجوهر انها تارة يكون جوهرا وتارة عرضا وقد منعتم
هذا فنقول اما منعنا ان يكون ماهية شيء يوجد في الاعيان مرة عرضا ومرة
جوهرا حتى يكون في الاعيان يحتاج الى موضوع ما وفيها لا يحتاج الى موضوع البتة
ولم نمنع ان يكون معقول تلك الماهية فصر عرضا انتهى كلامه وبما حررنا لك ظهر
ان الوجود بالفعل معتبر في الجوهر والعرض وان معنى الموجود في موضوع وماهية
اذا وجدت كانت في موضوع واحد لا فرق بينهما الا بالاجمال والتفصيل فلا بد
ان لا خلاف في اعتبار الوجود بالفعل في تعريف العرض ولذا يستدلون بعرضية
الوحدة وغيرها على عدم دخولها في العرض فتوهين المحصلين بصحيح **قوله** مقوم
لا حل فيه الظ مقوم لها ولذا قالوا المراد بموضوع موضوعه لئلا يخرج الاعراض
القائمة بالهيولى فانها موجودة في محل متقوم بما حل فيه ولا يدخل الصورة اذ
يصدق عليها انها موجودة في محل مقوم للاعراض الحالة لكون الهيولى متقومة
للاعراض الحالة فيها **قوله** وكون الشيء في الصفة اي كونه في حال من احواله **قوله**
لا يتباين ان تحقيقا او تقديرا وتحقيق ذلك ان ملاقاة موجود لموجود بالتمام
لا على سبيل المماسة والمجاورة بل بحيث لا يكون بينهما تباين في الوضع ويحصل
للثاني محلا كذا في شرح المقاصد **قوله** وقد يتوهم آه رد لما في شرح العقائد
للمحقق التفتازاني حيث قال ومعنى وجود العرض في الموضوع هو ان يكون وجوده في نفسه
هو وجوده في الموضوع ولهذا يمتنع الانتقال عليه لكنه موافق لما نقله المحقق
الدواني في حواشيه عن تعليقات الشيخ من وجود الاعراض في نفسها هو وجودها
في موضوعاتها **قوله** يصح ان يقال آه فالقيام متاخر بالذات عن وجوده في وجوده
فكيف يكون نفسه وفيه انا لا نم صحة هذا القول كيف وقد قلتم ان الموضوع شرط
لوجود

لوجود العرض ولو كان الوجود بعدها على القيام لم يكن الموضوع محتاجا اليه ولو سلم
فليكفي للترتيب بالفاء التغاير الاعتباري كما في قولهم رماه فقتل **قوله** ولا يخفى ان
امكان آه دليل ثان على التغاير وحاصله ان امكان الوجود الرابطي متمايز لامكان
الوجود المحمولي لتحقق الاول في الامور الاعتبارية القائمة بمحالها كالعمى والثاني
في الذوات القائمة بنفسها فيكون الوجودان ايضا متغايرين وفيه ان التغاير
بين الامكانين في العرض مم وثبوته فيما عداه لا يجدي نفعا اذ المتوهم يقول ان وجوده
في نفسه هو وجوده في الموضوع **قوله** وان جاز آه يعني ان نفي الكون في الموضوع
اعم من ان لا يكون في محل كالمفارقات والهيولى والجسم او يكون في محل لكن لا يكون
مقوما له كالصورة بالقياس الى الهيولى **قوله** واشار و آه يعني ان قولهم اذا
وجدت آه اشارة الى ان الوجود الذي به موجوديته في الخارج زائد على ماهية
الجوهر والعرض كما هو المتبادر الى الفهم **قوله** لم يصدق آه لان موجوديته بوجود
هو نفس الماهية وان كان الوجود المطلق زائدا عليها وبهذا اندفع ما قيل ان
حد الجوهر لا يقتضي زيادة الوجود الخاص على الماهية بل زيادة الوجود المطلق
والحكماء قائلون بزيادته فلا يخرج الواجب وقد يقال ان الماهية تدل على الكلية
التزاما فبقيد الماهية يخرج الواجب وليس بشيء لان يخرج الجواهر الجزئية عن الحد
ولان الكلية لازم للماهية بمعنى ما به يجاب عن السؤال بما هو الذي هو مصطلح
المنطق لا الماهية بمعنى ما به الشيء هو هو الذي هو مصطلح الفلاسفة وقيل ان
قولنا اذا وجدت يشعر بامكان الوجود فلا يصدق عليه تعالى وفيه ان الاشعار
بالامكان العام مسلم وهو متحقق في الواجب والاشعار بالامكان الخاص مم **قوله**
كالعلم آه مثال لغيرها بناء على ان الادراك الحسي ليس من العلم ولذا زاد بعضهم
قيد بين المعاني في تعريفه كما مر **قوله** وحصرها آه كما حصرها اصحاب الصحائف في عشرة
الحيوة والقدرة والاعتقاد والظن وكلام النفس والارادة والكراهة والشهوة
والنفرة والالم كذا نقل بعض الناظرين وبطلانه اظهر من ان يخفى على من له ادنى فطانة
ولعمري كيف خفي على ذلك الفاضل **قوله** محسوسة بالضرورة اي بالبصر فهي داخلة
في المحسوسات ومنشا هذا القول عدم الفرق بين المحسوس بالذات وبين المحسوس بالواسطة
قوله لما دفع الخلاف اذ لا شبهة في وجود المحسوسات وان كابره منكرو الحسيات **قوله**
يعني ان عدد آه افاد بالعناية الى ان المستفاد من المتن وان تناهي انواع كل واحد
من هذه الاقسام لا مجموعها لكنه يلزم ذلك بناء على تناهي تلك الاقسام **قوله** قابل
للزيادة والنقصان بان يزيد بعد ان كان ناقصا وذكر النقصان استطرادي
انما المنافي للاتناهي قبوله للزيادة **قوله** لا ينافي عدم التناهي اي الذي كلامنا
فيه اي بمعنى ان لا يقف عند حد وان كان منافيا للعدم المتناهي بالفعل **قوله**

المقصد الثاني من الموقف الثالث

الفصل الثالث من الموقف الثالث

فيما ضبط وجود اى دخل تحت الوجود جميع افراده ليمكن التطبيق بين احاده في نفس الامر فيلزم المحال كما مر تفصيله قوله غير متناهية اى غير منقطع عند بناء على عدم انقطاع نعيم اهل الجنة وعذاب اهل النار قوله اما ان تقبل القسمة لذاته اى يكون معروضا لها بلا واسطة امر اخر قوله اما الكم بالعرض وهو محل الكم بالذات او الحال فيه او الحال في محله او متعلقه قوله لان كل منهما آه وكونها الاجزاء حاصل بالفعل لا ينافي عرضها بل هو اعون على العرض قوله يحدث للجسم خص الجسم بالذكر اشارة الى ان هذه القسمة يلحق الجسم لذاته لانه لابد فيه من الحركة وانما يلحق الاعراض بالتبع قوله انه لا يجوز تعريف الكم آه في المباحث المشرقية منهم من اقتصر في تعريف الكم بقبول المساواة واللامساواة ومنهم من ضم اليه قبول القسمة وذلك خطأ فان قبول القسمة من عوارض الكم المتصل لا من عوارض الكم المنفصل الا اذا اخذ القبول باشتراك الاسم انتهى والمستفاد منه انه لا يجوز تعريفه بقبول القسمة مطلقا وان منشأ عدم الصحة لفظ القبول وتوجيهه انه ان اريد به العروض والاتصاف وبالقسمة الوهمية اذ الافتراقية انما تعرض المادة فهو مختص بالمتصل دون المنفصل اما لان الوهمية انما يطلق على ما يقابل العقلية كما صرحوا به في تعريف الجزء واما لاعتبار قيد عدم الانقطاع فيها وان اريد به الطريان والقسمة الافتراقية لانها الطارية وكذلك لان الانفصال انما يرد على المتصل فلا يصح التعريف بقبول القسمة الا اذا اخذ القبول بكلا المعنيين يطلق اشتراك الاسم اما باستعمال المشترك في كلا المعنيين او بارادة القدر المشترك ويراد بالقسمة الافتراقية فح يشمل التعريف للمتصل والمنفصل لان عروض الافتراقية المنفصل خطوريا بناء على المتصل بهذا محل كلام الامام في الكتابين عندي قوله ان القسمة يقتضيه كلام الشارح وهو قوله وهذا المعنى لا يلحق المقدار فان بقي لحوقه للمقدار دليل على عدم تناوله بخلاف قوله وهذا المعنى يلحق المقدار لذاته فانه لم يورده بطريق الحصر ليستفاد منه اختصاصه بالمتصل وما قيل ان القابل للانقسام بهذا المعنى هو المادة يدل على عدم لحوقه للمنفصل فضلا عن اختصاصه حيث اورده بطريق الحصر فكيف يكون كلام الشارح مقتضيا لاختصاصه بالمنفصل فجوابه ان القصر اضافي بالنسبة الى المقدار اذ لولا ذلك لما صح كلامه قوله نوع اشعار بذلك لان لحوقه للمقدار لذاته مع ان جزء المقدار يدل على عدم انقطاعه لكن لما كان الاشعار محتاجا الى ضم مقدمة قال نوع اشعاره الى خفائه قوله بل هو شامل آه اضراب عما يستفاد من الكلام السابق اي فليس مختصا بالمتصل قوله اي يكون مفهومه آه يعني ليس المراد بالاقتضاء اقتضائه النسبة في الخارج ضرورة مثل العلم يقتضي النسبة الى المعلوم في الخارج في النسبة مع انه من الكيف ومعنى كونه معقولا

بالقياس

بالقياس في العرفان لا بغير معناه في الذهن الا مع ملاحظة الغير اي امر خارج عنه ولم حامله لانه يتوقف عليه فيخرج الاضافة عنه سواء كان مفهومه النسبة كالاضافة او عرضا له كالوضع والملك قوله ولا يقتضي النسبة قدر متعلق النسبة بقرينة السابق اذ ليس المراد انه لا يقبل النسبة قوله لانها عدمية آه هذا الجواب مبني على مذهب المحققين من الحكماء ان الوحدة عدمية وكذا العدد وعده من الكم باعتبار تنزيله منزلة الموجود لكونه مبدأ انتزاعه موجودا كما قالوا موجود الحركة بمعنى القطع والزمان بمعنى الامتداد بوجود مبدئهما واما القائلون بوجودهما فيزيدون في تعريفه قيد اللاقسمة كما سيجيء قوله هو النسبة اي يقال له النسبة اصطلاحا وان لم يكن بعض افراده نفس النسبة لشدة اقتضائه اياها قوله وعرفوه ايضا آه اي قالوا ان الاين هي الهيئة المترتبة على الحصول في الحيز لكنه في ثبوت امر وراء الحصول تردد قوله او الهيئة الحاصلة على اختلاف تبيينهم قوله الحاصلة دفعة وهي التي لا يمكن تحديدها اصلا فانها لا توجد الا في ان من جنس النفس كما في بيت وفرط وولد او في اوله كما في لفظ تراب وطرب ودود او في ان يتوسطها كما اذا وقعت هذه الصوامت في اوساط الكلمات فهي بالنسبة الى الصوت كالنقطة والان بالنسبة الى الخط والزمان كذا ذكره الشارح قدس سره في مباحث الحروف فلا اشكال في تركيب الالفاظ مع انها زمانية من الحروف الآنية على ما وهم قوله يجوز ان يشترك فيه كثيرون بناء على ان طرفي الزمان لشيء ليس الا بمقارنته اياه قوله بسبب نسبة بعض اجزائه سواء كانت الاجزاء بالفعل او بالقوة قوله واذا جعل الوضع اتفقوا على ان الوضع هيئة بسيطة معلوم للنسبتين وليس مركبا منهما اذ النسبة فيما بين الاجزاء او فيما بينهما وبين الامور الخارجة ليس الا القرب والبعد والمحاذاة والمجاورة والتماس وليس القيام والقعود نفس تلك النسب لا مركبا منها الهيئتين الحاصلتين من تينك النسبتين اذ لا دل على وجودهما في القيام مثلا فضلا عن تركيبه منهما فهو هيئة وحدانية معلولة لهما فقد يب فانه مما زل فيه الاقدام واعلم انه عرف الامام الوضع في المباحث المشرقية بانه هيئة تحصل للجسم بسبب نسبة بعض اجزائه الى بعض نسبة متخالفة الاجزاء لاجلها بالقياس الى الجهات في الموازاة والانحراف ولا تخالف بين التعريفين وان كان ظاهر هذا التعريف مشعرا بانه معلول النسبة الاجزاء فيما بينها لانه قيد فيه النسبة بكونه موجبا متخالفها بالقياس الى الجهات وذلك لا يحصل الا بعد اعتبار النسبة الى الامور الخارجة ايضا الا انه في التعريف المشهور جعل معلولا لمجموع النسبتين وفيما ذكره الامام معلولا للنسبة المقيدة قوله ويسمى الجدة بمعنى القنية قوله وهو هيئة يعرض آه في المباحث المشرقية انه عبارة عن نسبة الجسم الى حاصر له او لبعضه وينتقل بانتقاله فجعل نفس النسبة والحق انه تسامح والمراد انه امر نسبي حاصل للجسم بسبب امر حاصر لان

نسبة المحصور به ونسبة الحاصر به مستويتان فجعل احديهما بقوله دون الاخرى تحكم والوجدان ايضا شاهد بان التعميم مثلا حالة حاصلة بسبب الاحاطة المخصوصة لانفس احاطة العمامة قوله فالاضافة آه اخص الاضافة بالذكر مع ان جميع المقولات كذلك لخفا الحكم فيها قوله الى ذات المتمكن اي مع قطع النظر عن وصف التمكن قوله يعني ان بنفعل آه المطابق لسياق الكلام ان تعبير الضمير بالسخين المستفاد من التمثيل الا انه لما كان الحكم بكون التسخين مغايرا للتسخن بديهيا لا يليق ان يذكر في العلوم فضلا عن تفرع على كون مقولة الفعل متجددا فسره بان ينفعل وهو ان كان نفس التسخين الا ان الحكم يختلف باختلاف العنوان قوله اي المسخن اشارة الى ان المراد بالمبدأ الفاعل لا ما يتوقف عليه السخونة لكونها موقوفة على ان ينفعل قوله لابقاء لمقولة ان ينفعل بعده وهو حصة المتحقق في ضمن التسخين قوله وهو اي ان ينفعل حال هذه العبارة كحالات بعد قوله وكذا الاحتراق القار في الثوب اي الثابت في الثوب فانه باق بعد الاحتراق المتجدد الذي هو من مقولة ان ينفعل قوله ان يفعل وان ينفعل الدالان على التجدد قوله دون الفعل والانفعال فانهما قد يستعملان بمعنى الاثر الحاصل بالتاثير والتأثر قوله اذ لا وجود لها كما ذهب اليه البعض وان كان مخالفا للقول الجمهور الحكماء ولذا قال وان سلمنا قوله قولا عرضيا فلا يكونان ذاتيين فضلا عن الجنسية قوله اشخاصا بمتفقة الحقيقة فيكونان نوعين حقيقيين قوله لا اجناسا فلا يكونان عاليين وان فيه وجاء في مقولة الكيف بناء على عدم تبدل الاقسام فيه والا عدم اندراجهما في شيء من اقسامه اعني الكيفيات المحسوسة والنفسانية والمختصة والاستعدادية فعلى تقدير تمامه انما يبطل ذلك الانحصار لا دخولهما في الكيف قوله واما اندراجها آه في الشفا بعضهم يجعل المبدأ وذا المبدأ مقولة واحدة ولعله لان الوحدة من جملة الحكم الكم وان الواحد في العدد والعدد كم وكذا النقطة في الخط والخط كم الا طريق الحق في هذا ان ينظر فان كان رسم الكمية يسمى مقالا على الوحدة والنقطة وكان القول مع ذلك ذاتيا وجزاء لكل واحد منهما فالكمية جنس لهما كانا مبدأ شيئين اولم يكونا وان كان لا يقال او يقال قولا غير ذاتي فليست الكمية جنسا لهما قوله وهو عارض لهما لم يقل وهو مشترك لفظي لبعده قوله لا عاليا اشارة الى ان المقصود كونه مفردا نفي كونه عاليا فلا ينافي جواز ان لا يكون فوقه جنس فلا يكون مفردا قوله او يكون اثنان آه دخول واحد منهما تحت جنس يوجب كونه جنسا متوسطا او سافلا الا انه تعرض لدخول اثنين او اكثر بناء على ما ذهب اليه بعض المنطقيين من انه مقول على كثيرين بالفعل ونفوا انحصاره في نوع واحد كما في شرح المطالع قوله لا مخرج عنها لكونها دائرة بين النفي والاثبات والتعاريف الحاصلة من القسمة مساوية للاقسام كما لا يخفى قوله وغيرها الجوهر هذه

للعرض

المقدمة

المقدمة مستدركة في بيان حصر العرض في تسعة وانما ذكره الشيخ في الشفا لبيان حصر الموجود في مقولات عشرة قوله اي لاجزاء موضوعها آه هذا هو المطابق لما في الشفا وان كان عبارة المتن يحتمل نسبة الاجزاء فيما بينها والى الامور الخارجة قوله لان النسبة ح متكررة فيه ان اعتبار النسبة الى نسبة اخرى لا يقتضي اعتبار النسبة الثانية بالقياس الى الاول حتى يتكرر النسبة ولا يرد هذا على عبارة الشيخ فانه قال واما الذي يوجب نسبة فاما ان يوجب نسبة تجعل الماهية معقولة بالقياس الى المنسوب اليه ويكون هناك انعكاس متشابه في معنى النسبة وهذا هو الاضافة قوله ان يكون منه غيره اي يكون الكيف حاصلا من الكيف كالحرارة والبرودة الموثرتين فيما يجاور الماء والنار قوله وهو اي الكون المذكور قوله او يكون هو منه اي يكون الكيف حاصلا من غيره كالبرودة والحرارة الحاصلتين فيما يجاور محلهما قوله لا يقبل النسبة لذاته فان الجواهر لا نفسها لا يستحق ان يجعل لها او اليها نسبة بل انما يستحق الامور واحوال غيرها كذا في الشفا قوله يكون بالاحاطة فقط ولو سلم فالنسبة بالاحاطة غير منحصر فيهما لان الشكل هيئة احاطة كم مقدار بمقدار وليس شيئا منهما قوله فاعتبرت على صيغة المجهول بقرينة قوله كما مر يعني ان القوم اعتبروا في الوضع النسبتين معا والمقصود بيان الحصر في الاقسام التسعة التي قررها القوم لا التقسيم ابتداء وبيان الحصر في اقسامه فلا يرد كلام الشيخ لم يعتبر النسبة الى الامور الخارجة في الوضع واعتبار غيره لا يصح عليه فلا يلزم تكثر الاقسام واعلم ان الشيخ نقل اولا وجه الحصر من القدماء فقال العرض اما ان يكون مستقرا في موضوعه جزءا غير متعلق بسبب غيره من خارج ولا محتاجا الى نسبة الى ذلك الخارج وهو اقسام ثلثة كمية وكيفية ووضع آه ثم قال في وجه الحصر الذي احدثه ان كل عرض لا يخلو اما ان يحوج تصوره الى تصور شيء خارج عن الموضوع او لا يحوج والذي لا يحوج الى ذلك على ذلك ثلثة اقسام اما ان يكون وان لم يحوج الى ذلك فقد يحوج الموضوع نسبة في اشيائه فيه ليست خارجة عنه واما ان لا يحوج الى ذلك البتة فهذه الحاجة يجعل الموضوع منقسما بوجه ما حتى يكون له اجزاء لبعضها عند بعض حال متغايرة في النسبة وذلك هو مقولة الوضع او نسبة اجزاء الجسم بعضها الى بعض ان كل واحد منها اين هو من الكل آه ولا يخفى انه ليس على شيء من هذين الوجهين اعتبار النسبة الى الامور الخارجة في الوضع ولعل اعتبارهما مما زاده المتاخرون لئلا يكون القيام عين الانعكاس لكن اللازم من عدم اعتبارهما هو اتحادهما في الجنس لا في النوع فيجوز ان يختلف بالفصول المقومة وما ذكره الشارح قدس سره سابقا من ان الجنس بالفصل متحدان وجودا وجعلا فكيف يتصور ان حصة من الجنس قارنت فصلا ثم فارقته الى فصل آخر انما يرد لو قيل ان النسبة الى الامور الخارجة

بغير خ

فصل والنسبة بين الاجزاء جنس بل نقول ان الجزء الذهني الماخوذ من النسبة الى الامور
الخارجة فصل للجزء الذهني الماخوذ من النسبة بين الامور الداخلة كالحيوان
الماخوذ من البدن والناطق الماخوذ من الصورة النوعية فبعد مفارقته لا يبقى
تلك الحصة من الجنس بل ينعدم وانما يبقى النسبة في الاجزاء التي هي مبداء الحصة
اعني من الوضع ويقارنها النسبة الى الامور الخارجة التي هي مبداء الفصل اه قوله
بما بين اي الفعل والانفعال قوله وبالجملة آه في الشفا بعد بيان وجه الحصر الذي
مر نهذا ضرب من الترتيب بتكلف لا اضمن صحته ومجاريته لامتحان القانون الا
انه اقرب ما حضر في هذا الوقت ويمكن ان يرام فيه وجوه اخرى ويتكلف ولو رايت
في ذلك فائدة او وجه حقيقة لوجبت ان اقسم قسمة غير هذه تكون اقرب من
هذا ويمكن التقريب والاقرب اذا لم يبلغ الحق نفسه فيما بعيد ان هذا كلامه
ولا يخفى انه صرح ان ليس المقصد الا مجرد الضبط عن الانتشار مع الاعتراف بعدم
ضمان صحته فالاعتراض عليما قاله خارج عن الانصاف قوله ان لم يكن قارا اي لذاته
فيخرج الزمان لان عدم قاريته بواسطة كونه مقدارا له والفعل والانفعال اما
داخلان قوله اثر ذي اثير في القاموس فعله اثرا واثر ذي اثير اولى ذي اثر
اي قبل كل شيء وفي الاساس اي اول لا على ما صرح به البعض او عدم قاريتهما لمقارنة
الزمان المقارن للحركة قوله لا يتحصل به ماهية نوعية لكون التركيب من الشيء
ومن العرض القائم به اعتبار بالتميز كل منهما في الوجود قوله من مقولة ان ينفعل في
بالخروج من القوة الى الفعل تدريجا وان في بكمال اول لما هو بالقوة من جهة
ما هو بالقوة في مقولة الكيف قوله فلا يندرج الحركة فيها لكونها محسوسة قوله في اثبات
العرض اي في بيان ثبوته وتحققه وانه لا يجوز قيامه بنفسه الا انه ترك بقرينة
قوله والضرورة كافية لها في المقامين اختصارا وفيه اشارة الى ان الحكم الضروري
يجوز جعله من المقاصد اذا كان فيه خلاف ردا للمخالفين واخذ الضيع القاصرين
قوله ارادة عرضية لا يقال انه لا يقول بعرضيتهما لانا نقول قد مر ان امتناع
القول بالعرضية لا يجوي تقاعد القول بكونها صفة حادثة فان حقيقة العرض
هي الصفة الحادثة وفيه انه يشترط في العرضية القيام ايضا ولا قيام ههنا فالصفة
الحادثة عنده اعم من العرض فلا بد قوله مع استواء نسبتها اليه والى غيره هذا
ثم عنده فانها صفة له تعالى عنده ولذا يوجب الحكم له دون غيره قوله واما انتقال
العرض الذي آه اي الانتقال المحال على العرض قوله واما في محل او آه يعني في انتقال
في محل سوى المحلات السابق عليه والمحل المتاخر عنه وقع الانتقال فيه قوله ويعود الكلام
فيه بان يقال حال الانتقال الى هذا المحل اما في المحل الاول وهو سابق عليه او في هذا
المحل وهو متاخر عنه ولا يمكن ان يقال انه في محل اخر سوى هذا المحل فانه يلزم
وجود

المقصد الرابع من الموقف الثالث في اقسام العرض

المقصد الخامس من الموقف الثالث

وجود محال غير متناهية حال الانتقال من محل الى محل قوله جاز ان يكون آه يعني يجوز
ان يكون الكون في المحل الاول في آن والكون في المحل الثاني في آن ثان فيكون آن
مفارقته من المحل هو آن مفارقته مع المحل الثاني فيصح الانتقال على العرض من غير لزوم
وجوده بدون المحل وهكذا الحال في انتقال الجسم من مكان الى آخر على طريقة المتكلمين
فان الحركة عندهم ليس الا كون ثان في مكان ثان واما على طريقة الحكماء فيجيء
بيانه من انها امر متصل واحد غير قار بالذات منطبق على المنتهى قابلة
الانقسامات غير متناهية من كل حدين فرض منها مثنيا فلا يلزم وجود الجسم
من غير حيز حين الانتقال من حيز الى حيز عندهم ايضا قوله وماهية اشار بالعطف
الى ان ليس المراد بالذات الماهية الشخصية وخاطئه قوله ولا للوازمها اما عطف
على ماهية فيكون اشارة الى ان المراد بقوله لذاته اعم من ان يكون بلا واسطة
او عطف على لذاته قدرة تتميما للمتقدم والقرينة عموم الدليل قوله لان حلوله
في العرض آه او معنى المحلول في المبهم والمعروض ان تشخص العرض بالحال من حيث
حلوله فيه اذ لو لم يعتبر حيثية الحلول كان تشخصه به منفصلا عنه فيتوقف تشخص
العرض على حلول الحال وحلوله على تشخصه فيلزم الدور فاندفع ما قيل يجوز ان يكون
تشخص كل الحال والعرض بذات الاخر لا بتشخصه فلا دور ويبقى الكلام انهم قالوا
ان تشخص كل من الهيولى والصورة بالاخر من غير لزوم الدور والفرق في الصورتين
والجواب تشخص الهيولى بالصورة معناه ان الهيولى لاستعداده الصورة المعينة
اما لذاتها كما في هيولات الافلاك او بسبب صورة سابقة كما في هيولى العناصر علة
قابلة للصورة المتشخصة بمعنى انها لا يقبل لغير تلك المعينة والفاعل في الظة الاعراض
الكيفية بها حين حلولها في تلك الهيولى من الشكل والوضع والاين في الحقيقة المبداء
الفياض لها بافاضة تلك الاعراض عليها والصورة المعينة لا من حيث انها هذه
المعينة شريكة علة تشخص الهيولى بمعنى ان المبداء الفياض بافاضة الصورة
المعينة جعلها بتشخصه فذات الهيولى بواسطة استعدادها الخاص صارت علة
لتشخص الحال والصورة المعينة صارت علة لتشخص الهيولى وفيما نحن فيه لا يجوز
ان يكون للعرض استعداد ذاتي به يقتضي الحال المعين المقتضي تشخصه لانه ح يلزم ٢
انحصاره في شخص ولا ان يكون تواردا استعدادات متعاقبة لا الى بداية
لان ذلك مختص بالهيولى فيكون له محال مدخل في تشخصه قوله لمحل اما بنفسه او
بما حل فيه فيكون للمحل مدخل فيه فلا بد ههنا احتمال آخر وهو ان يكون تشخصه
بما حل في محله كذا قيل وفيه انه ح يجوز الانتقال عليه لان المحل لا دخل له في العلة
الا باعتبار الحلول لما هو علة لتشخص العرض فيه وفي شرح المقاصد في رد الاحتمال
المذكور انا ننقل الكلام الى التشخص ذلك الامر ويرجع الامر الى المحل دفعا للدور

والتسلسل واورد عليه انه يجوز ان يحل في محل العرض على سبيل التعاقب امور غير متناهية
يكون كل سابق معدا للتشخص ومثله جائز عند الحكماء والجواب ان الكلام في العلة
الفاعلية للتشخص فيجب اجتماعها قوله لانه لما كان للمحل مدخل آه قيل يجوز ان يكون
مدخلية المحل في تشخصه من حيث انه محل ما اي محل معين فيجوز مفارقته وفيه ان المحل
المطلق كيف يوجب تشخص العرض وان اريد به المحل المعين اي معين كان يلزم توارد
العلل على سبيل البدل على معلول واحد شخصي اعني تشخص العرض قوله وفيه بحث
آه حاصله ان الهوية يطلق على معان ثلثة لا يصح ان يكون شيء منها علة للتشخص هـ
قوله لم يكن علة لتشخص اذ المبهم لا يجوز ان يكون علة فاعلية للمعين قوله وان اخذ
معينا فكذلك آه اي ان اخذ الوجود الخارجي المعين فلا يجوز ان يكون ذلك الوجود
موجودا في الخارج والا لزم ان يكون تشخص العرض بما حل فيه وقد ابطلناه فيكون
امرا اعتباريا فتعينه انما يكون بتعين العرض الذي قام به فلو كان علة لتعينه لزم الدور
قوله ويتجه آه هذا الاتجاه انما يتجه لو وجد عرض منحصر نوعه في شخصه قوله العرض محتاج
الى المحل في وجوده والا لم يكن عرضا وربما يجاب بانه يجوز ان يحتاج الى محل معين لا من
حيث انه هذا المعين فيجوز الانتقال عليه وفيه انه يلزم التوارد على سبيل البدل هـ
قوله انه يحتاج اي يجوز ان يحتاج لانه اللازم من الدليل المذكور ولانه مانع يكفيه
الجواز قوله لاستعداد يحصل آه اي المجاورة والمماسة شرط لحصول الاستعداد
لا انه معد حتى يرد انه لو كان معدا لامتنع اجتماعه مع حصول الرائحة وليس كذلك
قوله تحيز القيمة تبعا آه يعني التحيز التبعي ان هناك تحيزا واحدا قائما بالمتحيز بالذات هـ
وينسب الى المتحيز بالتبع باعتبار ان له نوع علاقة بالمتحيز بالذات كالوصف بحال هـ
المتعلق لا ان هناك تحيزا واحدا بالشخص منسوبا اليهما ولا ان هناك تحيزين احدهما
بسبب الآخر فافهم فانه زل فيه اقدام قوله والعرض ليس بمتحيز بالذات مقدمة ثانية
للدليل تقريره المتبوع في التحيز متحيز بالذات والعرض ليس بمتحيز بالذات فالمتبوع
في التحيز ليس بعرض فما قيل ان هذه المقدمة مستدركة وهم قوله حاصل الاول محل
اذ لو حصلت في محل لم يكن متسلسلة الى غير النهاية وان انتهت عطف على ما يستفاد
من قوله ولا يتسلسل كانه قيل فان لم ينته يلزم التسلسل وهو باطل وان انتهت آه
قوله بل هو الاختصاص الناعت سند للمنع المذكور كانه قيل لم لا يجوز ان يكون
القيام هو الاختصاص الناعت والمراد بالاختصاص الارتباط ونسبة النعت اليه
مجازي لكونه سببا له كما يفصح عبارة الشرح قوله وتحقيقه اثبات لكون معنى القيام
الاختصاص الناعت فهو معارضة لكون القيام عبارة عن التحيز وقد صرح المحققون
بصحة المعارضة في التعريفات ثم اللازم من الامرين نفي ان يكون معنى القيام التحيز
واما ان معناه الاختصاص فلا بد من ضم مقدمة وهي انه لا ثالث فاذا بطل احدهما

المقصد السادس من الموقف الثالث

تعين

تعين الاول قوله ان التحيز صفة آه اي عرض قائم بالجوهر لان الاين من الموجودات العينية باتفاق
الحكماء والمتكلمين فما قيل انه امر اعتباري فلا يلزم ان يكون قيامه عبارة عن التبعية
في التحيز ثم الجواب بانه لا فرق بين قيام العرض والاعتباري وهم قوله وهكذا الى
ما لا نهاية له فيكون للجسم في حيز واحد اكوان غير متناهية والضرورة يكذبه وبرهان
التطبيق يبطله قوله الثاني آه يعني انه لا فرق بين قيام صفة العلم مثلا بذاته
وبين قيامه بذات الحادث وليس فيه شائبة التحيز اصلا لا تحقيقا ولا تقديرا فلا
بد ان قيام العرض معناه التحيز لا مطلق القيام حتى يرد النقض بقيام صفاته
تعالى بذاته قوله فلانه لا ينفي آه يعني ان قولك فالكل قائم به ان اردت به قيام الكل
به ابتداء فالملازمة ممنوعة لان الانتهاء الى الجوهر لا يستلزم ذلك وان اردت به قيام
الكل به ولو بالواسطة فالملازمة مسلمة لكن بطلان التالي ممنوع لانه المتنازع فيه قوله
والقول آه جواب سؤال مقدر ولا يخفى تقريره قوله لجاز قيام العلم آه اذ لا فرق بين
عرض وعرض في جواز قيام احدهما بالعرض دون الآخر فلا بد ان الملازمة ممنوعة
لان الخصم لم يدع جواز قيام كل عرض لكل عرض قوله قيام بعض الاعراض آه لان المراد
انه هل يجوز قيام العرض بالعرض اذا لم يوجد مانع آه قوله والتماثل والتضاد
مانع لانه يلزم اجتماع المثلين والمتضادين قوله بل هما للسكنات آه حمل اللام
على التعليل على خلاف ما في قوله للحركة لان السرعة والبطؤ ليسا عارضتين للطبيعة
بل للجسم ولقوله لقلتها وكثرتها فانه نص في التعليل والمقصود ان السرعة والبطؤ
عارضتان للجسم لاجل السكنات وتفاوت درجاتها لاجل قلتها وكثرتها كما بينه
الشارح قدس سره بقوله لتخلل سكنات فان السكون صفة الجسم اعني الاكوان
سبب لكونه ساكنا كما ان الحركات سبب لكونه متحركا فما قيل ان عبارة الشرح
يفيد ان السرعة والبطؤ نفس السكنات وعبارة المتن يفيد انهما لاجل السكنات
وهم قوله لجواز ان يكون آه لا يخفى ان كون مراتب الحركات مختلفة الحقيقة لا دخل له
في الجواب فان خلاصته منع كون السرعة والبطؤ موجودين في الخارج لم لا يجوز ان
يكون من الامور الاعتبارية التي يجوز اتصاف الاعراض بها وانما تعرض له ليظهر
وجه اختلاف مراتبها فيهما ظهورا تاما بخلاف ما اذا كانت مراتبها متفقة فان ه
اختلافها بالسرعة والبطؤ يحتاج الى القول بان ذلك لاختلاف اشخاصها وان
السرعة والبطؤ امر زائد على تشخصها قوله من مقولة الكيف قائمان آه لكونهما
من الكيفيات المختصة بالكميات قوله من مقولة الوضع لانهما عبارتان عن استواء
الاجزاء واختلافها بالانخفاض والارتفاع ومن هذا علم ان الوضع لا يعتبر فيه النسبة
الى الامور الخارجة قوله وانما ذهبوا الى الباعث لهم على ذلك هذا القول والوجوه
الثلثة دلائل بل افادتهم الى صحة ذلك الحكم ولما كان الوجوه مفيدة للحكم العام

قال العموم وان لم يحتاجوا اليه في دفع ذلك النقض قوله فلزمهم استغناء آه هذا
بنا على حمل الخروج على معناه المتبادر واما على ما هو التحقيق من ان المراد به مسبوقية الوجود
بالعدم فلا شك في اتصاف العالم به حال بقائه فيكون محتاجا الى المؤثر حالة البقا
من غير ارتكاب ذلك التمحل قوله شرطا بقاء يعني كونه شرطا لبقائه اي بقائه ممتنع
بدونه فلا ينافي القول باستناد جميع الممكنات الى الله تعالى ابتداء لانه بعد كونه
ممكنا قوله هو العرض وهو كونه في الحيز قوله وذهب ابو علي وابنه آه اي اتفقوا
على بقا هذه الاعراض دون العلوم والارادات والاصوات والكلام سواء اتفقوا
على عدم بقائها كالارادات والاصوات والكلام او اختلفوا فيه كالعلوم فانه
ذهب ابنه الى بقائها مطلقا وابو علي الى بقا العلوم الضرورية والمكتسبة التي لا تكليف
بها وعدم بقا العلوم المكتسبة المكلف بها كما سيجي في المقصد الثالث عشر في بيان
محل العلم قوله يختص امكانه اي امكان وقوعه دون الذاتي اذ لا اختصاص له
لوقت دون وقت قوله اي لا يمكن ان يوجد آه لامتناع حصول استعداده
التام الا في ذلك الوقت قوله اي متصفة آه دفع بذلك التفسير لزوم اتحاد الشرط
والجزاء قوله بل هو امر اعتباري لانه الوجود بالقياس الى الزمان الثاني قوله
كما لا استحالة آه اشارة الى النقض بانه لو تم لزم امتناع الوجود العرض
في الحالة الاولى لان ايجاد مثل ممكن فيها فيلزم اجتماع المثلين كما ان ايجاد
مثل فيها مشروط بعدم ايجاد الاول كذلك ايجاد مثل في الحالة الثانية مشروط
باعدام الاول قوله واقع بلا اشتباه كالحركة بعد السكون وبالعكس في الظلمة
لعدم الضوء وامثالها لكن اجراؤه في كل عرض يدعى بقاؤه غير ظاهر الا ان يدعى
الحدس بان كل عرض يمكن زواله بواسطة احساس الجزئيات الكثيرة قوله انه
لو زال آه اي لو جاز زواله لزم من فرض وقوعه محال لانه لو زال فزواله حادث
والحادث لا بد له من علة لان الحدوث علة الحاجة سواء كان وجوديا او عدميا
اندفع ان اللازم من الدليل على تقدير تمامه عدم وقوع الزوال لا امتناعه وان عدم
المعلول لعدم علته فالترديد مذكور لا معنى له لان ذلك على تقدير ان يكون علة
الاحتياج الامكان واما تقدير كونها الحدوث فالحادث لا يحتاج في بقائه الى علة
فضلا عن ان يكون عدمه لعدمها كما مر قوله وهذه الاقسام آه الاحتمالات
العقلية اربعة لان زواله اما ان يكون لذاته او لغيره والغير اما موجودا ومعدوم
والموجود اما موجب او مختار واما حصرها في الاقسام الاربعة ثم لان الموجب لا ينحصر
في طرد الضد والمعدوم لا ينحصر في زوال الشرط قوله اهون من الرفع آه لاحتياج
الرفع الى طريان الطاري وازالة الباقي بخلاف دفع الباقي فانه يحتاج الى منع
الطريان فقط وهذا كما ترى خطابي قوله لا بد له من اثر آه اذ الارادة لا يتعلق

بالنفي

بالنفي المحض ولا يكون مقصودا قوله ولا فاعل اصلا اذ اثر الفاعل لا يكون لا شيا
محضا قوله فلان ذلك الشرط ان كان عرضا آه انحصار الشرط في العرض والجوهر ممنوع
لجواز ان يكون امرا اعتباريا قوله فيلزم وجود آه اي حين زوال العرض وجود
اعراض غير متناهية وهو محال قوله لان كل واحد من الجوهر آه اما كون بقا العرض
مشروطا بالجوهر فظاهر واما كون الجوهر مشروطا ببقا العرض فلان وجود
الجوهر مشروط بوجود العرض كالكون في الحيز مثلا في كل زمان فان قلتم بتجدد
الاكوان ثبت المط وهو امتناع بقا العرض وان قلتم ببقائها كان بقا الجوهر مشروطا
ببقائه وفيه بحث اما اولا فلانه انما يلزم الدور لو كان العرض الذي هو مشروط
بعينه العرض الذي هو شرط وكذا الجوهر الذي هو شرط بعينه الجوهر الذي هو مشروط
وكلا الامرين غير لازم واما ثانيا فلانا لا نم ثبوت المط على تقدير القول بتجدد العرض
الذي هو شرط بقا الجوهر انما اللازم منه امتناع بقاء ذلك العرض قوله ثم هذا الدليل
الوهمي ذكرتموه آه لا يخفى انه يلزم على هذا التقدير ايراد النقض في اثنا المنع
ولو اشير بهذا الى الدليل الذي احتج على امتناع ان يكون زواله بنفسه مع انكم قلتم بامتناع
بقائه في الزمان الثاني لذاته فما هو جوابكم فهو جوابنا لكان احسن وانظم بما قبله
واعلم ان هذا النقض مندفع عندهم لانهم يقولون ان العرض مطلقا لا يقبل الا الوجود
المتجدد آنا فآنا كالاعراض الغير القارة عندكم بخلاف ما اذا كانت باقية فان زوالها
بعد بقائها لا بد له من علة قوله اذ لا دليل عليه آه اي لم يظهر منهم دليلا سوى هذا فلا
ينافي قوله ولا دلالة عليه قوله ويكون الدور اللازم منه اي من التعاكس في الاشتراط
بمعنى امتناع الانفكاك دور معية وان لم يكن بالنظر الى فرض كون طرد الضد علة
دور معية فلا يرد ان دور المعية شرط فيه عدم التوقف من الطرفين وان يكونا
في مرتبة واحدة وفيما نحن فيه على تقدير التعاكس ليس كذلك قوله ولكم والحكم
بان الطاري آه جواب عن الوجه الثاني المذكور بقوله او نقول لما كان من الطرفين
آه تركه المص لظهوره قوله لقربه من السبب بناء على عدم تخلل زمان الحدوث بينه
وبين السبب بخلاف الباقي وهذا ايضا خطابي قوله لان الفاعل الذي فعله في الزمان
الاول والثاني لا يفعل اي في الزمان الثالث قوله بل مجرد امتناع آه هذا في المختار ظ
بان لم يتعلق ارادته بابقائه واما في الموجب فبان لم يتعلق ايجابه بابقائه بانتفاء شرط
من شروط ايجابه وفاعليته قوله كالوجود الحادث يعني لا فرق بين الوجود الحادث
والعدم الحادث في انهما حادثان فكما ان الاول اثر الفاعل الموجد فلم لا يجوز ان
يكون الثاني اثر للفاعل المعدم قوله تولك هو الجوهر فيدور آه اعلم ان كلام المص
مختل اما اولا فلان المستدل لم يقل بان ذلك الشرط هو الجوهر بل ردد بين كونه
عرضا وجوهرا وعلى تقدير يلزم محالا واما ثانيا فكان المستدل منظه قوله

قلنا لم يلزم الدور على تقدير كونه جوهرا والسند يفيد لزوم الانتهاء وانتفاء لزوم
التسلسل فاذا قال الشارح قدس سره اخلاله بان كونه جوهرا بعد ابطال كونه عرضا في قوة
ادعاء كونه جوهرا بابطال كونه عرضا وابطاله بلزوم الدور والامر في ذلك بين
وبان قوله ثم راجع الى المجموع قوله هو الجوهر فيدور وذلك يمنع بناء على ارجاع
هذا المنع الى منع دليل اعني اذ لو كان عرضا الخ ويمنع لزوم الدور على تقدير
كونه جوهرا وهذا معنى قوله اي لا دور ولا تسلسل وان قوله ذلك في السند اشارة
الى مطلق الشرط اعم من شرط بقاء العرض وشرط بقاء الجوهر ولذلك اطلق الشرط
فيصير محصل الكلام محلنا لم كونه هو الجوهر لجواز ان يكون شرط بقاء العرض اعراضا
بتبادل ومنتهية الى عرض لا بدل له فلا يلزم التسلسل ممنوع لزوم الدور لجواز ان يكون
شرط بقاء الجوهر اعراضا بتبادل ولا يكون العرض الباقي مشروطا بالجوهر مشروطا ببقائه
بتلك الاعراض فلا يلزم الدور وعلى هذا يكون المتن مع اختصاره مشتملا على الجواب
باختيار كل من الشقين والى هذا التدقيق اشار الشارح قدس سره بقوله هكذا
ينبغي ان يضبط الكلام قوله طرده هذا بادخال لغير فقال لو بقيت الاجسام لامتنع
زوالها لكن زوالها معلوم بالاجماع وبشهادة الحس بيان الملازمة انها لو زالت
فاما بنفسها فيلزم امتناعها او بغيرها اما وجودي موجب او مختار فيلزم ان يكون
العدم والنفي الصرف اثرا للفاعل وايضا لا فرق بين قولنا لا اثر واثره لا واما
بزوال شرط فان كان جوهرا نقلنا الكلام في زواله فيكون بزوال جوهر آخر ويتسلسل
وان كان عرضا وبقاء العرض مشروط ببقاء الجوهر فلو كان بقاء الجوهر مشروطا ببقائه
يلزم الدور وفي هذا التقرير لو سقط كون الفاعل الموجب طريان الضد اذ لا
تضاد في الجواهر واثبت عدم كون الشرط جوهرا كما اثبت في اصل الاستدلال
عدم كونه عرضا وهذا القدر لا يضر في طرد الدليل على ما توهم قوله يلزم من تجدد الاعراض
تجدد الاجسام لان المستفاد منه اه ان الجسم مجموع اعراض مجتمعة انها باقية على عرضيتها
وصارت بسبب الاجتماع اجساما فيكون تجددها موجبا لتجددها هذا الكلام في شرح
وشرح التجريد ان المذكور في كتب المعتزلة ان مثل الاكوان والاعتقادات والالام
واللذات وما اشبه ذلك اعراض لا دخل لها في حقيقة الجسم وفاقا واما الالوان صح
والطعوم والروائح والاصوات والكيفيات الملموسة من الحرارة والبرودة وغيرهما
فعند النظام جواهر بل اجسام حيث صرح بان كلا من ذلك جسم لطيف مركب من جواهر
مجتمعة ثم ان تلك الاجسام اللطيفة اذا اجتمعت وتداخلت صارت الجسم الكثيف الذي
هو الجماد بلا حاجة الى طرد الدليل اجزائها في جزئي من جزئيات ما اقيم عليه كخفائه
كما سيجيء في تنبيه المذكور في المقصد الثالث في ان الاجسام باقية حيث قال الدليل
لما تم في الاعراض طرده النظام في الاجسام فقال بعدم بقائها ايضا قال

الآمدي

الآمدي وذلك لانه بنى على اصله وهو ان الجواهر مركبة من الاعراض انتهى فعلى هذا
لزوم تجدد الاجسام من تجدد الاعراض لا ينفي الاحتياج الى الطرد قوله انما يحتاج
اليه اذا كانت الاجسام اه وما قيل ان الجوهر الفرد عنده مركب من الاعراض
فلا فرق بين القولين في عدم الحاجة الى الطرد فوهم اذ النظام لا يقول بالجوهر
الفرد فضلا عن تركبه من الاعراض كيف والتركيب ينافي الفردية قال في شرح التجريد
اي لما صرح بان في الجسم اجزاء غير متناهية موجودة بالفعل لزمه القول بالجزء لانه
اذا كان كل انقسام ممكن في الجسم حاصلا فيه بالفعل فما لا يكون حاصلا في الجسم امتنع
حصوله فيه فيكون اجزائه غير قابلة للانقسام فقد وقع فيما كان يهرب عنه غير معترف
به فمعنى قوله مركبة من الجواهر الافراد مركبة من الاجزاء التي هي الجواهر الافراد
في الواقع لا انه معترف به قوله ويؤيده ما ذكرناه اه فان القائل بانه تعالى يخلق
لكل جوهر فناء وانما غير معتقده كما قال غيره ان فناء واحدا يكفي لافناء كل الاجسام
قوله والاولى اه لان ما ذكره اولا مجرد جواز عقلي لم يثبت نقله منهم مع انه على القول
بعدم تعدده يلزم قيام اعراض واحد بمحال كثيرة قوله ان يقال المقصود اه في قوله
عند المعتزلة متعلق بقوله كالفناء لا بقوله قد يزول كما في الوجه الاول قوله لعرض
لا يخلقه اه اشارة الى ان قوله ولا يخلقه الله عطف على قوله يقوم به وفيه ان زواله
بعدم خلق العرض فيه لا بعرض لا يخلقه اللهم الا ان يعتبر الحيثية ان من حيث انه لا يخلقه
ان ما ذكرا ولا وهو زواله بعرض يقوم به سواء كان الفناء او غيره قوله على راي
المعتزلة حيث قالوا ان الفناء عرض قوله ولنا في زوالها اه يعني لم يرد بقوله عندنا
اختصاص هذا الطريق بنا وانه لم يذهب اليه غيرنا كما في الطريق الاول كيف والكعبي
ذهب الى ان زواله بان لا يخلق الله تعالى فيه العرض الذي هو البقاء قوله لا يمكن خلو الجوهر
عنها كالاكوان ه لهذا الدليل الدال على استلزام البقاء امتناع الزوال باستثناء
عين المقدم لينتج عين التالي يشهد به قوله اذ قد بينا استلزام البقاء فلا يرد
انه الدليل انتج بل استدلال باستثناء نقيض التالي لينتج نقيض المقدم فكيف
يصح الاحتجاج به على ان العالم لا يعدم ه ولا يصح فناء الاجسام اه افاد بالعطف
انه ليس المراد ان العالم بجميع اجزائه من الاعيان والاعراض لا يعدم فان انكار زوال
الاعراض مكابرة بل المراد ان الاجسام لا تعدم وانما يقع فيها التغير من حال الى حال
ومن تركيب الى تحليل قوله في مباحث اه اي في البقية المذكور في المقصد الثالث قوله
لا دلالة لها اه ولو سلم فالحس يغلط كثيرا فلعل هذا من اغلاطه قوله الثاني اه حاصله (تنبيه ٢)
قياس بقاء الاعراض على بقاء الاجسام بجامع استمرار مشاهدتهما والتشكيك في بقاء
الاعراض بجواز ان يكون استمرارها بتجدد الامثال يوجب التشكيك في بقاء
الاجسام لذلك قوله بالضرورة العقلية فان العقل يحكم بديهة بانه لولا بقاء

الاجسام لارتفع الامان عن العقل والشرع والعرف واختل النظام قوله كما هو المشهور
اشارة الى انه لو انه فسر الموت بعدم الحيوة عما من شانه الاتصاف بالحيوة يصح الحكم
بالموت لكنه خلاف المشهور قوله بتاويل ان كان التاويل لاجل تذكير الضمير فلا
حاجة اليه لانه يذكر الجزو لان المصدر الذي لا يفرق بينه وبين مذكره بالتاء
يجوز فيه التذكير والتانيث وان كان بواسطة حمل الوجود عليه فالاشكال باق
لعدم صحة حمل الوجود على ان يعاد ايضا حقيقة وطريق التاويل واضح وسبع قوله ولا
ضير عليه لانه لا يخل بحشر الاجساد اذ الاعراض لا يعاد اصلا انما الخلاف في انه يجمع الاجزا
الاصلية او باعادتها بعد الانعدام قوله يحكم به العقل آه قد عرفت ان حكم العقل
ببقائها بديهي من غير معونة من الحس قوله اي هذا حكم معلوم ضرورة يعني ان
ضرورة متعلق بما يستفاد مما قبله اي يحكم به ضرورة لا بقوله لا يقوم قوله لامتناع
توارد آه فان كل محل مع جميع ما يتوقف عليه وجود العرض علة تامة له فيلزم توارد
المستقلين ٭ اكثر مما يعلم لميته قوله وان كان آه وان لم يكن الجزم اليقيني حاصلا
بدونه بل معه فكون اطمينان النفس اليه اكثر اولى لدوران الجزم اليقيني معه وان كان
حاصلا بالبديهة قوله ان قدماء الفلاسفة آه كلمة ان من المحكي ولذا اورده الشارح
قدس سره والا فالواجب تركه والاكتفا بقوله قدماء الفلاسفة فقوله جوزوا قيام
آه خبر لكلمة ان في المتن فلا يرد ان جملة جوزوا بكلمة ان ما في المتن او في الشرح فيبقى
الاخر لا خبر وتقديره لاحديهما يوجب ركاكة في الكلام قوله ان يقوم بهما ان بكل واحد
منهما لا بمجموعهما والا لكان للمجموع اضافة الى ثالث قوله كافية في الربط كيف لا والوحدة
الجنسية اذا كانت كافية في الربط كما في المتماثلين كانت الوحدة النوعية كافية
بالطريق الاولى بل كونهما من الاضافة المتكررة كافية في ذلك قوله يتحقق ايضا
آه بان يكون ثلثة اشياء على نسبة واحدة بينها في القرب والجوار فان القول بقيام
قرب واحد بالشخص بكل واحد من الشيئين دون كل واحد من الثلثة تحكم وما قيل
ان الاضافة يختلف باختلاف المضافين فاذا اعتبر القرب بين اب يكون ذلك
القرب مغايرا للقرب واحد منهما ح فانما يتم لو قيل فيما اذا كان ثلثة امور متقاربة
ان القرب بين شيئين منهما متحقق بدون الثالث وهل الكلام الا فيه قوله بجوهرين
اي بكل واحد منهما قوله ولا يتصور الجاب اي لا يتصور حصول هذه الصفة في امر
معدوم اذ المعدوم لا يكون موجبا لصعوبة الانفكاك التي هي من الكيفيات الاستعدادية
اظهر فيما هو المقصود قوله والا لكان المحل واحدا او الواحد من حيث انه واحد لا يتصور
التاليف فيه قوله التاليف الواحد اي بالشخص لان الكلام فيه قوله بثلثة اجزاء
اي بكل واحد منها قوله لان عدم المحل آه كما اذا قام بجوهرين فان عدم كل واحد منهما
يستلزم عدمه فاندفع ما قيل ان ذلك فيما اذا لم يكن للحال محل سواه وفيما نحن فيه

له محل

المقصد الثامن من الموقف الثالث

له محل سوى الثالث قوله لان صعوبة الانفكاك آه وبقا الاثر يستلزم بقا المؤثر
قوله عن التاليف آه اي تاليف آخر مغاير بالشخص للتاليف القايم لكل واحد
من الثلثة سواء قلنا ان التاليف القايم بهما كان موجودا في وجود التاليف القايم
بالثلثة القايم بالثلثة او قلنا انه حدث بعد زواله والزايل بعدم واحد منها بسبب
انتفاء المحل هو التاليف الشخصي القايم بالثلثة دون ما قايم باثنين منها قوله
واعلم آه تحقيق للمقام واعتذار لصرف   ولا يقوم بكل واحد منها فهو قايم
بهما عن الظاهر بالذي لرعاية ما هو المشهور من مذهبه قوله يعم المقارنات آه اي جميع
ولذا اورد صيغة الجمع بخلاف الكيف فان انواعه الثلثة اعني الكيفيات المحسوسة
والكيفيات الاستعدادية والكيفيات المختصة بالكميات لا يوجد في المجردات بلا
واسطة والكيفيات النفسانية لا يوجد في البسائط العنصرية والجماد لكونها مختصة
بذوات الانفس كما سيجيء وانما قلنا بلا واسطة لوجود الكيفيات المختصة بالكميات
في المجردات بواسطة العدد كالزوجية والفردية وما قيل ان الكيفيات النفسانية
لا يوجد في المجردات لان علومها حضورية فمع عدم مساعدة الدليل الذي اقاموا
على اثبات العلم لها ذلك مخالف لما سيجيء في كلام الشارح قدس سره حيث فسر الكيفيات
النفسانية بالكيفيات المختصة بذوات الانفس عن الاجسام العنصرية ثم قال ومعنى
الاختصاص لها ان تلك الكيفيات توجد في الحيوان دون النباتات والجماد ثم قال ولعل
هذا لا يتجه ان بعض هذه الكيفيات كالحيوة والقدرة والعلم والارادة ثابتة
للواجب والمجردات فلا يكون مختصة بالحيوانات انتهى قوله اصح وجودا اي
اثبت وجوده في موضع من الصحة بمعنى الثبوت كما يدل عليه البناء فلا يرد ما قيل
انه لا نزاع في وجود الاين والمتكلمون ينكرون الكم مطلقا فما معنى اصحية وجوده
بالنسبة الى الاين قوله يتوصل آه اي يكون مرآة لمعرفة حقيقته ولو بوجه ما
فان قبيل الاجناس لا يمكن معرفتها الا باللوازم لا انه يتوصل الى كنه حقيقته
شامل آه فان وجود الاقسام لا ينافي الغرض بل هو اعون عليه قوله بواسطة
اقتران آه يعني انها واسطة في العروض قوله حقيقة اشارة الى انه قد يطلق القابل على
ما لا يجتمع مع المقبول مجازا قوله في حد ذاته لا باعتبار الالتيام والتركيب قوله
والا لكان آه اي وان لا يكون زوال مقدار وحدوث مقدارين اخرين بل يكونان
موجودين فيه بالفعل مع بقاء المقدار الاول بعينه فيكون قابلا للقسمة الفعلية
لذاته وقد ثبت انه قابل لانقسامات غير متناهية بناء على امتناع الجزء يلزم
وجود متصلات غير متناهية بالفعل في مقدار واحد فلا بد ان اللازم مما ذكر
ان يكون في المتصل الواحد متصلات متناهية حسب انقسامات الكمية المتناهية
لا متصلات غير متناهية حسب الانقسامات الفرضية الغير المتناهية قوله الحال في المادة

المقصد التاسع من الموقف الثالث

الجسمية سواء قلنا حلولها فيها بواسطة حلولها في الصورة الجسمية او ابتداء ويكون
الصورة واسطة في الثبوت وانما قيد هذه الصفة للاشارة الى علة كونه معدا
للمادة قوله والمعد لا يجب آه اكتفاء بما هو المقصود والا فالمعد يمتنع اجتماعه لان
الاستعداد ينافي الوجود قوله ثم نقول آه بيان لما تركه المصنف حال القسمة الكيفية
بالقياس الى الكم المنفصل قوله لان معروض آه بيان لما تركه لم يتعرض للوحدات
لظهور حالها قوله مخصوص بالمقادير ولا يتناول العدد آه يعني ان المقادير لما كانت
متفاوتة بالزيادة والنقصان يمكن التطبيق بينها بخلاف العدد فانه مركب
من الوحدات والوحدات لا يتصور فيه التفاوت بالزيادة والنقصان فلا معنى
للتطبيق فيها وما قيل ان التطبيق جعل المقادير مطابقا للمعدود والمطابقة هي
الاتحاد في الاطراف والاطراف للوحدات فلا يخفى ضعفه قوله الثالث المساواة
قيل ان الحكم بالمساواة قد يكون بملاحظة الوحدة التي هي خارجة عن الكم بتقسيمه
والجواب ما سبق من انه لا معنى لتطبيق الوحدة بالوحدة قوله واعراضها الذاتية
اي اللاحقة لذاتها فلا ينافي كون الثالثة فرع الاولى او العكس لانها واسطة
في الثبوت كما يدل عليه بيان الفرعية قوله اذا فرض اجزاء في كم اي يمكن حصولها
فيه سواء كانت حاصلة بالفعل كما في العدد او كما في المقدار فهذه الاجزاء لا تكون
متفاوتة في المقدار فان كان بازاء كل جزء مفروض في كم جزء في كم آخر كانا متساويين
وان لا يوجد كان احدهما زائدا والآخر ناقصا فاندفع ما قيل لا نم انه اذا وجد
في المقدار بازاء كل جزء مفروض في احدهما جزء في الآخر يكونان متساويين لجواز
ان يكون مقادير الاجزاء متفاوتة قوله والظاهر ان كل واحد
من الخواص عارضة للكم لذاته وان كانت متلازمة فانا نعقل الانقسام مع الغفلة
عن اعتبار مساواة اجزائه لما هو اصغر منه وعدم مساواة الجميع للبعض وكذا
نعقل المساواة والتفاوت مع الغفلة عن القسمة قوله انما هو في المساواة آه
واما المساواة واللامساواة المقدارية فلا يحتاج فيه الى فرض الاجزاء قوله احد
المفهومين اي الكم والمتكمم قوله يمكن تعريف ذلك المعقول اي الكم منفردا عن معروضه
لهذا المحسوس اي بالكم المعلوم بالمشاهدة مع المتكمم فالمعرف الكم المعقول والمأخوذ
في تعريفه الكم المعلوم بالحس مع المتكمم لان معرفته كاف في معرفة المساواة والمفاوتة
قوله فالتقييد الذي زيد آه وهو لا يزال كذلك ابدا قوله لانه الموافق لكلام الامام
كما نقلناه عن المباحث المشرقية فيما سبق قوله فاستبصر آه قد عرفت ما عندي
في توجيه كلام الامام فاختر ما شئت قوله يتلاقى على حد واحد آه كان الظاهر ان يقول
فالذي يمكن ان يفرض فيه جزءان متلاقيان على حد واحد فهو المتصل والا فهو
المنفصل الا انه اعتبر الاجزاء اشارة الى ان جميع الاجزاء المفروضة كذلك

المقصد الثاني من الموقف الثالث

وليس

وليس المراد بتلاقي الاجزاء انها بطريق الاجتماع يتلاقى على حد واحد فانه محال بل على
سبيل التوزيع بان يتلاقى اثنان على حد واحد واثنان على حد آخر وهكذا بقرينة
قوله بين جزئين منها قوله ذو وضع اي قابل للاشارة الحسية اما بنفسه او باعتبار
محله فلا يرد ان النقطة ليس موجودا في الخط فكيف يكون قابلا للاشارة الحسية
كذا قالوا وعندي ان قبول الاشارة الحسية يقتضي وجوده لامتناع الاشارة الى
قبلها وهي موجودة في الخط وقبلها قوله لم يتردد به اصلا لانه لو زاد به كان له مقدار
في نفسه فكان حاضرا الملاقاة الجزئين لانها يستلزم تداخلهما له مقدار فيما له
مقدار من حيث ان له مقدار وهو محال بديهة قوله لم ينقص شيئا اي لم ينقص احد
القسمين شيئا من الانتقاص فهو بمعنى اصلا قوله ولولا ذلك آه هذا بيان الى
ما ذكرته بيان للمحل لا يخفى قوله ففي قوله فان اي جزء اي اذا علمت ان الحد المشترك
مخالف بالنوع للاقسام ففي قوله ان اي جزء آه قوله تجوز في العبارة حيث اطلق
الجزء واراد النقطة الحالة في الخط بجامع ان كلا منهما مفروض في الخط مثلا وما قيل
في توجيهه بان ضمير الشأن من ان محذوف وهو اسمه واي جزء ظرف والضمير في فرض
للحد والمعنى فان الشأن ان الحد في اي جزء فرض يكون بدايته ونهايته فلا ما فيه
ففي غاية السخافة لانه يلزم حذف ضمير الشأن منصوبا وتقدير كلمة في
طرف المكان الغير المبهم وارجاع ضمير فرض الى ما هو بعيد عن الفهم من تقدير لفظ
ان الحد كما قدره ليتم المعنى قوله كالعدد اورد الكاف لان انحصاره في العدد
محتاج الى دليل كما سيجيء ففي بادي الرأي يحتمل غيره قوله فانك اشرت آه الظاهر ان
يقول لان كل واحد من الوحدات التي هي اجزاء العدد ليس لها حد وفضلا عن اشتراكها
ولعل رأى في ذلك البناء تركيب كل مرتبة منه مما تحته كما هو السابق الى الوهم قوله اي
الى احاد فسر الوحدات بالاحاد ليصح الترديد المذكور بقوله ان كانت آه قوله
وهو الامتداد آه المقصود من تفسير الالفاظ الثلثة ههنا بيان انها يطلق على الابعاد
الثلثة بهذه المعاني والمقصود مما سيجيء في المتن ان هذه الالفاظ يطلق على هذه
المعاني فلا تكرار قوله فانه آه تعليل لتعميم المرجع وحمل على خلاف الظاهر قوله اي حقائق
معاني آه يعني ان الكلام على حذف المضاف والتجوز باقامة الدال مقام المدلول
او الاستخدام قوله للامتداد الواحد اي الذاهب في جهة واحدة قوله وبهذا المعنى
قيل ان كل خط آه ما ذكره الشارح قدس سره مع كونه غير صحيح في نفسه اذ المناسب
بهذه المعاني الثلثة ان يقال كل خط في نفسه طول وكل سطح عرض وكل جسم عمق
مخالف لما في الشفاء حيث قال وبعض هذه عوارض خاصة للكمية كالطول والقصر
الذي بالقياس مثل ما يقال ان هذا الخط طويل والآخر ليس بطويل بل قصير وان كان
كل خط طويلا في نفسه بمعنى اخر اي من حيث له بعد واحد وهذا سطح عريض وذلك

اذام

المقصد الثالث من الموقف الثالث

الاخر ليس بعريض بل ضيق وان كان كل سطح عريضا في نفسه بمعنى آه اي من حيث يسمع
بعد بعرض طولا بعد بعرض عرضا ويقال هذا الجسم ثخين والآخر رقيق وليس بثخين
وان كان كل جسم له ثخن بمعنى آه اي من حيث له عمق اي من حيث له ثلثة ابعاد انتهى
فانه صريح في ان اطلاق الطويل على الخط من حيث انه ذو امتداد لا من حيث انه بعد والعريض
على السطح باعتبار ان له بعد مفروض ثانيا والعميق باعتبار ان له بعدا ثالثا بل الابعاد
ثلثة الامتداد المفروض اولا وان كان قصيرا كطول البرج قوله الا طول الامتدادين ٢
في الشفاء من غير ان يعتبر تقدم وتاخر قوله وهو احد الابعاد آه تذكر لما علم سابقا قوله
وهو ما له امتدادان في الشفاء العرض يقال الذي فيه بعدان قوله وهو حشو ما بين السطوح
هكذا في موضع من الشفاء وفي موضع آخر ويقال عمق للثخن الذي يحصره السطوح
فالمراد بالحشو ما يحشى به واضافة الحشو اليه بيانية فتوجيه حشو قوله الذي يحصره
سطح واحد كالكرة المصمتة اشار به الى ان ذكر السطوح بطريق التمثيل اذ ليس المقصود
بيان حد جامع مانع بل مجرد الاطلاق على المعاني قوله ويقال الطول آه ملم يجمعها مع المعاني
الاربعة اشارة الى كثرة الاطلاقات الاول قوله من مركز العالم الى محيط كطول
الانسان وهو البعد الذي فيه اول حركة الشيء كذا في الشفاء قوله الى الارض اي الى اسفل ٢
الذي في جانب الارض قوله الامتداد الواحد الذي هو الخط صرح ههنا بان المعنى الاول
هو نفس الخط ويدل عليه اي في نفسه بعد وامتداد واحد فالظاهر ان يقول ان كل خط
في نفسه طول كما وقع في التجريد الخط طول بلا عرض ولعله اراد بالطويل الطول لانه
متصف بالطول بمعنى درازي وان كان عينه بمعنى درازي وهذا المتحمل وان
صح اطلاق الطويل عليه لكنه لا يصح وبهذا المعنى آه لانه بهذا المعنى يقبل كل خط
طول ولا يجري في قوله كل سطح عريض وكل جسم عميق قوله وفي المباحث المشرقية
آه تاكيد لما ذكره سابقا من ان في الاطول بالقياس الى الطويل اضافيين وبالقياس
الى غير الاطول ثلث اضافات قوله كالسواد النافذ في الجسم قوله فلا حد هذه
الوجوه الاربعة فهو وصف بحال المتعلق قوله والانطباق يجري مجرى الحلول اي
السريان في اشتراكهما في الاستلزام الانقسام من الجانبين قوله بهذا وجهان
هذا اعتبر بالنسبة الى الزمان والمفتاح كليهما كونه محلا او كونه حالا واما اذا اعتبر
بالنسبة الى احدهما كونه محلا وبالنسبة الى الآخر كونه حالا فيكون وجهان ولم يذكره
المص اذ لا وجه للتخصيص قوله ولا باس آه انما الباس في الدخول لتباين المقولات
قوله لو وجدت اي في الخارج لان الكلام فيه قوله فلها وحدة موجودة لان ما من
شانها الوجود في الخارج يكون الاتصاف به فرع وجوده انما قيدنا بذلك التقييد
لترتب ولزم التسلسل آه قوله وحدة الوحدة آه اي كل ما سوى الوحدة انما
يصير واحدا بقيام الوحدة به في الخارج واما الوحدة فتحقيقها ذاتها واحدة

المقصد الرابع الكم

المقصد الخامس

فلا يحتاج

فلا يحتاج الى قيام وحدة بها فلا تسلسل وليس المراد ان الوحدة الخارجية صفة الوحدة
عين الوحدة الموصوفة بها كما توهم ظاهر العبارة قوله كان آه الواحد دون الكل
هذا مبني على ان القيام بجزء من المحل ليس موجبا للاتصاف المحل به خلافا للمعتزلة
على ما مر قوله وفيه بحث آه يعني ان الجواب المذكور انما يتم لو حمل الاعتراض على
ظاهره من ان الحلول سرياني وغير سرياني وانقسام المحل انما يستلزم انقسام
الحال في الاول دون الثاني اما لو حمل على ان مقصوده منع الملازمة المستفادة
من قوله وان لم يكن الحال في شيء من اجزائه لم يكن صفة له مستندا بجواز ان يكون حالا
في المجموع من حيث هو وههنا حلول غير سرياني فلا يلزم الانقسام فلا يتم الجواب المذكور
قوله فوجب ان يكون الوحدة اي المطلقة امرا اعتباريا لان ما من شانه الوجود
يكون الاتصاف بها فرع وجوده فلا يكون المنقسم متصفا بها الا بوجوده
فيه وذلك محال فلا يمكن وجودها مطلقا فلا يرد ان الدليل انما يدل على امتناع وجود
الوحدة التي في المحل المنقسم والمدعى امتناع وجودها مطلقا قوله فان قلت انه
العقل آه جواب باختيار كونها اعتبارية ومنع وجوب انقسامها انما يلزم ذلك لو اعتبر
عروضها له من حيث ذاته واما اذا اعتبر عروضها من حيث هو مجموع فلا قوله ولا يمكن
اعتبار آه دفع لتوهم ان يعتبر عروضها له في الخارج ايضا من حيث هو مجموع بان اعتبار
الحيثيات انما يؤثر في الاتصاف بالامور الاعتبارية اذ يجوز ان يعتبر العقل اتصاف
شيء بامر اعتباري بحيثية دون اخرى بخلاف الامور الخارجية فان الاتصاف بها حاصل
مع قطع النظر عن ملاحظة العقل واعتباره قوله والاظهر آه لئلا يحتاج الى التقدير
الجزاء اي الاقامة بالكثير لان قامت آه او الى تقدير احتمال الثاني بقوله فان
اقامت آه وان لم يقم بالكثير لقيام الكثرة مراتبها او قيامها بغير محلها كما يشعر قول
الشارح قدس سره اذ لا يتصور آه قوله من حيث هو كثير اي من حيث ذاته لا من حيث
عروض امر صار به واحدا وليس المراد به من حيث انه متصف بالكثرة اذ لا معنى لعروض
الكثرة لشيء من حيث انه متصف بالكثرة قوله من حيث عرض له آه اشار بقيد
العروض الى ان ذلك الامر لا يجوز ان يكون امرا اعتباريا لان معروض الكثرة يكون
ذات الكثرة فيبقى المحذور المذكور قوله واعلم آه تحقيق للمقام ومحاكمة من غير تراض
الحكمين قوله اذ ليس له كم متعلق بلا ينقسم قوله اذ ليس لها جزء آه حتى يمكن ان يكون
عدمها بعدم ذلك الجزء قوله وح اي اذا كانت الوحدة منقسمة الى الوجودية والعدمية
قوله وجود في الاشياء اي وجود خارجي بقرينة المقابلة قوله فانه لا يتجرد آه
اذ الوحدة لا تتجرد قائمة بنفسها قوله واما ان امرا واحدا آه ما ذكره المص يدل
على امتناع قيام العدد بالمعدود قياما عينيا حقيقيا كقيام السواد حيث وقع
فيه واما ان في الوجود اعدادا فذلك امر لا شك فيه اذا كان في الموجودات وحدات

فوق وحدة وكل واحد من الاعداد فانه نوع بنفسه وهو واحد في نفسه من هو ذلك
النوع له من حيث هو ذلك النوع خواص والشيء الذي لا حقيقة له محال ان يكون له
خاصية الاولية او التركيب او التمامية او الزائدية او الناقصية او المربعية او
المكعبية او الصم وساير الاشكال التي هو بها صريح فان وحدة النوعية هي بلوغه
تلك المرتبة وح لا استحالة في قيام العدد بالمجموع فقوله ضرورة ان الاثنين
لا يقوم بها امر موجود واحد بالهوية ثم انما ذلك في الواحد بالهوية الذي لا يكون
فيه تركيب **قوله** فاستبصر بخصوص آه هذا الاستبصار انما يدل على ان العدد القائم
بمثل هذا المعدود لا يكون امرا موجودا في الخارج وذلك لا يستلزم ان لا يكون
العدد القائم بالموجودات امرا موجودا واما المثال الثاني فلا نم عدم قيام بمعنى
واحد بهما لما عرفت من معنى وحدة العدد **قوله** مجرد فرض واعتبار تخدشه ما ذكره

المقصد السادس

الشيخ من انه كيف يكون لما لا حقيقة له خواص يترتب عليها الاحكام **قوله** وان الاجزاء
التي يفرض آه لا يخفى عليك ان معنى اتصال الجسم عند الفلاسفة كونه محلا للكم المتصل
لا ان يوجد بين اجزائه حد مشترك فانه يستلزم الجزء وما في حكمه فالصواب ان يقال وان
الاجزاء التي يفرض في المقدار بينهما حد مشترك وان يترك **قوله** كما في المقادير ومحالها
قوله يسميه بعضهم اي المتكلمين وهم المعتزلة فانهم شرطوا في الجسم الابعاد الثلثة
واما الاشاعرة فيقولون ما تركب من جزئين فصاعدا فهو جسم **قوله** ثم شرع آه الظاهر
ان يقال انه بيان لسبب التفاوت في الصغر والكبر وقبول القسمة ووجود ابعاد عند
اصحاب الجزء واما عند الفلاسفة من الامور الثلثة خواص الكم **قوله** مقادير بالمعنى
اللغوي اعني المقادير الحسية فلا يتوهم المصادرة **قوله** مفارقا جسمية المخصوصة
هذا انما يتم لو لم يكن المقدار من مخصصات الجسمية وهو يوهم الى ان يقوم الدليل عليه **قوله**
وهذا الاتحاد آه لان مناط الاستدلال توارد المقادير المختلفة بالفعل **قوله** ذلك
الذي ذكرناه جعل الشارح راجعا الى تاويل المذكور اشارة الى انه وكذا ذلك
آه مقدمة ثانية للاستدلال بالوجهين السابقين **قوله** اي توارد المقادير آه فسر
التبدل بتوارد المقادير لئلا يلزم اتحاد المعطي اعني زوال مقدار جسمي وحدوث
آخر مع المعطي اعني التبدل **قوله** مع كونه متناهيا في الوضع اي في الاشارة الحسية اشارة
الى انه لو لم يكن متناهيا في الوضع كسطح الكرة لا يستلزم وجود الخط **قوله** تناهي
الجسم اي في الوضع والمقدار بناء على ان تناهيه في المقدار الثابت تناهي الابعاد
يستلزم تناهيه في الوضع **قوله** تخلخلا حقيقيا احتراز عن انتفاش الاجزاء وانداجها

المقصد السابع

فانه يسمى تخلخلا وتكاثفا مجازا فانه ليس الا دخول اجزاء خارجة عن الجسم وخروجها
قوله انكروا اي نفوا وجوده فلا يرد ان الدليلين الزاميان فكيف يصيران منشا
للانكار بمعنى الاعتقاد بعدمه على ان الدليل الثاني يفيد الانكار ايضا كما ستطلع عليه

قوله

قوله امس مقدم على اليوم يعني ان كل جزء يفرض منه مقدم على آخر مع قطع النظر عن اعتبار
امر معه **قوله** والا لكان آه لانه على تقدير كونه قار الذات يكون اجزاؤه مجتمعة متقارنا
بعضها مع بعض فيكون حادث جزء مقارنا لجزء آخر فيكون حادثا فيه اذ لا معنى
لظرفية الزمان لشيء الا مقارنته له في الحدوث والوجود فاندفع الشكوك التي اوردت
ههنا كما لا يخفى على المتتبع **قوله** بجامع المنافي اي يمكن ان يجامع المنافي نظرا الى ذاتيهما
وان امتنع بعارض فلا يرد المعد لانه من حيث ذاته يمكن اجتماعه انما امتنع الاجتماع
بواسطة عروض التقدم الزماني له بناء على كونه موقوفا عليه من حيث العدم بعد
الوجود **قوله** وليس الامس آه فان اجزاء الزمان في انفسها يمتنع اجتماعها **قوله**
متساوية في الحقيقة لان اجزاء الزمان زمان وليست موجودة في الخارج فلا يمكن
ان يكون احتياج بعضها على البعض بحسب التشخص ايضا وما يحتمل ان التشخص الوهمي
يتصف به الاجزاء ان يصير مرجحا للاحتياج والعلية في الخارج **قوله** وهي في انفسها
متساوية آه فلا يتوهم لبعضها شرف بالنظر الى ذاته وان اتصف بالشرف بسبب
الامور الواقعة فيه لان الكلام في التقدم البعض على البعض **قوله** لان التقدم الرتبي
آه لانه لا بد فيه من اعتبار المبدأ وضعا او عقلا واذا تبدل اعتباره يتبدل التقدم
كما في الامام والمأموم والجنس والنوع **قوله** والكلام في ذلك آه بان يقال على تقديره
وجوده يكون امس مقدما على يومه آه لا يقال يجوز ان يكون زمان الزمان اعتباريا
لا نا نقول فيه اعتراف بعدمية الزمان الذي يعرض التقدم والتأخر لاجله والزمان
الاول كساير الزمانيات **قوله** فيلزم التسلسل آه بخلاف ما اذا كان عدميا فانه
على تقدير لزوم التسلسل في الامور الاعتبارية **قوله** بالضرورة اذ بداهة العقل
حكم بان ليس لنا ازمنة غير متناهية منطبقة بعضها على بعض ومع ذلك يستلزم وجود
الحركات الغير المتناهية المستلزم بوجود الاجسام المتحركة الغير المتناهية **قوله**
فان التقدم الزماني آه وان ابيت عن اطلاق التقدم الزماني الا على ما يكون بالزمان
فليكن هذا قسما سادسا يسمى ما شيت من التقدم بالذات وغيره انقضاء التصرم
والتجدد ولم يرد معناه الظاهر اذ لا يمكن الاتصاف بالتصرم والتجدد ولان
الاتصال ليس كما والزمان كم بل المراد بالاتصال فانهم يعبرون عما هو متصل
في ذاته بل اتصال لكونه لازما ذاتيا له فكانه نفس الاتصال واضافته الى التصرم
والتجدد اضافة المعروض الى العارض اي المتصل المتصرم والمتجدد وانما اختار
هذه المبالغة بجعل لازم الماهية نفس الماهية ليظهر لحوق التقدم والتأخر لاجزائه
لذاته اكمل ظهور **قوله** اعني عدم الاستقرار يعني ان المراد بالتصرم والتجدد
عدم الاستقرار او لامتداد المتصل في ذاته غير متصف بالتصرم والتجدد ما لم يلاحظ
التقاسم بل بعدم الاستقرار فالمعنى ان حقيقة الزمان المتصل الغير المستقر لذاته

كانه نفس اتصال التقدم والتجدد قوله فاذا فرض آه يعني انه ليس موصوفا بالتقدم والتاخر
في الخارج حتى يلزم كونه كما منفصلا وكونه مجتمع الاجزاء بناء على ان التقدم والتاخر لكونهما
اضافتين لوجدا ان اضافتين معا فيكون معروضاهما موجودين معا بل هو امر متصل
في ذاته غير منقسم اذا فرض له اجزاء عرض لها في الذهن التقدم والتاخر لذاتها
لكونها اجزاء لامر غير منقسم قوله لا يحتاج في عروضهما آه وان كان يحتاج في ثبوتهما
الى الحركة لانه واسطة في الثبوت لا في العروض قوله بخلاف ما عداها حتى الحركة فان حقيقتها
كمالها بالقوة وليس يلزمها اتصال حتى لو فرضنا ثلثة اجزاء لا تتجزى وكان المتحرك
حين يتحرك في الاوسط لكان عند وصوله الى الثالث كمالا بالقوة ولم يكن على متصل
فنفس كونه كمالا بالقوة لا يوجب ان يكون منقسما فضلا عن ان يكون اجزاؤها متقدمة
ومتاخرة وانما يعرض الانقسام والتقدم والتاخر بسبب انطباقها على المسافة الموصوفة
بالاتصال والتاخر وتفصيله ما ذكره الشيخ في الشفا ان الحركة يلحقها ان ينقسم
الى متقدم ومتاخر وانما يوجد فيها المتقدم ما يكون منها في المتقدم للحركة لا يوجد مع المتاخر
منها كما يوجد المتقدم والمتاخر في المسافة معا فيكون للتقدم والتاخر في الحركة خاصية
يلحقها من جهة ما بهما ليست من جهة ما هما للمسافة ويكونان معدودين بالحركة فان الحركة
باجزائها تعد المتقدم والمتاخر فتكون الحركة لها عدد من حيث لها في المسافة تقدم
وتاخر ولها مقدار ايضا بازاء مقدار المسافة والزمان هو هذا العدد والمقدار قوله
قد اجيب آه هذا الجواب يندفع ما ذكرنا من ان اجزاء الزمان بعضها مقدم على بعض اذا لوحظ الزم
من حيث ذاته ولم يلاحظ معه امر آخر قوله واذا كان لا حاضر موجودا قد دا الخبر منصوبا
اشارة الى ان لا بمعنى ليس وان الجملة في محل الرفع اسم كان تامة ولا يجوز ان تكون
لا التبرئة لامتناع ان يكون عاملة لبطلان صدارتها بدخول كان وملغاة لوجوب
التكرير على ما في الرضى والمغني واما في قوله فلا ماضي ولا مستقبل موجودين فيجوز ان
يكون بمعنى ليس ويجوز ان يكون للتبرئة موجودين صفة والخبر محذوف وفي تقديره
فلا ماضي ولا مستقبل موجودين من الزمان قوله لامتناع آه فيه بحث لانه ان اراد
الانقسام الوهمي فلا نسلم امتناعه وان اراد الفعلي فمسلم لكن اللازم ان يكون الحاضر
غير منقسم بالانقسام الفعلي وهو لا يستلزم الجزء الا ان يدعى ان الانقسام الوهمي
يستلزم الفعلي على ما عليه المتكلمون حيث قالوا ان جميع الانقسامات ممكنة فيجوز
ان يكون متعلقا به قدرته تعالى فيمكن وقوعه محال في مختار الشق الاول وتبين
امتناعه بانه يستلزم امكان وجود الامور الغير المتناهية بالفعل قوله برهانا بان
يكون المستدل به ممن لا يقول بتركب الجسم من اجزاء لا تتجزى بل يقول بكونه متصلا واحدا
في نفسه قابلا لانقسامات متناهية كمحمد الشهرستاني او مركبا من اجزاء غير قابلة للقسمة
الفعلية وقابلة للقسمة الوهمية كديمقراطيس قوله ولما كان حاصلا آه اذ ملحوظية
بطال

بطال وجود الزمان بابطال وجود اقسامه الثلثة سواء قرر بصورة القياس الاقتراني
المركب من متصلتين كما مر او قرر بقياس منقسم مركب من منفصلة ذات ثلث اجزاء
وحمليات بعدد اجزاء الانفصال كما قرره الآن لكن جواب الشيخ لظاهر المطابقة
معه والمراد بقوله ان يوجد في الحاضر ان يوجد في ضمن هذا او في ضمن ذاك فلا يرد ان
التقريرات بين حاصله انه لو وجد الزمان لكان الموجود منه اما الحاضر او الماضي او
المستقبل لا في الحاضر والماضي والمستقبل كيف وقد صرح سابقا بان الزمان منحصر في الثلثة
واذا لم يكن الحاضر موجودا فلا ماضي ولا مستقبل موجودين قوله بان قال آه يعني
لا نسلم انه لو وجد الزمان لوجد في ضمن احدهما لم لا يجوز ان يكون موجودا في نفسه ولا يكون
شيئا منها قوله فان كلا منها اخص من الموجود المطلق فان من الموجودات ما ليست
بحاضر ولا ماض ولا مستقبل كالامور القديمة ويجوز ان يكون الزمان من جملتها فيتحقق
من غير ان يكون احدها وذلك لان هذه الاقسام اعتبارية تحصل بعد فرض الانقسام
والتجزية والزمان موجود في نفسه متصل واحد لا انقسام فيه قوله وهو مشكل آه لا يخفى
عليك ان هذا الاشكال غير وارد على ما قررنا الجواب مطابقا لتقرير المص للاستدلال
وانما يرد لو قرر الجواب على ما قرره القوم جوابا عن الاستدلال بطريق الظرفية حيث
قالوا ان الزمان لو كان موجودا فاما ان يوجد في الحال او في الماضي او في المستقبل
لكن الجواب ح لا يكون جوابا عن تقرير المص فلا يصح قوله اجابة والحاصل انه لو قرر
الجواب بطريق الظرفية كما في عبارة القوم كان الاشكال واردا عليه لكن لا يكون
مطابقا لتقرير المص وان قرر على وجه يطابق تقرير المص لا يتجه الاشكال المذكور
فكلام المص لا يخلو عن اختلال والقوم بانه مبني على عدم الفرق بين تقرير الظرفية
وتقرير الفردية او المعقول بان معنى .. اجاب عنه اجابة عن الوجه الثاني بناء على تقرير
الظرفية ولذا قدوا الشيخ قدس سره .. ولما كان حاصل الوجه الثاني وتقرره بطريق
الظرفية مما لا يتفوه به عاقل فضلا عن فاضل ثم اعلم انه على تقرير الظرفية هذا الاشكال
مندفع ايضا لان وجود الشيء مع انه لا يوجد في الحال ولا في الماضي ولا في المستقبل ليس
متعذرا مطلقا بل اذا كان ذلك الشيء من المتغيرات ولا يكون منطبقا على كل الزمان
كالحركة فانه موجود في كل الزمان وليس موجودا في شيء من الازمنة قوله وقد ناقض آه
لا مناقضة في كلامه لان مراده من [illegible] جميع الحركات الماضية لا يوجد ان الحركات
الماضية مجتمعة لا يوجد فلا يجري فيها برهان التطبيق لاشتراط الاجتماع فيه لا شك
ان الامور المتغيرة اذا كانت مجتمعة الوجود لا بد ان يكون موجودة اما في الماضي او في المستقبل
او الحال قوله اذا لم يوجد في شيء من الازمنة آه هذا ممنوع اذ يجوز ان يكون موجودا
في كل الزمان ولا يكون موجودا في شيء منها بان يكون متصلا واحدا منطبقا عليه
منقسما بانقسامه فكما ان الزمان واحد موجود في نفسه ينقسم بعد التجزية الى الاقسام

الثلثة كذلك الحركة منطبقة عليه يحصل له الاقسام الثلثة وليس موجودة في شيء منها
قوله فان قلت خلاصته ان كلما هو زماني فله مبدأ اما الحاضر او الماضي او المستقبل
بخلاف الزمان كما ان كلما هو مكاني له مكان بخلاف المكان قوله هذه مناقشة لفظية
اي منازعة متعلقة باللفظ اعني كلمة في ولو حذفت من البين اندفع الجواب المذكور
وليس المراد انها نزاع في اللفظ دون المعنى كما لا يخفى قوله اذ المقصود آه وقد عرفت اندفاعه
بما حررناه لك من ان هذه الاقسام اعتبارية حاصلة بعد التجربة فهو موجود في نفسه
من غير ان يكون شيئا منها قوله قلنا اذا الحصر الاعم آه هذا اذا كان تلك العدة افرادا
حقيقية له اما اذا كانت اعتبارية فلا قوله ان الحركة كالزمان آه وقد عرفت ان الحركة
منطبقة على الزمان موجودة في تمامها انما ينقسم الى الحاضر والماضي والمستقبل بعد التجربة
فهذه اقسام لها في العقل بعد وجودها في الخارج فلا يلزم من انتفاء اقسامها انتفاؤها
قوله وهو بالدليل الدال لم يتم وانتم لا تقولون به اذ النقض لا يكون الزاميا قوله
فقد بطل ذلك آه ان اراد انه لم يكن موجودا في آن الوصول الى المنتهى فمسلم لكن ذلك
لا يستلزم ان لا يكون موجودة في الزمان الذي بين المبداء والمنتهى وان اراد انه
لم يكن موجودا في آن الوصول ولا في الزمان السابق عليه فممنوع ثم انه منقوض بالاصوات
والحروف الزمانية فانه يلزم ان لا يكون موجودة مع انها مسموعة والبيان
وجود الامر الغير القار يكون منطبقا على الزمان كلا لا موجودا في حد فرده قوله
بمعنى القطع سمي به لكونه حاصلا بسبب قطع المتحرك المسافة من غير سكون قوله يقتضي
ارتسام آه كما في القطرة النازلة والشعلة الجوالة قوله حدود موهومة غير متناهية
بين كل حدين يفرضان من المسافة بين كل حصولين في حدين وكذا بمعنى القطع فلا يلزم
الجزء قوله فان زمان الطوفان آه لو قال بدله فان فيه اعترافا بعدم وجود
الزمان الذي هو كم متصل او قال فانه ما قام الدليل على وجوده بخلاف الحركة فانها
محسوسة لم يرد النقض الذي اورده الشارح قدس سره قال الشيخ في الشفا قد يتوهم
آن او على صفة آني فكما ان طرف المتحرك وليكن نقطة ما يفرض بحركته وسيلانه
مسافة بل خطا ما كانه اعني ذلك الطرف هو المنتقل ثم ذلك الخط يفرض فيه نقطة
لا الفاعل للخط بل المتوهمة واصلة له كذلك شيء ان يكون في الزمان وفي الحركة
بمعنى القطع شيء كذلك وشيء كالنقطة الداخلة في الخط التي لم يفعل الى ان قال فان
كان شيء مثل هذا موجودا فيكون حقا ما يقال ان الآن يفعل بسيلانه الزمان
ولا يكون هذا هو الآن الذي يفرض بين زمانين يصل بينهما الى آخر كلامه قوله
كذلك لا يلزم آه فيه ان مقصود المص انه يلزم ان يكون زمان الطوفان عين الزمان
الحاضر كما ان الحركة الشخصية من اول المسافة الى آخرها واحدة والبديهة تكذبه
وليس مقصوده انه يلزم اجتماع زمان الطوفان مع الآن قوله لو وجب ان يوجد الحركة

فيه

فيه ان اللازم ان يكون الحركة الموجودة في اول المسافة موجودة في آخرها وهو حق فان
الحركة الشخصية باقية في جميع الحدود ما لم يطرأ عليها السكون قوله اما ماض
او مستقبل اي بعد التجربة قوله فيندفع الوجه الثاني لان مبناه كون الحاضر
جزءا من الزمان وذلك انما يصح على مذهب اصحاب الجزء قوله على وجود الزمان
اي في الخارج اذ الوجود ثابت عند الكل كما سيجيء قوله انما نفرض حركة في مسافة اعتبر الشيخ
في تقرير هذا البرهان متحدتين مع الاختلاف في المسافة ومتفقتين في الاخذ دون
الترك مع اتحاد المسافة ليظهر مغايرة ذلك الامكان للمسافة حيث اتحد مع اختلاف
المسافة في الصورة الاولى واختلف مع اتحاد المسافة في الصورة الثانية واعتبره
تينك الحركتين في نصف مسافتيهما ليظهر قبوله للتجزية وبهذا القدر يتم وجود امر
ممتد قابل للزيادة والنقصان فاعتبار الحركتين المتفقتين في السرعة والبطوء
وفي الاخذ والترك او مختلفتين في الاخذ والترك كما فعله المص مما لا حاجة اليه وقال
الكاتبي في شرح الملخص ان اعتبارهما ليظهر اتصاف ذلك الامكان بالمساواة ورده
الش قدس سره في حواشي شرح الطوالع بان ذلك الامكان ههنا واحد فلا يوصف
بالمساواة الا بالنسبة الى الحركتين وقال ما حاصله انه ايضاح لقبوله الزيادة والنقصان
فانه اذا كان الحركتان في مرتبة واحدة في السرعة ومتفقتين في الاخذ والترك
كانتا متفقتين في ذلك الامكان ولو فرض الحركة كذلك يكون متفقة معهما في ذلك
الامكان فاذا اختلفتا في الاخذ والترك او في السرعة والبطوء كانتا مختلفتين في ذلك
الامكان وانت خبير بانه لا يدفع الاستدراك قوله فبين ابتداء آه لم يظهر مما
تقدم مغايرة ذلك الامكان للمسافة حتى يصح التفريع المذكور قوله امكان
عروض ذلك الامر الممتد بالامكان لانه يمكن فيه وقوع تلك المتغيرات ووقوعا اوليا
قوله فبين ابتداء الحركة المتأخرة آه هذا التفريع كالتفريعات السابقة محل نظر اذ لم
يظهر مغايرته للمسافة قوله لان العدم القرفاء بان لا يكون له وجود لا خارجا
ولا وهما لا يكون قابلا لها وليس هذا الموجود له بحسب التوهم فانه لو لم يتوهم كان ذلك
النحو من الوجود حاصلا كذا في الشفا وفيه بحث لان من قال بوجوده بالتوهم قال
ان الزمان ينطبع في الذهن من نسبة المتحرك الى طرفي مسافة الذي هو يقرب احدهما
بالفعل وليس يقترب الآخر بالفعل اذ حصوله هناك لا يوجد مع حصوله ههنا في الاعيان
لكن في النفس ويتضح في النفس تصورهما وتصور الواسطة بينهما معا فلا يكون
في الاعيان امر موجود يصل بينهما ويكون في التوهم امر ينطبع في الذهن ان بين
وجوده ههنا وبين وجوده هناك اشيا فمثله ينطبع هذه المسافة بهذه السرعة
والبطوء الذين لهذه الحركات فيكون هذا تقدير التلك الحركة لا وجود له لكن
الذهن يوقعه في نفسه لحصول اطراف الحركة بالفعل معا كذا في الشفا والمفهوم منه

ان المتحرك في الخارج وحركته بحيث اذا تعقله النفس انتزع فيه تلك الامكان في انتفاء التوهم
انما يستلزم انتفاء وجوده بالفعل في النفس لا كون المتحرك بالحيثية المذكورة كما في جميع
الامور الاعتبارية المطابقة لما في نفس الامر قوله وهذا الحركات وجه آه توضيح للحصر
ما به تركه لا يحتاج اليه قوله ولا بد من الانتهاء آه لامتناع التسلسل القوابل بالعرض الى غير
النهاية قوله والجواب آه لا خفاء ان هذا الجواب انما ينفي كونه قائما بالحركة ولا ينفي
وجوده في الخارج والكلام فيه ولعله لعدم مطابقة الجواب ضم الشارح قدس سره
في الاستدلال قوله وسيأتي في بيان حقيقته انه كم متصل آه لا يوجد اتفاقا اما
عند المتكلم فلعدم الاتصال بين الاكوان المتتالية بحسب الاجزاء المتتالية واما
عند الحكيم فبناء على التحقيق الذي سيأتي ومراجعة الى في ان الحركة بمعنى القطع
لا وجود لها لكنه غير مسلم عند الجمهور فانهم يقولون بوجودها في الزمان في الشفا
لما كانت الحركة موجودة وحدود المسافة موجودة صار للامر الذي من شأنه ان
يكون عليها ومطابقا لها او قطعا لها او مقدارا لقطعها نحو من الوجود حتى ان قيل
ليس له البتة وجود كذب قوله كما نبهنا كما عليه وقد عرفت حال ما نبه به عليه قوله
يعرض في الاعدام اي اعرض الاعدام كما يدل عليه قول الشارح قدس سره ولا شك
ان ما يمكن عروضه آه الا ان عروضه لها لما كان فرضيا قال يعرض في الاعدام
قوله فان ما بين آه اي الامكانات التي بين الطوفان ومحمد صلى الله عليه وسلم اكثر
من الامكانات التي بين البعثتين ولا شك ان معروضاتها معدومات صرفة اذ لا وجود
لها في الخارج ولا في الذهن لعدم استحضارها مفصلة حتى يحكم بينهما بالقلة والكثرة
وفيه انها ليست معدومات صرفة لكونها موجودات في اوقاتها قوله ان ما يمكن عروضه
آه فهذا انما يفيد لو كان عروضه للاعدام بالذات اما اذا كان بتبع الحركات فلا كما
لا يخفى قوله بل من امر بين موجود بين كون ارتسام امتداد الزمان من امر موجود سوى
الحركة بمعنى التوسط مما لا دليل عليه كما مر قوله ولو كان هذا الامتداد آه خلاصته
ان الحكم بكونهما من الموجودات العينية باعتبار ان مبدا انتزاعهما كذلك قوله
بانه مبني آه لا شك في كون هذا المنع مكابرة فان ابتداء الحركتين وانتهائهما معا مما
هو واقع يعلمه الصبيان وان لم يعلم المعية الزمانية قوله الا بعد اثبات الزمان ان اراد
بعد اثبات السرعة والبطء آه فانهما يجتمعان اما باختلاف الزمان عند اتحاد
المسافة او باختلاف المسافة عند اتحاد الزمان قوله فيلزم دور آه لا يخفى ان السرعة
والبطء مما يناله العقل بواسطة الحس وهو كاف لنا في ذلك التصور قوله لما كان
الخصم اي المتكلم في اثبات حدوث الزمان ببرهان التطبيق قوله وهل هذا الا تناقض
لا تناقض لانه يكفي لقبولهما الوجود في الجملة بخلاف التطبيق فانه لا بد فيه من الاجتماع
عند الحكيم قوله اجاب عن الاول بان هذا الجواب على راي جمهور الفلاسفة فلا ينافي التحقيق
الذي

الذي من ان الموجود هو الآن السيال وخلاصته ان الموقوف عليه وجود الزمان
والموقوف بيان حقيقته المخصوصة ووجوده معلوم بكل احد غير موقوف على العلم
بحقيقته فلا دور ونبحث ظاهرا وظهور وجوده في حيز المنع والقسمة المذكورة
بمعنى الوجود والوهم قوله والمقصود بيان حقيقته آه هذا مبني على ما نقل الامام
في المباحث المشرقية عن النجاة من اقامة الدليل المذكور على بيان حقيقته بضم المقدمات
التي سيذكره المص في بيان مذهب ارسطو ولا يتم هذا الجواب على طريقة المص حيث
استدل به على وجود الزمان قوله بان القابل آه هذا القدر لا يدفع التناقض الا اذا
انضم اليه وان منعهم لقبول الزمان الماضي انما هو عن الزيادة والنقصان اللذين
يتفرعان على التطبيق وهو لا يكون الا اذا كان اجزاء الجملة موجودة معا ليمكن التطبيق
بينهما قوله يلزم القدح آه كما استدلاله لقبول الزيادة والنقصان على وجود المكان
وعلى وجود العدد وانت خبير بانه انما يلزم القدح اذا لم يتوقف صحة الحكم المذكور
على الوجود اصلا بان يصح اتصاف الاعدام الصرفة به بل لا بد من الوجود في الجملة
فلا قدح كما يظهر لك بالتامل فيما استدلوا به عليه في كل موضع قوله ثم وجد الابن
اشار به الى ان اتصاف الاب بالتقدم انما هو بعد وجود الابن اذ المتضايفان يوجدان
معا في التعقل فالمتقدم تقدمه انه له وجود مع عدم شيء آخر لم يكن موجودا وهو موجود فهو
متقدم عليه اذا اعتبر عدمه وهو معه اذا اعتبر وجوده فقط قوله نفس وجود الاب
فيكون متقدما بنفسه لا بتقدم زائد عليه قوله امرا زائدا على ذاته مغايرا عنه وهو
هو باعتبار آه عطف على ذلك التقدم وكلمة لا لتأكيد النفي اي ليس ذلك التقدم اعتبار
عدم الابن معه ويجوز ان يكون لا بمعنى ليس وهو مع اسمه وخبره معطوفا على جملة ليس
ذلك التقدم وعلى التقديرين الباء زائدة فيكون المعنى ما ذكره الشارح قدس سره كما هو
المفهوم بالبديهة قوله فالقبلية والبعدية مما يختلف به آه الظاهر المتبادر من هذه
العبارة ان عدم الابن يتصف بهما ويتعدد بهما فتارة يكون قبل كالعدم السابق
وتارة بعد كالعدم اللاحق فلا يكون القبلية نفسه لامتناع اتصاف القبلية بالبعدية
وهو المناسب لقوله وقد يعبر عنه بان العدم قبل كالعدم بعد بعينه انه في الحالين على السواء
وقد صرح به الشارح قدس سره حيث قال من ان العدم يختلف بالقبلية والبعدية واما ما ذكره
الشارح قدس سره من ان قد يكون موجبا لتقدم الاب وقد يكون موجبا للتأخر فالعبارة
اللائقة به مما يختلف بالعدم المعتبر معه فيحتاج الى ان المراد مما يختلف به اي بحال العدم
المعتبر وليست سوى الحاجة الى هذه العناية ولعل قدس سره تابع الامام في ذلك
حيث قال وبالجملة فاعتبار الوجود والعدم قد يكون موجبا للتقدم تارة وللتأخر
اخرى فعلمنا بهذا ان اعتبار كون الاب متقدما على الابن ليس هو اعتبار وجود الاب
وعدم الابن كيف كان انتهى لكن هذا الطريق آه لبيان مغايرة التقدم لعدم الابن

بان العدم قد يكون موجبا للتأخر كالعدم اللاحق والتقدم لا يكون موجبا للتأخر
فكما ان القبلية نتيجة للبيان السابق قوله ولا ماخوذا مع عدم الابن بان يكون العدم
نفس التقدم لانه اللازم مما سبق ولان مغايرتها لذات الاب الماخوذ مع عدم
الابن لا حاجة اليه بعد بيان المغايرة لجوهر الاب قوله ولا ماخوذا مع وجود
الاب بان يكون وجود الاب المقارن لوجود الابن هي البعدية فنفي كون البعدية
هو وجود الاب المقارن للابن كنفي كون القبلية هو العدم المقارن لوجود
الاب فما قيل ان الصواب مع عدم الاب خطأ قوله ليس لذاتيهما اي ليس ذاتاهما
مقتضيين للاتصاف بهما بحيث لا يكون لامر آخر مدخل فيه قوله فلا بد من شيء آخر اه
لان ذلك الشيء واسطة في اتصافهما بهما فلو لم يكن متصفا بهما لاجل ذاته من غير
مدخلية امر آخر فان لم يكن متصفا بهما اصلا فلا يمكن ان يصير واسطة في اتصافهما
بهما وان كان موصوفا بهما بواسطة شيء آخر موصوف بهما بواسطة شيء آخر هلم جرا
يلزم التسلسل في موصوفات القبلية والبعدية فاندفع ما قيل ان اريد بقوله
ليس لذاتيهما انتفاء الواسطة في العروض فلا نم الملازمة المستفادة من قوله
والا لامتنع انفكاكهما عنه فان الحركة مع الجسم لا واسطة بينهما في العروض
مع جواز الانفكاك بينهما وان اريد انتفاء الواسطة في الثبوت فلا نم قوله
فلا بد من شيء يتصف بهما لذاته اذ لا بد من وجود شيء يكون واسطة في ثبوتهما
لهما لا اتصاف ذلك الشيء بهما فضلا عن ان يكون لذاته قوله يلحقه القبلية
والبعدية لذاته بمعنى ان هاهنا شيئا واحدا اذا قسمه الوهم الى جزئين يحكم بان
احدهما قبل الاخر لاجل ذاته بحيث يمتنع ان يصير ما هو قبل بعد وبالعكس لا ان
شيئا واحدا يعرض له القبلية والبعدية لاجل ذاته حتى يرد ان شيئا واحدا كيف
يقتضي المتنافيين لذاته ولا ان شيئا واحدا يعرض له القبلية والبعدية باعتبار
اجزائه في الخارج لاجل ذاته حتى يرد انه يلزم ان يكون ذلك الشيء كما منفصلا
وان يجتمع اجزاؤه في الوجود قوله هو الذي نسميه بالزمان وهو موجود لانه
لا بد في الخارج من امر مقارن للاب والابن بحيث اذا لاحظ الوهم وقسمه الى جزئين
يحكم بامتناع اجتماعهما وان احدهما قبل الاخر وان لم يكن القبلية والبعدية ولا
الاتصاف بهما في الخارج ولظهور هذه المقدمة لم يتعرض لها قوله والجواب اه
هذا الجواب مندفع بالتقرير الذي ذكرناه اذ الاستدلال لوجود القبلية
والبعدية حتى يقال انهما اعتباريان بل باتصاف الاشياء بهما في الذهن كما عرفت
قوله فان عدم اه سند للمنع المستفاد من المقدمة الثانية اي لا نم ان القبلية
والبعدية موجودتان حتى يلزم وجود موصوفهما فان عدم الحادث موصوف
بالقبلية وليست موجودة وقد ظهر لك مما سبق ان السند لا يصلح للسندية لان

عدم

المقصد الثامن من الموقف الثالث في حقيقة الزمان

عدم الحادث ليس موصوفا بها حقيقة وان كان مقارنا لها قوله في حقيقة الزمان
اي في ماهيته الموجودة فالمذهب السادس الذي اشرنا اليه فيما سبق وهو انه
وهمي محض انتزعه الوهم من حصول الحركة بين الطرفين خارج المذاهب المذكورة
ههنا والاحتمالات العقلية سبعة لان الزمان اما امر معين او غير معين وعلى
الاول اما واجب او ممكن والممكن اما جوهر او عرض والجوهر اما مجرد او جسم
او جسماني والعرض اما قار او غير قار والاحتمالات الثلث لم يذهب اليها احد
اعني كونه جوهرا مجردا او جسمانيا او عرضا قارا قوله ووجدت اه عطف تفسيري
للجملة السابقة يعني ليس المراد بحصول الحركة فيه تحركه فان حركة الواجب محال ولذا
لم يقل ثم ان تحرك بل المراد ان يوجد لاجزاء الحركة نسبة اليه باستمراره في جميع
الاجزاء حصل منه امتداد وهو يسمى بالزمان على نحو ما قالوا في الان السيال انه
يفعل باستمراره وعدم استقراره الزمان بمعنى الامر الممتد قوله وان لم
يوجد اه اي لم يعتبر نسبة الحركة يسمى دهرا قوله الاول اه قرر الشيخ في الشفا
الدليل بوجه يندفع فيه هذا الجواب فقال كلما حاولت ان ترفع الزمان لا تلك
ترفعه قبل شيء او بعد شيء ومهما فعلت ذلك فقد اوجدت مع رفعه قبلية او بعدية
فيكون قد اثبت الزمان مع رفعه اذ القبلية والبعدية التي يكون على هذه الصورة
لا يكون الا في الزمان او بزمان انتهى والجواب على هذا التقرير ان الممتنع عنه
الرفع بالقياس الى شيء آخر لا بالنظر الى نفسه فلا يكون واجبا قوله متقدم اجزاء
الزمان اي الزمان الذي حصل بنسبة الحركة اليه عندكم المنقسم بالشهور
والسنين عند العامة فلا بد وان ليس للزمان عندهم اجزاء فكيف النقض
قوله ولا نحن فيه اي عدم الزمان بعد وجوده او عدمه قبل وجوده قوله
انما يصح لو كان اه فيه ان كونه معروضا للتأخر لذاته لا يتوقف على صحة الحكم
المذكور وكونه معروضا له ولو بالتبع ليس بمحال قوله اذ لولاه لم يمكن اه
قد عرفت ان الاستدلال غير موقوف على وجود التأخر والتقدم قوله
مختلفة المعنى فان الاحاطة الاولى بمعنى الشمول وعدم الخروج عنه والثانية
بمعنى المقارنة في الوجود قوله اي كمية اه اي ليس المراد بالمقدار المعنى المشهور
لعدم ثبوت كونه قارا فان قيل فيكون قوله فهو مقدار تفريع الشيء على نفسه
قلت التفريع باعتبار كونه مدلول هذا اللفظ وفائدته الاختصار في التعبير فيما
سيأتي قوله للجسم الذي لا يتصور اه فائدة هذه الصفة الاشارة الى بيان
لزوم الزمان للحركة ليترتب لزوم انقطاعه بانقطاعها قوله لان الحركة
المستقيمة اراد بها الاصطلاحية وهي ما يخرج به المتحرك عن مكانه سواء كانت
على خط مستقيم او منحن قوله ينقطع وكذلك الحركة الكمية للدليل المذكور

فانه لا يمكن ذهاب المقدار الى ما لا نهاية بتركه الانتقاص اليه يعني الحركة الكيفية ولم يتعرضوا
لنفي كون الزمان مقدارا لها لان في ثبوتها شبهة لعدم ثبوت كون الانتقال
فيها تدريجيا كما سيجي ولان اصحاب الكمون والبروز ينكرونها قوله فيتقدم
تلك الحركة والحركة بحسب الذات وان كان متقدمة عليه لكونها علة لوجوده ولكونه
هيئة قائمة بها لكنها من حيث التقدير محتاج اليه قوله ولم يبين ذلك في الزمان
قد مر بيانه في الدليل الاول على وجوده لقوله ولا بد من الانتهاء الى ما يقبل لذاته
وهو الكم قوله فقد عرفت ما فيه من الحال فقد عرفت اندفاع ذلك قوله او لعرضية اي كونه
قائما لغيره بقرينة المقابلة لقوله لوجوده فصح قول الشارح فان اقتضا محلا موجودا
يتوقف آه واندفاع ما يتوهم انه انما يتوقف على العرضية فقط فالاولى قوله اي
ببطلان كون الزمان موجودا آه الاول يبطل كونه مقدارا للحركة والثاني كونه
موجودا وقدم ذكر الموجود لتوقف المقدارية عليه وكلاهما معا رضه كما لا يخفى
قوله لوجب آه يعني ان كونه مقدار الحركة انما هو لتقدير الحركات به وجميع الموجودات
حتى الواجب شريك لها في ذلك التقدير فيكون مقدارا لجميعها وفيه انا لا نم ان
كونه مقدارا للحركة لاجل ذلك التقدير لما عرفت في تقرير الاستدلال قوله
واذا كانت آه لا حاجة الى هذه المقدمة في المعارضة لما عرفت من تقريره وقد
يقول المشهورة بالزمانية اي الواقعة في الزمان لا بالمعنى المصطلح لامتناع
عروضها لشيء واحد بالقياس الى شيء واحد قوله ونسبة المتغير الى الثابت الصواب
على ما في الشفا ونسبة الثابت الى المتغير حيث قال فكان الدهر قياس ثبات الى
غير ثبات قوله فالزمان عارض آه فلا يلزم من كونه عارضا للمتغيرات مقدارا
لها عروضها للثبات وكونه مقدارا للموجودات الغير القارة والقارة
قوله ما ذكروه تحقيقه لانا اثبتنا عروضه للواجب تعالى كعروضه للحركات
من غير تفاوت فالقول بعروضه للمتغيرات دون الثابتات قول لا معنى له فيكون
تحقيقه و الشقشقة الحلو والجمع الشقاشق كذا في الصحاح ومعنى هذه
العبارة الجزلة عندي ان نسبة المتغير بالقبلية والبعدية والمعية من حيث انه متغير
لا يجتمع المتقدم والمتاخر منه الى متغير كذلك نسبة الى الزمان الزمني لا يجتمع المتقدم
منه والمتاخر لذاته اما بلا واسطة بان يكون المتغير المنسوب اليه نفس الزمان او
بواسطة بان يكون غيره مما وقع فيه وح يكون المتغير المنسوب منطبقا على الزمان
بان يكون منقسما بانقسامه موصوفا بالتقدم والتاخر اجزاؤه على حسب اجزاء
الزمان كالحركات الواقعة في الماضي والحال والاستقبال ونسبة الثابت بالقبلية
والبعدية والمعية الى المتغير من حيث انه متغير موصوف بالتقدم والتاخر نسبة الى
الدهر بلا واسطة او بواسطة ويكون منطبقا عليه بمعنى استمرار وجوده بعينه
في كل

في كل وقت بعد وقت على الاتصال فالدهر هو الزمان من حيث كونه منسوبا اليه الثابت
وظرفا لاستمرار وجوده ككون الواجب تعالى موجودا في الماضي والمستقبل ونسبة
الثابت الى الثابت بالمعية اولا تقدم لثابت على ثابت نسبة الى السرمد اي الى الزمان
من حيث انبساطه فان الزمان بالنظر الينا موصوف بالقبلية والبعدية وعدم الاستقرار
وبالنظر الى ذاته تعالى ثابت لا تقدم ولا تاخر في اجزائه لان المتقضيات كالثابتات
موجودة بالفعل عند الواجب لانه الفاعل التام المبرى عن كل نقصان قال الشيخ
في التعليقات ان الاشيا الموجودة دائما والموجودة في وقت بعد وقت والشيء
المتقضي شيئا فشيئا كالزمان والحركة التي هي غير موجودة بجملة القارة الجملة والمعدومة
في الماضي والمعدومة في المستقبل كلها بالاضافة اليه تعالى موجودة وحاصلة بالفعل
انتهى وبسطه المعلم الاول وهذا المعنى اثر لوجيا واذا عرفت هذا ظهر لك
ان كونه مقدارا للمتغيرات لا ينافي كونه مقدارا للثابتات فان مقداريته
للمتغيرات باعتبار حدوث تماديه وانصافها بسببه بالتقدم والتاخر ومقداريته
للثابتات باعتبار كونه مقارنا معها باعتبار تغيره او باعتبار ثباته فلا يصح
قوله ما الغير قار فلا ينطبق على القار او قار فلا ينطبق على غير القار والى جميع
ما ذكرنا اشار الشيخ في الشفا حيث قال ومن المباحث ان يعرف كون الشيء في الزمان
فنقول انما يكون الشيء في الزمان بان يكون له معنى المتقدم والمتاخر والامور التي
لا تقدم فيها ولا تاخر فانها ليست في زمان وان كانت مع الزمان كالعالم مع الخردلة
وان لم يكن في الخردلة فان كان شيء له من جهة تقدم وتاخر مثلا من جهة ما هو متحرك
وله جهة اخرى لا يقبل التقدم والتاخر مثلا من جهة ما هو ذات وجوهر فهو من جهة
ما لا يقبل تقدما وتاخرا ليس في زمان وهو من الجهة الاخرى في الزمان والشيء
الموجود مع الزمان وليس في الزمان فوجوده مع استمرار الزمان كله هو الدهر
وكل استمرار وجود واحد فهو في الدهر واعني ما لاستمرار وجوده بعينه كما هو
مع كل وقت بعد وقت فكان الدهر قياس ثبات الى غير ثبات ونسبة الامور
الثابتة بعضها الى بعض والمعية التي لها من هذه الجهة هو معنى فوق الدهر
ويشبه ان احق ما سمي به السرمد فكل استمرار وجود بمعنى سلب التغير مطلقا
من غير قياس الى وقت فوقه فهو السرمد فلا بد هناك من زمان آه اما نفس
الجانبين كقولنا امس قبل على اليوم او غيرهما كقولنا على الاب قبل الابن فلا بد
من الزمان في احد جانبيه اما نفس ذلك الجانب كقولنا الواجب موجود في الماضي
والحال والاستقبال او غيره كقولنا الواجب موجود مع زيد وقبله وبعده
قوله فهذه معان معقولة آه قد ظهر التفاوت بين العبارات الثلث بحسب
المعنى ووجب عن كونها تحقيقه لكن لم يظهر بهذا البيان اندفاع المعارضة المذكورة

قوله واذا توهل آه لانه ظهر مما ذكره ان الامور الثابتة مستغنية عن الزمان
فلا يكون الزمان مقدارا لها قوله ولا وجود لها في الخارج آه قد عرفت كما قيل فلا
نعيده قوله وقد سبق لك آه اشارة الى ما ذكره بقوله ثم التحقيق ما عرفته آه
قوله ويرد عليه آه هذا انما يرد ان لو اجري كلامهم على ظاهره
اما لو قيل ان مقصودهم انه امر موهوم ينتزع الوهم من تصور مقارنة الحوادث
وتقدم بعضها على بعض وتاخره عنه ولا سبيل الى فهمه وتعينه الا باعتبار
الحوادث التي يجعلها بالقوم اعلاما له فلا ايراد عليهم قوله كما هو مذهبهم في الشفا
جعل هذا المذاهب مقابلا للمذهب كونه امرا وهميا وقال ان اصحاب هذا القول

المقصد التاسع من الموقف الثالث في بيان المكان

يجعلون الزمان موجودا الا على انه امر واحد في نفسه قوله عبارة عن الاقتران
من المتجدد من حيث الاقتران والمعية قوله في المكان في الشفا لفظ المكان قد
يستعمل العامة لما يكون الشيء مستقرا عليه وربما عنوا بالمكان الشيء الحاوي
للشيء كالدن للشراب والبيت للناس وبالجملة ما يكون فيه الشيء وان لم يستقر
عليه وهذا هو الاغلب عندهم وان لم يشعروا به اذ الجمهور منهم يجعلون السماء متمكنة
في مكان وان السماء والارض عندهم ثم صورة العالم منهم مستقرة في مكان
وان لم يعتمد على شيء لكن الحكماء وجدوا للشيء الذي يقع عليه اسم المكان بالمعنى الثاني
اوصافا مثل ان يكون الشيء فيه ويفارقه بالحركة ولا يسع معه غيره آه انتهى
ومنه يعلم ان المكان بالمعنى المصطلح ليس امرا وراء ما يعرفه العامة قوله مشار
اليه ان اراد به مشار اليه بالذات ثم وان اراد انه مشار اليه وتوسع الجسم
المتمكن فمسلم لكنه لا يقتضي ذلك وجوده بل وجود ما ينتزع منه ويشار اليه
بتبعه كما هو مذهب الاشاعرة قوله وضرورة انه ينتقل منه الجسم والية فيه
ان الانتقال ليس الا استبدال القرب والبعد نص عليه في الشفا فاللازم منه
وجود ما يقرب الجسم فيه وما يبعد عنه وانما نسب الانتقال الى المكان لكونه
محدودا وهميا باعتبار وقوعه بين الاجسام التي حصل القرب والبعد عنها
قوله فان مكان النصف آه فيه ان هذا تقدير وتنصيف يتبع الجسم لا بالذات
فاللازم منه وجوده وكذا الكلام في انه متفاوت قوله فان المعدوم آه اي
المعدوم في الخارج لا يتعلق به الاشارة الحسية بل لا بد من وجوده حين تعلق
الاشارة سواء كانت قبل التعلق موجودا اولا كالنقطة في الخط والخط في السطح
فانه حين الاشارة موجود وان لم يكن قبلها موجودة ولا يلزم ان يكون كل
نقطة او خط نهاية قوله كما اشار اليه بلفظ الضرورة آه نقل عن الشيخ قدس سره
ان العلم بكونه مشارا اليه بالاشارة الحسية يتضمن العلم بكونه موجودا كما ان العلم
بالانسانية يتضمن العلم بالحيوانية فضرورية الاول يستلزم ضرورة الثاني انتهى

يعني ان كلا من هذه الوجوه تنبيه لمقدمة بديهية على بديهية لازمها الذي لزومها
ايضا بديهي وليس استدلالا الا بان يكون المذكور صغرى القياس والكبرى مطوية
تقريبا ولذا اورد لفظ الضرورة تنبيها على ان الضرورة هذه المقدمة مستلزمة
لضرورة تلك الدعوى ولم يقل لانه مع انه اخصر فلا بد ان الضرورة داخلة
على المقدمة وهي لا يستلزم ضرورة المدعى فافهم قوله الا ذلك اي ما يكون في مكان
قوله اذ لكل مكان مكان او لامتناع كون المكان نفس المتمكن او جزئه والا لا نتقل
بانتقاله قوله وهذا باطل قطعا اذ لا ينسب المكان الى الجسم نفي فلا يقال الدن
في الشراب ولا البيت في زيد قوله اما المداخلة الخ اللازم على تقدير المماسة
لا انه على هذا التقدير ايضا الا ان هذا اللازم اشد استحالة فلذا تعرض له
قوله فيلزم الخ اذ لا يجوز كون كل منهما مكانا او اذ لا ينسب المكان الى
المتمكن يعني قوله ان وجوده ضروري فيه ان الخصم لا يسلم وجوده فضلا عن
الضرورة ومجرد الدعوى لا يسمع في محل النزاع قوله كان يقال آه وكان يقال
اللازم من عدم كونه متحيزا بمعنى حاصلا في مكان ان لا يكون له مكان لا ان يكون له
امتداد في نفسه فيجوز ان يكون بعدا قائما بنفسه ولا يكون له مكان ويتمكن
الجسم فيه بالمداخلة ولا امتناع في مداخلة البعد المادي في البعد المجرد كما سيجي
قوله ثم انه آه عطف على قوله وهو موجود قوله اي ليس جزءا له يعني المراد
من اثبات هذا الوجه نفي الجزئية لا المعنى المشهور اعني نفي العينية والجزئية
اذ لا يسبق الوهم الى العينية قوله وليس المكان آه اي الدليل المذكور كما دل
على نفي الجزئية دل على نفي الحالية ايضا وهو المطلوب في هذا المقام ليترتب عليه قوله
ثم الجسم ينطبق عليه الا انه لم يذكره لعدم القول به قوله وهذا المذهب ينسب
الى افلاطون تحتمل ان افلاطون لم يذهب الى تركب الجسم من الهيولى والصورة بل
الجسم عنده جوهر بسيط يتوارد عليه الاتصال والانفصال اعني الاتصال اللون
قلت ذكر في شرح المقاصد ان ذلك الجوهر المقداري يسمى هيولى من حيث تتوارد
الهيئات المتواردة ويسمى صورا لكونها محصلة له ومنوعة اياه قوله باشتراك
اللفظ اراد به المعنى اللغوي ليشمل المجاز والمنقول قوله لظهور بطلانهما
في الشفا ما بيان فساد قول من يرى ان الهيولى والصورة مكان فبان يعلم ان
المكان يفارق عند الحركة والهيولى والصورة لا يفارقان والمكان يكون الحركة
فيه والهيولى والصورة لا يكون الحركة فيهما بل معهما والمكان يكون اليه الحركة
والهيولى والصورة لا يكون اليهما الحركة البتة والمتكون اذا تكون استبدل
مكانه الطبيعي كالماء اذا صار هواء ولا تستبدل هيولاه الطبيعية وفي ابتداء
الكون يكون في المكان الاول ولا يكون في صورته ويقال ان الخشب كان سريرا

ويقال عن الماء كان بخارا وعن النطفة انه انسان ولا يقال ان المكان كان جسم كذا
ولا عن المكان كان جسم كذا قوله والبعد اما موجود او موهوم اي مع قطع النظر
عن دلايل الوجود قوله وتوضيح آه لما كان في استلزام الانطباق وكونه ما سالة
لكون الملاقاة بينهما بالتمام فيكون المكان بعدا او بالمماسة بالاطراف سطحا ازاله
خفا بالتوضيح المشتمل على الوجه العقلي بحيث لم يبق فيه اشتباه قوله فانهم يطلقون
قد نقلنا فيما سبق من الشفا ان الاغلب عندهم اطلاق المكان على ما يكون فيه الشيء
وان لم يستقر عليه قوله على ما يمنع الشيء عن النزول اي ما يستقر على الشيء ويقع عليه
اعتماده والنزول غير السقوط فلا يرد انه يلزم ان يكون الحبل الذي علق به
الحجر واسه مكانا له وكذا القوة القسرية المصعدة للحجر وليس كذلك على ان
المقصود بيان الاطلاق لا التعريف الجامع المانع والدرك محركة ما يتوسل به من الجلد
لتبقى خشب ولا عصب قوله اما ان يقبل الحركة لذاته القبول قد يطلق بمعنى
الامكان كما يقال الماهية تقبل الوجود والعدم لذاته وهو المراد ههنا اي
البعد اما ان يمكن له الحركة نظرا الى ذاته او لا يمكن لها نظرا الى ذاته ولا واسطة
بين النقيضين وعلى الاول يلزم التداخل وعلى الثاني يمتنع اتصافه بالحركة فلا يرد
انه ان اريد بعدم قبول اباها ان يكون ذاته مقتضيا لعدم القبول فالترديد
غير حاصر لجواز ان لا يكون مقتضيا للقبول ولا العدم وان اريد به عدم اتصافه
بالقبول نظرا الى ذاته فلا نم لزوم امتناع قبول الجسم للحركة لجواز ان يكون البعد
قابلا لها بتبع الجسم وان لم يكن قابلا لها بذاته قوله فلانه لو قبل الحركة آه حاصل
انه لو امكن له الحركة لامكن له المكان ولو امكن له المكان لامكن المحال وهو وجود
التداخل اذ لو امكن له الحركة لزم من فرض وقوعه محال نظرا الى ذاته لكن يلزم
المحال فلندفع ما توهم من ان قبول الحركة لا يقتضي وقوع الحركة بالفعل حتى يلزم
ان يكون له مكان آه بل امكان المكان وهو لا يستلزم التداخل قوله الا انه آه
وذلك لان المراد بجز وجود كل واحد وجود كل بعد سواء كان مجتمعا مع الآخر او لا فاذا
وجد كل واحد بهذا المعنى وجد الكل وليس المراد وجود كل واحد بشرط الانفراد
عن الآخر لا يستلزم الحكم على الكل بكل واحد كما في قولنا كل رجل يشبعه
هذا الرغيف قوله فلان البعد اذا لم يقبل الحركة لذاته اي لم يمكن له الحركة نظرا
الى ذاته على ما مر قوله والا لكان المتمكن آه والتالي باطل لكونه كل منهما موجودا
ومتمايزا قوله من حيث انها موصوفة والمتداخلها من حيث انها ليست موصوفة
بالعظم مواقع كتداخل الخطين من حيث العرض وتداخل السطحين من حيث العمق
قوله وانهما مختلفان بالحقيقة اذ لا تماثل بين الجوهر والعرض والجنس وان كان
يكفيه مجرد جواز الاختلاف لانه مانع الا انه لما كان قابلا يكون المكان السطح
البعد

البعد لتوهم لانبات الاختلاف قوله انما يلزم آه لو سلم التماثل بجواز ان يكون الاختلاف
في قبول الحركة وعدمه راجعا الى الامور الخارجة بعد عن اللازمة لها لا من حقيقتها
المتحدة قوله اذ لا واسطة بين الحاجة آه قد عرفت الكلام بما لا مزيد عليه فيما سبق
قوله لا يتصور حلوله فيه بناء على ان الحلول يقتضي الاحتياج اليه لذاته هكذا قالوا
وفيه نظر قوله انا لا نم حصول اجتماع البعدين آه حاصله ان اريد بحصوله في جسم
حلولهما فيه واتحادهما في الوضع وان اريد مجرد اجتماعهما في الجسم ونفوذهما
فيه فالملازمة مسلمة وبطلان التالي لم فان الضروري ان كل بعدين ماديين
فيهما اكبر من احدهما واما اذا كان احدهما مجردا قائما بنفسه والآخر ماديا قائما
بالجسم وينطبق احدهما على الآخر بحيث لا يزيد المقدار فبطلانه نظري وما من
تداخل المقادير من حيث انها موصوفة بالعظم بديهي الاستحالة ولا تفاوت
في ذلك بين المادي والمجرد ففي محل النزاع غير مسموعة لم لا يجوز ان يكون المانع
من النفوذ عظم المقدار مع كونه في المادة لكونه موجبا لكثافة قوله سواء فرض
واحدا او متعددا سيجيء في بحث الكيفيات ان التخلخل عبارة عن تدافع الاجزاء
سواء كانت متفاصلة في الحقيقة متواصلة في الحس او متواصلة في الحقيقة
ايضا فعلى الثاني يكون مكان السمك في الماء الجاري واحدا وعلى الاول يكون
متعددا بخلاف الطير الواقف في الهواء الراكد فان مكانه سطح واحد وبعض
الناظرين لم يتنبهوا فوقعوا في حيص بيص قوله متحركا بتبعية حركة الماء آه ما دام
ذلك السطح محيطا بالسطح الظاهر من السمك واذا فارق منه ينفصل ذلك
السطح فيتبدل فانه قد سهى فيه بعض قوله وقد يقال آه هذا مدفوع بان المقصود
انه لا تلازم في المكان والمتمكن في الحركة نظرا الى ذاتهما فلزوم الحركة بسبب
امر خارج لا ينافيه ولذلك والى فالاول قوله ويكون مثالا لكل واحد وان
كانت الحركة وضعية فان المقصود بيان الاختلاف بين السطح والبعد في الاحكام
المذكورة بان البعد لا حركة له اصلا قوله فطرا اي خلق قوله حاكمون بذلك
ويقولون بتفاوت الاجسام المذكورة في الانا عليه قوله فلانه يتقدر آه الا خفي
فلما مر الا انه اعاده قوله لانا نقول آه هذا الجواب لا يتم لو قرر الاعتراض بان
قبول التفاوت والتقدير باعتبار تفاوت الاجسام التي تجدده وتباعد باحة
لو فرض عدم تلك الاجسام انتفى التفاوت والتقدير قوله ما به يتمايز آه اي
يكون الاشارة الحسية الى احدهما غير الاشارة الى الآخر قوله وهو اعم من المكان
قال المحقق الطوسي في شرح الاشارات ان الوضع ههنا هو الهيئة العارضة
للجسم بسبب نسبة بعض اجزائه الى البعض لا الذي هو المقولة لانه اعم منها بعرض
بسبب نسبة اجزاء الجسم الى غير الجسم لانه مما يتقضيه تاثير غريب واما الوضع بمعنى

الثالث وهو كون الجسم يقبل الاشارة الحسية فهو امر يقتضيه الجسمية الحالة في
الهيولي اوليس مما يتعلق بالطبايع المختلفة انتهى ولا شك في ان الوضع بهذا المعنى
عارض لكل جسم ولو خلي وطبعه فالحيز الطبيعي بمعنى الوضع شامل لجميع الاجسام
على ما في المباحث المشرقية ان لكل جسم وضع وللفلك الاقصى وضع وهو مباين
للمكان بمعنى السطح فامعنى ٥٥ وهو اعم من المكان وما الحاجة الى اعتبار عمومه
لهم ان يخصوا جواب ان الحيز هو المكان والكلية مخصوص بما سوى المحدود
قوله والدليل عبارة الاشارات حيث قال ان الجسم اذا خلي وطباعه لم يكن له بد
من موضع معين حيث لم يقبل جسم ويرد عليه انا لا نم ان لو خلي الجسم ونفسه يقتضيه
المكان بمعنى السطح كيف وقد انتفى ذلك الاقتضاء في المحدود للمحيط مع خلاف ذلك
قوله ان يراد الميل ههنا وهناك فيه ان الاشارة ههنا وهناك يقتضي نسبة الجسم
اليه بالنظر فيه ونسبة الجسم الى الوضع تنفي لا يقبله العقل السليم فالوجه ان نقول لعل
ان كل جسم فهو مشار اليه في نفسه ولا نم انه مشار اليه ههنا وهناك قوله تلك الاجزاء
مفروضة اي جزئيتها لان نفس الاجزاء ليست مفروضة قوله وان كانت موجودة
بالفعل اي مع وصف الجزئية في الهواء اي الريح الهواء في اللغة الجو وفي اطلاقهم
احد العناصر فعلى الاول تفسيره بالريح بذكر المحل وارادة الحال ليصح بالهابة وعلى
الثاني للاشارة الى ان تانيث الصفة مع انه الهوا مذكر بتاويله بالريح قوله
وقد يقال آه اي لا نم سقوط منع الملازمة لانه ابطال للسند وهو لا يستلزم دفع
المنع الا اذا كان مساويا له وههنا ليس كذلك اذ يجوز ان يستند بان الحركة عبارة
عن استبدال الامكنة من المتمكن فيها قوله فان استبدال الامكنة آه في الشفا
اما انه ليس متحركا فلانه ليس مبتدا الاستبدال فيه والمتحرك في الحقيقة هو الذي
مبدا الاستبدال فيه وهو الذي الكمال الاول لما بالقوة فيه نفسه حتى انه لو كان
ساير الاشيا عنده بحالها لكان حاله متغيرا اعني لو كانت الامور المحيطة والمقارنة
اياه ثابتة كما هي لا يعرض لها عارض كان الذي عرض له يتبدل نسبته فيها واما
هذا فليس كذلك انتهى وبما نقلنا ظهر اندفاع ما في الشرح الجديد للتجريد انه اذا
قيل ان ان يكا محشو فابكر باس مثلا بحيث لم يبق من ظاهر بدنه جزء غير محفوف
اذا اصيا فر من بلد الى بلد لزم ان يكون ساكنا لانه لم ينتقل من مكانه وهو باطن
الكرباس وكذا الجالس في الماء الجاري اذا تحرك حركة مساوية لحركة الماء بحيث
لم يفارق سطح الماء الملاصق له لزم ان يكون ساكنا وذلك سفسطة فلا بد في دفعه
قوله واما الثمن فلا يجري آه لو اريد باللوازم الواردة تم الجواب في الثمن ايضا
مع الاشارة الى بيان منشا غلط المستدل بانه اقام تابع الحركة مقامها فبنى
الاستدلال عليه قوله وقد يمنع آه يعني ان المتمكن بالذات انما هو المقدار والجسم
يتبعه
بتبعه بدليل زيادة المكان بالتخلخل وانتقاصه بالتكاثف والمقدار فيما نحن فيه
مختلف بالفعل وان كان بالقوة واحدا بمعنى ان المقدار واحدة قوله قرب اي
قرب الذوق قوله وقد يجاب آه يعني ان المتمكن بالذات انما هو السطح الظاهر لا
الجسم والا لكان للاجزاء ايضا الباطنة مكان وهو بسببه الحفرة بين داد كالمكان
فلا يلزم المحذور قوله انه من ثمة آه لانه ثبت عدم مساواة المكان للمتمكن فيكون
داخلا تحت البنا المذكور قوله نعلم بالضرورة آه بدليل انه يقال انتقل الهواء
الى موضع الحجر قوله بانه اي المقصد آه بخلاف مقصد المتحرك بالتحصيل فانه يجب
ان لا يكون موجودا حال الحركة لئلا يلزم تحصيل الحاصل كما سيجي في مبحث
اثبات الجهة ان معنى قوله ان الجهة مقصد المتحرك بالحصول فيه بالحصول عنده
والقرب منه كما سيجي ولا شك ان ما يقصد القرب منه لا بد ان يكون موجودا
حال القصد بخلاف ما يقصد الحصول فيه فانه حال القصد يجب ان يكون معلوما
وحال الحصول يجب ان يكون موجودا قوله الذي ينتهي آه اي ليس المراد بالمحدد ما
يتحدد به الجهات الحقيقية بل ما يتحدد به جهات الحركات المستقيمة بحجمه اي بكميته
قوله وقد اجاب عنه آه في الشفا قالوا اي اصحاب البعد ان الامور البسيطة
انما يودي اليه التحليل والوهم دفع شي بشي من الاشيا المجتمعة معا وبها فالذي
يبقى بعد دفع غيره في الوهم هو البسيط الموجود في نفسه وان كان لا يبقى له قوام
ولهذا السبب عرفنا الهيولى والصورة والبسايط التي هي احاد في اشيا ٥
مجتمعة ثم اذا توهمنا الماء وغيره من الاجسام مرفوعا غير موجود في الانا لزم
ان يكون البعد الثابت بين اطرافه موجودا فذلك ايضا موجود عندنا يكون
هذه موجودة معا انتهى وخلاصته ان المفروض وان كان محالا لكن الفرض
ممكن كاف لنا في المقصود ولا يخفى اندفاع ما ذكره الامام بذلك قوله يسمى احدهما
مكانا آه اذ لا مشاحة في الاصطلاح قوله في الحقيقة المكانية لان تماس السطح
بالسطح متحقق فيهما قوله وقد يقال آه اي لا نم عدم التفرق فان الحقيقة
المكانية يقتضي امتلا المكان بالتمكن بسببه اليه بكلية بقي وهو متحقق والسطح
المحيط دون المحاط قوله وحقيقته ان يكون آه فيه تسامح فانه لازم لحقيقته
وحقيقته الفراغ المحدود وبين الجسمين قوله وجوزه اي الفراغ المحدود قوله
متفقون آه انما الخلاف بينهم في الخلا بمعنى خلو المكان عن الشاغل قوله وان يتوده
عطف على قوله الخلا فالحكما يقولون ان التقدير يقتضي الوجود والمتكلمون
يمنعونه قوله متساوية في الوضع بان يكون على نسبة واحدة لا يكون بعضها
ارفع وبعضها اخفض سواء كانت مستوية او مستديرة فان الاستدلال
بتماس محدب كرة صغيرة لمقعر كرة اخرى اذا رفع احدهما عن الاخرى دفعه

قوله بحيث لا يكون آه متعلق بقوله يكون اجزاؤها لا بقوله متصلة اذ وجود الفرج
الغير النافذة لا ينافي الاتصال بل التساوي في الوضع وفيه اشارة الى ان ليس
المراد بالتساوي في الوضع ان يقع كلها على خطوط مستقيمة ولا من الاتصال الاتصال
في نفسه بل اعم من ان يكون في نفسه او باتصال بعض الاجزاء بالبعض قوله سواء
كانت فرج لا يكون متصلة قوله مسامّا المسام النقب قوله او غير نافذة فلا يكون
متساوية في الوضع قوله صفحة يتساوى وضع اجزائها اي صفحة متصل يتساوى
وضع اجزائها في الحس ولم يذكر قيد الاتصال لدلالة الصفحة على الاتصال الحسي
قوله فان كانت ملساء اي في نفس الامر فذاك المط قوله سطح متصل اي
لا منفذ فيه سواء كان متصلا في نفسه او بلصوق جزء بجزء من غير منفذ قوله
والا اي ان لا يكون بين منفذين من منافذها سطح متصل كانت الصفحة عبارة
عن اجزاء لا تتجزى متفرقة بينها منافذ اذ لو كانت في جهة من الجهات الثلث منتهية
تحقق الصفحة المتصلة قوله وانه باطل بالبديهة يعني بديهة العقل يشهد بان
الصفحة ليست اجزاء متفرقة فان فيها حالة مانعة عن تفكك الاجزاء بخلاف
الاجزاء المتفرقة قوله واما الوجه وآه عطف على قوله لعدم الاتصال قوله فان
انتفت الزوايا بان كانت الزوايا مثل الاجزاء التي لا تتجزى قوله حصل المط
وهو تساوي الاجزاء في الوضع مع الاتصال بمعنى عدم المنافذ قوله والا صارت
اصغر فيما اذا كانت الزوايا اكبر من الاجزاء التي لا تتجزى قوله فاما ان ينتهي بان
بان يصير الزوايا بعد وضع الاجزاء الاولى مساوية للاجزاء قوله او يذهب
الزوايا اي كل واحد منها في الانقسام الفعلي الى غير النهاية لانه يبقى في كل مرتبة
بعضها خاليا فينقسم الى جزئين مملو وخال والمراد بالانقسام الفعلي الانقسام
الذي يتميز الاجزاء في الخارج وانما قيد الانقسام بالفعل لان الزوايا قابلة للقسمة
الوهمية الى غير النهاية لكونها سطحا والثاني باطل لانه يستلزم في الجسم اشتمال
المتناهي اعني الزاوية على اجزاء غير متناهية بالفعل متميزة بعضها عن بعض في الخارج
وان لم يكن منفكة قوله قال الامام الرازي الفرق بين التوجيهين ان مبنى التوجيه
الاول ان المراد بذهاب الزوايا الى غير النهاية ذهاب كل واحدة منها في الانقسام
الى غير النهاية ومبنى هذا التوجيه ان المراد بذهاب جميع الزوايا في العدد الى غير النهاية
مع تحققها في الصفحة بالفعل قوله لا على الاستقامة اي على وضع واحد سواء
كانت مستقيمة او مستديرة كما يدل عليه الاضراب قوله وهو محال او وجود الزوايا
الغير المتناهية في السطح المتناهي محال بالضرورة قوله مستوية اي متصلة
لا انخفاض ولا ارتفاع فيها قوله والا لم يكن التماس آه لا يخفى ان امكان التماس
بين الصفحتين بديهي وما ذكره في بيانه مدخول فيه لانه ان اريد به التماس بينهما
الاجزاء

الاجزاء لا تتجزى بحيث يكون بينهما منافذ فغير لازم لكون كل واحد من الصفحتين
ملساء وان اريد به التماس الاجزاء متصلة بعضها ببعض بحيث لا يكون بينهما
منافذ ففيه المط لانه حينئذ يتماس صفحة متصلة بمثلها ويتم الاستدلال فالصواب
ترك قوله والا لم يكن التماس آه ولو اريد بالاجزاء النقاط ويقال لو لم يمكن تماس
شيء منقسم في جهتين واحد بها بنظيره من الاول لم يمكن التماس في شيء من الصور
الا بالنقاط وانتم لا تقولون به بل تقولون بتماس السطح بالسطح ايضا فان
محدب كل فلك مماس بمقعر آخر لكان له وجه قوله من تفكك الرحى حيث قالوا
اذا تحرك الرحى على مركزه فان قطع الطوق الصغير جزءا حين قطع الطوق الكبير
الجزء لزم مساواتهما وان قطع اقل منه لزم انقسام الجزء وان سكن لزم تفكك
اجزاء الرحى قوله والا لزم التداخل حين تماسها قوله فان عند المتكلم ولا يمكن
للحكيم ان يقول بخلقه بواسطة استعداد وحصل بواسطة رفع احد الصفحتين لان
كل حادث مسبوق بمادة والمادة لا تنفك عن الصورة فلا بد من سبق جسم آخر بينهما
فلا يكونان متماستين بنفسه قوله وايضا يجوز عنده اي آخر وما مر من انه خلاف
ما يشهد به البديهة ففيه ان البديهة انما يحكم بالفرق بين الاجزاء المتفرقة والصفحة
يعتبر الانفكاك بين الاجزاء الصفحة دون المتفرقة ويجوز ان يكون ذلك للفاعل
المختار كما هو مذهب الاشاعرة او للتاليف القائم بهما كما هو راي ابي هاشم قوله
بل بوجودها ايضا فان سطوح الاجسام البسيط كذلك عندهم ٥٥ اي وان تعسر
الدفعة بذلك لان جواز الارتفاع دفعة بمعنى ارتفاعهما معا لا يفيد لانه يجوز ان
يكون في زمان قوله فان الارتفاع حركة قال الش قدس سره في حواشي شرح المطالع
توضيح هذا المنع انه اذا فرض زوال الانطباق على اي وجه يمكن ان يتصور وفيه
كانت العليا مرتفعة عن السفلى فيها بينهما اما ان يكون منتهيا في جهة الارتفاع
اولا والثاني محال والا لم يكن فاصلا لتعين الاول فيكون مسافة بتجزئته لا يمكن
قطعها الا بحركة في زمان فظهر ان الارتفاع لا يكون دفعيا قوله ففي زمان الارتفاع
فان الانطباق مبدأ حركة الارتفاع وحركة السلوك وزمان الحركتين واحد وان
كان حركة الارتفاع مقدمة بالذات على حركة السلوك فالارتفاع والوصول الى الوسط
كلاهما زمانيا بمعنى انهما حاصلان في اي آن يفرض في زمان تينك الحركتين ولا يتعين
حصولهما في آن معين وكما ان قطع الهواء الاجزاء من الصفحة الذي يحصل
به الوصول الى الوسط تدريجي كذلك قطع الصفحة الاجزاء من الذي يحصل به الارتفاع
تدريجي بلا تفاوت فتدبر فانه مما زل فيه الاقدام وعرض دون فهمه الاوهام قوله
لا يقال آه يعني ان الالزام المذكور انما لا يتم اذا لم يبرهن في الاستدلال للاماسة
ويكتفى بان الارتفاع دفعي اما نعرض لها وقبل اذا رفعنا الصفحة حصل الاماسة فيه

متاخرة عن الدفع والا لكانت حاصلة قبل المماسة فيجتمع المتقابلان وهي آنية فلا يمكن حصول حركة التسلوك في ذلك الآن فيكون متاخرة عنها لامتناع السلوك حال المماسة للزوم التداخل فيكون الوسط في ان اللاامماسة خالية عن الهواء ليتم الالزام قوله لانا نقول آه حاصله ان التسلوك ليس متاخرا عن اللاامماسة لان زمانها ان كانت آنية حاصلة بعد الحركة ففي زمان تلك الحركة حصل التسلوك وفي كل آن حصل اللاامماسة حصل الوصول الا الطرف فلا خلاء قوله تصادمت آه الصدم الدفع والتصادم التدافع فاللازم من عدم الخلاء تدافع اجسام العالم كلها لانه اذا انتهى الدفع الى منتهى الطرف الآخر ولا يندفع ذلك لعدم المكان فيدفع ما بعده ثم وثم الى اول الاجسام وهكذا الى ان ينتفي لامتناع التداخل فمعنى قوله وبينه انه يلزم عدم الانقطاع وحركات الاجسام قوله فيتحرك اجسام العالم كلها حمل الشارح على المعنى اللغوي وجعل اللازم حركة جميع الاجسام فالتصادم على هذا دفع الاجسام بعضها بعضا وقد عرفت ما هو الحقيق بالقبول قوله الى الغاية آه يتعلق بتخلخل وبتكاسف بتضمين معنى التدافع كما بينه الشارح قدس سره قوله يقع كلاهما معا آه قيل هذا في الحركة المستديرة صحيح اما في الحركة المستقيمة فلا فلو قال المستدل لولا الخلاء لامتنع الحركة المستقيمة على جسم ما واللازم باطل لاندفع الجواب وقد يختلف الحركة المستقيمة الى منتهى الاجسام غير معلوم فيجوز ان يرجع الحركة من جسم ما على قوس مستديرة الى ما ابتدأت منه فان التزمتم هذا التزمنا آه لا يخفى ان التزام التصادم بالمعنى الذي انتباه مكابرة بخلاف التزام تموج البحر بكليته قوله فيحتاج الى ابطال آه بما مر من انه يستلزم التداخل قوله لو وجد الخلاء آه خلاصته لو امكن الخلا لامكن وقوع الحركة فيه وامكن وقوع تلك الحركة في ملاء غليظ وملاء رقيق يكون النسبة بينهما في القوام كالنسبة بين زماني الخلاء والملاء الغليظ فيلزم ان يكون الحركة مع العايق كهي لا معه وهو محال وهو انما نشأ من وجود الخلاء اذ الامور الاخر لا شك في امكانها بل في وقوعها في الحركات اي الحركات المتحدة في المسافة والقوة المحركة ومقدار الجسم قوله وهو اي المعاوق القوام اي فيما نحن فيه اذ المفروض عدم شيء آخر فلا يرد منع انحصار العاوق في المعاوق في القوام لجواز ان يكون شيء آخر كالقوة الجاذبة للحديد في المغناطيس قوله بل الزمان كله بازاء المعاوق اي في الحركتين المذكورتين للاتحاد في القوة المحركة ومقدار الجسم ولكن المراد انه في كل الحركات بازاء المعاوق فانه يختلف بحسب اختلاف القوة ومقدار الجسم مع اتحاد المعاوق فلا يرد انه لو كان كله بازاء المعاوق لكان الحركة في الخلاء ممتنعة او واقعة في آن فلا يتم الدليل قوله الذي هو محصل آه عبارته في شرح الاشارات الحركة بنفسها لا يمكن ان يستدعي زمانا لانها لو وجدت لا مع حد من السرعة والبطؤ في زمان كانت بحيث اذا فرض

ووقوع

الحكم

وقوع اخرى في نصف ذلك الزمان او في ضعفه كانت لا محالة ابطأ واسرع من المفروضة وكانت مع حد من السرعة والبطؤ حين فرضناها لا مع حد منها هف انتهى يعني ان ماهية الحركة لو اقتضى زمانا معينا لو وجدت فيه لا مع مرتبة من مراتب السرعة والبطؤ اذ ليس شيء من المراتب لازما لها وكانت بحيث يمكن وقوع الحركة في ذلك في نصف ذلك الزمان واضعفه فكانت تلك الحركة موصوفة بحد من السرعة والبطؤ حين فرض خلوها عنه هف ولا يخفى ان خلاصته انه يلزم من اقتضائها زمانا معينا ايضا فيها غير مقصود ولا يرد عليه ان اللازم امكان وقوع في نصف ذلك الزمان في نفس الامر لان وقوعها في اي جزء يفرض من الزمان ممكن كما بينه الشارح قدس سره ولانه لم يكتف على فرض الوقوع في نصف ذلك الزمان بل ضم معه الوقوع في الضعف ايضا ولا شك في امكانه في نفس الامر بل بالتوهم وما قيل ان كلامه مبني على ان القسمة الوهمية يستلزم جواز القسمة الانفكاكية والجايز ما لا يستلزم من فرض وقوعه محال والحق ههنا لازم فلا يقتضي الحركة زمانا فليس بشيء لان استلزام القسمة الوهمية لجواز القسمة الانفكاكية انما اثبتوا في الاجسام الديمقراطيسية لكونها متفقة بالماهية قابلة للقسمة الوهمية دون الانفكاكية بان حكم الامثال واحد فيجوز على كل منهما ما يجوز على الآخر نظرا الى الماهية واجزاء الزمان ليست موجودة بالفعل بل فرضية محضة فلا يمكن ان يقال ههنا ان حكم الامثال واحد على انه يجوز ان يكون لشخصها ما نعا عن قبول القسمة الانفكاكية قوله فكيف يقع الحركة المحققة آه وما قيل ان متحركا بطيئا كذلك لثوابت اذا تحرك في زمان لا ينقسم الاوهما فلا شك ان المتحرك السريع كفلك الافلاك يتحرك فيه ايضا فاما ان يتساوى الحركتان في السرعة والبطؤ ومقدار المسافة المقطوعة وهو بين البطلان او يقطع السريع بسرعته اكثر مما قطعه البطيء فلا محالة يقطع مقدار ما قطعه البطيء في جزء وهمي من الزمان فقد وقع الحركة المحققة في جزء وهمي من الزمان فوهم لان الزمان متصل واحد لا جزء فيه بالفعل وكذلك الحركة والانقسام لهما انما هو في الوهم فالجزء الوهمي للحركة وقع في الجزء الوهمي للزمان على ان فرض وقوع حركة فلك الثوابت في جزء لا ينقسم فعلا بل وهما ممنوع لانه يستلزم ان يكون تلك الحركة اسرع الحركات فالحركة الواقعة في ذلك الجزء لا يكون الا حركة المحدد قوله ونحن نقول آه اثبات لعدم اقتضاء ماهية الحركة مقدارا من الزمان بحيث لا يوجد بدونه قوله كانهم الجواب الحقيقة لان الحركة الخلائية والملائية كلتاهما واقعتان في الآن والتفاوت بينهما بقلة السكنات المتخللة وكثرتها فان الحركة عند اصحاب الجزء هو الكون الثاني في المكان الثاني والاجزاء والآنات والاكوان عندهم متتالية قوله بان الحركة المخصوصة آه يعني فمعنى قوله لذاتها مع قطع النظر عن المعاوق لا لماهيتها

قوله باعتبار القوة المتحركة بحسب شدتها وضعفها والجسم المتحرك باعتبار عظم مقداره
وصغره وباختلاف شكله فان المربع اذا تحرك بسطحه كان ابطأ من المخروط اذا تحرك
المخروط قوله ثم ان الزمان يزداد آه اقول كما انه يزداد الزمان بازدياد المعاوقة
ينتقص بانتقاصها ففي مراتب انتقاص المعاوقة اما ان يمكن معاوقة يكون زمان حركتها
مساويا لحركة اللامعاوقة او اقل منه او لا يمكن فعلى الاول يلزم امكان وجود حركة
مع معاوقة مماثلة لحركة لا معاوقة معها وعلى الثاني يلزم تناهي مراتب المعاوقة
الى مرتبة لا يمكن اقل منها مع ان البديهة شاهدة بخلافه قال الشيخ في الشفا
في هذا المبحث وانت ستعلم فيما بعد انه ما من تاثير الا وفي طباع المتحرك انه يقبل اقل
منه لو كان موثر يوثر فيجب من ذلك ان يكون بعض تلك المعاوقات التي يحتملها
طبيعة الجسم مساويا في زمانه بغير المعاوقة وهذا محال يظهر انه لا يكون في الخلاء حركة
طبيعية وبهذا يظهر انه يمكن تقرير البرهان بوجه لا يحتاج الى اعتبار الحركات الثلث
واعتبار نسبة المعاوقتين كنسبة الزمانين بان يقال لو امكن الخلا لامكن وقوع
الحركة فيه في زمان ولو امكن ذلك لامكن وجود حركة لا معاوقة لها مماثلة لحركة
لها معاوقة وهو محال وهو انما نشا من وجود الخلاء اذ لا شبهة في امكان ما سوى
الخلاء ومدخل في وقوعها فيكون محالا ايضا هو خلاصة ما في الشفا ويندفع ما قيل
انه لا يلزم وجود نسبة بين المعاوقتين كنسبة بين الزمانين لان الاولى من العدد وفي
الثانية من المقادير وقد بين اقليدس انه اذا وجد نسبة بين المقدارين لا يلزم
ان يوجد تلك النسبة بين العددين وكذا يندفع ما ذكره بقوله وقد اجيب بما لا يخفى
نعم يرد عليه انه ان فرض اتحاد المتحرك والقوة المتحركة والمسافة يختار انه لا يمكن معاوقة
مساوية او اقل في زمانها من اللامعاوقة ولا يلزم من ذلك انتهاء مراتب المعاوقة
في نفسها وهو ظ وان لم يفرض يختار انه يمكن وجودها ولا نم بطلان اللازم وهو
مساواة حركة لا معاوقة لها لحركة لها معاوقة لجواز اختلافهما في القوة المحركة
فيكون المعاوقة الخارجية معادلة بضعف القوة المحركة فيما لا معاوقة لها قوله
لجواز ان ينتهي آه لا حاجة لنا الى اثبات امكان قوام ارق يمكن فيه النسبة المذكورة
اذ يكفي لنا وجود ملاء فيه معاوقة كيف ما كانت فانه يمكن اعتبار تلك المعاوقة
في الانتقاص بحيث يكون زمانها مساويا للزمان اللامعاوقة قوله وبان المعاوقة
آه دفع الشيخ في الشفا حيث قال انا ناخذ المعاوقة على انها لو كانت موجودة
معاوقة مؤثرة لكان زمانها زمان حركة في لا معاوقة وانما لم يجب ان نقول مقاومة
مؤثرة لان المقاومة اذا قيل انها غير مؤثرة كان كما يقال مقاومة لا مقاومة
فمعنى المقاومة هي التاثير لا غير قوله الجسم لو حصل آه يعني ان جواز خلو البعد
عن الشاغل كلا او بعضا يستلزم على تقدير حصول الجسم فيه الترجيح بلا مرجح بخلاف

ما اذا امتنع

ما اذا امتنع الخلو فانه لا يمكن انفكاك الجسم عن مكانه حتى يحتاج الى المخصص قوله فان كان
ساكنا فيه اي لو خلي وطبعه فلا يرد انه يجوز ان يكون سكونه فيه بسبب الاسباب
قوله فان قيل آه الظاهر اسقاط السؤال والجواب عن البين والاكتفاء بان اختصاص
كل جزء لتلازم الاجسام وتنافرها فان مبنى الاستدلال استلزام اختصاص
الجسم بجزء دون آخر لترجيح بلا مرجح ٥ ٥ اذ اختلاف الامثال آه كما مر في مبحث
الماهية من ان الماهية ان لم يقتض التشخص لذاتها يعلل تشخصها بموادها وما يقبل
يجوز ان يكون الابعاد المجردة متخالفة الماهية منحصر كل منهما في فرد فيه لانه اذا
كانت الابعاد متعددة كان البعد متحدا وفيما بينها فلا يكون تلك الابعاد بل واقعة
في البعد قوله لتلازم الاجسام آه يدل على ذلك تضد الاجسام واحاطة بعضها
ببعض فان المحدد للاحاطة بالكل يقتضي ان يكون حصوله في جزء من البعد الذي
هو ابعد الاجزاء من المركز وقس على ذلك قوله وانت تعلم آه يعني ان في الجواب اعترافا
بما هو مدعى المستدل وفيه بحث لان فيه اعترافا بان لا خلاء بالنسبة الى الكل لان لا خلاء
لجواز الملاء بين الاجسام قوله [illegible] للعالم آه يعني ان الجواب المذكور انما يجري
في البعد الموجود دون الموهوم وفيه ان البعد الموهوم مطلقا ليس بمكان عند القائلين
به بل البعد المجرد والمراد منه انه عبارة عن كون الجسمين بحيث لا يتماسان ولا يماسهما
ثالث ولا شك ان البعد الذي هو مكان كل العالم انما يتحدد بخصوصه وهو مساو
له وممتلئ به قوله لو وصل الى السماء بناء على ان الخلا الى السما قوله ثم يتقوى شيئا فشيئا
بالتنازع التفاعل الواقع بين الطبيعة والقوة القسرية كما يحس ذلك في الماء
الجاري بصرا وابعد ما كان مغلوبا بالحرارة قوله لعلامات حسية كل منها
يوجب الظن بعدم الخلاء في صورة الجزئية لا على عدمه مطلقا كما قيل ان كل واحدة
من الوجوه انما يدل على امتناع الخلاء في الجملة لا على المدعى الذي هو امتناع الخلاء مطلقا
وهم قوله الزراقة من زرق الطاير زرقا اذا قذف ذرقه قوله انبوبة في الصحاح
نبب ينبب نبيبا اذا صاح وهاج والانبوبة ما بين كل عقدتين من القصب وهي انبوبة
والجمع انبوب وانابيب قوله من نحاس اصلا قوله بقدر ما يقدر الخشب باقسام متساوية
واعلم عليها بخطوط ثم ادخل في الانبوبة المملوة بالماء يخرج الماء منها في كل مرة مقدار
٢ ما يخرج بالمرة الاولى بمقدار تلك الخطوط بعينها قوله وما هو الا ارتفاع على بمقدار
لسبب من الاسباب الا للامتناع المذكور فالضمير المنصوب للشان لو وقعه
٥١ يعد ومتعلق بتتبع والجملة الفعلية مفسرة له والمقول هو انه فلا معنى له ولعله سهو
من قلم الناسخ قوله على الحديد الذي ما ليس بلبس قوله لا يخرج منها او لانه يخرج
آه وذلك لعدم جذب الهوا الملاصق بالحديد دفعة لعدم استواء اجزائه قوله
بامتناع الخلا بل لعدمه قوله مفيدة للظن في الصور الجزئية قوله الخلا بمعنى البعد

المرصد الثالث في الكيفيات

لا بمعنى المكان الخالي عن الشاغل فهو جسم تعليمي الى البعد الجسماني آه اي السطح الباطنة
القايم به وهو الحق كما بينه الشيخ في الشفا لا يجد اصلا لا تاما ولا ناقصا
لوجوب ذكر الجنس منها ولا جنس لها **قوله** والعدمية كالتعريف المذكور لا يقتضي
القسمة اي قبول القسمة العرضية لان الكم لا يقتضي نفس القسمة اذ يجوز ان لا
يعرضها القارض وقد سبق من المص ان قبول ما لا ينافي فعليتها **قوله** عن وجوج
آه زاد لفظ الخروج لان القيود في حيز النفي يفيد الشمول والدخول **قوله** العلم
آه والاصوات الابتية **قوله** والعلم المتعلق بالمعلومين بل الكيفيات العارضة
للكميات او لمحلها كالاستواء القايم بالسطح او الجسم والمعروضة لها كالاصوات
الذاتية وفيه انه لا اقتضا ههنا وانما هو قبول القسمة بالتبعية واما مثال المتن
اعني لا تقتضا والعلم المتعلق بالمعلومين فلا اقتضا ههنا لا بالاصالة وهو
ظ ولا بالتبع اذ لا اقتضا في المعلومين للقسمة وان اقتضا بها بخلاف المعلوم
البسيط فانه لبطيه يقتضي اللاقسمة والعلم مطابق له فيكون مقتضيا لها بالتبع
ولاجل ذلك جعل الامام في المباحث المشرقية والكاتبي في شرح الملخص والش
في حواشي شرح التجريد هذا القيد اعني اقتضا اوليا متعلق بمقتضي اللاقسمة فقط
واما قيل انه مبني على انه اذا اعتبر قبول القسمة واللاقسمة في الوصف فلا بد من جعله
متعلقا بالاقتضا مطلقا وان اعتبر قبول القسمة واللاقسمة في محله على ما هو المنصوص
في بعض العبارات فهو متعلق بالاقتضا المقيد باللاقسمة لان عدم انقسام الحال
يقتضي عدم انقسام المحل في الحلول السرياني فالعلم بالبسيط يقتضي عدم انقسام
النفس بخلاف انقسام الحال فانه لا يقتضي انقسام المحل فان العلوم المتعددة
قايمة بالنفس مع عدم انقسامها فليس شي اما اولا فانه مبني على ان يكون قيد
في محله متعلقا بالقسمة واللاقسمة اي لا يقتضي انقسام المحل ولا عدم انقسامه
اقتضا اوليا ولا يخفى فساده لانه ح لا يخرج الكم النقطة بقيد اللاقسمة لانها لا تقتضي
عدم انقسام محلها اعني الخط بل عدم انقسام نفسها فهو ظرف مستقر حال من فاعل
يقتضي اي لا يقتضي حال حصوله في محله وفايدته ان المعتبر عدم الاقتضا بحسب
الوجود الخارجي دون الذهني والالم يخرج الكم لان اقتضايه القسمة ليس في الذهن
والا لم يمكن تصوره بدون تصور القسمة واما ثانيا فلانه في الحلول السرياني
المحل والحال متلازمان في الانقسام وعدمه الى الاجزاء المتباينة في الوضع فالقول
بالتفرقة وهم لان الكيفيات اما مركبة في الخارج فيكون مقتضية للقسمة او بسيط
فيكون مقتضية للاقسمة فلا يكون التعريف صادقا على شي من افراد المعرف لانا نقول
التركيب يبطل بالقسمة فلا يكون مقتضيا لها لان المقتضي بجامع المقتضي والبساطة
الخارجية يقتضي ان لا يكون لها جزء خارجي لا ان لا ينقسم فان السواد بسيط
في الخارج

في الخارج منقسم بحسب انقسام المحل بمعقول بالقياس الى الغير لاقتضايها النسبة الموجبة
لكونها معقولة بالقياس الى ما ينسب اليه **قوله** لا تقتضي لذاتها النسبة وان كانت
عارضة لها **قوله** على تصور غيره المراد بالغير الامر الخارج كما هو المتبادر فلا يحتج
يلزم خروج الكيفيات المركبة **قوله** لان الاعراض النسبية آه هذا على تقدير كون
النسبة ذاتية لها ظاهر واما على تقدير عروضها لها فلا لان تصور المعروض لا يتوقف
على تصور العارض ولاجل هذا عدل عنه الى قوله ولا يكون معقولا بالقياس الى الغير
قوله معلولة لها اشارة الى ان المراد نفي التوقف الذي يقتضي التقدم لا الاستلزام
قوله وكذا الحال اي فانها موجبة لتصورات متعلقاتها غير متوقفة عليها **قوله**
كالجذرية والكعبية العدد المضروب في نفسه يسمى جذرا والحاصل منه مجذورا
واذا ضرب ذلك العدد في الحاصل من ضربه في نفسه يسمى كعبا والحاصل مكعبا **قوله**
واعترض عليه آه والجواب ان المراد بالتوقف امتناع حصول تصورها بدون الغير
لا مجرد الترتب والحصول به والتصورات المكتسبة يمكن حصولها بالبداهة وبه يتم
الجواب **قوله** ... لمؤنة الترديد بلا مؤنة لان المقصود بالترديد ضبط الاقسام وسهولة
الاستقراء فان القسم المرسل يحتاج الى الاستقراء دون غيره **قوله** كالحرارة وكذا
الحال في المذوقات والمشمومات والمسموعات فانه يتكيف الاعضا التي فيها الحواس
بكيفية مدركاتها **قوله** فانه يلزم شيئا آه ليس المراد منه ان القوة الادراكية
للسواد لانه يستلزم ان يكون جميع الادراكات داخلا في الكيفيات المحسوسة بل تكيف
العين بنفسه فان الناظر الى الخضرة مثلا اذا نظر الى غيرها يحس لونه مخلوطا بالخضرة
لتكيف العين والخيال بها **قوله** فان فعله في الجسم اي في جسمه كذا في الشفاء
قوله هو التحريك واما مدافعة ما يجاوره بتحريك جسمه وان كان فعله بالواسطة
لكنه ليس بثقل اذ هو عبارة عن المدافعة الطبيعية كذا قيل وفيه ان الحرارة
في المجاور ايضا كذلك والصواب ان يقال لم يصدر عن الثقل المدافعة بلا واسطة
بل بواسطة التحريك والمراد ان يكون فعله التشبيه بلا واسطة **قوله** اذ لا يجوز
ادخالها في الكم آه في الشفا يظن بهما انهما من باب الكمية **قوله** ولا يمكن ادخالها
آه في الشفا قد يظن بهما انهما من باب القوة واللاقوة **قوله** مناقضة بين كلاميه
لا مناقضة لان المقصود اولا مجرد بيان وجه الضبط كما صرح به والمقصود آخرا تحقيق
كونهما من جملة المحسوسات **قوله** وينتقض آه قد عرفت اندفاعه **قوله** فانه غير معلوم لو
قيل مراده ان علم ان فعله بالتشبيه فمحسوس وان لم يعلم آه اندفع هذا المنع **قوله**
بان يكون للنفوس كالعلم والقدرة والارادة **قوله** او للاجسام آه كالحيوة واللذة
والالم والصحة والمرض **قوله** تصنيع الكيفيات آه في الشفا فان لم يدخل ذلك في الكيفيات
هذه المقولة وكانت الكيفيات ما يعرض للجواهر الجسمانية فيجب ان ينقسم على ما قلنا نحوه

قوله فسميت بها بطريق المجاز والنقل كذا في الشفا قوله ثم اشار بكلام على سبيل الاستئناف
او عطف على قوله لا نهاية له لسرعة زوالها كانه قيل اذ هو لسرعة آه ويهوى بركاكة
قوله فيحرم القسم الثاني على صيغة المجهول من حرمه الشيء يحرمه اذا منعه اياه كذا في
الصحاح وكان الظاهر فحرموه الا انه ترك الفاعل لعدم تعلق الغرض به قوله فتنقص
آه فعلى هذا الاستعارة ولا النقل قوله لوجهين آه حاصل الوجه الاول عمومها
من حيث الادراك فيكون احدهما ادراكا وحاصل الوجه الثاني عمومها من حيث الوجود
فيكون احدهما وجودا قوله باعتدال مزاجه النوعي واما بقاء الشخص فمنوط به
الصحة قوله في اعضائه اي في ظاهر جميع الاعضاء غير مختص بعضو معين كسائر الحواس
لان الحارس واجب في كل منهما قوله كالخلد بضم الخاء المعجمة وسكون اللام كدود مشى
قوله كالخراطين هو الدود الاحمر الذي يوجد في عمق الارض ويقال له معاء الارض
قوله فلا حاجة له المتوسط آه واما المحل فلا يشترط خلوه عن الكيفية المدركة
في شيء من الحواس الخمس بل الواجب تكيفه بالضد او لفرد اضعف مما يدركه فان يكيف
بالقوي او المساوي يمنع ادراك كيفية المحسوس على ما يشهده التجربة قوله اي يجمع
آه بمعنى العكس خلاف ما ذكر قوله كذا ذكره في كتابه اي جعلنا العكس على خلاف
المتبادر لانه المذكور في كتابه وان وقع في كلام البعض ان البرودة تجمع المختلفات
كما في الزبد وتفرق المتماثلات كما في الشقاق الارض في شدة البرد قوله معدة للاجتماع
اي مهياة له وليس المراد المعنى الاصطلاحي اذ لا يمتنع اجتماع الحرارة مع اجتماع
الفساد عن طبائعها فان كثيرا آه فيكون تعريفها بذلك تعريفا بالاخفى لانا
نقول جواب بتغير الدليل يعني انما كانت التعريف بذلك الحكم ركوب الشطط لان الاحاد
بجزئياتها قوله مثل ما يعتده الاحاد آه فانه اذا حذف عن صور الجزئيات بتخصيصاتها
حصل حقايقها بنفسها وهو علم بالكنه الاجمالي الاقوى من تصوراتها بالوجوه نعم
لو عرف بالذاتيات لكان اقوى من ذلك العلم لكن الاطلاع عليها في الحقايق متعذر
وما قيل انه يجوز ان يقصد من التعريف علم الشيء بالوجه وان كان العلم بحقيقته حاصلا
فجوابه ان ذلك في الحقيقة تصديق بثبوت الوجه ولا يصير له تحصيل ما ليس بحاصل قوله
وهي ان حاجتين لا يفرقها النار فينبغي تفصيل متقاربة في الكمية التقارب في الكمية
دليل التقارب في القوة لكون القوي يتشابه في العناصر لبساطتها وانما قيل
متساوية لانتفاء المعتدل الحقيقي سواء قلنا بامتناعه ولا قوله وكذا بدوران فان
كل واحد منها الاقوى على حدب الآخر على الاستقامة لتعادلهما في القوة فيجذبه على
الدوران ويصعده كما شاهد في البولقة ارتفاع اجزاء الذهب في وسطها
قوله جايز اي ليس بممتنع واقتصر على الجواز مع كونه واجبا لكفايته فيما هو المط
قوله وان غلب للطيف عند البقي ان يكون اللطيف غالبا لا جدا فلعله داخل في التقارب

قوله اي تحصل

قوله اي تحصل محلها آه اندفع بهذا التفسير ما قاله الامام من ان قوله فعلية مستدرك فانه
كالجسم في الانسان جسم حيوان لكن تفسير الفعلية بما ذكره الشارح قدس سره مما لا قرينة عليه
فان الفعلية في مقابلة الانفعالية في اطلاقاتهم فلا يصح آه قال الشارح قدس سره في حواشي
شرح المطالع الاصفهاني هذا الحكم ان اذا اثرت الحرارة في الجسم المركب من الاجسام
المختلفة لطافة وكثافة وربما اثرت في الجسم البسيط كالماء افادت تفريق المتماثلات
وجمع المختلفات قوله ثم انه تختلط آه اشارة بايراد كلمة ثم الى ان الاختلاط والالتزاق
ليس باشيا من الاحالة والتفريق بين الهواء والماء بل الهواء امر العارض في الشفا
فاما ما ظن من ان النار تفرق الماء فليس كذلك فان النار لا تفرق الماء بل اذا احال
اجزاء دفعه هواء فرق بينه وبين الماء الذي ليس من طبيعته ان يلزم من ذلك ان يخلط
بذلك الهواء اجزاء مائية فيصعد مع الماء ويكون بخارا فاندفع ما قيل ان اراد
ليس ذلك التفريق فعل النار ابتداء فمسلم لكن التفريق بين المختلفات ايضا ليس
فعلها ابتداء وان اراد انه ليس فعلها مطلقا فممنوع قوله بواسطة التقطير اي تقطر
الاجزاء المائية عنه قوله بما به البدن الحيواني بالتناول او بالطلي قوله اي يتأثر
البدن آه بان العقل ولكن ذلك الشيء عن الحار الغريزي فيما يتأثر البدن من حرارته
احس بها اولا الا بعد التكرار او الكثرة فيتناول الحار بالقوة الذي في المرتبة
الاولى فان مراتب الادوية قد جعلت اربعا الاولى ان يفعل فعلا غير محسوس الا ان
يتكرر او يكثر والثالثة ان يوجب ضررا بينا لكن لا يهلك ولا يفيد والرابعة ان
يهلك ويفيد قوله ان الحرارة الغريزية التي هي آلة للطبيعة في افعالها كالجذب ٥
والهضم وغير ذلك ولذلك نسب اليها كتغذية البدن وواسطة هذه الحرارة
انما يستفيد بها المركب بالنفسان عليه كانفاض النفس والقوى على ما حكى الشيخ عنه
في الشفا قوله في عين الاعشى آه لفظ الاعشى وقع موقع الاجهر لان الاعشى هو الذي
يبصر نهارا ولا يبصر ليلا والاجهر وسبب الاعشى بخار حاصل بسببها يكدر نوره
الباصرة ليلا وبالنهار يذوب بسبب حرارة الشمس فيبصر نهارا وسبب الجهر ضد ذلك
فالاعشى لا يضره حرارة الشمس بل ينفعه وتضر بالاجهر ويمكن ان يوجه بان حرارة
الشمس بحره فيكون سببا بعيدا للاحراز قوله فيفعل ما ذكره يدل على مغايرة
الحرارة الكوكبية للنارية ومغايرة الغريزية ولا يدل على مغايرة الكوكبية
للغريزية ووجهه ان الكوكبية اذا قويت وافرطت اوهنت القوى وافسدت
افعال البدن بخلاف الغريزية فانها مهما اشتدت كما في الشبان زادت
الافعال الطبيعية جودة قوله لا تدفعها آه فان كانت القوية لا ينفعل عن الشم
الوارد اصلا فلا يتأثر البدن عنه او تدفع بعد تأثر البدن به اما بنفسها بان
صارت قوية على دفعه بعد تفرقه او بامداد دواء يفيدها قوة وان كان الدواء

وار وابعد اليسم لاقبال الطبيعة على الدوا لموافقتها لها في حفظ التركيب قوله الرطوبة
الغريزية وهي الحاصلة في بدن الحي بعد تفاعل العناصر قوله ومنهم من جعلها آه اليه
ذهب جالينوس وتبعه الاطباء قوله بل في كون الغريزية آه اي قابلية بما هو داخل
في المركب بوجب لالتيام اجزائها قوله واستفادت اي استفاد المركب لاجلها
فالاسناد مجازي قوله وليست العناصر ولو سلم كونها متحركة بالتبعية فالحركة
التبعية لاتحدث الحرارة والمراد بالعناصر كلها فيندفع مناقضة لما سبق قوله
فانها الماسة سطوحها لايتحرك آه يعني ان سطوحها ملس فلا يلزم من تحرك
بعضها كالنار بتبعية فلك القمر لعلاقة منهما ان يتحرك جميعها قوله على انه جواب تنزلي
اي لو حركة فلا يسخن قوله وليس التحريك آه هذا الكلام منع للسند فان المجيب
كان مانعا للزوم حركة العناصر مستندا بانها املس فيجوز ان لايتحرك بحركة الافلاك
قوله فالاولى قد عرفت وجه اختيار لفظ الاولى قوله في الجواب اي عن شبهة لزوم
حرارة العناصر بالحركة التبعية لانه شبهة الى البركات قوله لان البرد آه متعلق
بالنفي وعلة له قوله اي كيفية آه يعني ان تفسير الرطوبة بما ذكر قول مجازي لان
الالتصاق وسهولته من الاضافة والطف والرطوبة ليست منها والمراد كيفية يقتضي
ذلك فلا يرد ما قيل ان الرطوبة لو كانت عبارة عن سهولة الالتصاق لوجب ان يكون
اليابس المدقوق دقا تاما رطبا لكونه كذلك لان سهولة التصاقه بسبب تصغير
اجزائه والتصغير ليست بكيفية واما ما قيل من التصاقه بواسطة مخالطة الاجزاء
الهوائية فليس بشيء لان من فسر الرطوبة بسهولة الالتصاق لايقول برطوبة الهواء
فلا يصح هذا الجواب من قبله قوله قال ابن سينا آه في الشفا ما حاصله ان بعض
الاجسام الرطبة اذا فتشنا احواله نجد فيه التصاقا بما يماسه فالجمهور ظنوا ان
الرطوبة هي الالتصاق وليس كذلك والا لكان ما هو اشد التصاقا ارطب
فيلزم الدهن والعسل ارطب من الماء قال الامام هذا انما يلزم لو فسر الرطوبة
بنفس الالتصاق لكنها عبارة عن سهولة الالتصاق بالغير مع سهولة الانفصال
عنه ولا شك ان الماء اكمل في هذا المعنى وبما نقلناه ظهر لك ان اعتراض ابن
سينا على جعل الرطوبة نفس الالتصاق وان تفسير الامام لتفسير الجمهور راي لتغييره
لدفع الاعتراض المذكور فايراد المص اعتراض ابن سينا على تفسير الامام والجواب
عنه بما ذكره سهو قوله لانه اذا كان آه التقريب غير تام لانه لم يجعل الالتصاق
معلول الرطوبة بل سهولته قوله له وصفان وجود الوصفين غير معلوم انما المعلوم
سهولة الالتصاق والانفصال وسهولة قبول الاشكال وتركها قوله باعتبار احد
هذين الوصفين فيه بحث لجواز ان يكون وصفه باعتبار الثلاثة التي في طبيعته كما هو
متفاهم العوام قوله تعين الثاني فصح التفريع المستفاد من الفاء في قوله فهي سهولة آه

قوله وايضا

قوله وايضا آه مبني هذا اعتبار الانفصال وما سيجيء في المتن اعتبار سهولته فلا اتحاد
قوله ويرد ذلك آه وذلك لان اعتراضه على التفسير المذكور الامام مبني على عدم الفرق
بين نفس الالتصاق وسهولته واذا كان كذلك يرد الاعتراض المذكور على تفسيرها
بسهولة قبول الاشكال وتركها قوله واتفقوا على ان خلط آه الاتفاق انما هو على ان
خلط الرطب الذي هو الماء لا كل رطب في الشفا في فصل انفعالات العناصر ليتمسك
جرم الماء بعد سيلانه بمخالطة الارض وليتمسك جوهر الارض عن تشتته بمخالطة
الماء وقيل ان ذلك الحكم انما هو للرطب بمعنى ذي البلة فان اطلاق البلة شايع
وفيه انه اراد بالبلة ما سيجي من الجسم الرطب الجاري على ظاهر جسم اخر فلا شك انه
خلط المبتل باليابس لايفيد الحكم المذكور وان اراد الكيفية التي ترية في الجسم
المحقق فهي الرطوبة قوله لانها ارق قوامها هذا التعليل يفيد بان رقة القوام
يقتضي سهولة قبول الاشكال وهو باطل والا لكانت الرطوبة عبارة عن رقة القوام
نعم انها تجامع رقة القوام واللين والسيلان وليست شيا منها وبما ذكرنا ظهر الجواب
عما ذكر من لزوم كون الهواء ارطب من الماء لانه ارق قواما منه قوله وان رقة القوام
وحدها آه يشعر بان رقة القوام لها مدخل الصواب يبطل تفسيرها بكيفية يقتضي سهولة
قبول الاشكال فالاولى ان يقول وان رقة القوام توجب سهولة الشكل قوله
فلا يلزم كون النار رطبا لا النار الصرفة ولا النار التي عندنا اذ ليس في طبيعتها
سهولة قبول التشكل وان فرض حصولها في نار عندنا بواسطة مخالطة الهواء وانما
قلنا وان فرض لان المشاهدة يدل على تشكلها بشكل ما يوقد فيها واما سهولة
التشكل فغير معلوم فانه بمجرد الابعاد يحصل شكل صنوبري فاذا بلغ وملي ما يوقد
فيه بالوقود وشدد الخارج وبولغ في النفخ يحصل لها شكل ما يحويه قوله متفاصلة
في الحقيقة آه كما هو عند القائلين بالجزء قوله او متواصلة في الحقيقة عند الحكماء
والتواصل لاينافي التدافع لانه انما يقتضي وجود الاجزاء لا انفصالها فالتدافع
بينها حاصل مع الاتصال وبذلك يتحرك الاجزاء عن امكنتها بالذات فلا يلزم ان يكون
الجزء الهابط سيالا الاعلى ما وهم ثم ذلك التدافع الموجب للحركة قد يكون طبيعيا كما في الماء
المنحدر وقد يكون قسريا كما في الرمل قوله متفاصلة في الحقيقة وهو الاظهر لان
تدافعها مما شبهه فيه قوله لانه متصل واحد في الحقيقة آه في كون السيال متصلا
واحدا في الحقيقة نظر لجواز ان يكون السيلان سببا للانفكاك بين الاجزاء نعم
الماء الراكد متصل قوله لعل الاقرب آه لعل وجه الاقربية انه قال اولا الوصف باليبوسة
بالكيفية التي باعتبارها تعسر قبول الاشكال لم يبق بينها وبين الصلابة فرق ثم قال
بعد نقل ما قاله ابن قرة فظهر الفرق بين اليبس والهشاشة وبين الصلابة وانه
غير بوضوح الفرق لان الصلابة كيفية بها ممانعة الغامز وابن هذا من اليبوسة

قوله فاليبوسة هي الكيفية آه على هذا لا يكون اليبوسة من الملموسات ولا يكون الجوهر
يابسا ويكون النار رطبا لانه وان كانت سهلة التفرق لكنها ليست عسيرة
الاجتماع او يكون واسطة ولعل هذه اليبوسة بمعنى الجفاف فان الجسم المبتل
اذا نزف الرطوبة الغريبة يصعب تفرقه ويسهل اجتماعه عما كان قبله واذا
جف صار الامر بالعكس قوله في التقسيم المنسوب آه لكن ذكره الامام في فصل بيان
الهشاشة واللزوجة قوله والمذكور آه بمعنى التفرقة تفسيرها بسهولة الانفكاك
وعدمها وجعل مقابل الهش واليابس الصلب ولا يخفى انه ليس مقابلا لها قوله
واعلم ان اللزوجة بهذا هو المذكور في الشفا ولعل هذا الاختلاف مبني على الاختلاف
في تفسير الرطوبة اذ لا بد فيها من الرطوبة مما ذكر في المتن بناء على تفسيرها بسهولة
الالتصاق وما في الشفا على تفسيرها بسهولة قبول الاشكال قوله هو الذي يكون
آه سواء كان بسيطا كالماء او مركبا كالغصن الطري قوله هو الذي التصق آه
ويقال على ما يشمل المنتقع وهو المترتب بالرطوبة الغريبة على ما في الشفا قوله وهي
المقتضية آه فيه انها لو كانت مقتضية لكانت هي الرطوبة ولكانت النار ارطب
من الماء والهواء فالواجب اسقاطه كما في الشفا قوله مخالفة بالماهية آه لاختلاف
اثارها وهذا الخلاف مثل الخلاف الذي في الحرارة الغريزية والنارية والكوكبية
قوله وان امكانها آه اي الامكان الذاتي وان كان ممكنا عند العقل قوله فيشكل
وما قيل يجوز ان انتهاء الى قابلية عدمية مدفوع بما مر مرارا في الامور العامة بان
كل ما من شانها الوجود والعيني فالاتصاف به فرع وجوده فلا يجوز الاتصاف
بقابلية عدمية الا ان يقال باختلاف القابليات بالماهية قوله بعلة القابلية
اي بكيفية قوله فكذلك اي عدمية اذ لا شيء سوى الجسم يقتضي القابلية المذكورة
اي فرجح على القابلية هذا الترديد بالنظر الى ما وقع في الشفا حيث فسرها
بالقابلية ثم قال انه قول مجازي والمراد ما يوجب القابلية قوله لو كانت الرطوبة
محسوسة لكانت آه فيه بحث اما اولا فانه يستلزم ان لا يكون الحرارة محسوسة لان الهواء
لا يخلو عنها لكونها مقتضى طبعه فلو كانت الحرارة محسوسة لكانت حرارة الهواء المعتدل
الساكن محسوسة وكان الهواء محسوسا دائما آه وكذا لو قيل ببرودة الهواء فاندفع
ما قيل في جوابه عدم خلو الهواء عن الحرارة والبرودة ممنوع لانه قد يكون معتدلا بحيث
لا يكون فيه حر ولا برد كيف والاعتدال يقتضي مرتبة متوسطة لا الخلو عنهما واما
ثانيا فلان عدم احساس فرد من افراد الرطوبة لا يقتضي عدم احساسها مطلقا
لجواز ان يكون ذلك بواسطة عدم انفعال اللامسة بذلك الفرد لما الضعفه او الموافقة
العضو اللامس او الاستمرار احساس كيف وانتفاء الادراك لشيء لا يدل على انتفائه
في نفسه قوله فالاظهر انها وجودية محسوسة لانه لا شك في احساس شيء عند الالتصاق

الماء الذي

الماء الذي لا حر فيه ولا برد وليس ذلك نفس الالتصاق لانه من الاضافة المعقولة
ولا ذات الجسم لانه جوهر فهو شيء آخر وهو المعنى بالكيفية المقتضية قوله وان كان
للبحث آه بان يقال لا نم وجود شيء محسوس بالذات والمحسوس بالعرض بواسطة تماس
سطح الماء بسطح العضو هو الالتصاق والجسم كالمبصر بواسطة اتصاله بشكل
عين الاعمى قوله ولعله اراد آه الترجي ليس له بالقياس الى المعنى الاول فانه منصوص
في الشفا حيث قال يجب ان يعلم ان الرطب هو الذي لا مانع في طباعه البتة عن قبول
التشكل عن دفعه واليابس هو الذي في طباعه مانع فيكون نسبة الرطوبة من هذا
الوجه الى اليبوسة قريبا من نسبة الامر العدمي الى الوجودي فيكون الاحساس بالرطوبة
ليس الا ان يرى انه لا مانع ومقاوم واليبوسة ان يرى مانع ومقاوم انما الترجي بالقياس
الى المعنى الثاني فانه لم يصرح به في كتاب النفس بل قال الامور التي تلبق فان المشهور
من امرها انها الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والخشونة والملاسة والخفة
والثقل فانه المشهور يشعر بانه اراد بالرطوبة المعنى الذي عند الجمهور وهو
الالتصاق قوله والاطلاع على ما يحتويه قد عرفت ما فيه من الابرام والنقض قوله الفصل الثاني
فتعاده الاستاذ وقال ان الجواهر متماثلة ولا تفاوت بينها بالخفة والثقل انما
التفاوت في الاجسام بكثرة الاجزاء وقلتها فليس عرض في الجسم فسمي بالموافقة
او بعيدتها قوله على تذكير ضمير المصدر فان المصدر الذي يجوز فيه التذكير والتانيث
نظرا الى المزوم التالي فلا تانيث لا لفظا ولا معنويا قوله اذا اختلفا في الصغر والكبر
واتفقا في مقدار الجانب الذي يخرق كل واحد منهما المعاوق الخارجي فلا يرد انه
يجوز ان يكون التفاوت بينهما باعتبار الخرق فان الكبير يحتاج في حركته الى خرق كثير
بخلاف الصغير قوله على ذلك التقدير اي تقدير عدم مبدء المدافعة قوله اذ ليس
فيها مدافعة وما قيل انه وان لم يكن فيها مدافعة حال الحركة القسرية لكن التحريك
القسري ورد على المدافعة الطبيعية فاعدمها وافناها ولا شك ان معدم القوة
القوية يتكلف اشد من انكسار معدم الضعيف فوهم لان المدافعة الطبيعية
مشروط وجودها بعدم المانع فاذا استحر القاسر الطبيعة ووجد المانع من مقتضاها
انتفى المدافع لا ان القوة المستفادة بعدمها ونفيها قوله واجاب عنه آه منع
لقوله ولا معاوق داخل غيرها قوله وتسميتها آه دفع لما يقال المقصود اثبات مبدء
المدافعة اعم من ان يكون الطبيعة او غيرها بمعنى اطلاق الميل والاعتماد على الطبيعة
بعيد جدا وفيه ان البعد من حيث اللغة مسلم ولا يضر ومن حيث الاصطلاح ممنوع وما
قيل في وجه البعد من ان الطبيعة جوهر فلا يكون من مقولة الكيف ففيه كون
الميل بمعنى مبدء المدافعة من الكيف غير مسلم عندهم بل يقول بانه نفس الطبيعة
وانه لو تم هذا الوجه لدل على الامتناع لا على البعد قوله وليس ذلك المعاوق نفس

المدافعة اي مدافعة كل واحد منها للحلقة الى جهته لان كل واحد منهما يجد في نفسه المدافعة
الى خلاف جهة فظهر ان للمدافعة آه لكنه لم يظهر ان للمدافعة الطبيعة مبدأ غير الطبيعة
وهو المقصود بالاثبات ليترتب الاحكام عليه قوله اخذ بالعامة من جهات الانسان آه
بان اعتبروها اولا في الانسان ثم عمموها كما سيجيء وفي عطف الاطراف عليها اشارة
الى ان الاطراف ايضا مدخلا في اخذ الجهات وفي التوصيف بقوله التي هي القدام آه
اشارة الى ان هذه الاسماء تطلق على الجهات والاطراف كليهما كما سيصرح به
قوله فالجانب الذي آه اي ما يلي الجانب الذي هو اقوى على ما في الشرح الجديد وشرح
حكمة العين وغيرهما والجانب الاقوى هو الجنب البعيد عن القلب فان حرارة القلب
اضعف الجانب الذي قرب منه وانما قال في الغالب لانه قد يكون الجانب الايسر قويا
في بعض الناس بسبب الاستعمال قوله ومنه ابتداء الحركة فان الانسان اذا اراد
ان يتحرك من غير قاسر ابتدأ من الجانب الايمن قوله واليه حركاته بالطبع اي اليه حركات
الارادية ما دام على النهج الطبيعي لا كالمقهقري فان ذلك غير طبيعي بل بتكلف كذا
في الشفا واعتبر هذا التقييد لان محاذاة الوجه قد يقع على اليمين والشمال بان
يلتفت اليهما قوله وهناك حاسة الابصار آه جملة حالية اي يكون حركة الارادة
اليه بالطبع حال كون حاسة الابصار فيه فانه اذا لم يكن حاسة الابصار هناك
في جانب آخر لا يكون الحركة اليه بالطبع بل بالتكلف قوله ثم عموها آه بان شبهوها
بالانسان بوجه من الوجوه الا ان اعتبار القدام والخلف للحيوان حاصل حال حركته
وسكونه بخلاف الاجسام المتحركة غير الحيوان فان اعتبارهما فيها حين كونها متحركة
فان الجهة التي يتحرك اليها قدامها والمتروكة خلفها وان تغيرت حركتها بغير قدامها
وخلفها كذا في الشفا قوله وان لم يكن اجزاء متمايزة كالفلك حيث شبهوه في
حركته الشرقية برجل مستلق راسه الى الجنوب ورجله الى الشمال فيكون فوقه الجنوب
وتحته الشمال ويمينه المشرق وشماله المغرب وقدامه جهة النصف السطح الاعلى
من الفلك وخلفه ما يقابله قوله فلكل جسم آه جهات ست هي ما يحاذي الاطراف الستة
يتوقف على اعتبار الاجزاء ولذا لا امتياز للجهات في الكرة الا بعد فرض الامتياز
بين ابعادها الثلثة قوله نسميها على صيغة الغائبة والضمير راجع الى الخاصة قوله
فالاعتبار الخاص يشمل آه حيث اعتبروا في تعين الجهات الاجزاء المتميزة في الجسم
وهي الاطراف قوله وان امكن آه بناء على ان الابعاد الواصلة بين الاطراف متقاطعة
على زوايا قائمة وفرق آخر بين الاعتبارين ان العامة اعتبروا الاطراف وعينوا الجهات
بازائها ثم اعتبروا الابعاد الواصلة بينها فقالوا طول الانسان من راسه الى قدمه
وعرضه من يمينه الى يساره وعمقه من قدامه الى خلفه والخاصة اعتبروا الابعاد
المتقاطعة اولا ثم اعتبروا اطرافها وعينوا بازائها الجهات كذا يستفاد من الشفا

قوله فلانه

قوله فلانه اعتبار غير ممنوع فلا يصح الحكم بانحصارها في الستة قوله اعتبار التقاطع
على قوايم آه وعلى تقدير اعتباره انحصار التقاطع على زوايا قوايم في ابعاد ثلثة
انما فرض امتداد واحد اصلا ووضع وضعا من غير ان يكون الطبع يوجب فرضه اراده
عليه المتقاطعات بالقوايم ولو فرض مكان ذلك الامتداد الاول الواحد غيره مما ليس
موازيا له لوقعت ثلث متقاطعات اخرى على قوايم غير ذلك بالعدد ووقعت جهات
غير ذلك بالعدد كذا في الشفا قوله متناهية المقدار دون الوضع كالدائرة والكرة
بان الدائرة آه في الشفا واما الدائرة فلا جهة لها بالفعل الا واحدة قوله هذا الكلام
آه اي ما نقلته من الامام واما كلام الشيخ فلا دلالة له على ذلك قوله يدل بصريحه آه حيث
اطلق الجهات على اطراف الامتدادات ولو قيل ان في كلامه تسامحا والمراد انها
محددات الجهات تعين قوله هما جهتان انهما محددا جهتين وقس على ذلك لم يحتج
في دفعه الى قسمة الجهات الى جهات مطلقة ومطلق الجهات والى ما قلنا يشير عبارة
الشفا حيث قال وان اعتبر جميع انواع المتناهية حتى الى الزوايا كانت له جهات ثمان
اربع الى الخطوط واربع الى الزوايا ولعل في يصرح اشارة الى ما قلنا قوله ان يكون
جميع متبدلة لان الاطراف يتبدل بتبدل اوضاع الجسم قوله جهات مطلقة اي ليس
اعتبارها بالقياس الى جسم دون جسم ومطلق الجهات اي يكون جهة في الجملة قوله
منتهى الاشارات ومقصد الحركات اشار بصيغة الجمع الى عدم اختصاصها بجسم دون
جسم قوله اذ يمكن اعتبار الاشارة آه فيه منتهى اشارة وحركة واقعتين في امتداد
ذلك الجسم قوله ليس صفة للقدم والراس بان يكون ظرفا مستقرا واقعا موقع
الحال عنهما قوله بل هو متعلق آه اي ظرف لغو يفيد التقييد به كون الولي والقرب
طبيعيا قوله واذا ثبت آه بيان لارتباط قوله واعلم الى قوله بل الحق بما قبله
من بيان احكام الاعتماد قوله امرا واحدا اي بالنوع يتحقق في كل جسم واحد من افراده
فلا اجتماع للضدين ولا للمتماثلين وما قيل ان المراد انه واحد بالشخص فوهم
لان العرض يتعدد بحسب المحل فكيف يكون واحدا بالشخص في جميع الاجسام
قوله والاختلاف في التسمية اي تسمية ذلك النوع بحسب الاعتبارات قوله وقد
يجتمع الاعتمادات الست المختلفة بالاعتبار الواحدة بالذات قوله هو الاشبه
باصول اصحابنا من القول بالتعدد ولم يذكر الشارح قدس سره تلك الاصول وما وقفت
عليها حتى يظهر وجه الاشبهية ولعل عند غيري بيانها قوله فقد اجتمع فيه اعتمادان
آه وليس هذا مخالفا لما مر في الحلقة من انه لا مدافعة فيها حالة المجاذبة لان المنفي فيها
هي المدافعة الى جهة الجاذبين والمثبت ههنا المدافعة الى خلاف جهتيهما قوله لان الانواع
الافراد متماثلة اي متماثلة لا اختلاف بينهما بالطبع فلا يتفاوت بالثقل والخفة
لانهما عبارتان عن النوعين الطبيعيين ولا يرد ما قيل انه يجوز ان يكون التفاوت

والاختلاف بفعل القادر المختار وانه لو تم لزم عدم التفاوت بينهما بل بين الاعراض
كالالوان والطعوم وانه يجوز استناد التفاوت الى الهيوبات اما الاول فلانه
لانه لو كان في جواز خلق الثقل والخفة فيهما انما الكلام في كونهما مقتضى طبايعهما
واما الثالث فلان الشخص عند المتكلمين عدمي لا يجوز ان يستند اليه الامور
الخارجية قوله والخفة في الاجسام آه اي خفة جسم بالقياس آه كالهواء بالنسبة
الى الماء عايد الى قلة اجزائه فلذلك يعلوه فالزق المنفوخ المحبوس في الماء يعلوه
لان قلة اجزاء الهواء المنفوخ فيه بالنسبة الى الاجزاء المائية لو ملاء ذلك الزق
بالماء يقتضي طفوه على الماء يكذبه الحس وما في شرح المقاصد من انه يجوز ان لا يحس
بها الصغرها مع فرط الامتزاج بالاجزاء المائية مما يكذبه العقل فانه كيف يحس
بالاجزاء المائية والاتصال بينهما مع غاية صغرها والتباعد بينها بعشرة امثالها
قوله فالميل القادر آه بيان لفائدة تقييد الخارج بالمختار بالاشارة الحسية
وفائدة التقييد بقوله وصادرة عن الارادة وما قيل انه اذا تحرك الحجر بارادة
القادر المختار الى فوق لميل قسري مع انه لا يصدق عليه انه سبب مما زعم محل
الميل في الاشارة فوهم لان ذلك الميل ارادي كيف ولا فرق بينه وبين الميل
الذي يحدثه لنفوسنا في ابداننا وكذا ما قيل في صورة امتناع الخلاء كما لو بالات
والقارورة المخصوصة المكبة على الماء فانهم قالوا القاسر فيها امتناع الخلاء وهو
ليس ذات وضع لان القاسر فيها ملازمة سطوح الاجسام بواسطة امتناع
الخلاء والنسبة الى امتناع الخلاء على سبيل التجوز قوله مركبة من انقباض وانبساط
الانقباض حركة اجزاء العرق من الطرف الى الوسط والانبساط حركتها من الوسط
الى الطرف وشبه القدماء ذلك بقوم تحلقوا فيتباعدون مرة الى خلف فيوسعون
دائرتهم ويتقاربون اخرى الى قدام فيضيقون دائرتهم قوله لترويح الروح
الحيواني ليس قيدا احترازيا بل هو بيان لغاية حركة النبض وهي تعديل الروح
الحيواني واخراج فضلاته وانما دل عليها بقوله لترويح آه فان الترويح انما
يحصل بالتعديل والاخراج وتفصيله ان الروح الحيواني لا يمكن ان يكون الا لطيفا
حارا جدا ليكون سريع النفوذ ولا شك ان اللطيف الحار خصوصا كثير الحركة سريع
استحالته الى النارية لمناسبة جوهرها وذلك هو ذاهب الى الاشتعال والخروج
عن الآثار النفسانية فوجب ان يكون لنا جسم بارد مناسب للروح الحيواني في اللطافة
والخفة ليعدله وهو الهواء فهو ينفذ الى القلب والشرايين المتعلقة به بان
يدخل اولا في الرية بحركة النفس ثم تدفعه الرية بعد اصلاحه الى العروق المسماة
بالعروق الخشنة وينفذ منها الى المسام الشرايين الوريدي ومنها الى القلب ثم
منها الى جميع البدن ويعدل مزاج الروح الحيواني ثم ذلك الهواء يتسخن بمصاحبة

الروح

الروح فلا بد من دخول هواء آخر وخروج الاول فيخرج الاول مع الفضلات المفيدة
لمزاج الروح قوله فان لم يحصرها فيهما آه في شرح المقاصد ان حركة النبض طبيعية
مركبة من صاعدة وهابطة فان طبيعة الروح والشرايين من شانها احداث الحركة
من المركز الى المحيط وهي الانبساط واخرى من المحيط الى المركز وهي الانقباض وليس الغرض
من الانبساط تحصيل المحيط ليلزم الوقت ويمتنع العود بل جذب الهواء البارد المصلح
لمزاج الروح ولا من الانقباض تحصيل المركز بل دفع الهواء المفيد مزاجه والاحتياج
الى هذين الامرين مما يتعاقب لحظة فلحظة فيتعاقب الآثار المتضادة من القوة الواحدة
انتهى ولا يخفى ان القول بكون الانبساط والانقباض حركة صاعدة وهابطة بعيد
فان اجزاء العرق في الحالتين يتحرك من جميع الجوانب الى وسط العرق او الى طرفه
نعم يصح ذلك القول اذا قيل ان حركة النبض لو بترته على ما ذهب اليه البعض قوله اذ لا
يعني آه اي لا يعني بها ما يصدر عنه الفعل على وتيرة واحدة من غير شعور وارادة
على ما هو المشهور في مقابلة النفس حتى لا يكون حركة النبض طبيعية لعدم كونها على وتيرة
واحدة وهلا قوله ولا يتجه عليه آه عطف على فيكون اي اذا كان المراد ذلك لا يتجه عليه
او الطبيعة بالمعنى المراد ههنا لا يجب ان يكون واحدة حتى يرد عليه ذلك اذ ما لا يكون
خارجا عن المتحرك يجوز ان يكون امورا متعددة فلا يلزم صدور الافاعيل المختلفة
عن الواحد قوله هواء صاف اي عن الفضلات قوله كلا بفتح الكاف وتشديد
اللام اي تعبا فانه يجذب اي يجذب الروح غذاءه وهو الهواء الصافي قوله ويدفع
ما فضل منه اي يدفع الروح ما صار فضلا من ذلك الغذاء وهي الاجزاء الدخانية
المتولدة له فيه قوله لو عاية وهو الشرايين قوله بالجذب اي بسبب جذب الغذاء
بالدفع اي بسبب دفع الفضلات على سبيل المد والجذب المد السبيل والجذب ضده
قوله حركة النبض مركبة على ما اختاره صاحب الموجز فانه قال حركة الانقباض
قسري وحركة الانبساط طبيعي يعني ان مقدار العرق بالطبع ما يحصل له حالة الانبساط
واما الذي يحصل له حالة الانقباض فهو مقدار يحصل له قسرا جامع بين المسلكين
اي ليبدو شوبهما اي كل حركة آه هذه المقدمة الى لان كانت نفسانية
غير مذكورة في كلام ذلك البعض بل المذكور ما نقلناه في بحث امتناع الخلاء قوله
فاذا فرضت آه وان كانت المفروضة مستحيلة فان امكان فرضها كاف لنا في اثبات
ان كل حركة فيستند اليها كانت موصوفة بحد من السرعة والبطؤ فاندفع ما قيل انا لا نم
امكان وقوع حركة اخرى يقطع تلك المسافة في نصف ذلك الزمان مع انه لم يقتصر
على وقوعها في النصف فقط بل ضم اليها وقوعها في الضعف ايضا ولا شك في امكانه
على انا نقول امكان وقوع حركة اخرى يقطعها في تلك المسافة كاف لنا في المطلوب لانها اما
واقعة في مثل زمانها او في اقل منه او في اكثر منه فهي مساوية للحركة الاولى في حد

من العجز او اسرع منه او ابطأ فلا يمكن حركة الا في حد من العجز قوله اي صادرة آه
سواء كانت على وتيرة واحدة اولا فيخرج عنها الحركات النباتية ومدخل في الطبيعة
وليس المراد بها المعنى المتعارف اذ ان مثل للحركات النباتية وينبعث عنها اي عن الملائمة
المتخيلة الميل المسمى بالارادة في الحيوان او المدافعة بحسب ذلك الحد المتخيل طالبة
قوله وان كانت طبيعة اي صادرة لا لشعور وارادة سواء كانت على وتيرة واحدة
كما في الاجسام البسيطة او لا كما في النبات قوله لا شعور لها اي شعورا يترتب عليه
تعيين حد من السرعة والبطوء وهو الشعور الارادي الذي يترتب عليه الاختلاف
في الافعال فلا ينافي ما صرح به ذلك البعض من الطبيعة لها شعور فانه اثبت الشعور
الاجمالي ولذا قال حتى يمكنه آه قوله بل هي بحيث انها تطلب آه انما يطلب الحركة
بواسطة انه لا يمكن الوصول بدونها فهي يطلب اسرع الحركات التي يكاد يقع في آن
قوله وكذلك القاسر اي احتاج في تحديد حالها من الاسراع والابطاء الى معاوق فاذا
فرض تحريك القاسر بقوة واحدة اي لا اختلاف فيها بالشدة والضعف بان لو جد ما
القاسر في الجسم من غير قصد الى مرتبة من مراتبها لكون مقصوده حصول ذلك الجسم
في مكان فيكون القاسر على ما تم ما يمكن ان يقع بسبب تفاوت ايضا بل يكاد ان يحصل
المقسور في المكان القسري في آن لو امكن كالطبيعة ثم انه لا دلالة في التخصيص
بالحركتين على جواز الاستدلال بجميع افرادهما فلا خلل في خروج القسرية التي
مبداها قاسر وارادة على انها في حكم الارادية وعبارة ذلك البعض اوضح واحصر
فانه قال والقاسر اذا فرض على ما تم ما يمكن ان يكون لا يقع ايضا فيه تفاوت وعما و رنا
لك انه فع ما قيل انه اذا لم يكن بسبب القاسر تفاوت يكون الزمان الذي اقتضاه
القاسر محفوظا في الاحوال الثلث والزمان بسبب المعاوق منقسما بحسب انقسامه
فلا يلزم ان يكون الحركة مع العائق كهي لا معه وذلك لان مقصوده ان القاسر
لا يمكن ان يحدد السرعة والبطوء اذ افرض على ما تم ما يمكن لا انه يحدد مع الاستواء في الاحوال
الثلث على ان كلامه ليس مبنيا على فرض القاسر في الاحوال الثلث بل على ان القاسر
في نفسه لا يمكن ان يكون محددا قوله والقابل للحركة آه هذا زائد على كلام ذلك
البعض يعني ان الجسم من حيث انه جسم قابل للحركة مطلقا وليس فيه تحديد لمرتبة من
مراتبها والا لكانت تلك لازمة للجسمية في جميع الاحوال غير قابل لمرتبة اخرى
بل التفاوت انما يكون فيه بحسب المعاوق الداخلي او الخارجي وقد اورد على هذا
مثل ما اورد على القاسر بانه اذا لم يكن تفاوت بسببه كان ذلك الزمان محفوظا في الاحوال
الثلث فلا يتم الاستدلال وانت خبير بعدم وروده على ما قررناه قوله اذ لو لم يعاوقه
آه لانه على تقدير عدم المعاوقة اما ان لا يكون له تعلق بالحركة او يكون له تعلق
بالاعانة وعلى التقديرين لا يكون محددا اما على الاول فظ واما على الثاني فلانه
اذا كان

اذا كان مقتضى الطبيعة والقاسر اقصى مراتب الاسراع لا يتصور الاعانة فيه واما ما قيل
ان الامر الآخر لا يلزم ان يكون معاوقا بل نقول ذلك الامر هو الميل على ما صرح به ذلك
البعض فمدفوع بان ذلك الامر المعاوق انما يكون تحديده لحد من السرعة والبطوء
بتحديده او لا مرتبة من مراتب الميل فان الطبيعة او القاسر لا يعينان مرتبة
من مراتب الميل وانما يتعين باختلاف الجسم ذي الطبيعة في الكم اي الصغر والكبر
والكيف اي التخلخل والتكاثف او الوضع اي اندماج الاجزاء وانتفاشها او
بحسب رقة ما فيه الحركة وغلظه وبما ذكرنا اندفع التدافع بين كلامي ذلك البعض حيث
قال ان المحدد للسرعة والبطوء هو المعاوق وصرح قبل هذا البيان بانه الميل قوله
فالخارج هو قوام آه لان ما سوى المتحرك والمحرك والمتحرك من الامور الخارجة لا يلزم
الحركة فلا يمكن ان يكون محددا لما يلزمها من السرعة والبطوء فاندفع ما قيل
لم لا يجوز ان يكون امرا غير القوام كالقوة الجاذبة للمغناطيس مثلا محددا بحسب
اختلافها في القوة والضعف قوله ولا يتصور في الحركة الطبيعية آه اي اذا كانت
في الاجسام البسيطة لانه لا يكون ذلك المعاوق حينئذ الا الطبيعة فاندفع ما قيل
ما ذكره من قوله لاستحالة انما يدل على عدم كون الطبيعة معاوقا والمعاوق الداخل
اعم منها فيجوز ان يكون نفسا كالطير ارتفع من مكان وهو يطير اليه قوله بل في الحركة
القسرية اي بل يتصور المعاوق الداخل في الاجسام البسيطة في الحركة القسرية
قوله فتحديد الحركة الطبيعية آه فاذا لم يكن المعاوق الخارجي بان امكن الخلاء لم يمكن
الحركة الطبيعية الصادرة عن الاجسام البسيطة متصفة بالسرعة والبطوء
فانتفت الحركة وهذا برهان على امتناع الخلاء لا امكان الحركة فيه لانه عبارة عن المكان
الخالي عن الشاغل ومن امارات المكان جواز وقوع الحركة فيه والتالي باطل لانه يستلزم
وجود الحركة من غير معاوق المستلزم لوجود الحركة فيه على غير حد من السرعة والبطوء
قوله وتحديد الحركة القسرية آه لا يخفى ان اللازم مما تقدم انه لا بد للحركة القسرية
من احد المعاوقين واما انه يحتاج الى كليهما فكلا فلا يمكن بالبيان المذكور اثبات
امتناع الحركة القسرية بدون المعاوق الداخل لجواز ان يكون محدد ذلك المعاوق
الخارجي فلا يلزم انتفاء الحركة على شيء من التقديرين ولا كون الحركة مع المعاوق
كهي لا معه لان الزمان الذي بازاء المعاوق الخارجي قوله او الداخل محفوظ في
الحركات الثلث بتقدير قوله فلذلك يستدل اي لاجل ان تحديد الحركة الطبيعية
والقسرية كليهما يحتاج الى المعاوق الخارجي يستدل بكل واحد منهما على امتناع
الخلاء بانه يلزم على تقدير امكانه وجود الحركة بدون المعاوق الخارجي او يلزم
ان يكون الحركة بدون المعاوق كهي لا معه قوله ويستدل بالقسرية وحدها
لانها المحتاجة الى المعاوق الداخل دون الطبيعية قوله اعم من ان يكون آه فيه تعريض

للمص بان الواجب ان يقول العادم الميل الطباعى بدل الطبيعى وحمل الطبيعى
على معنى الطباعى خروج عن سوق كلامه لانه قسم اولا الميل الى طبيعى وقسرى
ونفسانى ثم ذكر للميل الطبيعى حكمين قوله كما ذكره المص لقوله ولا يتحرك بالقسرة
والارادة قوله ان الطبيعة وحدها اى بدون القاسر تحدث مرتبة من مراتب
الميل بحسب اختلاف الجسم ذى الطبيعة فى الصغر والكبر والتخلخل والتكاثف
والاندماج والانتفاش فلا بد ان الطبيعة نسبتها الى جميع مراتب الميل على السوية
فلا يقتضى مرتبة معينة كما مر بيانه قوله الا ميل واحد مستند الى القاسر والطبيعة
معا فيه اشارة الى انه ليس داخلا فى شىء من الاقسام الثلثة لانها اقسام لما يكون
مستندا الى واحد منها قوله ممنوع فى الصحاح منوبة ومنية اذا ابتليته قوله من ان
الطبيعة وحدها من غير اعتبار القاسر قوله جاز ان يقوى آه باعتبار اختلاف الجسم ذى
الطبيعة فيما مر قوله القاسر وحده اى بدون الطبيعة قوله ربما يقوى آه باعتبار
المعاوق الخارجى او اختلاف الجسم المتحرك فيما مر قوله لامتناع آه فيقبل قد مر سابقا
ان فى الحجر الموضوع على الارض مدافعة هابطة فاذا وجد احد يجتمع المدافعة القسرية
والطبيعة فيه والجواب لا نم اجتماعهما معا فيه بل كل واحد منهما فى زمان الآن لكن لقصر
الزمانين المتخللين بين يتوهم اجتماعهما معا فيه وانما يلهد الارض عند الانحدار فلخشونة
الحجر لا للمدافعة قوله وفيه مع ذلك آه بمعنى ان المدافعة الى جهة اخرى يستلزم التوجه
الى جهة واحدة قوله وذلك المبدء آه على ما هو التحقيق وان كان المشهور انه القاسر
كما يعلم من وجه انحصار الميل فى الاقسام الثلثة لجواز ان يكون آه وكونه على
قوية يقتضى ان لا يتوسط بينهما على ان لا يكون مشروطا بشرط قوله او بهما عطف
على اعتماد الثقيل فيلزم دخول الكاف الجارة على الضمير وهو لا يجوز فى السعة الا
انه يتحمل فى المعطوف ما لا يتحمل فى المعطوف عليه قوله الى دعوى المماثلة اى المشاركة
فى حكم التضاد قوله فقد اجتمع فيه آه قد عرفت ان المعلوم وجود الاعتمادين فيه
واما انهما معا فكلا قوله فللحبل المجاذب آه يعنى ان هذا الجزئى منشأ للتردد
فى الحكم الكلى لا انه دليل عليه فلا يرد ان الجزئى لا يثبت الحكم الكلى قوله بجده تذكير
الضمير بتاويل المدافعة بالاعتماد قوله بحيث لو لا جذبه آه لا يخفى انه لا يدل على وجود
المدافعة فيه بالفعل لجواز ان يحدث فيه عند عدم الجذب بل يبقى زمانين اى من الاعراض
التى لها بقاء كالطعوم ام من الاعراض المتجددة آنا فآنا كالحركات والاصوات
قوله اى فى جميع الصفات نفسية كانت او غير نفسية فلا يرد ان البقاء من الصفات
المعللة لانه الوجود فى الزمان الثانى فالشركة فى الصفات النفسية لا يوجب الاشتراك
فيه ولاجل ذلك قال عند ابى هاشم والا فالاشتراك فى الصفات النفسية متفق عليه قوله
بالاتفاق منها اشار به الى بطلان التالى كما انه اشار بقوله ايضا الى بطلان الملازمة

فانها

فانها النزاعية قوله اى دعوى المماثلة اى الاشتراك قوله يعنى ان الاعتمادين
آه اى ليس المراد ان موجب ثقل الجسم بعينه موجب الخفة خفافة فانه دليل الاب على
هذا المعنى قوله فانا اذا عرضنا آه ان كان المقصود منه دفع استبعاد ان يكون
موجب الثقل الرطوبة فان الذهب ثقيل وليس برطب فله وجه وان كان المقصود منه
اثبات المدعى فلا يفيده كما لا يخفى قوله القنانى وهى ابهك آمينجية بخاكينة وغير
ان فارسى معرب وكذا كل كلمة فيها صاد وجيم لانهما لا يجتمعان فى كلمة واحدة من كلام
العرب كذا فى الصراح النورقا هك قوله ومنعه المراد بالمنع المعنى اللغوى اى لم يقبل
ما قاله الجبائى لا بالمعنى المصطلح فانه يقابله فى المناظرة معارضة والجواب الآتى منع
قوله فان الزيبق آه ولو حمل كلام الجبائى على ان الرطوبة واليبوسة مقتضيان
للخفة والثقل وتخلفهما عنهما بواسطة انتفاء شرط او وجود مانع فى بعض المواد
لا ينافى ذلك لم يكن فى هذا الحكم كثير فائدة قوله مع السيلان آه فان السيلان غير
الرطوبة كما ان السيلان غيرها قوله ان الذهب يرسب آه قد تحقق الرسوب
والطفو من غير تخلخل الهواء فليجز ان يكون لطفو الخشب على الماء سبب غير ذلك
فلا يرد ما قيل ان الكلام فى الطفو على الماء لا فى الطفو المطلق قوله مركب من اجزاء
هوائية ليس المراد من المركب المزاجى بل التركيب الحاصل بين الاجزاء الهوائية
المتخللة وبين اجزاء الخشب المجاورة لها فلا يرد ان الحدب التركيب لا وجود
له لان الجبائى لم يقل بان الاجزاء الهوائية التى صارت جزء الممتزج سبب الطفو
قوله الاول ان الحديد آه يلزم هذا الامر على الجبائى ايضا قوله مطلقا فيه اشارة
الى ان الجواب عنه بما سيجى نقلا عن الحكماء من ان الاحتياج الى تنحية الماء الكثير يمنعه
عن الرسوب خلاف ظاهر كلامه قوله انما يكون على سبيل التبعية يعنى ليس التفريع بينهما
بالمعنى المتعارف وهو ترتيب حكم جزئى على حكم كلى بل بمعنى ذكر الشىء على سبيل التبعية
والاستطراد قوله وينزل فيه ويصل الى الارض ان لم يمنعه مانع والا فحيث منع
قوله ينزل فيه بحيث يماس آه لانه يقتضى لطبعه ان يكون حيزه حيز الماء قوله ويكون
القدر النازل آه توضيحه اذا فرضنا ان القدر النازل نصف القدر الخارج يكون
النازل ثلث المجموع فيكون ثقل مجموع الجسم ثلث ثقل الماء المساوى له فى الحجم ونسبة ثقل الجسم
الى ثقل الماء بالنصفية كما ان نسبة القدر النازل الى القدر الخارج كذلك وقس على ذلك
قوله فى هذين القسمين اى المثل والاخف قوله فتامل فى المقابسة وبيانه لما كان الرسوب
بسبب زيادة الثقل كان فى صورة المساواة فى موضع الماء ملاقيا بسطحه سطحه وفى صورة
الخفة كان طافيا بقدر الخفة والراسب بقدر ما به يزيد ثقل الماء قوله فى الاجرام العظيمة
واما الاجسام اللينة فالسبب فيها مزاجها المقتضى للخفة كما فى البطيخ قوله لم يكن للاجزاء
الهوائية آه لانعدام الميل عند الحصول فى الحيز الطبيعى قوله ان لم يثبت الانفصال آه

وان بقى الى انفصلت وبقى ما عداها راسبة في الماء **قوله** وبما قررناه في حل عبارة
المتن وقوله واعلم آه **قوله** ان حمل كلام ابى هاشم آه بان لا يراد بالثقل والخفة
مطلقهما كما هو الظاهر من كلامه بل النسبة الى الماء والقيد ايجابهما للرسوب والطفو بان
لم يمنع عنه مانع فبارادة الثقل والخفة بالنسبة الى الماء اندفع الاعتراض الثاني
لان الدهن من خشب ليس الثقل من جهة جديد وان كان اكثر وزنا منه وبالتقييد بعدم
المانع اندفع الاعتراض الاول وهو ظ **قوله** بما يتعلق به آه هذا التقييد للمبالغة
في صعوده والوكاء بكسر الواو ما يشد به رأس الزق والوطاء ودفن الثقل هو
الضغط او الاخذة الشديدة **قوله** كان في هذه آه تصوير للحكم الكلي بجزئي منه
للايضاح لا اثبات له به ولعله يدعي بداهته **قوله** فعلمنا ان حركة الحجر آه وفيه
اشارة الى ان هذا الوجه بنفي الجبائي ولا يثبت مذهب ابي هاشم **قوله** الثاني حركة
اليد آه اي اذا حركنا باليد حجرا من جهة الى اخرى يكون حركة اليد الى جهة متأخرة عن حركة
الحجر الى تلك الجهة اذ لو تقدمت حركة اليد على حركة الحجر لزم تداخل اليد والحجر وهذا الوجه
جار في كل حركة جسم تولد حركة جسم آخر ولا يجري في حركتين لجسم واحد تولد احديهما
الاخرى كالحجر الصاعد فهو الدليل ايضا لا يثبت مدعاه الا اذا ضم اليهما انه اذا لم يولد
الحركة في ما نحن فيه الصعود تعين كان المولد هو الاعتماد اذ لا ثالث واذا ثبت
توليد الاعتماد في بعض الصعود يثبت في كلها اذ لا فارق **قوله** متمسك الجبائي آه وهو
المشاهدة متولدة من حركة اليد وثانيهما حركة الشعر والاظفار يصح حركة واحدة
تنسب الى اليد بالذات والى ما عليها بالتبع كحركة راكب السفينة **قوله** كما مر تحقيقه بقوله
وفيه نظر ولما كان ما سبق منعا للزوم التداخل وما ذكره الآمدي منعا للتعدية
لم يلزم التكرار **قوله** ولا شيء هناك غيرهما آه اي مما يمكن اسناد السكون اليه فلا يرد
انه يجوز ان يكون لطبيعة الجسم اذ الطبيعة من حيث هي لا تقتضي شيئا من الحركة والسكون
ولا انه يجوز ان يكون اثر الواجب تع لانهم يجوزون اسناد آثار الممكنات
اليه تع ثم انه مبني على ان السكون وجودي والا فيجوز ان علته عدم علة الحركة على انه
عدم ملكة فلا بد له من علة وجودية **قوله** غالب هذا يقتضي وجود الاعتماد الهابط
وقد سبق ان مذهب الجبائي التضاد بين الاعتمادات مطلقا وبهذا الوجه ايضا النصرة
خلاف مذهبه **قوله** لا توافق مذهبه لك ان تقول لاجل عدم الموافقة قيل بما يشعر
ولم يقل واستدل عليه **قوله** فجوز آه الاظهر ان يقال فمن قال المولد للحركة والسكون
هو الاعتماد ولم يجوز السكون بين الصاعدة والهابطة اذ لا اعتماد فلا سكون ومن
قال المولد لها الحركة جوز ان يكون الحركة الصاعدة مولدا للسكون الا ان الشيخ قدس سره
راعى الترتيب **قوله** ابعد من الثاني لكونهما متضادين بخلاف الحركة الصاعدة مع السكون
اذ لا تضاد الا بين الانواع الاخيرة من جنس واحد **قوله** ومن لم يجوز ذلك آه فيه ان عدم

التجوز

التجوز يستلزم عدم الارتكاب لا ارتكاب العدم **قوله** واما قضية التعادل آه اي لانه
ان المغلوب لا يكون غالبا الا بعد التعادل **قوله** كيفية بها آه كونها مغايرة للممانعة
بناء على ان الممانعة انما يتحقق حال الغمز والصلابة ثابتة في الجسم الصلب قبلها
وليست لذاته لكونه من شانه قبول الغمز فيكون لكيفية زائدة **قوله** قال الامام الرازي
آه المشهور ان الكيفيات الملموسة الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة واللطافة
والكثافة واللزوجة والهشاشة والجفاف والبلة والثقل والخفة والخشونة والملاسة
والصلابة واللين والتحقيق ان الاربعة الاخيرة ليست منها **قوله** اللائق ان يردف
آه سيجيء وجه في بحث المذوقات من الاختصار لصروجها لتأخير المذوقات
لا لارادفة المبصرات الا ان يضم شيء آخر معه مثل ان يقال المشمومات اقل بحثا من المذوقات
فلا الوضع الحل والمبصرات امور قارة والبحث عن القارة اهم فلذا اقدم المبصرات
عن المسموعات **قوله** يتعلق بشيء آخر وليس المراد ما هو اللفظ السابق الى الفهم وهو ان
يكون رؤية واحدة معينة وحركة واحدة معينة متعلقة بشيئين فانه باطل بالضرورة
بل الرؤية والحركة متعلقة بشيء واحد وللشيء الآخر يتعلق بالشيء الاول بحيث يتصف
بسببه بما هو اثر الرؤية والحركة فالمراد بتعلقهما بشيء آخر ان يتصف بواسطة
الاول بما هو اثر الرؤية والحركة فاندفع ما يورد من تعلق الرؤية المعينة بشيئين
محال وان حمل على ان للشيء الثاني تعلق منهما يتعلق به الرؤية يلزم ان يكون
جميع الاحوال والاعراض مرئية بالتبع اذا كانت احوال المرئي بالذات **قوله**
ولهذا انكشف آه دليل اني على تعلق الرؤية بكل منهما بالذات وتحقق الفرق
بين المحسوس بالذات والمحسوس بالعرض على ما يفهم من الشفاء ان ادراك الحواس انما هو
بانفعال الحواس بصورة المحسوس بل المدرك حقيقة هي تلك الصورة فاذا كانت
الصورة حاصلة في الحاسة بنفسها لا بتبع صورة اخرى كانت محسوسة بالذات وان كانت
حاصلة بتبع صورة اخرى كانت محسوسة بالعرض **قوله** لا يفي به ما يمكننا لان الحاصل
في الذهن بعد حذف مشخصات الجزئيات نفس ماهيتهما فهو يقصر ما بالكنه
الاجمالي وما يمكننا من تعريفهما انما هو الرسم لعدم الاطلاع على ذاتيات الماهية
الحقيقية وهو يفيد العلم بالوجه وقد مر تفصيل **قوله** كمال اول الشفاف من حيث
هو شفاف وتحقيقه ان من الاجسام ما شانه ان لا يحجب تأثير المضيء فيما وراءه كالهواء
والماء وهو الشفاف وما من شانه الحجب لمنعه ما شانه ان يرى من غير احتياج الى
حضور شيء آخر بعد وجود المتوسط الشفاف وهو المضيء كالشمس ومنه ما يحتاج اليه
وهو الملون فانه يحتاج في ظهوره ورؤيته الى الضوء والشفاف انما يصير شفافا
بالفعل لوجود الضوء فالضوء ما يتم به شفافيته ويصير به شفافا بالفعل بلا توسط
امر آخر فيكون كمالا اوليا له بخلاف اللون فانه كمال للملون من حيث هو مستنير بكمال

ذاتي له بل بواسطة الضوء ولذا فسره في الشفا بكيفية يكمل بالضوء من شانها ان يصير الجسم مانعا لفعل المضي فيما يتوسط ذلك الجسم بينه وبين المضي **قوله** والمراد بكونه كمالا اولا آه اي ليس الاول ههنا بالقياس الى الكمال الثاني كما في تعريف النفس والحركة بل ان لا يكون كمالا بواسطة امر آخر ومن هذا ظهر ان تبديل لفظ بدا لا على ما في الشفا والمباحث من انه كيفية هو كمال لذاتها للشفاف بقوله اول تبديل مخل **قوله** يتوقف ابصاره بذاتها آه فلا يرد الكيفيات المبصرة بتبع اللون **قوله** ولما كان آه الاظهر ولما كان كل واحد منهما مرئيا بالذات اذ لا دخل في جعل مباحثهما قسمين للاشتراط المذكور **قوله** اورد كلا منهما آه تنبيها على تغايرهما باعتبار الشرطية والمشروطية **قوله** مع كونها مشروطة بها والشرط مقدم على المشروط بالطبع **قوله** لانها اكثر آه فان ما سوى الهواء كلها ملونة والمضي منها ليست الا النار وكون اللون مشروطا في وجوده او ظهوره بالضوء لا ينافي عمومه كما لا يخفى **قوله** لم ينفصل بعضها عن بعض لعدم الرطوبة الموجبة لتلاقي سطوح الاجزاء المتصغرة الموجب للتفاعل بخلاف الثلج **قوله** مع كونه ابعد آه لعدم وجود الاجزاء المتصغرة **قوله** وهو عدم آه لا يخفى ان في البياض من التخييل كان المرئي هو الضوء المنعكس من الاجزاء المتصغرة الشفافة فالمرئي موجود وكونه بياضا متخيل واما في صورة السواد فليس الموجود الا ذات الجسم وعدم عود الضوء امر عدمي فلا يتعلق الرؤية بالسواد اصلا الا ان يقال ان رؤية السواد كرؤية الظلمة متخيل والمتحقق ههنا عدم الرؤية واليه يشير قول الشارح قدس سره حتى السطوح مظلمة آه ولا يخفى انه سفسطة **قوله** وايضا فان آه اشار بتقدير الواو ولفظ ايضا الى ان الفاء في فان عاطفة على قوله لما يخرج اما بمعنى الواو او لمجرد التعقيب في الذكر وليست تعليلية كما يتبادر الى الوهم لانه ليس علة لامتزاج الماء والهواء فانه بديهي وان كان الواو من المتن فزيادة الشارح قدس سره لفظ ايضا والفاء لزيادة الكشف والايضاح **قوله** فان الابيض قابل آه ليس المراد بالقبول الاستعداد لانه ليس مستعدا للبياض لحصوله بالفعل ولا الامكان الذاتي لانه لا يصح الكبرى اذ ما يمكن للشي لا يجب خلوه عنه بل العروض والاتصاف والمعنى ان الابيض يعرض له الالوان كلها من البياض وغيره على التعاقب والتبادل وكل ما يعرض له الالوان كلها يجب ان يكون خاليا عنها على التعاقب لئلا يجتمع الضدان فاذا عرض له ما سوى البياض يجب خلوه عن البياض فقد انسلخ البياض بخلاف الاسود فانه لا يعرض له سوى السواد حتى يجب خلوه عنه فان قيل انسلاخ البياض معلوم بالضرورة فما الحاجة الى الاستدلال عليه قلت المعلوم بالضرورة انصباغ الابيض بالالوان وهو لا يستلزم انسلاخ البياض عنه لجواز ان يكون باستتاره **قوله** والقابل للشي حاصل هذا البحث منع كون البياض منسلخا بمنع كبرى دليله

فاللائق

فاللائق بترتيب البحث تقديمه على **قوله** وبان انسلاخ آه لانه تسليم للانسلاخ ثم ان هذا البحث مندفع بما قررناه لان المعلل لم يقل بان القابل لكل شي يجب ان يكون عاريا عنه بل القابل للالوان يجب خلوه على التعاقب **قوله** والا امتنع آه لان القابل بمعنى المعروض اذا وجب خلوه عن العارض حال القبول والاتصاف امتنع اتصافه له فلا يرد ما توهم ان المراد ان القابل ما دام قابلا يجب خلوه فلا ينافي اتصافه ذاته به فانه مبني على ان يراد بالقابل المستعد **قوله** لا اعلم حدوث البياض فيكون حدوثه حدوثا تخيليا فلا يرد ان الحدوث يقتضي وجوده في الخارج فيكون لونا حقيقيا **قوله** كونه شفافا اي غير ملون **قوله** خشو والخشو سطبرشدن مايع والماضي خثر وخثر بضم العين والمراد رسنج وقد يسقط الراء الثانية معرب مرواد سنك والقلي بالكسر كالي وخشو شي يتخذ من حريق الجص والمرتك كمقعد المرداد **قوله** كاللبن الرايب قال ابو عبيدة اذا احتثر اللبن فهو الرايب **قوله** وفي المباحث المشرقية آه اشارة الى تقرير الوجه الثاني بطريق آخر **قوله** جاز ان يكون آه يعني ان اللازم من الوجهين ان لا يكون البياض في الصور تين متخيلا بذلك الوجه لا ان لا يكون متخيلا اصلا والمطلوب هذا ليثبت كونه لونا حقيقيا **قوله** ولا بد ان يكون ذلك الثبوت آه بناء على ان المختلط من المرئي وغيره لا يكون مرئيا وفيه بحث اذ يجوز ان يكون لاجل اختلاط الشفاف بالمظلم على ما سيجي **قوله** امكن ان يتركب الالوان اي الصباغية ويبعد والطرق الصباغية فلا يرد انه انما يتم على تقدير كون حدوث البياض بطريق التخييل **قوله** انما هي لاجل اختلاط الشفاف اي الجسم الشفاف بالمظلم فانه اذا كان الجسم شفافا محضا نفذ الهواء المستضي فيه فيخيل البياض واذا كان مظلما كان سوادا واذا اختلطا تخيلت الالوان المختلفة على حسب مراتب الاختلاط **قوله** فوجب ان لا ينعكس آه اذ لا انعكاس الا عن الموجود ولا موجود الا السود ولا انعكاس منه او الضوء الذي يخيل انه بياض فاندفع ما قيل انه يجوز ان يكون للتركيب والانضمام مدخل في خصوص الانعكاس ولا يجب ان لا ينعكس الا البياض نعم يمكن منع الانعكاس حقيقة وانما هو تخيلي وهذا ما ذكره الامام **قوله** ان يوجد امور مختلفة هناك في صورة الاتجاه بطريق آخر غير الاغبرار وصورة الانعكاس امور مختلفة **قوله** وان لم يكن لها وجود آه بل الموجود انما هو السواد او الضوء الذي يخيل انه بياض فيكون وجود تلك الكيفيات وانعكاسها متخيلا **قوله** لان الطبخ افادهما تخلخلا آه وما قيل انه لم لا يجوز ان يكون لتفاوت التخلخلين فان المطبوخ بكسر اللحم دون السحق فمناف لما قالوه في بياض الزجاج المسحوق **قوله** افادهما مزاجا آه فيكون حدوث البياض بطريق الاستحالة **قوله** وامتناع الامان آه لانه حكم بوجود البياض في الامثلة المذكورة ولا بياض في الحقيقة فيكون متهما ولا شهادة

بمتهم قوله وبهو انه قد صرح فيما نقلناه آه من وكان اصل البياض بهو الضوء الذي
استحال ببعض الوجوه ومن قوله ان البياض في الحقيقة في الاشياء ليس بضوء فانه
كالتصريح بان البياض في الامثلة المذكورة ضوء متخيل وقيل المراد انه صرح فيما
نقلناه وان لم يكن ذلك المصرح مذكورا بهيهنا ولا يخفى بعده قوله وجعل بياضا
حادثا حيث قال لا اعلم حدوث البياض بطريق آه وقال ايضا في بحث المزاج ان
كثيرا من الاعراض يعرض ايضا بسبب مخالطة غير مزاجية وذكر الامثلة المذكورة
قوله وليس في هذا سقط لانه لم يقل بانه لا بياض وانه متخيل كما قاله القدماء بل انه
امر موجود حدث بطريق انعكاس الضوء من الهواء على الاجزاء المشفة قوله والواقع
يحصل بالتركيب قياسا للالوان الطبيعية على الصناعية قوله كما في الغمام اي كاختلاطها
مع الضوء في الغمام قوله وان خالطها اي الصفرة سواد مشرق هكذا في المباحث
المشرقية وما ذكره الشارح قدس سره سابقا من ثم ان خالطت الصفرة سواد ليس
في اجزائه اشراق حصلت الخضرة مذكور في الشفا ولعل ذلك الاختلاف لاجل ارادة
الخضرة المشرقة وغير المشرقة قوله اذ لا عايق آه فيه بحث اما اولا فلان عدم العلم
بعايق سواه لا يدل على عدمه في نفسه الا ان يبنى الكلام على عدم التفاوت بين حال الروية
وعدمها الا بحصول الظلمة واما ثانيا فلانه يجوز ان يكون العايق الظلمة المحيط بالمرئي
كما سيجئ قوله وكيف يكون آه فيه ان الدليل على عدمية الظلمة كما سيجئ هو الذي
اقيم على عدم كونها عايقا فان تم دل على ثبوت المدعى من غير توسط كونها عدمية والا
فلا نعم لو اثبت كونها عدمية بدليل آخر لكان عدميتها وجها آخر لعدم نفيها فانتفا
الروية آه اشارة الى ان خلاصة الجواب منع الحصر المستفاد من قوله اما العدم في نفسه
او الوجود العايق فقوله والجالس في الغار آه زايد على الجواب للاستظهار
قوله لانتفاء الثانية آه فيه ان اللازم مما ذكر انتفا الثانية مع انتفا الاولى
وهو لا يستلزم التوقف حتى يثبت الشرطية عما من شانه آه احتراز عن الشفا
فيه فانه يصدق عليه عدم الضوء لكن ليس عما من شانه الضوء اذ الشفاف ليس من شانها
الضوء كما صرح به الشيخ في الشفا وقال الجسم اما شفاف او ظلماني او مضيء قوله
اي ليس الحال المذكور آه اشار بذلك الى ان الاستدلال بالاختلاف المستفاد من
مجموع قوله روية الجالس فانه يدل على عدم كون الظلمة عايقة لا على عدمها كذا قوله
والعكس لا يدل على شيء منهما بل على عدم الروية فقط قوله لوجود العايق بينهما
والعايق عايق للجانبين قوله لم يكن هذا القول بعيدا وان كان خلاف الظاهر لانه
على تقدير كون العايق الظلمة المحيطة بالمرئي الظاهر ان يكون عايقا للجانبين كما هو
شان العايق قوله وقد يستدل آه خلاصته اذا قدرنا عدم الضوء عن الجسم مع
عدم الشفاف صفة اي كان حاله الظلمة التي يتخيلها مرئية بمرتبة وانما المتخفى
عدم

عدم الروية ولا شك في تحقق حال خلو الجسم عن الضوء قوله ولا يخفى على ذي فطنة
آه وذلك لان القسم الاول منعقد للالوان والفرع المذكور من احكام الالوان كالمقصد
الثاني اذ الحاصل منهما ان بعض الالوان روية مشروطة بالضوء وبعضها بالظلمة
واما ان يكون الظلمة وجودية او عدمية فمحل ذكره القسم الثاني المنعقد بوضوله
فذكره بهيهنا استطرادي البيان ان كونها شرطا لروية البعض مبني على كونها
وجودية اذ الشرط لا يكون الا وجوديا ينفصل عن المضيء لا بد لهم من القول
بتجدده في المضيء لئلا يلزم الانقطاع او وجود الاجسام الصغار الغير المتناهية
بالفعل في مثل الشمس وهو سقط لا سيما في الكيفيات لعدم قولهم في الكون
وفساد بهما قوله ويتصل المضيء من غير ان يداخل ولذا لا يستضيء عنه فيكون
الجسم المستضيء مع الضوء اكبر مقدارا منه اذ لم يتصل به فما قيل لو كان الضوء
جسما يلزم التداخل اذ ازداد حجم الجسم القابل للضوء واللازم باطل ليس بشيء
قوله لو كان جسما محسوسا آه بخلاف ما اذا كان جسما شفافا كالهواء فانه لا يشغل
الحس به اصلا قوله انما هي للعيون الضعيفة بواسطة ان الحجاب بالصبغ يوجب
لطافة الروح البصري وصفاته عن الكدورات واجتماعه وقوته بسبب النفوذ في
تلك الصفرة لا انها ليست بحجاب وساتر لما وراءه قوله جسما اي جسما متحركا
ينفصل من المضيء قوله اذ لا ارادة آه يعني ان انتفا الارادة والقسر معلوم
بالضرورة فان المصباح المضيء للبيت ليس له ارادة ولا قاسر يوجب انفصال شيء عنه
ولان الحركة الارادية والقسرية تختلف بحسب اختلاف الارادة والقسر شدة
وضعفا وليس حال الضوء كذلك قوله كانت حركة الطبيعة آه لان الحيز الطبيعي
لكل جسم واحد قوله لجواز ان يكون آه لا خفاء ان الكلام في وقوع الضوء من مضيء واحد
والتزام انفصال اجسام مختلفة الطبايع من جسم واحد بالطبع مما لا يجري عليه عاقل
قوله اي يتحرك بحركته اي بسببه وكنه بحركة الضوء ذاتية فلا يرد ان الحركة
بالتبع لا يقتضي ان المتحرك جسما قوله اذ لو كان يتجدد آه يعني لا دليل على انعدامه
الا الحس ولو كان كذلك لرايناه في وسط المضيء قوله اي المختصة بذوات آه التقييد
بالعنصرية يوهم عدم وجودها في ذوات الانفس التي ليست من الاجسام العنصرية وليس
كذلك لوجود بعضها في الاجسام الفلكية ايضا لكونه وكاتها ارادية فالاولى تركها
وترك التفريع المذكور بقوله فقيل آه وان اراد بالانفس ما يتناول النفوس الفلكية
ايضا كما هو الظاهر والمشير عبارة الشفاء حيث قال والتي يتعلق بذوات الانفس
فهي التي يسمى ملكات وحالات وغاية التوجيه ان يقال التقييد المذكور ليس للتخصيص
بل لبيان ان الاختصاص انما هو بالقياس الى بعض الاجسام العنصرية وعلى هذا
آه يشعر هذا اللفظ باختصاص عدم الاتحاد بارادة الانفس الحيوانية مع انه على

الفصل الثاني من الفصول الاربعة في الكيفيات النفسانية

القول الثاني ايضا متحقق فالصواب تاخير بيان عدم الاتحاد عن القولين او ترك قوله
وعلى هذا بان يجعل قول فلا يتجه من جملة كلام القايل قوله كالحيوة والعلم آه ولو ببعض
التفاسير على ما سيظهر لك مباحثها قوله والمجردات بثبوت ما سوي العلم من الحيوة
والقدرة والارادة للمجردات اعني العقول عند مثبتيه محل بحث قوله على ان القايل
آه فان المتكلم القايل بثبوت الصفات الزائدة على ذاته تع لا يجعلها داخلة والكيف
لا تقرر في محله ان المنقسم عنده الى الجوهر والعرض ما سوي الواجب وصفاته وكذا
الحكم على القول المشهور بجعل علم الواجب والمجردات نفس ذاتها واما على ما اختاره
الشيخ في الاشارات من ان علم الواجب والمجردات حصولي فالظاهر دخوله تحت الكيف
قوله سميت ملكة من الملك بمعنى القوة قوله حال من التحول بمعنى التغير قوله
يعارض ويهو الرسوخ وعدمه ولما كان كونه عارضا بديهيا لانه منضمين الى المحل
والذاتي لا يكون حصوله بالقياس الى الغير لم يتعرض لدليله فقوله فان الحال بعينها
آه تنبيه على البديهي ببعض جزئياته في الشفا وليس افتراق الحال والملكة
افتراق نوعين تحت جنس فان الانفصال بينهما ليس الا بحال النسبة الى التغير
وزمان المتغير وهذا انفصال باعراض لا بفصول داخلة في طبيعة الشي ولا انه
يجب ان يكون بين الحال والملكة اشد بين الشخصين بل يجوز ان يكون بينهما
اشتباه بين شخص واحد بحسب زمانيه كالصبي والرجل فانه ليس يجب ان يكون
الصبي شخصا غير الرجل في ذاته وان كان غيرا بالاعتبار فان الشي الذي هو
حال ما كان ابتداء بخلق او لصنع لم يستقر بعد في النفس اذا استمر عليه انطبع
انطباعا يشتد ازالته فيكون الشي الواحد بعينه كان حالا ثم صار ملكة انتهى
واما ما قيل ان الاختلاف بالشدة والضعف يقتضي الاختلاف بالنوع على ما تقرر
عند المشائين فجوابه ان ذلك على تقدير ان يكون الاختلاف في حصوله بجزئياته
لا في حصوله في المحل كذا افاده الش قدس سره في حواشي شرح حكمة العين قوله
كالكتابة اراد به مبدا تصوير الحروف بالخط وفيه ان كونه في الحالين شيئا
واحدا بعينه محل بحث قوله فكل ملكة اي مكتسبة على ما في الشفا فلا يرد ان
الملكات الخلقية كعصمة الانبياء عليهم السلام ملكات ولم يكن حالا قوله كانت حالا
اما بشخصه او بنوعه قوله وانت تعلم آه اعتراض على المص بان   فان الحال بعينها
يصير ملكة انما يثبت المدعى لو كانت كلية وليس كذلك وقد عرفت اندفاعه بما قررناه
قوله انواع خمس اراد بالنوع اعم من الحقيقة والاعتبارية ولذا جعل بقية الكيفيات
نوعا واحدا قوله القوي الحيوانية اي الموجودة في الحيوان كما يدل عليه آخر كلامه
وليس المراد ما يقابل النفسانية والطبيعية فانها بهذا المعنى تنفي الحيوة
وتلخيصه آه لا يخفى ما فيه من الاجمال والتفصيل ما في القانون انه كما يتولد من كثائف

الاخلاط

الاخلاط بحسب مزاجها جوهر كثيف هو العضو وجزء من العضو فقد يتولد من بخارية
الاخلاط ولطافتها جوهر لطيف هو الروح وكما ان الكبد معدن الاول كذلك القلب
معدن الثاني وهذا الروح اذا حدث على مزاجه الذي ينبغي ان يكون له استعد
لقبول قوة هي التي بعد الاعضاء كلها لقبول القوي الاخر النفسانية وغيرها والقوة
النفسانية لا تحدث في الروح والاعضاء الا بعد حدوث هذه القوة قوله
في كليات القانون عبارة القانون وان تعطل قوة من القوي النفسانية ولم تتعطل
بعد هذه القوة فهي بعد الا ترى ان العضو المفلوج والعضو الخدر فاقد في الحال
لقوة الحس والحركة لمزاج فيه يمنع عن قبوله لها او سدة عارضة بين الدماغ وبينه
في الاعصاب المنبثة اليه وهو مع ذلك حي والعضو الذي يعرض له الموت فاقد
للحس والحركة ويعرض له ان يعفن ويفسد فاذا في العضو المفلوج قوة تحفظ حيوته
حتى اذا زال المانع فاضت عليه قوة الحس والحركة وكان مستعدا لثبوتها بسبب
صحة القوة الحيوانية واما المانع هو الذي يمنع عن قبولها بالفعل فلذلك العضو
الميت انتهى ولا اختفاء ان   وان تعطل قوة من القوي النفسانية آه وكذا
التقييد بقوله في الحال وبالفعل صريح في ان مقصوده بيان مغايرتها لقوة الحس والحركة
من حيث يصدر عنها الحس والحركة بالفعل والاستدلال باختلاف الاثار على اختلاف
القوي كما هو شان الطبيب واما احتمال ان يكون القوة واحدة ويختلف الاثار
بحسب الشروط والموانع لقائم في القوي النفسانية والطبيعية ايضا ولذا قال بعض
شارحي القانون اعلم ان العضو الخدر اما فاقد لذات الحس والحركة واما الكمالها
واما القوتها وكيف كان يصح الاستدلال على التغاير بين القوة الحيوانية والقوة
النفسانية وما قيل ان هذا التقرير انما يدل على مغايرتها للقوة اللامسة والمحركة
بيان مغايرتها لجميع القوي النفسانية فمدفوع بان مغايرتها الباقية القوي النفسانية
ظاهرة لفقدانها مع بقاء الحيوة قوله وكذا العضو الذابل آه قيل ان في العضو
الذابل قوة التغذية موجودة الا ان المتحلل اكثر مما يخلفه   جنس القوي
النفسانية وهي الحواس العشرة والقوي المحركة التي معدنها الدماغ وجنس
القوي الطبيعية وهي قوة التغذية والتنمية التي معدنها الكبد وقوة توليد المثل
التي معدنها الانثيين وجنس القوي الحيوانية التي معدنها القلب وهي قوة
الحيوة واطلاق الجنس عليها اما للازدواج او لاختلاف انواعها بحسب اختلاف
انواع الحيوان قوله كما هو المشهور عند الاطباء خلافا للفلاسفة النافين
بجنس القوي الحيوانية القايلين بانها هي قوة الحس والحركة قوله ولا انه ان ما هي
قوة التغذية آه في القانون ولو كانت المغذية هي قوة مغذية تعد للحس والحركة
لكانت النبات قد يستعد لقبول الحس والحركة انتهى وفي التقييد بقوله هي قوة

مغذيه اشارة الى ان المراد مطلق التغذيه وهو القدر المشترك بين الحيوان والنبات
فلا ورود للمنع قوله اي يتبع تلك الكيفيات التي من جملتها الحيوة فيكون مشروطا
بالصورة النوعية المشروطة بالبنية المخصوصة وبهذا ظهر فايدة قوله ولذلك
الجسم كيفيات يتبعها وان تقرره بانه تتبع تلك الصورة النوعية المخصوصة لتلك ه
الكيفيات لغو من الكلام لا دخل له في المقام على انه ليس لها سوى الاعتدال النوعي
كيفية يتبع الصورة النوعية ابا فكيف يصح قوله من اعتدال وغيره قوله من اعتدال
مزاجي خص الاعتدال بالمزاجي لان الاعتدال الروحي ليس كذلك الجسم المركب
من العناصر بل للروح الحاصل من الاخلاط قوله فانهم زعموا آه يريد ان الحيوة
مشروطة بالبنية بالوجهين احدهما من حيث الفاعل فان الحيوة تابعة للصورة
النوعية المقتضية لها التابعة للاعتدال المزاجي الذي لا يحصل الا بالبنية المخصوصة
وثانيهما باعتبار الحامل فان الحيوة لا يفيض الا على الروح الحيواني المتولد من لطائف
الاخلاط لا يحصل الا بالبنية قوله المتولد من بخاريه الاخلاط آه اي من صيرورة الاخلاط
بخارا فانه جسم لطيف بخاري يتولد من لطائف الاخلاط ينبعث من التجويف الايسر
من القلب ويسري الى البدن في عروق نابتة من القلب يسمى الشرايين هذا مجمل
ما فصل في الكتب الطبيعة قوله ثم ان بقا المزاج آه اي بعد فيضان ان الصورة
النوعية الحيوانية على الجسم المركب المعتدل وحصول الاعتدال الروحي بقاء
الاعتدال المزاجي والروحي تابع للصورة النوعية لكونها حافظة لها مدة بقاء
المركب فالاعتدال المزاجي متبوع للصورة النوعية في الحدوث تابع لها في البقا
وهذا مراد الملم من متابعة الاعتدال المزاجي للصورة النوعية المشار اليه بقوله
ولذلك الجسم كيفيات يتبعها من اعتدال وغيره قوله فاذا تغير المزاج آه عطف على
مدخول ان في قوله انه لا بد في الحيوة من جسم مركب الى قوله لا على ثم ان البقا
المزاج آه على ما وهم قوله بسبب من الاسباب الداخلة او الخارجة قوله زالت
الحيوة لما عرفت من كونها مشروطة باعتدالهما وانتقضت البنية لتفرق الاجزاء
العنصرية المتداعية الى الانفكاك واضمحلت الصورة النوعية لانتفا محلها
وفيه رد لما في المقاصد من ان زوال الحيوة بانتقاض البنية وتفرق الاجزاء قوله
لان الجزئين اعني الجوهرين آه يعني ان قيام الحيوة لكونها عرضا يستدعي الجوهر
لتقوم به والجزان لكونهما جوهرين متفقان في حقيقة الجوهريه وكذا الحيوان
فالاشتراط من احد الجانبين تحكم فلا يرد ما يتوهم من ان القول بالجوهر الفرد
وتماثل افراده انما هو مذهب الاشاعرة فلا يرد الابطال المذكور لا على
مذهب الحكماء ولا على مذهب المعتزلة قوله عما من شانه الحيوة اي شانه من
شخصه او نوعه او جنسه على ما هو بمعنى العدم والملكة الحقيقيتين كما يقتضيه
ظاهر

المقصد الثالث فيما يتعلق بالحيوة
الثالث من التوقف

ظاهر قوله تع كنتم امواتا فاحياكم وقوله تع واية لهم الارض الميتة فاحييناها الى غير
ذلك قوله والاظهر ان يقال آه لان المتبادر الى الفهم من الموت زوال الحيوة ويدل
عليه قوله تع كل نفس ذائقة الموت قوله وعلى التقديرين آه لاعتبار قابلية المحل قوله
التقديري ولا ان نقول ان الخلق ههنا بمعنى الايجاد بالوجود الرابطي لا بالوجود المحمولي
فلا يضر كونه عدميا لانه من الاعدام الحادثة في محله وما قيل انه على حذف المضاف اي
اسباب الموت فيرده ترتب ليبلوكم ايكم احسن عملا قوله العلم لا بد فيه آه فانا اذا
ادركنا شيا فلا اخفا في انه يحصل لنا حال لم يكن كما يشهد الفطرة بانها بحصول
امر لم يكن لا بزوال امر كان وما ذاك الا وتميز ظهور لذلك الشي فهذا القدر ضروري
واما ما سواه فامر يحتاج الى دليل وهو الذي يعبر عنه بالاضافة والتعلق فان قلت
التعلق انما يتصور بين الشيئين فكيف في المحققات قلت التعلق العلمي يكفيه التعدد
والتكثر في المفهومات في انفسها ولا يستدعي الثبوت في الخارج او الذهن قوله
وقد عرفت انه المختار آه لانه المذهب المختار فلا تغفل على الفرق بينهما ولا يتوهم
المنافاة بين قيل ولا بين ما سبق من قوله وهو المختار فان المختار في التوقفات
ما يكون من نباعة الخلل سواء كان مبنيا على المذهب المختار او لا قوله ولا ثبوت آه لانه
صفة ثبوتية يقتضي ثبوت المثبت له والمنافية فيه محال قوله فاذن لا حقيقة
له اي لا ماهية ثابتة لذلك الفي الصرف الا الامر الموجود في الذهن اذ لا ثبوت
الا في الخارج او في الذهن قوله وهو العلم فيه ان ما تقدم انما يدل على انه لا بد في العلم
من امر موجود في الذهن واما انه هو العلم فكلا فلا بد من ضم مقدمة وهي ان التعلق
ليس بعلم لان العلم يوصف بالمطابقة واللامطابقة والتعلق لا يوصف بهما فاذن
العلم هو ذلك الامر الموجود اذ لا ثالث ههنا ه ه علم موجود بوجود اصلي
كيف من الكيفيات النفسانية يترتب عليه الاثار في الخارج لكون محله عالما مثلا
وعرض وكيف وباعتبار نفسه من حيث هو معلوم موجود بوجود ظلي اذا قيس الى الوجود
الخارجي فقد يكون جوهرا وقد يكون عرضا ولا منافاة بين كون شي واحد جوهرا
وعرضا بالاعتبارين فتدبر فانه من المداحض قوله اي باعتبار المطابقة اي باعتبار
انه موجود في الخارج قوله فان الماهية آه فعلى هذا التوجيه اللحوق بمعنى العروض
والاحكام الخارجية بمعنى المحمولات التي يتصف بها الاشيا في الخارج وهو الظاهر
المتبادر من العبارة ولذا قدمه على التوجيه الثاني بكون اللحوق عبارة عن اجزاء
العقل تلك المحمولات سواء كانت صادقة او كاذبة بمعنى باعتبار صحة اتصافه بالمطابقة
واللامطابقة وهو اعتباره من حيث هو فان الماهية لا بشرط شي يمكن ان يوجد
وان لا يوجد يمكن للعقل اجزاء المحمولات الخارجية عليه صادقة كانت او كاذبة بعد
الاجزاء وهذا التوجيه وان كان صرفا للحوق عن المعنى المتبادر لكنه انسب بقوله

واما من حيث هو موجود في الذهن فلا حكم اذ معناه لا يمكن للعقل اي يجري عليه حكما لا انه
لا يوجد له حكم فان الامر الموجود في الذهن له عوارض ذهنية وان لم يحكم العقل
لها عليه قوله ومحصول الكلام اي على التوجيه الثاني قوله ويمكن للعقل آه وذلك
لان المحكوم عليه بالاحكام الخارجية الماهية لا بشرط شيء وهي ملحوظة قصدا فيمكن الحكم
عليه لها وان كان عروض تلك العوارض باعتبار الوجود الخارجي قوله الا بان
يتصوره مرة ثانية آه لان المحكوم عليه الموجود الذهني من حيث وجوده فيه وحكم
العقل على شيء اعتبار من الاعتبارات فرع تصوره بذلك الاعتبار قصدا لان النفس
مجبولة على انه لا يحكم على شيء الا بعد تصوره ذلك الشيء قصدا قوله وصالحة لان يحكم
عليها آه لما عرفت ان المحكوم عليه بها هي الماهية لا بشرط شيء وهي ملحوظة قصدا وان
كان في عروضها مدخل للوجود الخارجي اي ان الحكم في الانسان كاتب على الانسان
من حيث هو لا الانسان الموجود في الخارج وان كان اتصافه به مشروطا بوجوده
بخلاف العوارض الذهنية فان المحكوم عليه بها هو الموجود الذهني من حيث وجوده فيه
فلا يمكن الحكم بها عليه الا بعد ملاحظته قصدا من حيث انه موجود في الذهن فتدبر
فانه السر في الفرق بينهما فقد زل عليه الاقدام بعض الناظرين قوله واما اللوازم
آه اختار لفظ اللوازم وان كان الظاهر عوارض الماهية اشارة الى انها لا يكون مفارقة
قوله عارضة لها في الوجودين المحققين او المقدرين لان المحكوم عليه بها هو نفس
الماهية وهو ملحوظ قصدا في كل واحدة منهما قوله في الدرجة الثانية لا في الدرجة
الاولى سواء كانت في الثانية او الثالثة او غيرهما قوله واعلم آه فائدة جليلة
اخذها الشارح قدس سره من المباحث المشرقية وهي ان العارض الواحد بالنسبة
الى الشيء الواحد يجوز ان يكون من العوارض الذهنية وان يكون من عوارض
الماهية من حيث هو لكن باعتبارين وان يكون الحكم بعروضه له حال وجوده
في الذهن فقط وان لم يكن بشرط وجوده فيه فتدبر قوله معلوم الانتفاء
قطعا لانه ان كان في النفس الناطقة فلامتناع حصول المادي في المجرد وان كان
في الآلة الجسمانية فلامتناع حصول الكبير في الصغير فان قلت انما يمتنع ذلك
اذا كان العظيم ينطبع حاصلا فيه واما اذا كان حصوله فيه بان يحصل فيه صورة
مخصوصة يكون لها مناسبة مخصوصة بها يكون مرآة لمشاهدته فكلا كما يتخذ صورة
الفيل في جبة من نحاس قلت فيه اعتراف بان ليس الحاصل فيه ماهية الجبل وهو المطلوب وبهذا
ظهر الجواب عما قيل انه ينطبع في المرآة مع صغرها صورة الجبل والسماء على ان الانطباع
فيها م قوله وجوب الاول آه وقد يجاب بالفرق بين الحصول في الذهن والحصول
في المحل فان الاول ظرفي والثاني اتصافي وليس بشيء لان حصول الصورة في الذهن
يوجب الاتصاف بكونه عالما نعم يتم ذلك لو كان العلم غير الصورة الحاصلة قوله وجواب

الوجه

الوجه الثاني آه خلاصة الجواب الفرق بين الوجودين الخارجي والظلي بان يترتب
الآثار من التضاد والعظم والصغر والاتصاف بما هو مسلوب عن الذهن مخصوص
بالوجود الخارجي وما قيل ان هذا الجواب لا يجري لو اورد الاشكال بلوازم الماهية
فمدفوع بان المراد بالوجود الخارجي الاصلي ولا شك ان لوازم الماهية لها وجود اصلي
يترتب عليه الآثار ووجود ظلي فيجري الفرق بين الوجودين فيها ايضا قوله واقرب
من هذا اي من قولهم وهو تجرد العالم والمعلوم لاختصاص كل منهما بالتعقل الا انه
على الاول عدمي وعلى الثاني وجودي بخلاف ما مر من انه الموجود الذهني فانه شامل
للانواع الاربعة للعلم قوله المباحث الآتية في جواب احتجاج المتكلمين المتمسك
على الفرق بين الهوية والماهية وانها عبارة عن الصورة المعقولة قوله فسر العلم
بالتجرد عن المادة في الشفاء الواجب لذاته عقل محض لانه ذات مفارقة عن المادة من كل
وجه وقد عرفت ان السبب في ان لا يعقل الشيء هو المادة وعلائقها لا وجوده واما
الوجود الصوري فهو الوجود العقلي وهو الوجود الذي اذا تقرر في شيء صار للشيء به عقل
والذي يحتمل نيله هو عقل بالقوة والذي ناله بالفعل هو يعقل بالفعل على سبيل
الاستكمال والذي هو له ذاته هو عقل بذاته وكذلك هو معقول محض لان المانع
للشيء ان يكون معقولا هو ان يكون في مادة وعلائقها وهو المانع من ان يكون
عقلا وقد تبين لك هذا فالبريء من المادة والعلائق المتحقق بالوجود المفارق وهو
معقول لذاته ولانه عقل بذاته وهو ايضا معقول بذاته فهو معقول ذاته فذاته
عقل ومعقول وعاقل لا ان هناك اشياء متكثرة وذلك لانه بما هو هوية مجردة
عقل وبما يعتبر له ان هويته المجردة لذاته فهو معقول لذاته وبما يعتبر له ان ذاته له
هوية مجردة هو عاقل ذاته انتهى ولا يخفى على المنصف انه كلام ينادي باعلى صوت
بان التجرد شرط للتعقل وان المادة ولواحقها مانع له وان العقل هو الهوية المجردة
قوله انه راجع العلم اي العلم الحصولي قوله جعله عبارة عن صفة ذات اضافة
ان اراد بالصفة الصورة المجردة فهو حق فانه بين الشيخ في منطق الشفاء في فصل
حل شك متعلق بمداخلة انواع من الكيف كالعلم للانواع المضاف بما لا مزيد عليه ان العلم
عبارة عن صورة مجردة عن المادة مطابقة لامور في خارج وانه ليس من المضاف
الا انه عارض له المضاف عروضا لازما لا انه نوع من المضاف لكن لا اضطراب
ح في كلامه وان اراد بها غير الصورة المجردة على ما قاله المتكلمون من انه صفة حقيقية
ذات اضافة كالقدرة فليس في كلامه اثر من ذلك قوله ليس الا حضور صورة عنده
اي ليس الا حضور صورة مجردة عن المادة سواء كان صورته العينية كما في تعقل الشيء لذاته
او صورته المثالية كما في تعقل الغير ذاته قال في الشفاء في فصل مراتب افعال العقل ان النفس تعقل
بان تاخذ في نفسها صور المعقولات مجردة عن المادة ويكون الصور مجردة اما ان يكون العقل اياها

واما ان يكون لان تلك الصورة في نفسها مجردة فيكون النفس قد كفت المؤنة في تجريدها والنفس يتصور ذاتها وتصورها ذاتها يجعلها عقلا عاقلا ومعقولا واما تصورها لهذه الصور فلا يجعلها كذلك انتهى وخصص العلم بالصورة المجردة عند العاقل اما بعينها او بمثالها وهذا ما ذكره في النمط الثالث من الاشارات ان الادراك تمثل حقيقة الشيء عند المدرك اي الحقيقة المتمثلة اما بنفسها او بمثالها كما حققه صاحب المحاكمات فان اراد بقوله جعله عبارة عن الصور المرتسمة انه جعل التعقل الحصولي عبارة عن ذلك فهو حق ولا اضطراب وان اراد انه جعل التعقل مطلقا عبارة عنه فليس للشيخ كلام **قوله** وحيث زعم آه قال في فصل نسبة المعقولات اليه من الهيات الشفا يجب ان يعلم انه اذا قيل عقل للاول قيل على المعنى البسيط الذي عرفته في كتاب النفس وانه ليس فيها اختلاف صور مترتبة متخالفة كما يكون في النفس على المعنى الذي في كتاب النفس فهو لذلك يعقل الاشياء دفعة من غير ان يتكثر بها في جوهره او يتصور في حقيقة ذاته صورها بل يفيض عنه صورها معقولة وهو اولى بان يكون عقلا من تلك الصور الفائضة عن عقليته انتهى وقال في كتاب النفس ما حاصله ان انواع التعقل للنفس ثلثة الاول ان يكون بالقوة وذلك عندما لا يكون حاصلا بالفعل ولكن النفس تقوى على استحضارها الثاني ان يكون حاصلا بالفعل التام على سبيل التفصيل ويكون كانه ينظر الى مراتب تلك العلوم الثالث ان يكون حاصلا بالفعل التام لا على سبيل التفصيل بل على الوجه البسيط وهذا كمن كان عالما بمسئلة ثم سئل عنها فانه يستحضر الجواب في ذهنه دفعة واحدة لكن لا على سبيل التفصيل فان التفصيل انما يحصل عند شروعه في بيان ذلك وهذا النوع الثالث مبدء للنوع الثاني وتعقل الواجب والمفارقات من هذا القبيل الا ان العقل البسيط للنفس مغاير لذاتها وفي الواجب والمجردات عينها وخلاصته ما في كتاب المباحثات ان العقل البسيط في الاول هو ذاته بخلاف العقل البسيط الذي يحصل فينا وكما يلزم العقل البسيط الذي يحصل لنا المعقولات المفصلة فكذلك يلزم العقل البسيط في الاول الذي هو ذاته لوازمه التي هي المعقولات المفصلة وبما نقلناه ظهر ان ما ذكره بعض الناظرين في حل هذه العبارة نافلا عن الشيخ قدس سره مع عدم مساعدة العبارة له وعدم صحته في نفسه كما لا يخفى على الفطن انما افترا على الشارح او ناش من عدم تتبع الشارح لكلام الشيخ وهو انه على اصل الفلاسفة لا يجوز ان يكون عاقلية العقل الاول لاجل صور كثيرة فيه اذ ذاك يبطل قولهم الواحد لا يصدر عنه الا الواحد لانه يلزم على هذا التقدير ان يصدر عن المبدء اشياء كثيرة اذ لا يجوز ان يوجد ما العقل في نفسه لان الشيء الواحد لا يجوز ان يكون قابلا وفاعلا بل لانه يوجد ما في النفس الكلية التي هي اللوح

المحفوظ

المحفوظ باثبات الشرع وهذا معنى **قوله** وعقليته لاجل فيضانها عنه **قوله** للصور المفصلة في النفس التعقل التفصيلي لا يكون الا في النفس وتعقل المفارقات فعقل بسيط قال الشيخ في كتاب النفس انه العلم البسيط الذي ليس من شانه ان يكون في نفسه صورة بعد صورة لكن هو واحد يفيض عنه الصور في قابل الصور فذلك علم فاعل للشيء الذي نسميه علما فكريا ومبدء له وذلك هو القوة العقلية المطلقة من النفس المناسبة للعقول الفعالة واما التفصيل فهو للنفس من حيث هو نفس فما لم يكن له ذلك لم يكن له علم نفساني الى ان قال وعلى هذا ينبغي ان يعتقد الحال في المفارقات المحضة في عقلها الاشيا فان عقلها هو العقل الفعال للصور الخلاق لها **قوله** جعله عبارة عن نفس الاضافة في الشفا ان عقله ذاته علة لعقله ما بعد ذاته لان عقله لذاته ذاته وفيه يعقل كل ما بعده يعقل لذاته علة لعقل ما بعد ذاته وعقل ما بعد ذاته معلول عقله لذاته على ان المعقولات والصور التي له بعد ذاته انما هي معقولة على نحو المعقولات العقلية لا النفسانية وانما له اليها اضافة المبدء الذي يكون عنه لا فيه بل اضافات على الترتيب بعضها قبل بعض انتهى فجعل الاضافة لازمة للعقل البسيط لا انه **قوله** وذلك لا يتوقف آه فان اللازم منه تصور العلم الجزئي بوجه بالضرورة ولا يلزم منه تصور العلم المطلق فضلا عن ان يكون بديهيا والجواب ان المقصود تصوره بوجه ما وذلك لازم من تصور العلم الجزئي **قوله** ليست عدمية اي عدم شيء بل امر محصل في نفسه سواء كانت موجودة او معدومة **قوله** والعدم لا يكون كذلك فيه ان المعدومات وكذا الاعدام متمايزة في نفسها وان لم يكن متمايزة في الخارج **قوله** عدم ما يقابلها اذ لا يجوز ان يكون عدما مطلقا وهو ظاهر ولا عدم شيء سوى ما يقابلها لاجتماعها معه **قوله** فيكون ثبوتيا اي مفهوما وجوديا لان عدم العدم ثبوت بحسب الصدق وان كانا متغايرين بحسب المفهوم **قوله** لخلو المحل عنهما هذا انما يتم لو كان عدما للجهل المركب بمعنى السلب واما لو كان عدما له بمعنى عدم الملكة فخلو المحل عنهما لا يضر **قوله** لا نسلم جواز آه منع للملازمة المستفادة من قوله لما كانت عدما لكان عدم ما يقابلها **قوله** فهي وجودية اي ليس السلب داخلا فيها **قوله** لان ماهية السواد آه فيه ان الحاصل للجماد هوية السواد لا ماهيته ولو سلم فالعلم ليس نفس الماهية بل الصورة المساوية لها **قوله** فهذا اعتراف بان العلم ليس نفس الحصول اي حصول الماهية اي الماهية الحاصلة فانه المدعى وفيه ان القائلين بالصورة لا يقولون انه حصول الصورة مطلقا بل حصول الصورة المجردة للذات المجردة **قوله** مما لم يتم عليه دليل عدم قيام الدليل لا يدل على انتفائه في نفسه بل على عدم العلم اللهم الا ان يتمسك بان ما لا دليل عليه يجب نفيه وقد عرفت ضعفه **قوله** وصورها موجودات آه لو اورد الاشكال بالصورة الشخصية

الموجودة في النفس بالوجود الاصلي لا يكون الجواب موجها قوله وايضا ذاته آه هذا
الجواب لا يدفع الاشكال بصفات ذاته قوله واوفى اي واجيب تارة اوفى وهذا
هو الجواب التحقيقي وعليه التعويل قوله ولا شك ان النفس يعني ان النفس الناطقة
لها جهتان صلاحية العالمية المطلقة وصلاحية المعلومية المطلقة وهما متغايرتان
اذ يوجد الثانية في الصور العقلية دون الاولى وتحقق الجهتين كاف لحصول النسبة
ولا يقتضي التغاير بالذات وتحقيقه ان النفس الناطقة من حيث ان لها ماهية مجردة عالم ومن
حيث ان ماهيتها مجردة قائمة بذاتها عالم ومن حيث ان لها ماهية مجردة معلومة وكذا
الحال في الواجب تعالى وقال الشيخ في المباحثات لكل شخص حقيقة وتشخص
وتلك الشخصية زائدة على الماهية على ما مضى ثم ان كانت الحقيقة مقتضية لتلك
الشخصية كان ذلك النوع منحصرا في ذلك الشخص والا وقعت الكثرة فيه
ولا شك ان تلك الحقيقة مغايرة للمجموع الحاصل من تلك الحقيقة وتلك التشخص
ولما تحقق هذا القدر من المغايرة كفى ذلك في حصول الاضافة انتهى وفيه انه
لا يجري في علمه تعالى بذاته لكون تشخصه عين ذاته وكذا انه لا يجري في علم النفس
بخصوص ذاتها ايضا فيه فعلى اي كما اندفع عن القائل بان العلم حضور الماهية المجردة
عند الذات المجردة اما بنفسها او بمثالها قوله واما الاشكال عليه اي على القائل
المذكور واما القائل بانه الصورة الحاضرة فلا اشكال لكون المعدومات موجودة
في الذهن قوله من قضية الجماد وهي ان ماهية السواد حاصلة له مع عدم العلم
فلو كان العلم هو الصورة الحاصلة للشيء لكان الجماد عالما بالسواد قوله مطلقا
اي سواء كانا نظريين او بديهيين جاز الانفكاك بينهما اولا قوله ضرورة آه
ان اريد انه يستفيد نفسه مع قطع النظر عن التعلقين فظاهر البطلان اذ لا
اثنينية حتى يتصور المسدية بينهما وان اريد مع اعتبار التعلقين ثم لان التعلقين
يمتنعان المسدية لان المعلومين مختلفان وهذا تفصيل ما ذكره بقوله وليس يلزم
من وحدة الذات آه قوله يستلزم اجتماع آه هذا ظاهر على تقدير ان يكون النظر
مفيد النفس العلم واما اذا كان مفيد التعلق فلا يلزم اجتماعهما لجواز ان يفيد
نظر واحد التعلقه بمعلوم في زمان ونظر آخر يفيد تعلقه بمعلوم آخر في زمان آخر
قوله ويجوز تعلقه بضروري بين التخصيص بالضروري اشارة الى انه لم ينقل
من صاحب هذا المذهب في جواز تعلق العلم الواحد بنظري وضروري شيء واما
بالنظري فدليله فيجوز ذلك لعدم لزوم اجتماع النظرين قيل الحق عدم الجواز
لانه يلزم حصول علم واحد بالنظر وبدونه قوله اي بمعلومين آه اشارة الى ان
النظري ليس هاهنا بالمعنى المتعارف فانه صفة العلم قوله جاز انفكاك الشيء
عن نفسه بناء على ان المفروض جواز الانفكاك بين العلمين قوله على انه انما يلزم آه
واما

واما النافلة فالعالمية له عنده هي الاتصاف بالعلم فليس يلزم عنده ايجاب علم للعالميتين
حتى يلزم الاستغناء عن تعدد الصفات قوله فقد يتعلق آه اشار بلفظ قد الى
ان المدعى موجبة جزئية فيكفي في اثباته مادة واحدة وهي العلم بالشيء والعلم بالعلم به
وليس المدعى كلما لا يجوز الانفكاك العلم لهما يجوز تعلق العلم الواحد بهما حتى يرد
ان الدليل المذكور لا يجري في العلم بالتضاد والاختلاف والتماثل على ما وهم قوله
اي يجوز تعلقه بهما لا حاجة الى هذا التفسير فان الدليل المذكور يدل على وقوع
التعلق بهما ولعله لرعاية المطابقة لنظره اعني انه لا يجوز تعلقه بمعلومين
يجوز انفكاك العلم بهما لكن الظاهر فيجوز تعلقه بالغالب لا امارات السابق واللاحق
يوهم بظاهره انما قال ذلك لانه في الحقيقة من اضافة العام الى الخاص انه
مجاز لا حقيقة له فان المراد منهما لا غير الشيء كما في ما يقوم بنفسه اي لا يقوم بغيره المقصد الثالث
قوله فليس الثبات آه وهو عدم الزوال بالتشكيك قوله والنسبة لا يدخل
آه فيه ان اللازم منه خروج المطابقة واللامطابقة من الاعتقاد الجازم ومتعلقه
لا خروجهما عن حقيقة العلم والجهل المركب قوله في تمام الماهية وهو الاعتقاد الجازم
قوله مستمر ولو بتجدد الامثال قوله وهو مح فيه ان انقلاب الحقيقة انقلاب كل
من الواجب والممكن والممتنع الى الاخر لا انقلاب حقيقة ممكنة الى اخرى فان العناصر
ينقلب بعضها الى بعض قوله وايضا آه فح لا حاجة الى قوله والانقلاب لا يتصور الا
في امر عارض مع اتحاد الذات قوله اخص صفاتهما اذ يشترك الصفتين امتيازا
عن جميع انواع الادراك قوله ومن صفات العلم آه فيه ان الحصول بالنظر الصحيح
ليس صفة للعلم مطلقا بل للعلم النظري فلا يلزم من التماثل من العلم والجهل المركب
اشتراكهما فيما هو صفة للعلم النظري قوله واتفق آه مع حصول العلم بالنظر
الصحيح دون اعتقاد المقلد قوله بمعنى انه يستحيل آه لا بمعنى المصطلح لعدم
كونها وجودية قوله بل يجامع كل منهما فان صاحب الجهل البسيط اما جاهل
جهلا مركبا او ظان او شاك او خال عن جميع اقسام الادراك قوله ادراك
الحواس الظاهرة اي للانسان بخلاف الحيوانات فان ادراكها بالحواس ليس بعلم ولذا لا
يقال لها اولو العلم فما قيل ان كون الاحساس من العلم يخالف العرف واللغة ليس بشيء
قوله كالوجدان والبديهة آه يعني ان كما ان هذه الثلثة طرق ووسائل كذلك
الحواس طرق والانكشاف في الجميع انما هو للنفس فكون الحاصل بتلك الطرق علما
دون الحاصل بالحواس تحكم قوله وللشيخ ان يجيب آه خلاصته ان اختلاف
امرين في ذاتي او عارض لا ينافي الاتفاق في الحقيقة الجنسية او النوعية قوله لمزيد
الاستظهار فالقدح فيه مع كونه ابطالا للسند الاخص لا يقدح الا في الاستظهار
قوله لا يتعلق الا بالجزئيات اي بالجزئيات الحاضرة عند النفس واما التخيل

وان كان سبيلا الى ادراكها من حيث خصوصياتها وهو نوع من العلم عند المتكلمين لتغيبهم الحواس الباطنة فيكون العلم متعلقا بما يتعلق به الاحساس لكن ذلك يتعلق بالجزئيات بعد غيبتها عن الحس فيجوز ان يكون الاختلاف بينهما لاختلاف المتعلق حضورا وغيبة قوله بثبوت الصور العقلية اي الحاصلة عند العقل جزئية كانت او كلية قوله مع التساوي آه انما قيد بذلك لانه المحتاج الى البيان فان المتخالفين في الحقيقة متخالفان في اللوازم والاحكام قوله في الحلول وان كانت متخالفة في الصدق كالنفي والاثبات قوله بخلاف الصور الخارجية جوهرية او عرضية ولذا امتنع المثالين قوله بحل الكثيرة اي الصورة الخيالية المقدارية قوله ولذا يقيد النفس آه هذا مبني على ان صور الجزئيات الجسمانية حاصلة في النفس ولو بتوسط الحواس على ما هو التحقيق [struck] نص عليه الشيخ قدس سره في حواشي المطالع قوله مجتمعة معا واما على التعاقب فجائز بناء على ان الهيولى لا مقدار لها في نفسها قوله سهل اي في بعض الاوقات قوله لاستحالة بقائها دواما اما المركبات العنصرية فلتاديها الى الانفكاك واما البسائط فلتعاقب لها الكون والفساد كما نص الشيخ في الهيات الشفاء على استحالة بقاء اشخاص العنصرية دائما قوله ان الصورة العقلية كلية اي تتصف بالكلية في الجملة بخلاف الصورة الخارجة فانها لا تتصف بها اصلا المراد بالصورة هي الطبيعة الحاصلة في الذهن مع قطع النظر عن تشخصها الحاصل بسبب المحل الذي قد يطلق على المعلوم تجوزا فان المعلوم ما حصل صورته في الذهن لا الصورة الشخصية التي هي علم فانها لا تتصف بالكلية كما سيجي وما قال شارح التجريد ان المنطقيين قدس سرهم قسموا المفهوم الى الكلي والجزئي فمعروض الكلية هو المعلوم دون الصورة العقلية التي هي علوم ودون الموجودات الخارجية مدفوع لانه ان اراد به ان المعلوم من حيث هو موصوف بالكلية ففاسد فانهم صرحوا بان المنطقي يبحث عن المعقولات الثانية ومنها الكلية وان اراد به ان المعلوم من حيث حصوله في الذهن فهو الصورة بمعنى الامر الموجود في الذهن وجودا ظليا ومنشا الاعتراض عدم الفرق بين المعنيين للصورة قال الشيخ في منطق الشفا اللفظ المفرد اما ان يكون معناه الواحد الذي يدل عليه لا يمتنع في الذهن من حيث انه تصور اشتراك الكثيرة فيه على السوية بان يقال لكل واحد منها انه هو اشتراكا على درجة واحدة او يمتنع والاول يسمى كليا والثاني جزئيا الى ان قال الكلي المعنى الذي المفهوم في النفس لا يمتنع نسبته الى اشياء كثيرة يطابقها نسبة متشاكلة فان قلت اول كلام الشيخ يدل على ان الاشتراك بمعنى الحمل وآخره يدل على انه بمعنى المطابقة قلت المطابقة المذكورة مالها الا الاتحاد بين الحاصل في الذهن وبين الماهية المجردة عن المشخصات وهو معنى الحمل

فقال

فقال العبارتين واحد الا ان المطابقة تتضمن بيان كيفية الحمل بينهما وانه باعتبار الاتحاد في الماهية فهذا معنى كلية الصورة آه وليس معناه الاشتراك حقيقة اما بطريق التشعب والتجزي وهو ظاهر او بوجودها في محال متعددة متصفة بصفات متقابلة فانه بطلانه بديهي وان ذهب اليه القائلون بوجود الطبايع مصرين على ان شان الامور الكلية ان تتصف بالمتقابلات وتوجد في المحال المتعددة وهذا لا ينافي لتغاير موصوفيهما بالاعتبار فانها مع قطع النظر عن التشخص الذهني كلية ومن حيث تشخصها جزئية فالموجودات بالوجود الخارجي اي الاصيلي كلها جزئيات سواء كانت موجودة في الاعيان او قائمة بالاذهان قيام الاعراض بمحالها وهي الصور الجزئية العلمية المتشخصة بتشخص المحال والموجودات بالوجود الظلي اعني الماهيات المحفوظة في تلك الصور القائمة بالمحل كلية بمعنى اتحادها مع الماهية التي للافراد المتاصلة في الوجود اعيانا كانت او صورا فتامل فانه من المزالق قوله فيثبت الى الحصص فعلى هذا يكون وصف غير الانواع الحقيقية بالكلية بالقياس الى الافراد على سبيل التجوز باعتبار اشتمال تلك الافراد على الحصص قوله عارضة للصورة العقلية اي ماهيات المعلومات من حيث حصولها في النفس حصولا ظليا قوله يليق بمن يرى المعلوم آه فيه اشارة الى توجيه آخر للمتن بان يراد العلم بالمعلوم مع آخره وهو قوله اليس اذا كان المعلوم الخ قوله هي الصورة العقلية لا المعلوم او قد لا يكون له موجود في الخارج واذا اعتبر من حيث وجوده في الذهن فهو الصورة العقلية قوله لم يتصف اي المعلوم بالكلية اصلا لا في الخارج لكونه متشخصا فيه ولا في الذهن اذ الموجود في الذهن الاشباح قوله وهو اي الارتسام في غير العقل اي العقل الانساني ينافي الوجود الذهني اشارة الى انهم لا يقولون بالارتسام في المفارقات بل بالعقل البسيط على ما مر في كلام الشيخ وكذا لا يقولون بارتسام جميع ما تتصوره في النفوس الفلكية وما سبق في بحث الوجود الذهني من ان الارتسام في العقل الفعال هو الوجود الذهني فانا لا نعني به الا الوجود الظلي سواء كان في القوى القاصرة او العالية فمبني على فرض الارتسام فيه قوله هكذا حقق المقال على هذا النسق هكذا معقول مطلقا وعلى هذا النسق ظرف لغو لقوله حقق اي حقق المقال المذكور على هذا الانتظام الانيق الذي ذكرنا بين اول الكلام وآخره تحقيقا مثل ما ذكرنا قوله وذو الذين آه تعريض بشارح المقاصد حيث قال ذكر في المواقف عن الحكماء ان الموجود في الذهن هو العلم والمعلوم وان معنى كون الاشياء كليا هو ان الصورة الحاصلة منه في العقل المجردة عن المشخصات كلية وان المعلوم بها كلي ثم قال وهذا انما يصح على راي من يجعل العلم والمعلوم هي الصورة

الذهنية او بجعل للامور المقصودة ارتباطا في غير العقل والا لكان للمعلوم حصول
في الخارج فيكون جزئيا لا كليا وانت خبير بانه اذا اريد بالمعلوم الصورة الذهنية
لم يكن بين الوجهين فرق ولا القول بها معنى انتهى فانه اخطا في فهم مراد المص اذ ليس
في كلامه هذا انما يصح على راي من يجعل العلم والمعلوم آه بل ابطال القول الكلية المعلوم
واثبات ان الموصوف بها هي الصورة فلا وجه لقوله وانت خبير **قوله** الى اجزائه فالعلم
التفصيلي الا باله اجزاء وكذا الاجمالي **قوله** على تحقيق الجواب لان العلم بالجواب بوجه ما
لا يكفي في الاقتدار على الجواب التفصيلي **قوله** بسيط لا تكثر فيه اصلا مبداء للتفصيل
فانه كلما حصل له هذا عند السوال قدر على التفصيل والا فلا فهو كالمبداء له على ما
في الشفا فان المبداء للعلمين هو العقل الفعال للصور **قوله** اذ في حالة الجهل المسماة
عقلا بالفعل وهو ان تكون الصور مخزونة غير حاضرة بالفعل **قوله** قد حصل بالفعل
شعورا فاعتبار ان هذه الحالة قوة الا انه قريبة من الفعل جدا انتهى اذ لا يمكن
الحكم على الاقتدار على شئ بدون تصوره والشعور به **قوله** نعما كثيرا في القاموس
النعم الابل والضان او الابل والجمع انعام ولا حاجة الى **قوله** كثيرا فان الربط حاصل
بنعم واحد بل هو الانسب بافراده وبقوله اجزائه وح يكون الضمير المنصوب في
فيميزه راجعا الى واحد واحد كما هو الظ **قوله** والمعلوم عقيب السوال آه قد عرفت
ان العلم بالجواب بالوجه لا يكفي في الاقتدار عليه كما يشهد به الوجدان **قوله** وظهر
ان العلم آه وان كان عبارة عن الصورة **قوله** نشا انكاره آه وذلك لان
الفرق بين الحد والمحدود انما هو بالتفصيل والاجمال كما مر لكن هذا انما يكون
منشاء لانكار الاكتساب بالحد التام والظ ان منشاه عدم الفرق بين العلم بالشئ
بالوجه والعلم بالوجه وان كان كون الشئ الواحد مقصورا بوجه دون وجه ولذا لم
ينكر الاكتساب في التصديقات لوجود النسبة التي يتعلق بها العلم التصوري والعلم
التصديقي فيجوز ان يكون معلوما تصورا مجهولا تصديقا **قوله** مركبة من صور
متعددة هذا مخالف لما في الشفا من انه عقل بسيط لا تكثر فيه اصلا وان عقل
الواجب والمفارقات من هذا القبيل والفرق انه عين الذات فيها وزايد على الذات
فينا كما هو منقول عن المباحثات والظ انه بسيط متعلق بالكل من حيث هو كل
ويجوز ان يكون العارض بسيطا دون المعروض كالوحدة والتاليف والاطراف
نعم ان حصوله موقوف على حصول الاجزاء وصيرورتها مخزونة عند النفس كما يشهد
به الوجدان **قوله** كان العلم بها على وجه اقوى آه في الشفا الثاني العلم البسيط الذي
ليس من شانه ان يكون له في النفس صورة بعد صورة لكن هو واحد ينفيض منه الصور
في قابل الصور فذلك علم فاعل للشئ الذي نسميه علما فكريا ومبدا له وذلك هو
القوة العقلية من النفس المشاكلة للعقول الفعالة واما التفصيل

فهو

فهو للنفس من حيث هو نفس فما لم يكن له ذلك لم يكن له علم نفساني انتهى ولا
خفا في ان كلامه يدل على ان العلم البسيط كالخلاق للعلم التفصيلي وانه علم
للمفارقات الفعالة فهو اقوى فانه علم بجميع الاجزاء دفعة واحدة من غير
تقدم وتاخر اللذان للزمان لاجل المادة وعوارضها **قوله** ولا علم بها
في هذه الحالة آه قد يقال ان المعلوم لنا في هذه الحالة هو مفهوم الشئ لكن
من حيث اتحاده بتلك الافراد اذ لا علم لنا من تلك الافراد الا شيئا فلم يتعلق
العلم الا بمعلوم واحد والفرق انما هو باعتبار علمه من حيث هو وباعتبار العلم
من حيث اتحاده بما صدق عليه **قوله** بل المعلوم فيهما واحد وهو الاجزاء فانها
معلومة في الاجمالي علما ناقصا وفي التفصيلي علما تاما **قوله** اي التعقل او القوة
العاقلة او النفس فان كلا منها يسمى بالمراتب المذكورة وما ذكره الش
قدس سره اظهر وانسب اذ الكلام في مباحث العلم **قوله** اربع لانه اما كمال
او استعداد له والاستعداد اما بعيد او قريب او متوسط **قوله** ادراك
اي حصولي لما قالوا من ان له علما حضوريا بنفسه وان توقف في ذلك كما في حواشي
المطالع **قوله** وليس هذا الاستعداد آه فلذا جعلوه من مراتب التعقل
قوله الهيولى الاولى احتراز عن الهيولى الثانية كالخشب للسرير فانها ليست
خالية عن الصورة في نفسها لكون الصورة جزءا منها وانما قال في حد ذاتها
لامتناع خلوها عن الصورة في الوجود الخارجي **قوله** هو العلم بالضروريات فالمراد
بالملكة مقابل العدم لوجود العلم بالضروريات فيها بخلاف المرتبة الاولى **قوله**
واستعداد آه فالملكة على هذا مقابل الحال لحصول القوة الراسخة التي بها يستعد
لتحصيل النظريات **قوله** والتجربة لا يبينها وقد عرفت تفصيل هذا الكلام بما لا مزيد
عليه فيما سبق فلا نعيده **قوله** ولا حظت آه تفسير للتجربة المذكورة اي لاحظت
نسبة بعض الجزئيات الخيالية الى بعض بتوسط القوة المتصرفة بالاشتراك
والمباينة فيها **قوله** ملكة راسخة بخلاف المرتبة الثانية فان فيها ملكة يستعد
بها للاستنباط يقوى بها على استحضاره لها آه فالمرتبة الثالثة ملكة
استحضار النظريات الحاصلة بلا تجشم كسب جديد **قوله** في الدار الآخرة اي بعد
المفارقة عن البدن كما هو مصطلح الحكماء **قوله** بالقياس الى كل نظري فيجوز اجتماع
المراتب الاربع في شخص واحد **قوله** لا شبهة في وقوعه انما الشبهة في بقائه لان
الاشتغال بتدبير البدن يعوقها لامتناع توجه النفس الى امرين في هذه النشاة
العقل مناط التكليف اجماعا اي لا يصح التكليف بدونه اذ الخطاب بمن لا يفهم شيئا
سفه وجهل يجب تنزيه الله تعالى عنه وليس هذا فرع عدم جواز التكليف بالا يطاق
على ما وهم فان هذه المسئلة اجماعية ومسئلة التكليف خلافية **قوله** هو العلم ببعض

الفصل الثالث في بعض مراتب العلم

الفصل العاشر في مراتب العقل

الفصل الحادي عشر في العقل مناط التكليف

الضروريات وذلك لان باول ما يكلف العبد به معرفة الله وهي نظرية لا يمكن
فهمها الا ان يهوا اهل النظر وهو في مرتبة العقل بالملكة وقد راث ذلك المرتبة
بالبلوغ لحصولها في اكثر الناس في ذلك السن قوله ومجاري العادات اي
المعلوم الذي يستفاد من جريان العادة قوله لتقرير الكلام الاشعري فان البعض
المذكور في كلامه مجمل قوله بحسن الحسن وقبح القبيح اي في الجملة لا كل حسن وقبح
فان البعض منهما نظري لا يدرك لولا خطاب الشارع قوله والا جاز تصور
انفكاكهما بان يتصور وجود احدهما بدون الآخر وان لم يكن المتصور واقعا
قوله او عالم لا عقل له اصلا وما قيل من ان المجنون له علم ولا عقل له فيدفعه
قوله اصلا فان المجنون المطلق لا علم له ولا عقل والمجنون في الجملة له عقل
وعلم في الجملة بمعنى تعين لكون الواسطة واحدة وهي كمال العقل ولو قيل ان العلم
بالنظريات مشروط بالنظر المشروط بكمال العقل المشروط بالعقل كان هو
الامر الثاني قوله وجوابه آه هذا الجواب غير مطابق للاستدلال فانه استدل
بجواز تصور الانفكاك لا بجواز الانفكاك وجواز تصور الانفكاك لا ينافي
التلازم وما قيل ان مراد المستدل جواز الانفكاك المقصود فمع كونه تغييرا
لكلامه بما يرضى به يلزم استدراك قيد المقصود قوله عن يزوه اي امر خلقي اما
عرض او جوهر قوله وان لم يكن عالما في حال النوم بشيء من الضروريات بل مخزونة
عنده واما الرؤيا فخيال باطل كما سيجيء قوله لاختلال آه فيه ان الاختلال
المذكور انما يخل في تحصيل العلوم ابتداء لا في بقاء العلوم الحاصلة فالظاهر ان النائم
عالم وان لم يكن له العلم بالعلم فعند انتفاء دليل الشيخ تام قوله سوى والد الامام
الرازي فانه قال ان العلم يتبع المعلوم في التماثل والاختلاف بمطابقته اياه

المقصد الثاني عشر

قوله سواء تماثلا وتماثل المعلومين لا يقتضي تماثل العلمين انما ذلك اذا كان
العلم عبارة عن صورة مساوية للمعلوم في تمام الماهية والاصحاب لا يقولون
بالصورة فضلا عن الصورة المساوية على انه يجوز ان يكون العوارض الخارجة
عن ماهية المعلوم داخلة في العلم وكونه مطابقا للمعلوم معناه ان يكون حكاية عنه
ومرآة لمشاهدته ولا يلزم اتحاده به كيف والعلم تعلق او صفة ذات تعلق
والمعلوم لا يجب ان يكون كذلك قوله واما العلمان آه حاصله ان العلمين الحاصلين
في محلين المتعلقين بمعلوم واحد بالذات والاعتبار اذا قيسا الى محل واحد
فهما مثلان لامتناع اجتماعهما فيه للزوم الاتحاد واذا قيسا الى محلين فان
كان كل من العلمين يقتضي الاختصاص بمحل لذاته كعلمنا بوجداننا تنافيهما
متخالفان والا فهما متماثلان هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقال ولا يلتفت
الى القيل والقال قوله ان اتحد المعلوم آه اي ذاتا واعتبارا والا فلا حاجة
اليه

المقصد الثالث عشر من الموقف الثالث هل ينقلب علم الضروري الى نظري

اليه بعد اعتبار وحدة المعلوم فهو قيد احتياطي قوله واذا فرض تعدده فيهما
آه بان قلنا بتجدد الاعراض قوله هل ينقلب العلم الضروري آه اي العلم الذي
من شانه ان يحصل بلا نظر لمجرد تصور الطرفين او باستعانة من الحس وغيره
هل يصير مفتقرا الى النظر وان لا يحصل بدونه وليس المراد ان العلم الذي حصل
بلا نظر يصير حاصلا بالنظر فانه محال لامتناع تحصيل الحاصل ولانه ليس
بانقلاب بل حصول العلم بطريقين ولا ان العلم الذي حصل لاحد بلا نظر
يصير حاصلا للآخر بنظر فانه لا انقلاب ايضا ولا خفاء في وقوعه قوله ما يبعث على
الآخر اي بالنظر الى كونه علما قوله وقد صح على بعض العلوم اي بالنظر الى كونه علما
فانه قسم العلم الى كونه ضروريا او نظريا من حيث ذاته لا باعتبار خصوصية العالم او
المعلوم قوله اما الاختلاف الشخصي آه اشارة الى تعميم المتن اي لا شك
في الاختلاف جوازا ووقوعا اي لا شك في الاختلاف بالنوع جوازا وفي الاختلاف
بالشخص وقوعا وانما لم يحمل على وقوعه كما هو المتبادر مع تحقق نوعي العلم من التصور
والتصديق لان نوعيتهما غير متحقق عند الاصحاب فان قسمة العلم اليهما باعتبار
ايجاب الحكم وعدمه بناء على ان العلم صفة توجب تمييزا لا يحتمل النقيض قوله وذلك
يكفيه آه لانه مانع قوله فلعل النوع آه وما ذكره المستدل انه قد صح على بعض
العلوم كونه نظريا من حيث انه علم كيف وقد ذهب الامام الى ان التصورات
كلها ضرورية قوله لا ما ذكره الآمدي من الاتحاد في الجنس كما هو اصطلاح
الفلاسفة حيث يوهن للجواب الاختلاف النوعي اقول الباعث على ذلك امتناع
الحمل على التماثل لما مر من ان كل علمين تعلقا بمعلومين مختلفان عند الاصحاب
ولانه مكابرة اذ لو كانت العلوم متماثلة لما اجتمعت في محل واحد على ان ما ذكره
الآمدي ليس نصا على حمله على المشاركة في الجنس لجواز ان يكون مراده ان سلم
التجانس باي معنى اراد فلا شك في الاختلاف بالنوع على تقدير ارادة المشاركة
في الجنس وفي الاختلاف بالشخص على تقدير ارادة التماثل قوله كما اشار اليه
حيث زاد في الجواب قوله والشخص قوله وذلك يؤدي آه اذ لا فرق بين ضروري
وضروري قوله خلو العاقل الناظر قيد بالعاقل اذ خلو غير العاقل كالصبي والمجنون
عن العلوم الضرورية جائز بل واقع وبالناظر لانه اللازم فانه يلزم مما ذكر
جواز خلو العاقل حال نظره عن العلوم الضرورية التي هي شرط الاهلية النظر
كما مر فيلزم ان يكون تلك العلوم شرطا وان لا يكون شرطا وانه محال وبهذا تبين
انه لو اكتفى بقوله وانه محال ولم يقيده بقوله بالوجدان لكان الاسد ليلائم دفع
البحث بان الوجدان انما يدل على عدم الخلو لا على عدم جوازه قوله فيبحث آه
لان مدعى المستدل السالبة الكلية فيجوز كونها بتحقق الموجبة الجزئية وعدم

المقصد الرابع عشر

الفرق الذي ادعى المستدل بين الضروريات من كيف وبعضها لازم وبعضها غير
لازم قوله وح يستحيل آه فيه بحث لانه انما يلزم ذلك لو كان انقلاب جميع
العلوم الضرورية متعاقبة او يجوز مع ذلك الانقلاب انقلاب النظري
ضروريا ايضا فلا كما لا يخفى قوله ما قد عرفته من منع الملازمة المستفادة من
لو جاز الانقلاب في ضروري لجاز في الكل قوله واما انه يستحيل
آه فيه بحث لانه اثبت المستدل الاستحالة بقوله وهو جايز لا يلزم من فرض
وقوعه محال الا ان يقال المراد بقوله فلا دلالة تامة عليه بناء على ان الممكن اذا
كان ممتنعا بالغير يلزم من فرض وقوعه محال قوله فانه يجوز جوازا في نفس الامر
لا جوازا عقليا ولذا استدل عليه بقوله لما مر قوله يعني ان المعتزلة آه اي قالوا
بالجواز في المعارف المكلف بها نظرا الى ذاتها وباستحالة الوقوع نظرا الى كونها
مكلفا بها فاندفع ما قيل ان اللازم من الدليل الاستحالة لا عدم الوقوع لان
التكليف بالقبيح ممتنع عندهم وان دليل المذهب الاول يدل على نفي الجواز الانقلاب
في الكل فالتخصيص بما عدا المعارف الالهية تخصيص للدليل العقلي بما يعارضها
كما هو داب اصحاب العلوم الظنية قوله من حيث ان العبد مكلف به والمكلف به لابد
ان يكون اختياريا قوله لا خلاف آه الاحتمالات اربعة استنادا بالنظري الى
الضروري واستنادا النظري الى النظري ولا خلاف في وقوعها واستناد
الضروري الى النظري واستنادا الضروري الى الضروري والخلاف فيهما لفظي
وليت شعري ما الفائدة في جعل هذه المطالب من مسايل العلم والاستدلال عليها
قوله العلم بامتناع اجتماع آه اي التصديق بان اجتماع الضدين ممتنع لا المفهوم
التصوري يدل عليه سياق الاستدلال والجواب قوله مبني على وجودهما لان
الاجتماع لا يحصل الا بعد وجود المثبتين واذ ليس في الذهن لعدم الوجود الذهني
فهو في الخارج قوله مغايرة للذوات اي بحسب الوجود سواء كانت عين
الذات كالمقدار فانه نفس الجواهر المنتظمة او امورا اعتبارية كالاعراض
النسبية قوله ومنع العلم به اي بانكار العلم به فضلا عن كونه ضروريا لا يرشد
اليه دليل وقد صرح به المص في تعريف العلم حيث قال ومن انكر تعلق العلم بالمستحيل
فهو مكابر ومناقض قوله والمستحيل لنفسه فلا يتعلق العلم به تصورا ولا
تصديقا قوله مانع مقتضى عقل فان كل عاقل يجد من نفسه الحكم باستحالة اجتماع
الضدين ولا يتصور ذلك الا مع كون اجتماعهما معلوما بوجه ما فيتعلق به العلم
التصديقي والتصوري قوله فان حكمه بعدم آه كما ساق اليه دليله والتزم
قوله يستلزم العلم به اي تصوره اذ الحكم على المجهول المطلق محال فقد لزمه
من الحكم عليه بعدم المعلومية معلوميته له تصديقا وتصورا فالم فانه قد زل فيه
اقدام

اقدام بعض الناظرين قوله اذ لا توقف للتصديق اي لكل تصديق على وجود
الاطراف بل اذا كان تصديقا ايجابيا خارجيا وما نحن فيه في المحققة تصديق
سلبي اي ليس بممكن الوجود في الخارج ولو سلم فهو تصديق ذهني يتوقف على
تصور الاطراف وتميزه في العقل قوله فالحاصل آه اي الحاصل من الاستدلال
وجوابه فانه قد استفيد من الاستدلال ان الضروري ما لا يتوقف على نظر اصلا
ومن الجواب انه ما لا يتوقف بعد تصور الطرفين على نظر فصار النزاع لفظيا راجعا
الى تفسير الضروري فما قيل الاظهر ان يقول والحق يدل فالحاصل ليس بظاهر
قوله المراد بالعلم السابق آه اي في التصديق الضروري اذ لا شبهة في توقف
التصديق الضروري على اطرافه الضرورية فلو اوي العلم فيه على اطلاقه يلزم انتفاء
التصديق الضروري مطلقا واما التصور الضروري فلا فائدة في تقييد العلم
السابق عليه بالتصور لان التوقف على التصديق يستلزم التوقف على التصور
بناء على توقف التصديق على تصور اطرافه فالعلم السابق فيه على عمومه ولهذا لم يقل
بالمراد بالعلم السابق ما يكون من جنس ذلك الضروري يشمل التصور ايضا وعلى
هذا التفسير يكون التصورات المركبة وتصورات الاعدام وتصورات
النسب الضرورية وامثالها خارجة عن الضروري داخلة في النظري بسبق العلم
بالاجزاء والملكات والمنتسبات عليها والقايل به يلتزمه بخلاف ما اذا لم يقيد
العلم السابق في التصديق الضروري فانه يلزم انتفاؤه بالكلية قوله او يكون
كاسبا آه كلية او لمجرد التخيير في العبارة قوله فان المستحيل لنفسه آه ينتج
من الشكل الثاني ان المستحيل ليس بمعلوم ولا شك في تعلق العلم به او بحكم والحق
عليه فثبت علم لا معلوم له قوله التيه بالضم مفعول لا يظن والظن بمعنى التهمة
قوله عطف على يظن في بعض النسخ بدون كلمة ان وهو الظ وفي اكثر النسخ
بكلمة ان وهو سهو من قلم الناسخ لا وجه له الا ان يقال المراد عطف على لا يظن
في انه لا يظن عطف لظهور انه لا يصح العطف على المجموع وانما اختار هذه العبارة
لقبح الانفكاك بين الموصول والصلة قوله المستحيل آه لان الصورة العقلية
موجود خارجي من الكيفيات النفسانية ومتحدة بالمعلوم فلو كان للمستحيل
بخصوصه صورة في العقل لكان ما هيته موجودة في الخارج بالوجود الاصيلي
لترتب الاثار عليه ولا اقل من كون الشخص عالما به فلا يكون ما هيته مقتضية
لامتناع الوجود وهذا كالواجب ليس له بخصوصه صورة في العقل والالزم

المقصد الخامس عشر هل يكون العلم بلا معلوم
من الموقف الثالث

كتبه لنفسه الفقير عبيد الله مصطفى في الكلاسة
غفر له ... النقيب زاده مصطفى بالحرم
على ... وثلاثين وثمانية والغد في يوم
الاثنين من شهر شعبان في سبع عشرة
الكبرى والسلام

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
إلى الله ربه ذي المواهب